الكتاب: خلفيات كتاب مأساة الزهراء (ع)
المؤلف: السيد جعفر مرتضى
الجزء: ٢
الوفاة: معاصر
المجموعة: من مصادر العقائد عند الشيعة الإمامية
تحقيق:
الطبعة: الخامسة
سنة الطبع: ١٤٢٢
المطبعة: دار السيرة
الناشر: دار السيرة - بيروت - لبنان
ردمك:
ملاحظات: دار السيرة - بيروت - لبنان : ص . ب : ٤٩ / ٢٥ الغبيري - هاتف : ٠٠٩٦١١٥٤٠٦٩

العلامة المحقق
السيد جعفر مرتضى العاملي
خلفيات
كتاب مأساة الزهراء (ع)
الجزء الرابع
دار السيرة
بيروت – لبنان

بسم الله الرحمن الرحيم

حقوق الطبع محفوظة
الطبعة الخامسة – ١٤٢٢
دار السيرة
بيروت – لبنان ص. ب: ٤٩ / ٢٥ الغبيري هاتف: ٠٩٦١١٥٤٠٦٩٠
WWW. DARALSYRA. COM
E – MAIL: DARALSYRA @ HOTMAIL. COM

المطلب الثاني:
الزهراء (عليها السلام)
بعد الرسول الأكرم (ص)

الفصل الأول:
إنكاره هكذا بدأ

بداية
إننا نذكر في هذا الفصل طائفة من مقولات هذا البعض الرامية إلى إنكار ما جرى على الزهراء مثل:
الف: ضربهم لها بالسوط.
ب: إحراق باب بيتها.
ج: كسر ضلعها.
د: إسقاط جنينها.
ه: دخول بيتها.
و: عصرها بين الباب والحائط.
ز: لطم خدها.
ح: رضيت عن الشيخين.
ط: استشهادها.
ي: الهجوم على بيتها.
ك: ظهور ومعرفة قبرها.
ل: بل هو يقول:
" إن الذين جاء بهم عمر كانت قلوبهم مملوءة بحب الزهراء، فكيف نتصور ان يهجموا عليها.. "
ونذكر من كلماته ما يلي:
٦٣٠ – أنا لا انفي كسر ضلع الزهراء لكنني غير مقتنع بذلك.
٦٣١ – النفي يحتاج إلى دليل كما الإثبات يحتاج إلى دليل.
يقول البعض:

" انا لا أنفي قضية كسر الضلع، ولكنني أقول: إنني غير مقتنع بذلك. وكما أن الإثبات يحتاج إلى دليل. كذلك النفي يحتاج إلى دليل ".
ويقول في أجوبته على آية الله التبريزي:
" إنني لم أنكر ذلك لأن الإنكار يحتاج إلى دليل وليس عندي دليل على النفي "
وقفة قصيرة
إنه قد ذكر أسباب عدم اقتناعه، وفقا لما أوردناه في هذا الكتاب، وفي كتاب مأساة الزهراء، وقد قلنا في ذلك الكتاب إنها أسباب هي أشبه بالطحلب يمسك به الغريق، فراجع ذلك الكتاب، أما هنا فنكتفي بإلفات نظر القارئ الكريم إلى ما يلي:
إن ما ذكره هذا البعض لا يمكن قبوله منه، وذلك للأسباب التالية:
١ - إن مقولات هذا البعض تظهر أنه غير مقتنع بأي شيء مما جرى على الزهراء؛ لأنه يدعي: أن حبهم للزهراء، ومكانتها، ولأن ضرب المرأة عيب وغير ذلك من تعللات واهية، يمنع من حدوث كسر الضلع وإسقاط الجنين، والضرب، وإحراق البيت وغير ذلك..
٢ - إن هذا البعض الذي هو غير مقتنع لم يزل يجهد عبر مختلف وسائل الإعلام التي تقع تحت اختياره، وفي أية فرصة تسنح له.. لزرع الشك في نفوس الناس.. ولم يزل يحشد ما يراه أدلة وشواهد على عدم صحة ذلك، تحت ستار إثارة علامات استفهام.. فلماذا هذا الحرص منه على إقناع الآخرين بعدم صحة ذلك؟!
٣ - إن مهمة العالم هي أن يحل المشكلات التي يواجهها الناس في حياتهم الفكرية، خصوصا فيما يطلبه الناس منه، ويرون أنه هو المسؤول عنه، ويدخل في دائرة اختصاصه.. فإما أن يثبت لهم الأمر الذي يتحدث عنه بدليل، أو ينفي بدليل، أو يطلب لنفسه إجازة، يحزم فيها أمره إلى جانب هذا الإثبات، أو مع ذلك النفي. وليس من حقه أن يثقف الناس بمشكوكاته..
٤ - إن الرجل العادي إذا أعرب عن شكه، فالناس يعتبرون شكه ناشئا عن عدم علمه. أما إذا كان المعرب عن شكه يقول للناس إني عالم، ويتصدى لما يتصدى له العلماء، فان الناس سيرون أن شكه شك علمي، وهو يساوق عدم ثبوت الحقيقة إلى درجة النفي والإنكار.

٦٣٢ – أنا لا أتفاعل مع أحاديث كسر ضلع الزهراء.
٦٣٣ – أنا لا أتفاعل مع أحاديث ضرب الزهراء على خدها.
٦٣٤ – يتحفظ على أحاديث ضربها وكسر ضلعها.
٦٣٥ – ضربها وكسر ضلعها وإسقاط جنينها لا يتصل بالعقيدة.
٦٣٦ – لا يهمني كسر ضلع الزهراء أو لم يكسر.
٦٣٧ – القول بكسر ضلعها أو عدمه لا يمثل له أية سلبية أو إيجابية.

يقول البعض عن كسر ضلع الزهراء:

" قلت: أنا استبعد ذلك، ولا أتفاعل مع الكلمة نفسها " (١).

ويقول البعض:

" سواء كسر ضلع الزهراء أو لم يكسر، فان ذلك لا يقع في دائرة اهتماماتي ".

ويقول:

" أنا ليست القضية من المهمات التي تهمني، سواء قال القائلون: إن ضلعها كسر، أو لم يقل القائلون. هذا لا يمثل بالنسبة لي أية سلبية، أو أية إيجابية، هي قضية تاريخية. تحدثت عنها في دائرة خاصة، ولم أتحدث عنها في الهواء الطلق ولكن الذين يصطادون في الماء العكر حاولوا أن يجعلوا منها قضية للتشهير.. وإلا.. فهذه القضية ليست من المهمات التي اهتم بإثباتها ونفيها، لا من ناحية علمية، ولا من ناحية سياسية.. ".

ويقول:

" انا لا أتفاعل مع كثير من الأحاديث التي تقول بأن القوم كسروا ضلعها، أو ضربوها على وجهها، أو ما إلى ذلك. إنني أتحفظ في كثير من هذه الروايات ".

ويقول:

" قلت: إني لا أتفاعل. بمعنى أن لدي علامات استفهام لا بد من الإجابة عنها بطريقة علمية " (٢).

وقفة قصيرة

إننا نجد أنفسنا في غنى عن تحديد مواضع الخلل في الأقاويل السابقة، ولكننا مع ذلك نذكر القارئ الكريم بما يلي:

---

(١) الزهراء المعصومة ص ٥٦.
(٢) ورد القول الأخير في ما اعتبره البعض أجوبة له على آية الله التبريزي. الجواب رقم ١٧.

١ – إذا كان كسر ضلع الزهراء، وكذلك ضربها، وإسقاط جنينها لا يقع في دائرة اهتمامات هذا البعض، فلماذا هو مهتم بحشد الأدلة والشواهد من كل حدب وصوب من اجل تشكيك الناس بهذا الأمر؟!

٢ – إذا كان ذلك لا يدخل في دائرة اهتماماته، فلماذا سأل – حسبما يدعي هو – السيد شرف الدين عن هذا الأمر في أوائل الخمسينات، أي قبل ما يقرب من خمسين عاما من هذا التاريخ؟!..

٣ – إذا كان ذلك لا يدخل في دائرة اهتماماته.. فلماذا كان مهتما ببحث هذا الأمر؟! حسبما سجله في رسالة منه أرسلها إلى إيران، لجعفر مرتضى العاملي بتاريخ ٣ / ٦ / ١٤١٤ ه. فهو يقول:

" ان لدي تساؤلات تاريخية تحليلية في دراستي الموضوع، كنت أحاول إثارتها في بحثي حول هذا الموضوع ".

ويقول فيها أيضا:

" كنت آنذاك أحاول البحث في الروايات حول.. هذا الموضوع وقد عثرت أخيرا على نص في البحار الخ.. " (١).

وثمة عبارات أخرى تفيد هذا المعنى في الرسالة نفسها.

٤ – إذا كان لا يهتم لهذا الأمر، فلماذا ناقش كل العلماء في هذا الأمر في إيران وغيرها.. على حد تعبيره؟!

٥ – إذا كان لا يهتم لهذا الأمر، فلماذا يدعو العلماء لدراسة هذا الأمر؟! ويقول في رسالته للسيد جواد الكلبايكاني:

" كنت في ذلك الوقت في حالة بحث تاريخي حول الموضوع "

ويقول فيها أيضا:

" لذلك كنت أحاول دراسة الموضوع تاريخيا، من جهة السند، ومن جهة المتن، ومن خلال بعض التحليلات التاريخية، فكان الجواب في ذلك المجتمع النسائي مختصرا وسريعا على نحو إثارة الاحتمال. ولكنني عثرت في أبحاثي بعد ذلك على كثير من النصوص الخ.. " (٢).

---

(١) الرسالة منشورة في آخر كتاب (الفضيحة). وهي بخط يد هذا البعض، فراجعها.

(٢) راجع: المصدر السابق.

٦ – وإذا كانت المسألة لا تدخل في دائرة اهتماماته، فلماذا يكتب للسيد الكلبايكاني أيضا:
" إني اعتقد أن علينا ان نبحث هذه الأمور بطريقة علمية، قبل أن يبحثها غيرنا من أعداء أهل البيت؟! "
ويقول في نفس الرسالة المنشورة والتي كتبها بخط يده أيضا:
" إنني أدعو جميع اخواني من العلماء والباحثين إلى دراسة هذه الأمور بالدقة والتحقيق؛ لأن ذلك هو سبيل الوصول إلى الصواب، وهو الطريقة المثلى لتأكيد كل تراثنا بالطريقة المثلى، على أساس الحق والواقع " (١).
٧ – لماذا لا يهتم هذا البعض لكسر ضلع الزهراء، وضربها، وإسقاط جنينها، ويهتم لأحد أبنائه لو فرض – لا سمح الله – أنه جرح، واحتاج إلى طبيب؟!..
٨ – هل هذا البعض لا يهتم لكل قضايا التاريخ، أم أن عدم اهتمامه هذا يختص بضرب الزهراء، وكسر ضلعها وحسب، رغم ما لهذه القضية من ارتباط بكثير من الشؤون العقائدية والإسلامية..
٩ – لماذا يهتم النبي (ص) والأئمة الطاهرون بما يجري على الإمام الحسين عليه السلام، وبما يجرى على الزهراء؟! ولا يهتم هذا البعض به؟..
١٠ – إن الذين ضربوا الزهراء، وكسروا ضلعها، وأسقطوا جنينها وو.. قد تصدوا لأعظم وأخطر مقام بعد الرسول، وهو مقام الخلافة له صلى الله عليه وآله وسلم..
ومعرفة واقع هؤلاء مفيد جدا لكل مسلم يريد أن يعيش الإسلام بكل صفائه وحيويته ونقائه.. فليس هذا الأمر سخيفا، ولا تافها.. وليس هو من قبيل معرفة تاريخ الآشوريين، أو الكلدان، وغيرهم من الشعوب التي بادت.
١١ – إن هذا البعض الذي لا يهتم لضلع الزهراء، مهتم جدا بالتأكيد على أن الذين هاجموا الزهراء كانوا يحبونها، ويحترمونها، ويجلونها، فكيف يهاجمونها، فضلا عن أن يضربوها، أو أن يكسروا ضلعها، أو أن يسقطوا جنينها، أو أن يحرقوا بابها؟!.. على حد تعابيره..
١٢ – ما معنى قوله:

---

(١) المصدر السابق.

" إن ضرب الزهراء.. و و.. لا يمثل عنده أية سلبية، أو إيجابية؟! "
وما معنى أن لا يهتم بإثبات أو نفي هذه القضية، لا من ناحية علمية، ولا من ناحية سياسية؟!..
١٣ - إن هذا البعض يحاول التقليل من خطورة مقولاته التي أطلقها، فيقول:
" هي قضية تاريخية تحدثت عنها في دائرة خاصة، ولم أتحدث عنها في الهواء الطلق ".
ونقول:
أولا: إن الحديث عن هذه القضية قد كان في مسجد الإمام الرضا (ع) في بئر العبد، أمام كاميرا الفيديو، وأجهزة ضبط الصوت. وفي مجتمع نسائي مفتوح.. فهل ذلك دائرة خاصة، وليس حديثا في الهواء، الطلق؟!
ثانيا: إن خطأ هذه المقولات، وخطورتها، لا يدفعه ولا يرفعه أن يكون هذا البعض قد أطلقها في الهواء الطلق، أو في دائرة خاصة..
ثالثا: سواء أكان قد قالها في دائرة خاصة، أو في الهواء الطلق، فان إصراره عليها، وحرصه على إقناع الناس بها عبر إذاعة تابعة له.. وحتى عبر قنوات التلفاز حتى الإقليمية منها وبغير ذلك من وسائل.. يفرغ هذا التبرير من محتواه، ويسقطه عن الصلاحية لتبرير أي شيء.
٦٣٨ - ناقشت كل العلماء في إيران وغيرها حول ضرب الزهراء فلم يقنعوني.
٦٣٩ - نفي الضرب وإسقاط الجنين، وكسر الضلع لا يعني تبرئة أحد.
٦٤٠ - ضرب الزهراء والإسقاط و.. لا يتصل بالعقيدة.
٦٤١ - الإجماع على الضرب وإسقاط الجنين لم يقنع هذا البعض.
٦٤٢ - هذا البعض يسأل الناس العاديين: هل كسر الضلع ثابت عندكم؟!
يقول البعض:
" ضرب الزهراء، وإسقاط جنينها، وكسر ضلعها قضية تاريخية، ليست متصلة بالعقيدة ".
ويقول البعض أيضا:
" لدي علامات استفهام تحتاج إلى جواب، والحقيقة لم أجد لها جوابا، ناقشت كثيرا من العلماء، كل العلماء في إيران وغيرها، حول مسألة ضرب الزهراء وغيرها، فلم يقنعوني ".

ويقول: (١)
" لم أثر الموضوع، بل كان حديثا خاصا، استغله الحاقدون، ونشروه بين الناس، فإذا كان هناك إساءة لذكرى الزهراء، فهم الذين يتحملون مسؤوليتها ".
ويقول:
" إن نفي ضرب الزهراء، وإسقاط جنينها، وكسر ضلعها، لا يعني تبرئة أحد ممن ظلموها، فما هو الحرج في ذلك؟!.. "
ويسأله بعض الأخوة عما ينسب إليه حول الاعتداء على الزهراء وكسر ضلعها، فيرد السؤال على السائل - وهو رجل عادي - ويقول له:
" هل كسر الضلع ثابت عندكم أنتم؟! وما الدليل؟ ".
وقفة قصيرة
ونحن نشير هنا إلى ما يلي:
١ - إنه إذا كان قد ناقش كل العلماء في إيران وفي غيرها، فلماذا لم ينتشر خبر هذه المناقشات، ولم يسمع أحد بنتائجها.
٢ - إذا كان قد ناقش كل العلماء، فلماذا أنكروا عليه وأصدروا في حقه الفتاوي في خصوص الفترة التي وصلهم فيها نبأ حديثه في مسجد بئر العبد أمام طائفة من النساء، واطلعوا على شريط الفيديو والكاسيت، الذي سجل بعض مقولاته فيه.
٣ - إن العلماء في إيران فقط يعدون بعشرات الألوف، فكيف بمن هم في خارج إيران، فمتى تسنى له الاجتماع بهم، ورؤيتهم فضلا عن أن يكون قد ناقشهم جميعا.
٤ - إذا كان هذا الأمر حديثا خاصا، نشره الحاقدون بين الناس، وجعلوه وسيلة للتشهير، فكيف ناقش كل العلماء في إيران وغير إيران في هذا الأمر، ولم يقنعوه ولم ينشر عنه ذلك الحاقدون، ولا جعلوه وسيلة للتشهير به.
٥ - إنه إذا كان قد ناقش كل العلماء في إيران وفي غيرها فإنه بلا شك لم يستطع أن يجد ولو عالما واحدا يوافقه الرأي فيما يذهب إليه.. فإنه

---

(١) أجوبة البعض على آية الله التبريزي، الجواب رقم ١٧.

قد عجز عن إقناع أي منهم عجزا ذريعا.. ولاجل ذلك نجدهم بمختلف طبقاتهم قد هبوا لنصرة دينهم، وسجلوا إدانتهم له، ولما سمعوه من مقولاته..

٦ – وأما قوله:

" إن نفي ضرب الزهراء ونفي إسقاط جنينها، وإنكار كسر ضلعها، لا يمثل تبرئة للظالمين "

فهو عجيب وغريب.. فإنك إذا قلت: إن فلانا لم يضرب فلانة، فقد برأته من تهمة ضربها، فإذا قلت: إنه لم يكسر ضلعها.. فقد برأته من هذه التهمة أيضا. فإذا قلت: إنه لم يسقط جنينها فقد برأته من ثلاثة اتهامات.

وواضح: أن هذا البعض لم يعترف إلا بالتهديد بإحراق البيت من قبل أناس قلوبهم مملوءة بحب صاحبة البيت، ويعرفون أن مكانتها لا تسمح لهم بفعل أي شيء ضدها. وجرم هذا الشخص الذي اكتفى بالتهديد، ولم يزد عليه شيئا أقل بكثير من جرم من يعتدي بالضرب. فكيف إذا زاد على ذلك إسقاط الجنين، وكسر الضلع، وغير ذلك؟!. ويمكن عودة المياه إلى مجاريها بسهولة إذا كانت الجريمة هي مجرد تهديد من محب ولكن عودتها إلى مجاريها ستكون أصعب بكثير حين تكون هناك جريمة ضرب، واقتحام بيوت وقتل جنين وكسر عظام، وما إلى ذلك..

٧ – أما بالنسبة لكون ضرب الزهراء (ع)، وإسقاط جنينها، وكسر ضلعها لا يتصل بالعقيدة..

فهو أغرب وأعجب، فإن من يدعي لنفسه مقام الإمامة والخلافة لرسول الله.. إذا كان لم يرتكب أي جرم، سوى التهديد الظاهري للزهراء (ع)، فإن قبول دعواه لهذا المقام العظيم سيكون أيسر مما لو كان قد ارتكب جريمة قتل جنين، وضرب سيدة نساء العالمين، وكسر ضلع من يغضب الله لغضبها، ويرضى لرضاها.. إذ لا ريب في أن من يكون كذلك لا يكون صالحا لمقام خلافة الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم.

٨ – لماذا هذا الإصرار على تشكيك الناس في ما جرى على الزهراء (ع)؟! وهل يقبل من يجعل نفسه في عداد العلماء أن يطرح على الإنسان

العادي سؤال: هل كسر الضلع ثابت عندكم؟ وما الدليل؟! إلا إذا كان يسعى إلى تشكيكه فيما يعتقده..
٩ – وهل يليق بالعالم أن يطرح شكوكه على الناس العاديين، ثم يقول لهم: أنا لا أريد أن انفي أنا أريد أن أثير علامات استفهام؟!..
وماذا يفهم الناس العاديون إذا قال لهم العالم: أنا شاك في ثبوت هذا الأمر؟!.. ثم يقيم لهم عشرات الأدلة على أن ذلك بعيد وغير معقول. ثم يقول لهم: انا لا أنفي ذلك..
٦٤٣ – سكوتها عن مطالبة الشيخين دليل على عدم ضربهم لها.
٦٤٤ – سكوتها عن مطالبة الشيخين دليل على عدم إسقاط الجنين.
٦٤٥ – لو اعتدوا على الزهراء لما سكت الناس.
٦٤٦ – لم تضرب فاطمة، ولا كسر ضلعها، ولا كشف بيتها، بدليل قول كاشف الغطاء.
٦٤٧ – لو ضربت الزهراء لاحتج به علي.. لأن ذلك يثير الجماهير..
٦٤٨ – لا دليل شرعيا على إحراق الباب.
٦٤٩ – لا دليل شرعيا على ضرب الزهراء.
٦٥٠ – لا دليل شرعيا على كسر الضلع.
٦٥١ – تحريف سند الرواية ثم القول: سند رواية دلائل الإمامة ضعيف.
٦٥١ – ضرب المرأة عيب عند العرب فكيف ضربت الزهراء.
٦٥٢ – كاشف الغطاء يشكك في ما جرى على الزهراء.
يقول البعض:
" لماذا لم تذكر الزهراء ما جرى من ضرب، وإسقاط جنين لأبي بكر وعمر، عندما جاءا إليها ليسترضياها؟!. "
ويقول:
" ليس ثمة دليل شرعي على أنهم ضربوها، وأحرقوا الباب، وكسروا الضلع. وأما رواية دلائل الإمامة فهي ضعيفة، لأن راويها محمد بن سنان، ووثاقته محل نظر. ولو كان عبد الله بن سنان فهو ثقة، لكنه محمد بن سنان. والأغلبية لا يأخذون بكلامه ".
ويقول:
" كيف يمكن أن يضرب المهاجمون الزهراء، وقد كان ضرب المرأة عيبا عند العرب "؟.

ويقول في أجوبته على آية الله التبريزي، فيما زعم أنه رد عليه:
" كما أن الشيخ محمد حسين كاشف الغطاء يشكك في ذلك، لا من جهة تبرئة عمر، ولكن لأن ضرب المرأة عند العرب كان عارا على الإنسان وعقبه، كما جاء في نهج البلاغة، فهو أمر مستنكر وعار عند الناس، لذلك لا يفعلونه خوفا من العار، كما يقول كاشف الغطاء " (١).
ويقول فيما اعتبره ردا على آية الله التبريزي:
" وما ذكرتموه عن دلائل الإمامة تحت عنوان بسند معتبر، ليس معتبرا؛ لأن الراوي هو محمد بن سنان، الذي لم يوثق عندنا، وعند سيدنا الأستاذ السيد الخوئي قده " (٢).
وقد استدل البعض، بإجابة الشيخ محمد حسين آل كاشف الغطاء – الذي وصفه بأنه من المفكرين – على سؤال حول هذا الموضوع، معتبرا أن كلام كاشف الغطاء يثبت عدم صحة ما يقال من كسر ضلع الزهراء عليها السلام، بسبب ضرب المهاجمين لها، كما أن ذلك ينفي ما يقال من دخولهم بيتها، وضربها، وما لحق أو سبق ذلك من أحداث.
واستدل أيضا على نفي حصول أي شيء على الزهراء بأن الناس لن يوافقوا على التعرض للزهراء (ع) بسوء أو أذى. ولن يجرؤ المهاجمون على فعل أي شيء ضدها. لأن الناس لا يقبلون ذلك منهم.
ويتساءل هذا البعض عن السبب في عدم استفادة علي (عليه السلام) من هذا الأمر في حجاجه واحتجاجه، مع أن فيه حجة قوية وهامة عليهم، وإثارة عاطفية من جميع الجهات ضدهم على حد تعبيره.
وقفة قصيرة
والنقاط التي نريد إثارتها هنا هي التالية:
١ – إن هذا البعض يقول: إنه لم ينكر ما جرى على الزهراء (ع) وإنما أثار علامات استفهام. والذي نورده في هذا الفصل من استدلالات مختلفة له

---

(١) الجواب رقم ١٧.
(٢) الجواب رقم ١٧.

هي استدلالات على عدم حصول هذا الأمر.. فهو يقول: " أشك "، ولكنه يقيم عشرات الأدلة على النفي..

٢ - إن هذا البعض يعترف بأن الزهراء قد ظلمت في غصب فدك، وفي تهديدها بالإحراق، وفي غصبهم الخلافة من علي عليه السلام.

ثم إنه هو نفسه يستدل على نفي حصول الضرب، وإسقاط الجنين، وكسر الضلع، بأن ذلك لو صح، فقد كان اللازم أن تذكر ذلك لأبي بكر وعمر، حينما جاءا ليسترضياها..

ونقول في جوابه:

لماذا لم تذكر الزهراء جرائمهم في غصب فدك، والخلافة والتهديد بالإحراق للشيخين حينما جاءاها ليسترضياها؟..

فإذا كان اللازم أن تذكر لهما ضربها، وإسقاط جنينها وكسر ضلعها، فان اللازم أيضا: أن تذكر لهما ما يعترف هو بحصوله أيضا من انهم هددوها بالإحراق على الأقل و.. و..

٣ - إن الزهراء قد تحدثت حين جاءها الشيخان بصورة كلية وعامة، فذكرت لهما أنهما آذياها وأغضباها.. وأنها لن ترضى عنهما. ولو أنها ذكرت ما أصابها من ضرب وسقط جنين وغير ذلك، لكانت قد مكنتهم من تشويه القضية، بإشاعة: أن القضية مجرد حنق شخصي، وسيقولون للناس: إنه قد كان على الزهراء أن تكون أكثر مرونة وتسامحا، حيث إن العفو هو سبيل الإنسان المؤمن. وفي ذلك تضييع للقضية الأساس والأهم، بل هو يستبطن الطعن في شخصية سيدة نساء العالمين، والتي يرضى الله لرضاها، ويغضب لغضبها، حيث إن ذلك يظهرها بمظهر من يهتم بنفسه أكثر مما يهتم بقضايا الدين، والإسلام والإيمان.

٤ - إن عدم الاحتجاج بأمر لا يدل على عدم وقوع ذلك الامر، إذ قد تحصل موانع من الاحتجاج به.

ثم إن ما فعله هؤلاء لم يكن بالأمر الخافي على أحد، فلا فائدة من الاحتجاج به، إلا إذا كان ثمة ضرورة لإحراجهم بإلزامهم بالامر. حيث يكون لهذا الإلزام فائدة وليس ثمة من عائدة، لأنهم كانوا مصرين على ما فعلوه. حتى إنهم لم يعترفوا لها ولو بغصب

فدك، فمن لا يتراجع عن هذا الأمر الصغير، هل يتراجع عن ذلك الأمر الكبير والخطير؟!..

٥ – بالنسبة لرواية دلائل الإمامة، نقول لهذا البعض: إن راويها هو عبد الله بن سنان الذي يعترف هذا البعض نفسه بوثاقته، فسند الرواية صحيح. وليس هو محمد بن سنان، كما زعم هذا البعض..

ولا ندري ما هو السبب في تغييره وتبديله في سند هذه الرواية، لينقلب الأمر في وثاقة راويها رأسا على عقب..

٦ – ما معنى قوله: ليس ثمة دليل شرعي على أنهم ضربوها، وأحرقوا الباب، وكسروا الضلع.. أليس قد ذكرنا في كتابنا مأساة الزهراء مئات الروايات والنصوص الدالة على ذلك كله؟! فإذا لم يكن هذا دليلا شرعيا، فما هو الدليل الشرعي الذي يطلب؟!..

٧ – إن كون ضرب المرأة عيبا لا يعني عدم ارتكابهم لهذا العيب إذا وجدوا أن أمرا خطيرا جدا سوف يخسرونه كما هو الحال هنا (١).

٨ – قد جلدت السيدة زينب بالسياط كما ذكر هذا البعض نفسه وكذا سائر السبايا.. وكان المشركون يعذبون النساء في مكة، حتى ماتت سمية أم عمار بن ياسر تحت التعذيب، وقد اعترف عمر نفسه بأنه كان يعذب جارية بني مؤمل.

ولما مات عثمان بن مظعون بكت النساء فجعل عمر يضربهن.

وأهدر النبي (ص) دم هبار بن الأسود، لأجل ما كان منه في حق زينب.

وضرب عمر النساء ومنهن أم فروة أخت أبي بكر لأنها بكت أخاها؟.. إلى غير ذلك مما لا مجال لاستقصائه؟؟!..

٩ – لا ندري بعد كل ما قدمناه متى كانت أقوال الرجال حجة في اثبات الحقائق أو نفيها؟.. فعلام إذن يستشهد بكلام كاشف الغطاء يا ترى؟!..

على أن كاشف الغطاء لا ينفي مظلومية الزهراء بصورة قاطعة، بل هو

---

(١) راجع: للإنسان والحياة ص ٢٧١.

يعبر عن حيرته وذهوله.. من هذا الأمر الفظيع الذي جرى على بنت رسول الله (صلى الله عليه وآله). وقد تحدث في شعره عن مظلومية الزهراء، فقال:

من سقط محسن خلف الباب منهجه
وفي الطفوف سقوط السبط منجدلا
بباب دار ابنة الهادي تأججه
وبالخيام ضرام النار من حطب

ولاجل ذلك، فإننا نرى أن كلام هذا الرجل ربما يكون قد جاء للإجابة على سؤال من قبل من يقدس أولئك المهاجمين، فجاءت إجابته رحمه الله كافية لبيان الحقيقة من جهة، ولا تثير حساسية هذا النوع من الناس من جهة أخرى.

وإن من يلاحظ كلماته في جنة المأوى ص ٨٣، ابتداء من قوله: طفحت، واستفاضت كتب الشيعة.. وانتهاء بقوله: ما يعد أعظم وأفظع، يجد صحة هذا الذي ذكرناه. حيث إنه قد اكد على حدوث هذه المظالم في حق الصديقة الطاهرة عليها السلام بما لا مزيد عليه.

١٠ - أما بالنسبة لقوله:

" ان الناس لن يسكتوا على امر العدوان على الزهراء، لحبهم لها، ولمكانتها في نفوسهم.. ".

فجوابه واضح: إذ إن هؤلاء الناس أنفسهم قد قالوا لرسول الله، وهو مريض، وقد أراد أن يكتب لهم كتابا لن يضلوا بعده: إن النبي ليهجر.. إلا أن ينكر هذا البعض حتى صدور هذا منهم إذ: (من أجل عين ألف عين تكرم).

كما أن سبط رسول الله (صلى الله عليه وآله) وسيد شباب أهل الجنة قد قتل هو و ولده وأصحابه وسبيت النساء والأطفال..

أضف إلى ذلك: أن هذا البعض يعترف بجمع الحطب والتهديد بالإحراق.. فأين كانت غيرة الناس آنئذ يا ترى؟!.

١١ - وحول عدم ذكر علي (عليه السلام) لهذا الأمر في حجاجه واحتجاجه مع أنه امر يثير الجماهير ضد غاصبي الخلافة فقد بات واضحا أن عليا (ع) نفسه قد أوضح بما لا مزيد عليه أن الامر لا يتحمل أية إثارة، فإن الإسلام كان في خطر شديد وأكيد. أضف إلى ذلك أن الامر لم يكن خافيا على أحد. فلا داعي إلى ذكره مع هذا الحضور الشديد له في الأذهان.

مع أن الجراح الشخصية، والآلام الروحية يمكن حل عقدتها ببعض الكلام المعسول، وبالخضوع الظاهري منهم والاعتذار، وتضيع القضية الكبرى. وقد تحدثنا عن ذلك في كتاب مأساة الزهراء ج ١ ص ٢٠٤ فراجع.

٦٥٤ - الروايات التي تتحدث عن مظلوميتها متضافرة ومستفيضة.

٦٥٥ - روايات المظلومية تكاد تكون متواترة..

٦٥٦ - هل كشف دار فاطمة، أم كشف بيتها؟!..

٦٥٧ - حرق الدار لم يتأكد له.

٦٥٨ - كسر الضلع لم يتأكد له.

٦٥٩ - إسقاط الجنين لم يتأكد له.

٦٦٠ - لطم خد الزهراء (ع) لم يتأكد له.

٦٦١ - ضرب الزهراء (ع) لم يتأكد له.

٦٦٢ - مظالم الزهراء الأخرى لم تتأكد له أيضا.

٦٦٣ - المفيد شكك في وجود ولد اسمه ((محسن)).

٦٦٤ - المفيد يشكك في إسقاط الجنين ونحن نوافقه.

٦٦٥ - كثير ممن هجم على دارها كان قلبه ينبض بمحبتها.

٦٦٦ - المتيقن هو كشف دار فاطمة والتهديد بالإحراق.

يقول البعض:

" ولا نجازف إذا قلنا: إن الروايات التي تتحدث عن مظلوميتها متضافرة ومستفيضة، بل تكاد تكون متواترة " (١).

ويقول:

" ولأجل هذه المحبة والقدسية التي يحملها المجتمع المسلم للزهراء (ع) رأينا أنه عندما هجم على دارها من هجم بقصد الإساءة وهددوا بإحراق البيت كان الاستنكار الوحيد أن في البيت فاطمة، ولم يقولوا: إن في البيت عليا، ولا الحسنين، ولا زينب، بل إن فيه فاطمة، ما يدل على أنها كانت تعيش في عمق وجدان المسلمين، وتستحوذ على محبتهم، حتى إن كثيرا ممن هجم على دارها مع المهاجمين كان قلبه ينبض بمحبتها. ولهذا انصرف باكيا عندما سمع صوتها (٢). وهكذا وجدنا المسلمين تفاعلوا مع خطبتها، التي خطبتها بعد وفاة الرسول (ص)، وغصب الخلافة، ومصادرة فدك، وتأثروا كثيرا

---

(١) الزهراء، القدرة ص ١٠٧.

(٢) شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد المعتزلي ج ١٦.

لكلامها، حتى إنه لم ير الناس أكثر باك ولا باكية منهم يومئذ " (١).
ويقول:
" هناك بعض الحوادث التي تعرضت لها مما لم تتأكد لنا بشكل قاطع وجازم، كما في مسألة حرق الدار فعلا، وكسر الضلع، وإسقاط الجنين، ولطم خدها، وضربها.. ونحو ذلك مما نقل إلينا من خلال روايات يمكن طرح بعض علامات الاستفهام حولها، إما من ناحية المتن وإما من ناحية السند. وشأنها شأن الكثير من الروايات التاريخية.
ولذا فقد أثرنا بعض الاستفهامات كما أثارها بعض علمائنا السابقين رضوان الله عليهم، كالشيخ المفيد الذي يظهر منه التشكيك في مسألة إسقاط الجنين، بل في أصل وجوده، وإن كنا لا نوافقه على الثاني.. ولكننا لم نصل إلى حد النفي لهذه الحوادث، كما فعل الشيخ محمد حسين كاشف الغطاء (قده) بالنسبة لضربها، ولطم خدها، لأن النفي يحتاج إلى دليل، كما أن الإثبات يحتاج إلى دليل، ولكن القدر المتيقن من خلال الروايات المستفيضة بل المتواترة تواترا إجماليا هو الاعتداء عليها من خلال كشف دارها، والهجوم عليه والتهديد بالإحراق، وهذا كان للتدليل على حجم الجريمة التي حصلت.. هذه الجريمة التي أرقت حتى مرتكبيها، ولذا قال الخليفة الأول لما دنت الوفاة ليتني لم أكشف بيت فاطمة، ولو أعلن علي الحرب " (٢).
ويقول:
" أن الشيخ المفيد – رحمه الله – في كتاب الإرشاد يشكك في وجود محسن فيقول: وينقل بعض الشيعة أنه أسقطت ولدا سماه رسول الله (صلى الله عليه وآله)، وهو حمل محسنا؛ فعلى قول هذه الطائفة من الشيعة يكون أولاد علي (ع) ثمانية وعشرين ولدا " (٣).
وقفة قصيرة
١ – قد ذكرنا فيما سبق نصا من الكتاب الذي يقول عنه:
" أصبح هذا الكتاب (الزهراء القدوة) يمثل كل فكري في سيدة نساء العالمين ".
غير أن الحقيقة هي أن الأمر ليس كذلك، فلدينا الكثير مما قاله حول

---

(١) الزهراء القدوة ص ١٦٠ و ١٦١.
(٢) الزهراء القدوة ص ١٠٩ و ١١٠.
(٣) راجع أجوبة هذا البعض على آية الله التبريزي، الجواز رقم ١٧.

الزهراء، ولم نجد له أثرا في هذا الكتاب، بل ربما نجد فيه ما يعاكسه ويناقضه، وهو القائل: إن أفكاري ما تزال أفكاري وأنا ملتزم بها.
مما يعني: أنه ملتزم بما في هذا الكتاب، وملتزم أيضا بغيره مما قاله حول السيدة الطاهرة عليها السلام في الإذاعات وأجهزة التلفاز، أو سجلته الصحف والمجلات واحتفظت به أجهزة التسجيل (الكاسيت، والفيديو) وغير ذلك.
٢ – أن الحديث المستفيض هو الذي رواه في كل طبقة أزيد من ثلاثة رواة.
والخبر المستفيض لا يخرج عن كونه من أخبار الآحاد أيضا.
والملفت أنه قد أصر على عدم بلوغ أحاديث مظلومية الزهراء حد التواتر، وقوله: " بل تكاد تكون متواترة " شاهد على هذا الاصرار..
ومن الواضح:
أولا: أن هذا البعض يشترط في حجية الاخبار التاريخية، وغيرها – ما عدا الاحكام – أن تكون مفيدة للقطع، وبدون ذلك فلا حجية لها. فأخبار مظلوميتها على رأيه لا تفيد في إثباتها، لأنها مستفيضة، أي أنها ثلاث روايات أو أزيد، ولكنها لم تصل إلى حد التواتر المفيد للقطع..
ثانيا: أن ما ذكرناه في كتاب مأساة الزهراء من نصوص حديثية عن المعصومين، ومن نصوص تاريخية، وغيرها، وهي من الكثرة بحيث استغرقت أكثر صفحات الجزء الثاني، وهي تعد بالعشرات والمئات.. ليست متواترة وحسب، وإنما هي مجموعة تواترات تضاف إلى بعضها البعض.
ثالثا: أننا حين نستوضح من هذا البعض عن المظلومية التي يقصدها، ويبخل علينا بالحكم بتواتر نصوص إثباتها، فإنه سيجيب: إنه يقصد فقط جمع الحطب والتهديد بالإحراق. ولعله يضيف إلى ذلك أيضا غصب فدك وغصب الخلافة. أما ما عدا ذلك، فهو يشك فيه.. غير أنه اعترف في هذا النص بكشف دار فاطمة، وهو ما كان ينكره في السابق..
فإذا كان هذا المقدار من المظلومية (وهو جمع الحطب والتهديد بالإحراق)، لم تصل رواياته إلى درجة التواتر الذي هو حجة عنده، فكيف بما سواه مما جرى عليها صلوات الله وسلامه عليها؟!

٣ – يلاحظ: أنه إنما اعترف بكشف (دارها) ولم يقل بيتها، وإن كان حين ذكر كلام أبي بكر حول هذا الأمر، نجد أن تعبير أبي بكر قد جاء أدق وأوضح من كلام هذا البعض فقد قال أبو بكر: (بيت فاطمة) ولم يقل: (دار فاطمة..) لأن الدخول للدار قد لا يصاحبه دخول البيت.

٤ – إن هذا النص الذي ذكرناه – وهو الذي نقلناه من كتاب " الزهراء القدوة " وقد هذب إلى أقصى الدرجات يوضح: أنه لا يزال مصرا على تشكيكاته بما جرى على الزهراء من مظالم.. ويوضح أيضا: أن إنكاره لا ينحصر بأمر كسر الضلع وحسب، وانما يتعداه إلى مختلف مفردات مظلوميتها عليها الصلاة والسلام.

٥ – إن مراجعة علامات الاستفهام والأدلة التي طرحها هذا البعض، وقد ذكرنا شطرا كبيرا منها في هذا الفصل تعطينا: أن ما جعله مبررا للتشكيك في إحراق الباب والضرب، وإسقاط الجنين هو نفسه من أسباب التشكيك حتى في جمع الحطب، وفي حدوث أدنى تعرض بالسوء للزهراء عليها السلام.. فإذا جرت باؤه هناك، فلا بد أن تجر في سائر الموارد..

فقد احتج بأن للزهراء، مكانة كبيرة لدى المسلمين. تمنع من حدوث هذه الأمور..

فإذا كانت هذه المكانة تمنع من الإحراق ومن كسر الضلع، وإسقاط الجنين و و..

فإنها تمنع أيضا جمع الحطب، ومن التهديد بالإحراق. وتمنع أيضا من كشف (دارها) على حد تعبيره..

واستدل أيضا – بأن الذين جاء بهم عمر لمهاجمة بيتها كانت قلوبهم مملوءة بحبها، فكيف نتصور أن يهجموا عليها كما ذكره في إذاعة تابعة له..

وهذا بالذات يقال بالنسبة لجمع الحطب، والتهديد، فإن قلوبهم كانت مملوءة بحبها فكيف نتصور أن يكشفوا دارها. أو أن يجمعوا الحطب، أو أن يهددوا بإحراق البيت..

وهكذا الحال بالنسبة للعديد من أدلته التي ذكرنا في هذا الكتاب شطرا منها..

وإذا كان هؤلاء الأشخاص على حد تعبيره في كتاب للإنسان والحياة – قد فهموا كلام النبي حول تعيين من يقوم بالأمر بعده بطريقة معينة، فكان إبعاد علي عليه السلام عن الخلافة نتيجة هذا الفهم الذي يعذر فيه صاحبه،

فإن النتيجة تصبح واضحة وجلية.. ولا حاجة بنا إلى قول أكثر من ذلك.
٦ - وأما بالنسبة لما ذكره هذا البعض فيما اعتبره ردا على آية الله التبريزي حول كلام الشيخ المفيد رحمه الله في الإرشاد عن تعداد أولاد أمير المؤمنين عليه السلام.. فهو غريب وعجيب، إذ إن من البديهي عند أهل العلم والاطلاع: أن من يطلق عليهم اسم (الشيعة) كانوا عدة فرق، كالإسماعيلية، والزيدية، والإمامية، والفطحية، والمعتزلة وغيرهم، فلا يحق للشيخ المفيد أن يقول: إن الشيعة يقولون بكذا.. إذا كانت بعض فرقهم لا تقول به، بل عليه أن يقول: (ومن الشيعة من يقول الخ..) ولأجل ذلك نجده قد عبر بهذا التعبير بالذات.
فما معنى أن ينسب إلى الشيخ المفيد التشكيك بأصل وجود المحسن؟!!
٦٦٧ - شرف الدين يثبت كسر الضلع، وهذا البعض ينسب إليه نفيه.
٦٦٨ - شرف الدين يثبت بيت الأحزان، وينسب هذا البعض إليه نفيه.
٦٦٩ - شرف الدين يثبت كشف البيت وهذا البعض ينسب إليه نفيه.
٦٧٠ - سند مهاجمة الزهراء محل مناقشة في بعض ما ورد.
٦٧١ - لم يذكر شرف الدين في المراجعات والنص والاجتهاد أي شيء من ذلك.
يقول البعض:
" لقد كانت المسألة كلها: أن لدي تساؤلات تاريخية تحليلية في دراستي، كنت أحاول إثارتها في بحثي حول هذا الموضوع.. لا سيما أني كنت قد سمعت من الإمام شرف الدين قدس سره، جوابا عن سؤال حول الموضوع: إن الثابت عندنا أنهم جاؤوا بالحطب، ليحرقوا البيت. فقالوا: إن فيها فاطمة، فقال: وان.
ولذلك فقد أجبت عن سؤال حول الموضوع: أن السند محل مناقشة، في بعض ما ورد. ولكنه امر ممكن..
وعن سؤال حول إسقاط الجنين: أن من الممكن أن يكون طبيعيا.. الخ (١).. "
ويضيف على ما تقدم في مورد آخر:
" ولم يذكر السيد عبد الحسين في النص والاجتهاد، ولا في المراجعات أي شيء من هذا الذي يقال؛ راجعوا.. "

---

(١) من رسالة أرسلها البعض إلى قم بتاريخ ٣ / ٦ / ١٤١٤ ه. وهي منشورة ومتداولة.

وقفة قصيرة

ونقول: إننا نتمنى على القارئ الكريم أن يلاحظ الأمور التالية:

١ - لماذا يلجأ هذا البعض إلى أقوال الرجال.. وهو لم يزل يعنف السابقين بأنهم قد ارتكبوا أخطاء، ولا سيما في أمور العقيدة، فضلا عن غيرها، ويريد هو تصحيحها؟!

٢ - إن ما ذكره هذا البعض عن السيد عبد الحسين شرف الدين رحمه الله لا يمكن قبوله، إذ قد قال السيد عبد الحسين رحمه الله: (وكأني بها، وقد أصلى ضلعها الخطب، ولاع قلبها الكرب، ولعج فؤادها الحزن، واستوقد صدرها الغبن، حين ذهبت كاظمة، ورجعت راغمة، ثم انكفأت إلى قبر أبيها باكية شاكية قائلة.

لو كنت شاهدها لم تكثر الخطب
قد كان بعدك انباء وهنبثة
واختل قومك فاشهدهم فقد نكبوا
إنا فقدناك فقد الأرض وابلها
لما قضيت وحالت دونك الكثب
فليت بعدك كان الموت صادفنا

ولم تزل - بأبي هي وأمي - بعد أبيها (ص) ذات غصة لا تساغ، ودموع تترى، من مقلة عبرى، قد استسلمت للوجد، وأخلدت في بيت أحزانها إلى الشجون، حتى لحقت بأبيها، معصبة الرأس، قد ضاقت عليها الأرض. الخ..) (١).

كما أنه رحمه الله قد ذكر في هامش كتابه النص والاجتهاد، وكذلك في أصل الكتاب: أن القوم قد كشفوا بيت فاطمة، فراجع (٢).

٥ - أضف إلى ما تقدم: أن السيد عبد الحسين شرف الدين حينما يناقش أهل السنة، فهو لا يريد أن يواجههم بكل هذه الطامات، فإن ذلك من شأنه أن يثير عصبيتهم وحفيظتهم، ويبعثهم على العناد، فتفوت الفائدة من الحوار معهم. فلا بد من المداراة لهم، ومحاولة إيصالهم إلى الحق والحقيقة بصورة تدريجية..

٤ - على أن كتب السيد شرف الدين لا تنحصر في المراجعات، وفي

---

(١) المجالس الفاخرة ص ٣٥.

(٢) النص والاجتهاد ص ١٩ و ٢٠ و ٢١ متنا وهامشا وراجع ط الأعلمي ص ٨٢ وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج ٦ ص ٥٠.

النص والاجتهاد، بل له مؤلفات أخرى، مثل كتاب المجالس الفاخرة. وقد نقلنا عنه النص السابق ذكره..

٥ – ما معنى قوله:

" إن السند محل مناقشة في بعض ما ورد.. "

فهل يريد أن يقول: إن بعض ما ورد صحيح، والبعض الآخر فيه مناقشة؟. وما هو الضير في ذلك، ما دام أن بعض ما ورد صحيح السند؟!..

وإذا بلغت النصوص الحديثية، والتاريخية حد التواتر، فما هي الحاجة إلى البحث في صحة السند وضعفه؟!.

٦ – أما بالنسبة لكون إسقاط الجنين كان طبيعيا، فقد أشرنا إلى بعض ما فيه في مورد آخر من هذا الكتاب.

٧ – ما معنى أن يستند في أمر خطير كهذا إلى قول واحد أو اثنين أو ثلاثة من المتأخرين، حيث تفردوا بأمر لا شاهد لهم عليه، ويخالفهم فيه آلاف العلماء، بل علماء الأمة بأسرها، وعشرات بل مئات النصوص الصريحة والصحيحة والمتواترة فهل يصح الاعتماد على قول كهذا لتغيير الحقيقة التاريخية، وترك كل ما عداه وتجاهله، واقتلاعه من وجدان الناس؟!

٨ – هذا كله.. عدا عن أن من غير المعقول: أن يسر السيد شرف الدين بهذه الحقيقة الخطيرة جدا إلى فتى يافع، ويترك جهابذة العلماء فلا يشير إليهم بشيء من ذلك، لا من قريب ولا من بعيد. ثم هو لا يسجل ذلك في أي من كتبه، بل يسجل ما يخالفه حسبما تقدم.

٩ – والأغرب من ذلك أن يتذكر هذا البعض هذا النص الذي تفرد بنقله عن السيد شرف الدين (قده)، ولا ينساه، ولا يبدل حرفا ولا كلمة، رغم ما نشهده منه من نسيان لأبسط الأمور، وأقربها إلى حياته حتى إنه لينسى مقدار عمره حسبما عرفناه في كتابنا: لماذا كتاب مأساة الزهراء. وفي كتاب: مأساة الزهراء نفسه..

١٠ – إن قولهم لعمر، حين الهجوم على البيت: إن فيها فاطمة. فأجاب: وإن.. إنما ذكر في كتاب: الإمامة والسياسة، ولم يذكر لهذا النص سند. وغير

هذا النص أكثر تداولا، وأصح سندا، وأكثر عددا، مما يعد بالعشرات.. فلماذا اعتبر السيد شرف الدين – لو صح النقل عنه – خصوص هذا النص هو الثابت. ويترك كل ما عداه..

١١ – هل يقصد السيد شرف الدين بقوله المنسوب إليه: (عندنا) طائفة الشيعة، أم يقصد نفسه؟ فان كان يقصد طائفة الشيعة، فإن الشيخ الطوسي وكاشف الغطاء قد صرحا بإجماع الشيعة خلفا عن سلف على خلاف ذلك.

وإن كان يقصد نفسه، فلا بد أن نسأله عن الأدلة التي جعلته يختار هذا النص التاريخي المرسل، المروي في خصوص ذلك الكتاب المشار إليه آنفا، ويترك ما عداه مما حفلت به المصادر الكثيرة والمتنوعه، التي أوردنا جانبا عظيما منها في الجزء الثاني من كتابنا مأساة الزهراء؟!.

الفصل الثاني:
المزيد من الأدلة الواهية

بداية
إن هذا البعض لم يزل يثير الشكوك حول ما جرى على الزهراء بعد وفاة رسول الله (ص). وحين يواجه بالاعتراض والانكار، والنقد من قبل المخلصين من علماء الأمة ومراجع الدين. يبدأ بكيل الشتائم لهم عبر وسائل الإعلام المتوفرة لديه، أو تصل إليها يده، ويصورهم بأبشع الصور، ويتهمهم بأعظم التهم، التي يوجب بعضها استحلال دمائهم..
هذا عدا عن تحريضه الناس ضدهم، وتعبئة قلوب الناس الطيبين والغافلين بالحقد والضغينة، والتنفر من كل عالم أو مرجع، أو حتى من يضع العمامة على رأسه، بل ومن كل متدين لا يدور بفلكه، ولا يلتزم خطه ونهجه..
ونحن نورد في هذا الفصل نبذة من استدلالاته الواهية التي ترمي للتشكيك بما جرى على سيدة النساء، وتبرئة الآخرين مما فعلوه ضدها.
فنقول:
٦٧٢ – خصومتهم لعلي لا تمنع من احترامهم لزوجته لسبب ما.
٦٧٣ – تشبيه حالتهم مع علي وزوجته بمرشح ينافس مرشحا آخر..
يقول البعض:
" إن خصومة المهاجمين مع علي عليه السلام لا تمنع من كونهم يحبون الزهراء عليها السلام، ويحترمونها؛ إذ قد يكون هناك مرشح ينافس مرشحا آخر، ويريد إسقاطه في الانتخابات، ولكن خصومته له لا تمنع من أنه يحترم زوجة منافسه، ويجلها، لسبب أو لآخر.. "
وقفة قصيرة
ونلاحظ هنا:

١ – إن قضيتهم مع علي لا تشبه قضية المرشح الذي ينافس مرشحا آخر.. بل هي بمثابة انقلاب عسكري، اعتمد أسلوب الضربة الخاطفة والموجعة، والتي صاحبها ارتكاب جرائم قتل وحرب، وانتهاك حرمات واقتحام بيوت، ومحاولة احراقها، وما إلى ذلك.
٢ – إن احترام المرشح لزوجة منافسه، لا يعرف بالتكهن، والاحتمالات، بل يعرف بالممارسة، وبالموقف.. وقد رأينا من هؤلاء القوم شراسة وقسوة بالغة في تعاطيهم مع زوجة من يصفه هذا البعض ب (المنافس).!!
٣ – ولنفترض أن المهاجمين كانوا يحبونها ويحترمونها. ولكن ذلك لم يمنعهم، إذ وقفت في وجههم، وهددت طموحاتهم، وظهر لهم أنها ستكون سببا في إفشال خطتهم – لم يمنعهم ذلك – من أن يعاملوها بقسوة وبعنف بالغ..
ومن الواضح: أن الملك عقيم لا رحم له ولا رحمة فيه، فان طالب الملك قد يقتل أخاه وأباه وولده من أجل الملك – وفي التاريخ شواهد كثيرة على ذلك.. وقد يحب الإنسان صديقه أكثر من حبه لنفسه، فإذا تعارض لديه الحبان، فان السوار لن يكون أحب إليه من المعصم. فسيكسر الف سوار، ولتسلم تلك اليد. كما يقول المثل المعروف.
٦٧٤ – اعتراض المهاجمين على عمر بأن في البيت فاطمة يدل على محبتهم لها.
٦٧٥ – اعتراضهم بوجود فاطمة في البيت دليل اجلالهم لها واحترامها.
٦٧٦ – معنى: (إن في البيت فاطمة)، أنه كيف ندخل ونخوفها ونروعها.
يقول البعض:
" إن الذين اعترضوا على عمر، حين هدد بإحراق بيت الزهراء (ع) هم نفس الذين جاؤوا معه ليهاجموا البيت، فقالوا له: إن فيها فاطمة!! فقال: وإن.
واعتراضهم هذا يدل على أن للزهراء محبة في نفوسهم، وعلى أنهم يحترمونها، ويجلونها؛ لأن معناه: أن بنت رسول الله (ص) في البيت، فكيف ندخل عليها ونروعها ونخوفها ".
وقفة قصيرة
ونطلب من القارئ الكريم، أن يقف عند النقاط التالية:
١ – ما هو الدليل على أن الذين قالوا لعمر: إن في البيت فاطمة كانوا من المهاجمين؟!.. فقد كان بيتها عليها السلام في مسجد النبي (ص)، فلعل

المعترض هو أحد من كان موجودا في المسجد، يراقب ما يجري. ولعله بعض المؤمنين الطيبين، الذين صادف حضورهم هناك
وهذا هو الأولى بالاعتبار، لأن ظاهر حال المهاجمين هو أنهم لا يقيمون وزنا لعلي وللحسنين وللزهراء صلوات الله وسلامه عليهم.
٢ - لنفترض أن المعترض على عمر هو أحد المهاجمين. فهل هذا الاعتراض من واحد منهم يصير دليلا على أن الجميع كانوا يحبونها ويجلونها، ولا يحبون أن يخوفوها، ويروعوها؟!
٣ - ولنفترض: أن بعض المهاجمين قال ذلك.. فلعله قد قاله خوفا من انقلاب الأمور ضدهم، لو أن الزهراء عليها السلام أصيبت بأذى، فهو بمثابة تحذير لعمر، حتى لا يفسد الأمر بتصرف ينذر بعواقب وخيمة. حيث لا يمكنهم تبرير ذلك للناس.. فإن الاعتداء على علي قد يمكن تبريره بأنه قتل آباءهم وإخوانهم، أو قاتلهم وواجههم. فلا يكون هذا القول دليلا على حب أحد من المهاجمين، ولا حتى دليلا على حب قائله للزهراء، فضلا عن أن يدل على احترامه وتبجيله لها.
٤ - لقد اعتدى المهاجمون على الزهراء، ودخلوا بيتها، وهتكوا حرمتها.. واغتصبوا فدكا، وإرثها.. وقال بعضهم للنبي: إن النبي ليهجر و و.. ولم نجد أحدا من المهاجمين اعترض، أو أدان..
٥ - إن تاريخ وسياسات الذين جاء بهم عمر ليهاجموا الزهراء يدل على أنهم لا يحبون أهل البيت، ولا يجلونهم، الا بصورة يقتضيها واقع المجاملة الظاهرية.
٦٧٧ - طلب الشيخين للمسامحة يدل على مكانة وقيمة الزهراء بين كبار الصحابة.
يقول البعض:
" ألا يدل طلب الشيخين - أبي بكر وعمر - المسامحة من الزهراء (ع) على أن الزهراء (ع) كانت تحتفظ بقيمتها في المجتمع المسلم بين كبار الصحابة ".
وقفة قصيره
ونقول:
١ - إن طلب المسامحة يدل على أنهم لم يراعوا مكانتها، ولا قيمتها في المجتمع المسلم حيث إنهم آذوها، وأهانوها إلى درجة احتاجوا معها إلى طلب المسامحة..

٢ – إن قيمة رسول الله في المجتمع المسلم أعظم من قيمة الزهراء، وقد آذوه إلى حد أنهم قالوا عنه: إنه ليهجر، وقد قذفوا زوجته، ونفروا به ناقته، وعصوا أمره بتجهيز جيش اسامة، وما إلى ذلك..
كما أنهم لم يراعوا حرمته بعد وفاته فاعتدوا على ابنته وهددوها بإحراق بيتها وهي فيه – وضربوها، وكسروا ضلعها، وأسقطوا جنينها، وأحرقوا بابها، وكشفوا دارها. وندموا على ذلك ندامة ظاهرية، حيث لا ينفع الندم. وقلنا: (ظاهرية) لأنهم لم يصلحوا شيئا مما أفسدوه، ولا أعادوا الحق الذي اغتصبوه، كما أن الذين جاؤوا بعدهم قد هتكوا حرمة الكعبة، ورموها بالعذرة، وبالمنجنيق، وقتلوا الحسين عليه السلام ومن معه، وسبوا عياله.. وو الخ..
نعم، هذه هي قيمة الزهراء في المجتمع المسلم التي اضطرت القوم إلى طلب المسامحة، وذلك ليزيلوا الآثار السلبية لعدوانهم عليها.. وهذه هي قيمة سيد رسل الله وخير خلقه عند هؤلاء القوم..
٣ – ولماذا لم يقل هذا البعض: إن استرضاءها (ع) كان صوريا.. وليس واقعيا.. بدليل أنهم لم يتخذوا أية خطوات عملية لإزالة آثار عدوانهم الآثم عليها.. ولا تراجعوا عن قرارهم بغصب ارض فدك، واغتصاب الخلافة من علي.. وأصروا على عدم معاقبة الجناة الذين قتلوا محسنا..
٤ – إن تعظيم الزهراء واحترامها لم يمنعهم من اقتراف ما يعترف به هذا البعض – مثل غصب فدك – والتهديد بإحراق بيتها عليها بمن فيه، ولا من هتك حرمة ذلك البيت والدخول إليه عنوة –.
٥ – إن الحب والاحترام لا يمنع حتى الأب من قتل ولده في سبيل الملك، بل يقال: إن بعض النساء في العصر العباسي قد قتلت ولدها من اجل ذلك.. فلا يصلح ما ذكره هذا البعض دليلا على النفي، بل هو لا يصلح حتى مبررا للتشكيك بما جرى على الزهراء..
٦٧٨ – الاعتداء على الزهراء بفظاعة يثير الرأي العام ضد المهاجمين.
٦٧٩ – احترام الناس للزهراء يجعلنا نشك في صحة ما يقال من اعتداء شنيع.
٦٨٠ – رواية كسر الضلع ضعيفة.
٦٨١ – تضعيفه لرواية كسر الضلع كان جوابا على سؤال بعض النساء.
٦٨٢ – التحليل التاريخي يفرض التحفظ في موضوع كسر ضلع الزهراء.

٦٨٣ – لا يجرؤ على ضرب الزهراء أشد الناس انحرافا ووحشية.
٦٨٤ – للزهراء محبة وعاطفة لدى المسلمين لم يبلغها أحد.
٦٨٥ – قلوب المهاجمين كانت مملوءة بحب الزهراء.
٦٨٦ – محبة المسلمين للزهراء أكثر من محبتهم لعلي، والحسنين.
٦٨٧ – الدليل على حبهم للزهراء: أن عليا دار بها على البيوت طلبا للنصرة.
٦٨٨ – المسألة محل خلاف في رواياتها التاريخية..
٦٨٩ – المسألة محل خلاف في التحليل النقدي لمتن الروايات.

يقول البعض عن كسر ضلع الزهراء:

" انا استبعدت الموضوع استبعادا، رسمت علامة استفهام على أساس التحليل التاريخي. قلت: أنا لا أتفاعل مع هذا لأن محبة المسلمين للزهراء عليها السلام كانت أكثر من محبتهم لعلي، وأكثر من محبتهم للحسن وللحسين، وفوقها محبتهم لرسول الله (ص).

قلت: إن من المستبعد أن يقدم أحد على فعل ذلك، مع الإقرار بوجود نوايا سيئة ومبيتة ليس لبراءة فلان من الناس، بل خوفا من أن يهيج الرأي العام الإسلامي " (١).

ويقول أيضا:

" والمسألة محل خلاف من جهة الروايات التاريخية، وفي بعض الأمور المتعلقة بالتحليل النقدي للمتن " (٢).

ويقول:

" المسألة كلها تدخل في نطاق التساؤلات التحليلية لمثل هذه المسألة في ابعادها التاريخية، سواء من ناحية السند، أو المتن، أو الأجواء العامة.. " (٣).

ويقول البعض:

" إن الزهراء عليها السلام كانت تحظى بمكانة متميزة لدى المسلمين جميعا، فالتعرض لها والاعتداء عليها بهذا الشكل الفظيع قد يثير الرأي العام ضد المهاجمين.

ويدل على ذلك أكثر من خبر يتحدث عن تعامل الناس معها بطريقة الاحترام والتبجيل، وذلك يثير علامات استفهام كثيرة حول صحة ما يقال من اعتداء شنيع عليها ".

ويقول البعض عبر إذاعة محلية تابعة له:

---

(١) الزهراء المعصومة ص ٥٥ / ٥٦.
(٢) أجوبة البعض على آية الله التبريزي، الجواب رقم ١٧.
(٣) من رسالة أرسلها هذا البعض إلى قم بتاريخ ٣ / ٦ / ١٤١٤ ه.

" إن الذين جاء بهم عمر كانت قلوبهم مملوءة بحب الزهراء فكيف نتصور أن يهجموا عليها. ثم يستدل هذا البعض على ذلك بأن عليا عليه السلام كان يدور بالزهراء على بيوت المهاجرين والأنصار لتدافع عن حقه، أي أنها تريد أن تستفيد من مكانتها لكسب نصرتهم، فكيف يجرؤون على مهاجمتها ".

ويقول أيضا:

" الملحوظ: أن شخصية الزهراء عليها السلام كانت الشخصية المحترمة عند المسلمين جميعا، بحيث إن التعرض لها بهذا الشكل قد يثير الكثير من علامات الاستفهام. وذلك من خلال ما نلاحظه من تعامل الجميع معها في أكثر من خبر " (١).

ويقول البعض أيضا:

" قبل سنة في هذا المسجد في مجتمع للجنة النسائية محدود جدا جرى حديث عن الزهراء، وسئلت عن مسألة كسر الضلع، فقلت: أنا حسب اطلاعي: إن الرواية الواردة في هذا ضعيفة.

وقلت: إن التحليل التاريخي يجعل الإنسان يتحفظ في هذا الموضوع؛ باعتبار أن الزهراء كانت تملك محبة، وثقة، وعاطفة لدى المسلمين لم يبلغها أحد.

كنا نقول: إن هناك تحفظا في الرواية الواردة؛ لأنها ضعيفة في سندها وفي طبيعتها.

وإن تحليل ودراسة موقع الزهراء في المسلمين يجعلنا نستبعد أنهم يجرؤون على ذلك، حتى لو كانوا في أشد حالات الانحراف والوحشية ".

وقفة قصيرة

ونقول:

١ - إن احترام الناس للصديقة الطاهرة ليس فوق احترامهم لرسول الله (ص)، ومكانتها لا تزيد على مكانته. وقد وجدنا أنهم يواجهون الرسول قبل وفاته بجرأة تفوق الوصف حين قالوا له: إن النبي ليهجر (٢).

ولم نجدهم حركوا ساكنا، ولا ثار الرأي العام ضد هذا القائل - وهو شخص واحد - بل وجدنا الكثيرين منهم يقفون إلى جانبه، ويقولون: القول ما قال فلان. كما أن مكانة الرسول لم تمنع هذا القائل من إطلاق هذا القول الشنيع.

---

(١) من رسالة أرسلها البعض إلى قم بتاريخ ٣ / ٦ / ١٤١٤ ه. وهي مطبوعة ومتداولة.

(٢) راجع مصادر ذلك في: مأساة الزهراء ج ١ ص ٢٣٤ و ٢٣٥.

ثم إنه (صلى الله عليه وآله) قد أمرهم بالالتحاق بجيش أسامة فلم يطيعوه رغم إصراره (صلى الله عليه وآله) الشديد حتى لقد لعن من تخلف عن جيش اسامة (١) وحتى هذا لم ينفع!!

٢ - لقد قتل أناس يدعون الإسلام سبط الرسول، وسيد شباب أهل الجنة، ورميت الكعبة بالمنجنيق، وبالعذرة، وبغيرها.. واستبيحت مدينة الرسول وسبيت العيال والأطفال لسبط الرسول، ورمى خليفة المسلمين - وهو الوليد الأموي - القرآن بالنشاب. و و و الخ..

ولم نجد الرأي العام يتحرك، أو يستفيق من سباته. وإن كان قد أفاق أحيانا؛ فبعد فوات الأوان.. رغم أن الإسلام كان قد ضرب بجرانه، وقوي سلطانه، وشب الناس وشابوا عليه..

٣ - لقد كان أهل المدينة أكثر من فريق، وهم كما يلي:

الأول: ذلك الفريق الذي لا يتورع عن مواجهة الرسول بالقول حتى بمثل: إنه ليهجر، ولا يبالي بشيء، بل هو على استعداد لضرب الزهراء، وهتك حرمة بيتها، وإسقاط جنينها، وكسر ضلعها، وإحراق بيتها على من فيه، وحتى قتلها إن أمكنه ذلك، من أجل الحصول على ما يريد..

الثاني: الناس الضعفاء والبسطاء الذين لا حول لهم ولا قوة، وقد كانوا أو أكثرهم يكنون شيئا من الحب لأهل البيت، ولكن ليس بيدهم حيلة، ولا يجرؤون على فعل أي شي للدفع..

الثالث: ذلك الفريق الذي كان يكن لأهل البيت بعض الحب والتقدير، وليس ضعيفا إلى درجة تقعده عن النصر، ولكنه لا يجد في نفسه الدافع للتضحية، أو للمبادرة لبذل أي شيء في سبيل إحقاق الحق.. لأنه يرى مصلحته هي في الابتعاد عن هذه الأجواء..

الرابع: ذلك الفريق المخلص والمستعد للتضحية بكل شيء من أمثال أبي ذر، والمقداد، وعمار وسلمان. وهؤلاء هم أقل القليل..

وهناك فريق خامس، يلتقي مع الفريق الأول في الأهداف والطموحات.. قد

---

(١) البحار ج ٢٧ ص ٣٢٤ والاستغاثة ص ٢١ وشرح نهج البلاغة، وبقية المصادر في مأساة الزهراء ج ١ ص ٢٢٧ و ٢٢٨ وغير ذلك..

يبذل محاولات لزج أهل البيت في صراع خاسر لهم، مربح له. فما دام ذلك الصراع يخدم مصالحه، فإنه ينميه ويذكيه.. فإذا لم يعد يرى فيه فائدة تركه ليبحث عن مصالحه في غيره، فإذا وجدها في مناهضته عدا عليه بالقتال، ورفع لواء الغدر.. وذلك من أمثال أبي سفيان حين عاد من سفره، وحاول أن يثير عليا وبني هاشم..

فمن أين؟ وما دليل هذا البعض على أن قلوب المهاجمين كانت مملوءة: بحب الزهراء (ع)؟!..

ولماذا لا يكون المهاجمون هم الفريق الأول المبغض لعلي والزهراء والشانئ لهم، والحاقد عليهم؟!.

٤ - إن مراجعة سريعة لأسماء المهاجمين، وقراءة لبعض تاريخهم تكفي لإظهار مدى بعدهم عن أهل البيت عليهم السلام. وانحرافهم عن خطهم، ومناوأتهم لهم. ويكفي أن نذكر أن منهم:

١ - المغيرة بن شعبة.
٢ - خالد بن الوليد.
٣ - أسيد بن حضير.
٤ - محمد بن مسلمة.
٥ - أبا عبيدة بن الجراح.
٦ - عثمان بن عفان.
٧ - زيد بن اسلم.
٨ - قنفذ.
٩ - عبد الرحمان بن عوف.
١٠ - معاذ بن جبل.
١١ - عمر بن الخطاب.
١٢ - عياش بن ربيعة.
١٣ - سالم مولى أبي حذيفة..

وغيرهم.. (١).

---

(١) راجع: مأساة الزهراء، ج ١ ص ٢٢٦.

وتكفي ممارساتهم حين الهجوم على بيت الزهراء وبعده للدلالة على حقيقة موقفهم منها، ومن أمير المؤمنين علي عليه السلام.. حيث جمعوا الحطب، وهددوا، وأحرقوا، وضربوا، وأسقطوا الجنين، وضربوا بالسوط ولطموا الخد، واقتحموا البيت، وكسروا الضلع، بل لقد منعوها حتى من البكاء إلى جانب قبر أبيها رسول الله، حتى اضطرت لاتخاذ بيت الأحزان في البقيع..

على أن من الضروري الالتفات إلى أن أحدا لا يستطيع الجهر بالانحراف عن أهل البيت عليهم السلام، حتى وهو يمارس ضدهم أبشع أنواع الجرائم، لأنه يكون بذلك قد وقف موقفا مناقضا للقرآن بصورة صريحة ويعرضه للرمي بالكفر والخروج من الدين، ولأن ذلك يعرف الناس بحقيقة ومدى مظلومية أهل البيت عليهم السلام..

٥ - لو كان المهاجمون يحبون الزهراء، ويقدرونها، فلماذا يهددونها ويظلمونها ولماذا احتاج علي إلى ان يدور بها على بيوت المهاجرين والأنصار لطلب نصرتهم.. بل كان يكفيها أن تواجه المهاجمين أنفسهم، وتستخدم نفوذها عندهم، ولترجع الحق إلى أهله من أيسر طريق.

٦ - ولا أدري كيف تستنصر الزهراء بالناس لمجابهة الذين يحبونها ويحترمونها، وتكون سببا في زرع بذور الشقاق بين محبيها، وضرب بعضهم ببعض؟!!

٧ - ولا أدري لماذا أوصت الزهراء بأن لا يحضر أحد ممن ظلمها جنازتها؟!!. فإنهم إذا كانوا يحبونها ويحترمونها، فلماذا تحرمهم من هذا الأجر وتحجزهم عن نيل هذا الشرف؟!..

٨ - وبعد، فإن هذا البعض لا يستطيع أن يدعي أن الله قد أطلعه على غيبه؛ فأشرف على قلوب الناس في عهد رسول الله؛ وقاس مقدار محبتهم للرسول (ص) وللحسنين ولعلي، ولفاطمة صلوات الله وسلامه عليهم، فعرف مقدار التفاوت بين حبهم لهذا وحبهم لذاك. فكيف استطاع هذا البعض أن يعرف أن حبهم للزهراء أكثر من حبهم للحسن والحسين ودون ذلك حبهم لعلي عليه السلام؟!!.

٩ - ثم إن هناك احتراما يظهر في الرخاء، وفي الظروف العادية، ولا أثر له في النصرة عند البلاء، وقد كان احترام كثير من الناس لها عليها السلام من هذا القبيل.

١٠ - وقد روي عن الإمام الصادق (ع) قوله في جملة حديث له:

(.. وأما قذف المحصنات، فقد قذفوا فاطمة على منابرهم الخ..) (١).
١١ - ليته حين حلل (!!) قضية الزهراء لينفي ما جرى عليها.. قد حلل أيضا قضية تحريك النبي (ص) للزهراء برجله.. ليعلمها حكما شرعيا، لعلها بزعم هذا البعض - كانت تجهله، وهو لزوم الاستيقاظ لصلاة الصبح.. فراجع.. ما ذكر، حول هذه القضية في أوائل هذا القسم.
١٢ - أما بالنسبة لضعف سند حديث كسر ضلع الزهراء فقد تحدثنا عنه في كتابنا: (مأساة الزهراء) بجزأيه، فراجع.
ولا تنس أخيرا أن هذا البعض لم يقتصر في نفيه لمظالم الزهراء على إنكار حديث كسر ضلعها بل تعدى ذلك إلى التشكيك في جميع ما جرى عليها. ولم يعترف إلا بالتهديد بالإحراق، مع تأكيده على أن المهددين كانوا يحبون الزهراء بل كانت قلوبهم مملوءة بحبها، مما يعني أن التهديد كان صوريا وليس حقيقيا.
١٣ - وأما قوله:
" إنه سئل عن موضوع كسر الضلع في مجتمع نسائي صغير، فأجاب بأن الرواية ضعيفة الخ.. "
فهو غريب، إذ إنه قد ذكر ذلك في نفس الخطبة الطويلة التي أوردها في مسجد بئر العبد، أمام كاميرات الفيديو وقبل أن يوجه إليه أي سؤال..
١٤ - إن ما ذكره هذا البعض من أن المسألة محل خلاف في روايتها التاريخية، لا يصح، لأن الخلاف إنما هو في التفصيل والإجمال، وفي الاقتصار على ذكر بعض الحوادث من هذا الراوي، وتعرض الراوي الآخر لذكر التفاصيل، ولرواية الأحداث التي يراد التعتيم عليها، وتجاهلها..
١٥ - وأخيرا.. ألا يعتبر قول هذا البعض:
" إن أشد الناس انحرافا ووحشية لا يجرؤ على ضرب الزهراء "
ألا يعتبر دليلا قاطعا على نفي تعرضها عليها السلام للضرب؟!
فكيف يقول:
" إنني لم أنف، بل طرحت علامات استفهام، لأن النفي يحتاج إلى دليل "؟؟!

---

(١) تهذيب الاحكام م ج ٤ ص ١٤٩ ومعادن الحكمة ج ٢ ص ١٢٢ و ١٢٣ عنه وعن من لا يحضره الفقيه (ط النجف) ج ٢ ص ٣٦٦.

الفصل الثالث:
ومن أدلته الواهية أيضا

بداية
إننا نذكر في هذا الفصل أيضا طائفة أخرى من أدلته الواهية، الرامية إلى إشاعة حالة الريب والشك فيما جرى على الصديقة الطاهرة صلوات الله وسلامه عليها بعد وفاة أبيها صلوات الله وسلامه عليه وآله..
وقد كنا نحب لهذا البعض أن لا يتخذ سبيل الإصرار على هذه المقولات وغيرها مما ذكرناه في هذا الكتاب، وكذلك ما عزفنا عن ذكره رغبة منا في التفرغ إلى معالجة أمور أخرى لا زالت تنتظر المعالجة؛ خصوصا وأننا أصبحنا نشعر أن هذا البعض ممعن في هذا النهج الذي اختاره لنفسه، ونشعر كذلك بأن هذا الذي ذكرناه كاف وشاف وواف، بإبراز معالم الطريق التي يسلكها.. فإن لم يكن هذا مقنعا وكافيا، فأي شيء بعد هذا يمكن أن يقنع وأن يكفي.. نسأل الله أن يجعلنا من الذين ينصفون الناس وأنفسهم، ولا يستكبرون عن الحق، إنه ولي قدير.
٦٩٠ - لم يكن للبيوت في المدينة أبواب.
٦٩١ - كان للأبواب ستائر فقط.
٦٩٢ - إذا لم يكن أبواب فكيف عصرت الزهراء بين الباب والحائط؟!
٦٩٣ - إذا لم يكن أبواب فكيف اشتعلت النار في باب بيت الزهراء؟!
ينقل البعض عن أستاذ لمادة التاريخ في جامعة دمشق (١):
أنه يقول:
" لم يكن لبيوت المدينة المنورة في عهد رسول الله أو بعده، أبواب ذات مصاريع خشبية، بل كان هناك ستائر فقط توضع على الأبواب. وهذا له شواهد ".

---

(١) وقد سمعنا مؤخرا: أن أستاذ مادة التاريخ هذا ينكر صحة ما ينسب إليه بشدة.

ثم قال:
" أنا ناقشته: لكن هو لديه دليل!
فكيف عصرت الزهراء اذن بين الباب والحائط؟ وكيف اشتعلت النار في خشب الباب "؟!
ثم استدل هذا الناقل بأمرين مؤيدا بهما صحة هذا القول:
الأول: حديث رجوع النبي من سفر فوجد على باب بيت فاطمة سترا، فأزعجه ذلك. فرجع (ص)، فعرفت فاطمة (ع) السبب، فأعطت الكساء للحسنين، فأوصلاه إليه، ليتصدق به.
فقال (ص): فداها أبوها..
الثاني: حديث زنا المغيرة، حيث رفعت الريح الستر، فنظر إليه الشهود وهو يفعل الفاحشة.
وهذان الأمران يدلان على أن الأبواب كانت عبارة عن ستائر، ولم يكن ثمة مصاريع خشبية.
وقفة قصيرة
ونقول:
إن استدلاله هذا لا يصح بأي وجه. ونكتفي هنا بتسجيل الحقائق التالية:
١ - إنه يحيل دعوى عدم وجود أبواب خشبية لبيوت المدينة على غائب لا نعلم إن كان يرضى بهذه الإحالة أم لا.. وقد بلغنا أنه يرفض ذلك ويستنكره بشدة ومع ذلك نقول: إنه إن كان هذا البعض قد ناقشه كما صرح به وأقنعه بفساد قوله هذا، فلماذا يستدل بدليل أثبت هو نفسه فساده؟!.
وإن كان أستاذ التاريخ هو الذي اقنع هذا البعض، فلماذا ينسب هذا الرأي إلى غيره؟!..
وإن كان قد بقي شاكا، فلماذا يستدل بكلام مشكوك في صحته؟!..
٢ - إننا قد جمعنا عشرات أو مئات النصوص الدالة على وجود أبواب ومصاريع خشبية لبيوت المدينة، وقد ذكرناها في كتاب: مأساة الزهراء، أواخر المجلد الثاني، فراجع.. وقلنا: إنه قد كان لها مفاتيح، وأقفال، ورتاج،

وقد يكون خشبها من عرعر أو ساج، أو جريد. وغير ذلك من خصوصيات.
٣ - أما بالنسبة للاستدلال بحديث: إن رسول الله (ص) قدم من سفر، فوجد على باب بيت فاطمة سترا، فلم يعجبه ذلك. فيرد عليه:
ألف: إن وجود الباب لا يمنع من وجود الستر، ولا سيما في البلاد الحارة والمحافظة التي يطلب فيها الستر والهواء معا، فيفتح الباب، ويجعل على الباب ستار يمنع من الرؤية..
ب: قد روي عن علي (عليه السلام): أنه كره أن يبيت الرجل في بيت ليس له باب ولا ستر (١).
وعن النبي (صلى الله عليه وآله): هل منكم رجل إذا أتى أهله، فأغلق عليه بابه، وألقى عليه ستره الخ.. (٢).
ج: وفي رواية أخرى عن النبي (ص): إنه سئل عن رجل طلق امرأته ثلاثا، ثم تزوجها رجل، فأغلق الباب، وأرخى الستر، ثم طلقها الخ.. (٣).
د: وفي أخرى عن الإمام الصادق (ع) في حديث جاء فيه: (وفاطمة فيما بين الستر والباب (٤) وثمة أحاديث أخرى تدل على ذلك أيضا.
ه: إننا قد تحدثنا عن موضوع الستارة والقلادة في فصل: الجرأة على مقام الزهراء، وأبيها..
وذكرنا هناك:
أولا: أن هذه القضية إنما كانت للنبي (صلى الله عليه وآله)، مع بعض نسائه (٥)..

---

(١) قرب الاسناد ص ١٤٦ ط مؤسسة آل البيت، الكافي ج ٦ ص ٥٣٣ والبحار ج ٧٣ ص ١٥٧ والوسائل ج ٥ ص ٣٢٥.
(٢) سنن أبي داود ج ١ ص ٢٣٤ و ٢٣٥ ط دار احياء التراث العربي.
(٣) مسند أحمد ج ٢ ص ٦٢ وراجع: سنن النسائي ج ٦ ص ١٤٩.
(٤) الكافي ج ١ ص ٢٨١ و ٢٨٢ والبحار ج ٢٢ ص ٤٧٩ و ٤٨٠.
(٥) تاريخ الأمم والملوك ط دار سويدان ج ٤ حوادث سنة ١٧ ه. والبحار ج ٣٠ ص ٦٤ وراجع: فتوح البلدان ج ٣ ص ٣٥٢ وسنن البيهقي ج ٨ ص ٢٣٥ والكامل في التاريخ، لابن الأثير ج ٣ ص ٥٤٠ و ٥٤١ ووفيات الأعيان ج ٢ من ٤٥٥ والبداية والنهاية ج ٧ ص ٨١ وعمدة القارئ ج ٦ ص ٣٤٠ وشرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ج ٢ ص ٢٣٤ و ٢٣٧ والأغاني ط دار احياء التراث العربي ج ١٦ ص ٣٣١ و ٣٣٢ وكنز العمال..

ثانيا: أن الزهراء لم تكن لتقدم على عمل يكرهه الرسول، وهي المعصومة الطاهرة بنص القرآن الكريم.
ثالثا: أن الزهراء لم يكن لها تعلق بالدنيا، وما كانت لتميل إلى زخارفها، التي ورد التحذير منها بكثرة.
٤ - أما بالنسبة لقضية زنا المغيرة فنقول:
أ - لقد صرحت بعض نصوصها بأن الشهود كانوا في البيت المقابل لبيت المغيرة، ففتحت الريح باب الكوة بينهما، فقام أحدهما ليصفقه، فإذا به يرى ذلك المشهد القذر.
ب - قد تقدم أن وجود الستار لا ينافي وجود الباب أيضا.
٦٩٤ - بعض الروايات تقول لم يدخلوا البيت، فكيف يصح قولهم إنهم ضربوها؟!
٦٩٥ - بعض الروايات تقول: لم يدخلوا البيت فكيف أسقطوا جنينها؟!
٦٩٦ - سلمنا دخولهم البيت فلماذا هاجموا خصوص الزهراء وتركوا عليا؟.
٦٩٧ - المفروض مهاجمة غرفته التي كان يجلس فيها مع بني هاشم.
٦٩٨ - بيت الزهراء ليس عشرة كيلو مترات، هو عشرة أمتار فقط.
٦٩٩ - أحاديث إحراق البيت في الأمالي والاختصاص وتلخيص الشافي متعارضة.
٧٠٠ - أحاديث الإحراق تعارض أحاديث التهديد به.
٧٠١ - روايات تقول: دخلوا البيت وروايات تقول: لم يدخلوا..
يقول البعض:
" إن بعض الروايات تقول: إن المهاجمين لبيت الزهراء (ع) لم يدخلوا البيت، فكيف يصح قول من يقول: إنهم ضربوها عليها السلام، وأسقطوا جنينها، وغير ذلك؟! "
ويقول البعض:
" سلمنا أنهم دخلوا البيت، فلماذا يهاجمون خصوص الزهراء، ويضربونها، ويتركون عليا؟ فإن المفروض هو ان يهاجموه هو في غرفته التي يجلس فيها مع بني هاشم، فإن البيت ليس عشرة كيلو مترات، بل هو عشرة أمتار فقط ".
ويقول في مورد آخر (١):

---

(١) الزهراء المعصومة نموذج المرأة العالمية ص ٥٥ / ٥٦.

" وفي هذا المجال هناك روايات مختلفة، فبعضهم يقول: دخلوا المنزل، والبعض الآخر يقول: لم يدخلوا ".

ويقول:

" المسألة محل خلاف من جهة الروايات التاريخية " (١).

ويقول أيضا:

" إن هناك كثيرا من الارتباك في الروايات، حول وقوع الإحراق، أو التهديد به " (٢).

ثم هو يقول:

" إن أحاديث إحراق البيت المذكورة في تلخيص الشافي، والاختصاص، والأمالي للمفيد متعارضة، بين ما يذكر فيه التهديد من دون الإحراق، وهي كثيرة، وبين ما يذكر فيه الإحراق ".

وقفة قصيرة

ونقول:

١ - إن ضرب الزهراء، وإسقاط جنينها لا يحتاج إلى دخول البيت، فقد تعصر الزهراء بين الباب والحائط، وقد تضرب دون أن يدخل المهاجمون بيتها.. وذلك لقربها من الباب، أو لوجودها في خارج الدار، وذلك حين أخذوا عليا ملببا للبيعة، وفي حالات أخرى..

٢ - هناك نصوص صرحت بدخول المهاجمين إلى البيت أيضا.. وقد قال الخليفة الأول: وددت أني لم أكشف بيت فاطمة، وهو قول معروف ومشهور عنه. وقد ذكرناه مع مصادره في كتابنا مأساة الزهراء، فراجع إن شئت.

٣ - ليت هذا البعض ذكر لنا الرواية المصرحة بعدم دخول المهاجمين للبيت، وعين لنا مصدرها، ورواتها وبين لنا قيمتها في ميزان الاعتبار.. ثم وازن بينها وبين سائر الروايات، الصحيحة، والمتواترة..

٤ - إنه لا توجد رواية تصرح بعدم دخولهم البيت، بل الموجود هو سكوت بعض الروايات عن التصريح بالدخول.. وعدم التصريح بذلك، لا

---

(١) أجوبة البعض على آية الله التبريزي، الجواب رقم ١٧.

(٢) من رسالة أرسلها البعض إلى قم بتاريخ ٣ / ٦ / ١٤١٤ ه. وهي مطبوعة ومتداولة.

يعني التصريح بالعدم.
ومن الواضح: أن مصلحة الحكام تقضي بالتعتيم على تلك الجرائم الهائلة، وعدم الجهر بها..
٥ - من أين عرف هذا البعض مساحة بيت علي عليه السلام، وإذا كانت مساحة البيت هي عشرة أمتار فقط، فكيف اتسع لبني هاشم، بالإضافة إلى أهل البيت؟!!
٦ - إنهم إنما هاجموها لأنها صدتهم عن الوصول إلى علي (ع) في اللحظات الأولى، ولم يدم الهجوم عليها مدة طويلة. وقد فرغوا منها وتركوها عند الباب، ودخلوا البيت.
وبتعبير أوضح: إن القوم بمجرد أن أحسوا بوجود علي والزهراء عليهما السلام في داخل البيت.. بادروا إلى الهجوم، وحاولوا دخول البيت فتصدت لهم الزهراء، وخلال لحظات - ربما ثوان يسيرة - حصرت (ع) بين الباب والحائط وأسقط الجنين، وحصل ما حصل، فسمع (ع) الصوت فبادر إليهم، وقد وصلوا إلى داخل البيت، فواجههم، وأخذ أحدهم فجلد به الأرض، وانشغل عليه السلام بالزهراء.. فوجدوا الفرصة للفرار إلى الخارج، وصاروا يجمعون الحطب ويستعدون لجولات جديدة، فأحرقوا الباب، واستخرجوا عليا (ع) للبيعة عنوة، ولحقته الزهراء، فنالها منهم مرة أخرى ما نالها من ضرب واعتداء. ثم كانت بعد ثمانية أيام قصة فدك، وضربت الزهراء أيضا فيها مرة أخرى وجرى ما جرى مما لا مجال للإفاضة في تفاصيله..
٧ - عن الارتباك والتعارض المدعى بين الروايات نقول: إن أحاديث التهديد بالإحراق لم تنف وقوع الإحراق. بل إن كلا من النقلة ينقل من الحدث بالمقدار الذي ينسجم مع أهوائه، ومراداته. والخلاصة أنه لا مانع من أن تذكر هذه الرواية أمرا، وتذكر تلك أمرا آخر، ولا تكونان متعارضتين.
٨ - ومن جهة أخرى من الذي قال: إن بني هاشم كانوا موجودين مع علي (ع) في البيت في هذا الهجوم الأول فلعلهم التحقوا بمن في البيت بعد حصول الهجوم الأول..

٩ – هذا لو صح قولهم: إن بني هاشم كانوا في داخل البيت، الذي لم يكن ليسع كل هؤلاء بالإضافة إلى ساكنيه، وهو لا يزيد – حسب دعوى هذا البعض نفسه – عن عشرة أمتار..

١٠ – على أن ما وجدناه في التاريخ يقتصر على ذكر أن الزبير خرج شاهرا سيفه، فأخذ منه ولم يصف لنا أي نص تاريخي آخر دور أي من رجال بني هاشم الذين يدعي أنهم كانوا في داخل ذلك البيت..

٧٠٢ – لعل سقوط محسن قد حصل في حالة طبيعية طارئة.

٧٠٣ – لعل سقوط المحسن لم يكن نتيجة اعتداء.

وحين يسأل البعض عن سقوط المحسن يقول:

" إن سقوط الجنين محسن يمكن أن يكون قد حصل في حالة طبيعية طارئة، ولم يكن نتيجة اعتداء!! "

وقفة قصيرة

ونقول:

لا يمكن قبول هذا الأمر منه، لأمور عديدة.. نذكر منها:

١ – قد دلت النصوص الكثيرة، ومنها ما هو صحيح سندا، وكثير منها مروي عن أهل البيت (عليهم السلام).. وكثير غيره مروي في كتب الحديث والسيرة وغيرها عن الشيعة وعن غيرهم من فرق المسلمين. وهو في مجموعه أيضا يفوق حد التواتر.. نعم.. إن ذلك كله قد دل على أن سقوط المحسن كان نتيجة اعتداء..

ولو كان يسعهم – اعني أتباع الذين اعتدوا على الزهراء – أن ينكروا ذلك، لم يتوانوا عنه..

٢ – إن الشيخ الطوسي قد ذكر إجماع الشيعة على أن ضربها عليها السلام، وإسقاط جنينها قد كان نتيجة – اعتداء.

٣ – إنه إذا كان النفي يحتاج إلى دليل. وكان الدليل لا بد أن يكون موجبا لليقين والقطع، كما يقول ذلك البعض، فنحن نطالبه بما ألزم به نفسه.. ولا نرضى منه بالتشكيك مع وجود الأدلة القاطعة على الإثبات، وقد ذكرناها في كتابنا مأساة الزهراء بجزأيه، فلتراجع هناك.

٧٠٤ – إذا كانت الزهراء مخدرة لا تقابل أحدا فكيف تفتح الباب؟!
ويقول البعض:
" إذا كانت الزهراء مخدرة، فكيف تبادر هي إلى فتح الباب، فان التي لا ترى الرجال، ولا تقابل أحدا، لا تفعل ذلك ".
وقفة قصيرة
ونقول: قد اتضح مما سبق عدم صحة هذا القول. ولكننا مع ذلك نذكر القارئ بما يلي:
١ – إن الباب لم يفتح من قبل الزهراء. وإنما هي قد أجابت الطارق. لأنها كانت قريبة منه، فلما عرفوا بوجود أناس في داخل البيت بادروا هم إلى فتحه عنوة. فلاذت خلف الباب، فعصروها بينه وبين الحائط. وكان ما كان..
٢ – إن المخدرة تفتح الباب، كما تفتحه غير المخدرة أيضا. وأي محذور في أن تفتح المخدرة الباب مع مراعاة حالة الستر والحجاب؟! فإن إجابتها لا تستلزم رؤية الرجال لها.
٣ – إن المخدرة قد تضطر للدفاع عن نفسها، وعن زوجها، وأولادها، وعن دينها ورسالتها، وهذا هو حال الزهراء، عليها السلام.
٤ – إن زينب العقيلة كانت مخدرة أيضا، وقد أخرجها الإمام الحسين معه إلى كربلاء، مع علمه بأنها سوف تسبى، وتواجه المصائب والبلايا، وسوف تضطر للخطابة أمام الرجال في شوارع الكوفة، أو في قصر الإمارة أمام ابن زياد، وأمام يزيد في دمشق.
٥ – إن هذا البعض نفسه يقول: إن الزهراء قد خطبت في المسجد في المهاجرين والأنصار. ولم يمنعها خدرها من الدفاع عن الدين وعن الحق، حين كان لا بد لها من ذلك. وكانت هي القادرة على الجهر بالمظلومية، وعلى تعريف الناس بالحق. فهل خطبتها بهم في المسجد تجوز، ولا يجوز لها أن تجيبهم من خلف الباب؟!
٧٠٥ – ترك علي لفاطمة لتفتح الباب ينافي غيرته وحميته.
٧٠٦ – هل يقبل أحدكم بان تهاجم أمه أو زوجته وهو قاعد في البيت يقول: لا حول ولا قوة إلا بالله؟

٧٠٧ – هل يقول الناس عن من يترك زوجته تجيب: إنه بطل؟
٧٠٨ – من يفعل ذلك جبان.
٧٠٩ – كيف تنسبون لعلي ما لا ترضونه لأنفسكم؟
٧١٠ – علي شجاع دوخ الابطال فكيف لا يدافع عن زوجته؟
ويرى البعض:
" أن جلوس علي عليه السلام في داخل البيت، وتركه زوجته تبادر لفتح الباب يتنافى مع الغيرة والحمية، وهل يمكن ان يصدر مثل ذلك من علي عليه السلام؟! "
ويقول أيضا:
" هل يقبل أحدكم ان تهاجم زوجته، أو أمه، أو أخته، وهو قاعد في البيت يقول: لا حول ولا قوة إلا بالله؟!
وماذا يقول الناس عنه لو فعل ذلك؟
هل يقول الناس عنه بطل؟! أم هو جبان؟
فكيف تنسبون لعلي عليه السلام مجندل الابطال، ما لا ترضونه لأنفسكم؟! "
ثم يؤكد قوله هذا فيقول:
" لقد عقد في (دبي) مجلس عزاء حول الزهراء، وذكر القارئ هذه القضية، وكان أحد أهل السنة حاضرا، فقال لرجل شيعي كان هناك: أنتم تقولون: إن عليا بطل شجاع وقد (دوخ) الأبطال؛ فكيف لم يدافع عن زوجته، وهي وديعة رسول الله عنده؟! "
وقفة قصيرة
١ – إن الحسين (عليه السلام) هو إمام الغيارى، كما أن عليا عليه السلام كذلك، فلماذا حمل الحسين (ع) نساءه معه وهو يعلم أنهن سيتعرضن للسبي، ويقول: (إن الله شاء ان يراهن سبايا)؟! فكن ينقلن من بلد إلى بلد، قد هتكت ستورهن، وأبديت وجوههن..
٢ – لم يكن هناك أغير من رسول الله، ويذكر الحديث والتاريخ: أنه كان يأمر نساءه بإجابة الطارق حين يقتضي الامر ذلك.
٣ – إن عليا صلوات الله وسلامه عليه لم يصدر منه خلاف، وإنما المهاجمون هم الذين خالفوا أوامر الله سبحانه.. ومجرد إجابة الطارق على الباب بكلمة: من

الطارق ليس فيه ما ينافي الغيرة، فان الأقرب إلى الباب يجيب الطارق بحسب العادة خصوصا عندما يكون صاحب البيت مشغولا، ومن الذي قال: إن عليا (ع) لم يكن في وضع يمنعه من المبادرة لإجابة الطارقين؟!..

٤ - ومن الذي قال: إن عليا قد سمع الطرقة، ثم طلب من الزهراء أن تجيب، ثم انتظر ليسمع منها النتيجة؟!.. فقد كان يجلس في الداخل مع بني هاشم حسبما يقوله هذا البعض نفسه. والزهراء كانت الأقرب إلى الباب حيث كانت تجلس عند قبر أبيها الذي دفن قبل لحظات.

٥ - من الذي قال: إن الزهراء قد فتحت الباب؟. فقد سألوها أن تفتح الباب لهم، فأجابتهم، فهجموا على الباب بمجرد سماعهم لصوتها، ومعرفتهم بوجودها.. محاولين فتحه عنوة، فلاذت وراء الباب، فأحسوا بها، فعصروها بالباب.. ولا تستغرق هذه العملية أكثر من ثوان معدودة. فلما سمع علي عليه السلام الجلبة بادر إليهم. فهربوا، وأدرك الزهراء وهي في تلك الحال، فحاول إسعافها..

فلم يطلب عليه السلام من الزهراء أن تفتح الباب، ولا طلب منها مواجهة الرجال ومحادثتهم، بل جرت الأمور بسرعة، ولا دليل على أنه قد سمع أو علم بما جرى، قبل ارتفاع الأصوات.

٦ - وبعد التوضيح المتقدم يتضح: أنه لا معنى لقول البعض: هل يقبل أحدكم بأن تهاجم زوجته، أو أمه، أو أخته، وهو قاعد في البيت يقول: لا حول ولا قوة إلا بالله.. ولا معنى لقوله:

" هل يقول عنه الناس: إنه بطل أو جبان؟! "

كما لا معنى للمحاورة التي نقلها عن سني وشيعي.

٧ - إن القضية هنا ليست قضية بطولة، وشجاعة شخصية.. إنها قضية الدين، والعمل بما هو مصلحة له.. وإن كان ذلك على حساب الراحة والرضى الشخصي.. فالمهم هو رضى الله لأنه عليه السلام لا يقدم غضبا، ولا يحجم جبنا، بل يعمل بالتكليف الشرعي.. وليس الإقدام دليلا على حق أو باطل، ولا الإحجام دليلا على جبن، فقد يكون العكس هو الصحيح في بعض الأحيان.

٧١١ – لماذا لا يفتح الباب أحد من بني هاشم، أو فضة، أو علي..
٧١٢ – كان جميع بني هاشم مع علي عليه السلام في البيت.
ويقول البعض أيضا:
" كل الروايات تقول: لم يكن علي عليه السلام وحده في البيت حينما هاجموه ليخرجوه، ليبايع أبا بكر بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله، بل كان معه (جميع بني هاشم) وكان معهم فضة، والزبير، والعباس، فلماذا لم يفتح أحدهم الباب دونها؟ ".
ويزعم هذا البعض:
" أنه قد كان على علي (عليه السلام) ان يفتح الباب، أو تفتحه فضة أو غيرها. اما الزهراء (عليها السلام) فلا مبرر لمبادرتها هي لفتح الباب دونهم ".
وقفة قصيرة
إن ما ذكره هذا البعض لا يمكن قبوله، ذلك لما يلي:
١ – إن دعواه: أن جميع بني هاشم كانوا عند علي عليه السلام في بيته، أثناء هجومهم على ذلك البيت موضع شك. وقد تقدمت الإشارة إلى ذلك، ونعود فنذكر القارئ هنا بما يلي:
ألف: إنهم يقولون: إن عمر (كان يصيح أحرقوا دارها بمن فيها) وما كان في الدار غير علي، وفاطمة، والحسن، والحسين عليهم سلام الله (١).
ب: إن الهجوم على بيت الزهراء كان أكثر من مرة، كما دلت عليه النصوص (٢).
ج: إن قوله: إن جميع بني هاشم كانوا مع علي في البيت، لا ندري مصدره ومعتمده، فان قعودهم عن البيعة تضامنا مع علي لا يعني أنهم كانوا معه في بيته.
نعم قد صرحت بعض الروايات بوجود الزبير (٣) وبعضها أشار إلى وجود جمع أو عدة من بني هاشم (٤). فمن أين جاء هذا البعض بهذا التعميم؟!
د: إن هذا البعض يقول: إن مساحة البيت هي عشرة أمتار فقط، فهل يتسع

---

(١) الملل والنحل ج ١ ص ٨٤ والبحار ج ٢٨ ص ٢٧١ وراجع: بيت الأحزان ص ١٢٤ وبهج الصباغة ج ٥ ص ١٥.
(٢) راجع: الإمامة والسياسة ج ١ ص ١٢ وبمراجعة الروايات والنصوص في الجزء الثاني من كتاب مأساة الزهراء يتضح ذلك أيضا.
(٣) الأمالي للمفيد ص ٤٩ / ٥٠.
(٤) الجمل للمفيد ص ١١٧ و ١١٨ الطبعة الجديدة.

بيت صغير كهذا لجميع بني هاشم، بالإضافة إلى سكان البيت؟! خصوصا بعد دفن رسول الله (ص) في ذلك البيت، ولا بد من مراعاة حرمة قبره الشريف.
٢ - إنه لا معنى لقول البعض لماذا لا يفتح الباب علي (ع)، أو فضة أو الزبير، أو غيرهم، فإن فاطمة لم تفتح الباب بل أجابت الطارق.. على أن اغلاق الباب لا يعني إقفاله بالرتاج أو المفتاح.
٣ - إنه قد يكون كل هؤلاء في موضع بعيد عن الباب أو قد يكون له مانع يشغله عن فتح الباب.. والسيدة الزهراء عليها السلام هي الأقرب منهم جميعا.. فتتولى هي الإجابة دونهم بصورة طبيعية. وقد كان رسول الله (ص) حسبما أشرنا إليه يأمر بعض نسائه بإجابة الطارق، ربما حين لا تتهيأ له المبادرة للإجابة لأمر يشغله.
٤ - قد ذكرنا حين الحديث عن أن فاطمة وديعة رسول الله عند علي عليه السلام، وفي كتاب مأساة الزهراء أيضا (١): أن إجابة علي عليه السلام أو فضة أو أي شخص آخر سوى الزهراء للمهاجمين لا يمكن افتراضها، لأن ذلك يضيع الحق، ويثير الالتباسات والشبهات. فنحن نطلب من القارئ الكريم مراجعة ذلك في تلك الموارد إن أحب.
٧١٣ - إذا جاؤوا ليعتقلوك هل تقول لزوجتك: افتحي الباب.
٧١٤ - جاؤوا لاعتقال علي فلماذا تفتح الزهراء الباب؟
٧١٥ - الموجودون في البيت مسلحون، فهل يخافون من مواجهة المهاجمين.
يقول البعض:
" إذا جاؤوا ليعتقلوك فهل تقول لزوجتك: افتحي الباب أم تبادر أنت إلى فتحه؟! والجماعة جاؤوا ليعتقلوا عليا فلماذا تفتح الزهراء الباب؟ خصوصا وأن الذين في داخل البيت كانوا مسلحين، فهم لا يخافون من المواجهة مع المهاجمين. وقد خرج الزبير مصلتا سيفه، فكسروا سيفه ".
وقفة قصيرة
إن ما ذكره هذا البعض غير مقبول، وذلك لما يلي:

---

(١) مأساة الزهراء ج ١ ص ٢٧٦ فما بعدها.

١ - إن هذا الإشكال الذي أخذه هذا البعض من الفضل بن روزبهان.. هو مجرد مغالطة؛ فقد ذكرنا أكثر من مرة: أن الزهراء لم تفتح الباب. بل أجابت الذين جاؤوا على سؤالهم.. ربما لأنها كانت أقرب إلى الباب من غيرها ممن كان في داخل البيت من الذين قد تكون هناك انشغالات منعتهم من المبادرة إلى فتحه أيضا.
كما أن اغلاق الباب لا يعني أن يكون مقفلا.
٢ - إن عليا ومن معه ربما لا يكونون قد عرفوا بوجود أناس على الباب إلا بعد فوات الأوان، وبعد حصول ما حصل، وهو لم يستغرق إلا لحظات يسيرة.
٣ - إن فتح غير الزهراء للباب - لو سلم - فإنه لا يمكن أن يكون عن رأي علي، وبتخطيطه، لأنه سيكون غلطة كبيرة، لا يمكن أن تصدر منه، حيث إن ذلك من شأنه أن يؤدي إلى تضييع الحق، واعطاء الآخرين الفرصة للتزوير وللتشويه، أما حين أجابت الزهراء، فقد ضاعت الفرصة على المهاجمين في ذلك.
٤ - ما الدليل على أن الموجودين في داخل البيت مع أمير المؤمنين عليه السلام كانوا مسلحين.. فإنه ليس ثمة ما يدل على ذلك سوى ما ذكروه عن الزبير من أنه خرج مصلتا سيفه، وقد أخذ منه ذلك السيف (١)، ولم يفد شيئا، فأين هي النصوص التي تثبت وجود سلاح آخر في حوزة بني هاشم، حين كان بعضهم في بيت أمير المؤمنين عليه السلام.
٥ - لنفترض: أنك جاء من يعتقلك، وكان طلبك من زوجتك فتح الباب يفوت الفرصة على المهاجمين، أو أن ذلك يؤدي إلى فضحهم، والحاق الضرر بخطتهم، فلماذا لا تفعل ذلك، وتطلب من زوجتك أن تفتح الباب في هذه الحالة؟!.
وقد ذكرنا أن فتح علي (ع) للباب غير صالح في جميع الأحوال..
هذا لو صح افتراض أن تكون عليها السلام قد فتحت الباب فعلا، وأن عليا كان قد علم مسبقا بمجيئهم، وفرضنا أيضا أن يكون هو الذي طلب منها ذلك، رغم أننا قد قلنا: إن ذلك كله ليس له ما يثبته..

---

(١) راجع: الاختصاص ص ١٨٦ و ١٨٧ والبحار ج ٢٨ ص ٢٢٩ وتاريخ الأمم والملوك ج ٣ ص ٢٠٢. لكن اليعقوبي حكى قصة السيف وأخذ عمر له وكسره. حكاها عن علي عليه السلام.

الفصل الرابع:
ويزيد الطين بلة

بداية
نذكر في هذا الفصل طائفة أخرى من مقولات هذا البعض حول القضايا والمصائب والبلايا التي واجهت السيدة الزهراء.
ولا نشك في أن تضييع الحقيقة وتعمية الأمور على الناس أشد على الزهراء من كل الآلام والمصائب التي واجهتها.. لأنها إنما تحملت ذلك كله من أجل تعريف الناس بالحق، فإذا ضاع هذا الهدف وتلاشى فان آلامها أيضا تكون قد ضاعت بضياعه.. وضياع الحق سيكون أشد عليها من كل ما تحملته من آلام.
ونذكر فيما يلي بعضا من الجهد الذي يبذله البعض في هذا السبيل ليضيفه القارئ الكريم إلى ما قدمناه.
٧١٦ - علي (ع) وبنو هاشم معارضة للحكم.
٧١٧ - علي (ع) متمرد على الحكم.
٧١٨ - إخضاع المتمرد على الحكم امر طبيعي.
٧١٩ - أرادوا اعتقال علي كي تنتهي المعارضة.
٧٢٠ - معنى كلمة: (وإن): انه لا شغل لنا بفاطمة نريد اعتقال علي..
٧٢١ - هناك رأي عام يمنع من إرادتهم فاطمة بسوء.
يقول البعض:
" ان المجتمعين في بيت الزهراء، وهم علي (ع) وبنو هاشم هم معارضة للحكم؛ فطبيعة الأمور تقتضي أنه إذا اجتمعت المعارضة ليتمردوا على الخلافة: أن يبادر الحكام لمواجهتهم، وإخضاعهم، فهم قد جاؤوا لاعتقال علي كي تنتهي المعارضة.

وأما فاطمة، فلا شغل لهم بها، لأن هناك رأي عام موجود، فقول عمر: (وان) جوابا لمن قال له: إن فيها فاطمة، يكون طبيعيا.
ومعناه: ما لنا شغل بفاطمة نحن نريد القضاء على المعارضة باعتقال علي؛ فان كانت الزهراء موجودة، فنحن لا نقصدها بشيء، وقصدنا هو اعتقال علي فقط ".
وقفة قصيرة
ونقول:
١ - إن وصف علي عليه السلام بأنه متمرد غير مقبول، وكذا وصفه ومن معه من بني هاشم بأنهم معارضة. وذلك يوحي بأن الغاصبين هم الشرعية، ومن غصب منه الحق هو المعارضة، فإن ذلك يحمل في طياته درجة من عدم الاحترام لمقام سيد الخلق بعد رسول الله (ص). ما دام أنه عليه السلام منصوب إماما للأمة من قبل الله سبحانه وعلى لسان رسوله.
٢ - إن هذا التعبير ليس له ما يبرره من ناحية واقعية، إذ متى استقر للغاصبين حكم، واستقام لهم سلطان ليوصف أصحاب الحق بأنهم معارضة.. إذ إن العدوان على بيت السيدة الطاهرة المعصومة قد حصل فور عودة أبي بكر وحزبه من سقيفة بني ساعدة. وحتى بعد إمساكهم بأزمة الأمور، وإقصاء صاحب الحق الشرعي، والذي يعمل المعتدون على إبتزازه منه بالقوة والقهر، وبالحيلة والدهاء - هل يصح وصفه بأنه متمرد، لا بد من إخضاعه؟!. ليكون الطرف المعتدي والغاصب - هو الشرعية، وهو المبغي عليه؟!.
٣ - إن قول عمر: لتخرجن، أو لأحرقن البيت بمن فيه، فقالوا له: إن فيها فاطمة. فقال: وإن..
صريح في أنه يريد إحراق فاطمة أيضا.. لأنه يريد إحراقه بمن فيه، وفاطمة موجودة فيه. فمعنى كلامه:
" أنه حتى لو كانت فاطمة موجودة في البيت، فإنه سيحرق البيت بمن فيه.. "
فكيف ادعى هذا البعض:

" أن المعنى: أن لا شغل لنا بفاطمة نحن نريد اعتقال علي؟! ".
فهل ذلك معناه: أن عمر سينقذ فاطمة قبل أن تصل النار إليها، أو أنه سوف يأمر النار بأن تلتهم عليا (ع) فقط، وتترك فاطمة. لأنها كانت مبجلة ومحترمة عنده؟!..
٤ - ما معنى نجاة فاطمة، وإحراق علي والحسنين، وفضة وجميع بني هاشم.. فهل إن إحراق هؤلاء جميعا سوف يرضي فاطمة؟! وسيكون تبجيلا واحتراما لها، وإدخالا للسرور والبهجة على قلبها؟!..
٥ - إن الرأي العام لا يسمح - حسب زعم هذا البعض - بإحراق الزهراء، فهل يسمح بإحراق علي عليه السلام؟! وهل يسمح بإحراق الحسنين عليهما السلام؟!..
وهل يسمح بإحراق فضة؟!
وبإحراق جميع، أو أكثر، أو بعض بني هاشم؟!..
فإن كان الداعي لرفض الرأي العام لإحراق الزهراء هو قرباها من رسول الله (ص)..
فإن الحسنين، وعليا وبني هاشم كانوا من ذوي قرباه صلى الله عليه وآله أيضا..
وإن كان الداعي لرفضهم.. هو أنهم لا يريدون الإساءة لرسول الله (ص)، فهل يكون إحراق علي، والحسنين وغيرهم من بني هاشم إحسانا ومحبة للرسول (ص) أم إساءة وجريمة - ولا أعظم منها؟!..
وإن كان الداعي لرفضهم ذلك هو التزام أحكام الدين، والورع، والتقوى، وإرادة تطبيق أقوال النبي (ص) في حق الزهراء عليها السلام.. فإن أقواله في حق علي، والحسنين، لا يجهلها أحد.. فلماذا لا يهتمون بتطبيق توجيهات رسول الله (ص) في حق هؤلاء، ولا يلتزمون أحكام الدين، ولا يمنعهم الورع والتقوى من الاعتداء على هؤلاء، وإحراقهم؟!.
هذا، ولا ندري أين كان هذا الرأي العام حين قال قائلهم: إن النبي ليهجر؟! ولماذا لم نسمع أن أحدا منهم اعترض على هذا القائل، أو عبس في وجهه على الأقل؟!.

٦ – إن من الواضح: أن كلمة (وإن..) وصلية يعاد ما قبلها إلى ما بعدها ليوصل به. فيصير المعنى: وان كان في البيت فاطمة، فسأحرقه بما فيه.. هذا هو معناها في اللغة العربية في مثل هذا السياق، فإن كان لها معنى آخر فليدلنا هذا البعض عليه.
٧ – وإذا كانت كلمة (وان) قد أخرجت فاطمة.. فبأي شيء خرج الحسنان عليهما السلام وفضة وسائر بني هاشم؟!. إذ إن هذا البعض قد صرح بأن المقصود هو خصوص علي، فكيف أخرجت كلمة (وان..) كل هؤلاء.. والتصقت واختصت بعلي (ع) دون سواه؟!.
٨ – إنه إذا كان المهاجمون يسعون للاستدراج، أو لإثارة الأحاسيس بطريقة تمكن ذلك المهاجم من تحقيق مآربه في تمييع الأمور، وتضييع الحق. فإنه لا يصح الاستجابة له، لأن في ذلك تفريطا بالقضية الأساس، وتضييعا لفرصة معرفة الحق. وتمكينا للمهاجمين وأتباعهم من ممارسة التزييف والتشويه للحق. وقد نهى رسول الله (ص) عليا (ع) عن التوسل بالقوة، فما معنى أن يتوقع منه ذلك البعض أمرا قد نهاه عنه رسول الله؟!
فبطولة علي – والحالة هذه – هي بصبره على الأذى، وعدم استجابته لما يريدون استدراجه إليه.
٩ – ولنفترض صحة ما يدعيه هذا البعض من أن القوم المهاجمين – كانت قلوبهم مملوءة بحب الزهراء، وأنهم كانوا يحترمونها ويكرمونها.. فلماذا لا يفترض أيضا أن عليا عليه السلام كان يسعى من وراء تقديم الزهراء لإجابتهم، إلى الاستفادة من موقعها ومكانتها لدفع غائلتهم بأسهل الطرق وأيسرها. لو صح أنه (ع) هو الذي طلب منها ذلك وصح أنه كانت هناك فرصة لها لإعلامه بما تتعرض له عليها السلام.
٧٢٢ – لم يقل النبي لعلي: لا تدافع عن زوجتك.
٧٢٣ – ضرب الزهراء لا علاقة له بالخلافة.
٧٢٤ – ضرب الزهراء مسألة شخصية.
٧٢٥ – الزهراء نفسها لا علاقة لها بالخلافة.
ويقول البعض:
" إن قلتم: إن عليا لم يدافع عن الزهراء، بسبب وصية النبي (ص): (قيدته وصية من أخيه).

قلنا: إنما أوصاه أن لا يفتح معركة من أجل الخلافة، ولم يقل له: لا تدافع عن زوجتك. لأن ضرب الزهراء لا علاقة له بالخلافة، لأنها مسألة شخصية. كما أن.. الزهراء نفسها لا علاقة لها بالخلافة. أما مسألة الخلافة فهي تتعلق بالواقع الإسلامي كله ".

وقفة قصيرة

ونقول:

إن هذا كلام لا يصح، لأمور عديدة:

أ - إن مسألة الزهراء مع القوم هي مسألة الخلافة والإمامة، وهذا هو السبب في أنها تصدت لهم، ومنعتهم من الدخول، وهو السبب في إصرار القوم على تحقيق أهدافهم.. والإمامة مقام إلهي، والخلافة هي أحد شؤون الإمامة.

فالقوم يخوضون معركة ضد علي. والزهراء تساعد عليا (ع) عليهم، لأنهم يريدون إجباره على التخلي عن أمر الخلافة وحمله على البيعة لهم. وهذا البعض يعترف بأن النبي (ص) قد أوصى عليا بأن لا يخوض معهم معركة من اجل الخلافة.

إذن، فما معنى قول هذا البعض: إن ضرب الزهراء مسألة شخصية لا ربط له بالخلافة، حتى يصل إلى نتيجة تقول، إن قتال علي لهم من أجل ذلك لا يعد إخلالا بوصية الرسول.؟!.

إن الحقيقة هي: أن ما جرى على الزهراء عليها السلام يتعلق بالواقع الإسلامي كله.. فأي ردة فعل من علي عليه السلام انتقاما للزهراء ستفسر على أنها من أجل الخلافة التي يدور الصراع حولها.

٢ - كيف يقول هذا البعض: إن ضرب الزهراء مسألة شخصية، مع أن النص قد سجل لنا: أنها قد ضربت وهي تدافع عن علي، حينما أنجدته، ولم تضرب لأجل أمر شخصي يرتبط بها هي. فهي قد أنجدت عليا حين أرادوا أخذه، (فحالت فاطمة عليها السلام بين زوجها وبينهم عند باب البيت، فضربها قنفذ بالسوط الخ..) (١).

٣ - إن إنجاد علي (ع) للزهراء ان كان بمستوى الدخول مع القوم في معركة، فإن ذلك إذا كان يوجب تفاقم الأمر، وتعريض القضية للخطر، فإن هذا الإنجاد يصبح معصية، لما يتضمنه من التفريط العظيم بأمر الدين..

وأما إن كان بحيث لا يوجب ذلك، فإننا نجد النص يقول: إنه عليه السلام

---

(١) الاحتجاج ج ١ ص ٢١٢.

قد أنجدها، ودافع عنها، ففر المهاجمون لها، ولم يقووا على مواجهته، فراجع (١). ويجد القارئ في الجزء الثاني من كتاب مأساة الزهراء الكثير من التفاصيل في هذا المجال..

٤ - لو كان ضرب الزهراء مسألة شخصية، فقد كان عليها أن تنهي الأمر بمجرد مجيئهم للاعتذار منها فلماذا أصرت على عدم الرضا؟ أليس لأجل أنهم لم يصلحوا ما أفسدوه من أمر الأمة..

٥ - لو كانت مسألة ضرب الزهراء من المسائل الشخصية لكان ينبغي أن تطالبهم بهذا الأمر، وتتفاوض معهم وتقدم شروطها لتسويته، ولكنها لم تطالبهم بشيء من ذلك.

٧٢٦ - فاطمة وديعة رسول الله عند علي فكيف لم يدافع علي عنها؟.

ويقول البعض:

" فاطمة وديعة رسول الله عند علي فكيف لا يدافع علي عنها؟ ألا يجب حفظ الوديعة؟ "

وقفة قصيرة

ونقول:

١ - إن دين الله كان أعظم وديعة عند علي وفاطمة عليهما السلام، فلا بد من حفظها.

٢ - إن عليا أمير المؤمنين (ع) لم يتوان عن حفظ الوديعة. بل عمل بما يجب عليه، والذين فرطوا في حفظ الوديعة هم المهاجمون. وبمجرد أن سمع علي (ع) الصوت بادر لنجدة وديعة رسول الله، فوجد أن الأمور قد انتهت منذ اللحظات الأولى..

٣ - إن من واجب علي (ع) هو أن لا يمكن الغاصبين من تمرير مخططاتهم، وأن يحفظ للناس فرصة تمييز الحق من الباطل، فكانت إجابة الزهراء لهم على الباب هي الطريق الأكثر أمنا، والأصلح لتحقيق هذا الهدف.. لأنه لو بادر هو عليه السلام لإجابتهم.. خصوصا، وأن من اجتمع في المسجد هم هؤلاء الغاصبون وأعوانهم. وأما الباقون من أهل المدينة من ذوي النفوذ، فكانوا لا يزالون مجتمعين في السقيفة.. فإن كان ثمة من أحد من أهل المدينة في المسجد، فإنما هم بعض من لا

---

(١) راجع: البحار ج ٣٠ ص ٣٩٣ و ٣٩٥.

حول لهم ولا قوة، من الفقراء والضعفاء الذين جاؤوا للصلاة، أو لتمضية الوقت، والذين ينأون بأنفسهم عن المشاكل والمتاعب.
فإذا خرج عليه السلام إلى القوم. وهم وأعوانهم في المسجد، دون سواهم، فإما أن يستجيب لمطالبهم. فيضيع الحق بذلك.. وإما أن يرفض فتثور الثائرة. ولا يوجد أحد ينقل الحقيقة للناس.. بل الموجودون هم خصوم علي ومناوئوه فقط..
فهل تراهم سوف ينقلون للناس حقيقة ما جرى. وسيعرفون الناس بأنهم هم المعتدون الغاصبون الظالمون لعلي؟!..
وإذا كان الحكم والإعلام بيدهم، فكيف سينقلون الصورة للأجيال، وما هي طبيعة الشائعات التي سيطلقونها، والأعذار التي سيتذرعون بها؟!..
إن الأجيال التي ستأتي سوف تعتبر أن السلطة أمر تهفو له النفوس، ويتنافس عليه الطامحون. ومن الذي سيعلمها ويبين لها: أن عليا لم يكن طالب سلطة كغيره من الناس وبذلك ينسد باب المعرفة للحق.. على جميع الأجيال..
وأما إذا أجابت السيدة الزهراء الطاهرة، والتي كانت مفجوعة بأعظم إنسان خلقه الله، والذي أخرجهم من الظلمات إلى النور والذي دفن للحظات خلت.. فمن المناسب هو أن يعاملوها معاملة تليق بها، وبموقعها، وتتناسب مع الظرف الذي تعيشه..
فإذا عاملوها بضد ذلك.. فان الناس كلهم سوف يدركون أنهم معتدون ظالمون، وأنهم قد أتوا ليغتصبوا أمرا خطيرا هو أهم في نظرهم من كل شئ، لا سيما وأن هذا الحدث قد حصل في مكان هو من أقدس الأمكنة وهو مسجد الرسول وحصل عند قبر رسول الله (ص) مباشرة وفي بيت الزهراء، بالذات.. ولم يحصل في الشارع.. وقد حصل أيضا بعد دفن الرسول مباشرة..
ومع البنت الوحيدة لهذا الرسول.
ومع امرأة لا تقوى على الدفع عن نفسها أمام جماعة كبيرة من الرجال..
ومع من يغضب الله لغضبها ويرضى لرضاها..
إلى غير ذلك من خصوصيات.. من شأنها أن تزيد الأمر وضوحا لمن يريد أن يفكر بالامر بأناة وتجرد..

٤ – قد قلنا إن القوم حين خرجوا من السقيفة كان أكبر همهم هو حسم الأمر مع علي (عليه السلام) الذي يرون أنه الأخطر على طموحاتهم. وهو الوحيد القادر على إحباط كل جهودهم.

فأسرعوا إلى بيت علي (عليه السلام) لينالوا بغيتهم قبل أن يعرف علي بالأمر، وقبل أن يستعد لأي تحرك..

وإذا كان علي (عليه السلام) قد فرغ لتوه من دفن الرسول، فإن من الطبيعي أن تأتي الزهراء لتودع أباها، فتجلس إلى القبر الشريف، – وهو في بيتها – وينصرف علي (عليه السلام) لبعض شأنه كالصلاة، أو تبديل الثياب، أو أي شئ آخر..

فجاء القوم إلى بيت الزهراء في المسجد، وبمجرد أن عرفوا أن عليا (عليه السلام) داخل البيت بادروا لاقتحامه بسرعة فائقة. وكان من الطبيعي أن تلوذ الزهراء بالباب لتتخذ منه ساترا وحافظا لها.

وحين أحسوا بها خلف الباب، فقد ضغطوها خلفه، وأرادوا فتحه عنوة ورأوا أنها تمثل عائقا قد يضيع عليهم الفرصة. وصرخت الزهراء فبادر علي (ع) لإنجادها، ولكن الأمر كان قد قضي فقد نالوا من الزهراء (ع) ما أرهقها، وقتل جنينها.

وبعد أن هاجم (عليه السلام) المعتدين، وجلد بأحدهم إلى الأرض. وانشغل (عليه السلام) بالزهراء (عليها السلام) فر المعتدون إلى خارج البيت.

ولم يستغرق هذا الأمر منهم وقتا طويلا. بل حصل ما حصل – ربما – خلال ثوان قليلة.

وبقي المعتدون خارج البيت يعلنون بالتهديد والوعيد، ويجمعون الحطب لإحراق البيت.

وفي هجوم لاحق لهم استطاعوا أن يدخلوا البيت من جديد، وأن يأخذوا عليا بالقوة ولحقتهم الزهراء (عليها السلام) رغم جراحها وآلامها فضربوها من جديد.

ثم ضربوها مرة أخرى في قضية اغتصاب فدك بعد ثمانية أيام.. إلخ القصة.

الفصل الخامس:
هل من مز يد؟!

بداية
إننا على يقين: من أن القارئ الكريم قد أصبح يملك حصيلة كبيرة يستطيع من خلالها الحكم على أفكار هذا البعض ومقولاته. ويعرف إن كان يستطيع أن يتبنى أي شيء من هذه المقولات أو لا يستطيع..
كما أن عليه أن يعرف أنه هو المسؤول عند الله في هذه الأمور، ولا بد له من أن يأتي بالإجابة الصحيحة والصريحة أمام علام الغيوب، وأن يقدم العذر المقنع والمقبول عن أي موقف يتخذه.. ولكي نكون قد قمنا بواجبنا لجهة إتمام الحجة، فإننا نقدم في هذا الفصل بعضا آخر من مقولات ذلك البعض، فنقول:
٧٢٧ - شهيدة بمعنى شاهدة على الناس لا مقتولة..
يقول البعض:
" ورد في الحديث عن الإمام موسى الكاظم (ع):
(إن فاطمة صديقة شهيدة) (١).
إننا نستوحي من هذا الحديث الشريف أن سيدتنا فاطمة الزهراء (ع) وصلت إلى مقام الصديقين الذين يعيشون الصدق مع النفس ومع الله ومع الناس من حولهم، وقد عرفت أنها كانت الأصدق بعد أبيها كما روت عائشة.
ونستوحي منه أيضا أنها وصلت إلى مقام الشهداء الذين يشهدون على الأمة يوم القيامة، كما هو شأن الأنبياء الذين اصطفاهم الله سبحانه واختارهم لمقام الشهادة.
إن ضم كلمة (الشهيدة) إلى كلمة (الصديقة) هو الذي يوحي لنا بهذا التفسير لكلمة الشهيدة، لأنه يلتقي مع الإشارة القرآنية لذلك في قوله تعالى (ومن يطع

---
(١) الكافي ج ١ ص ٤٥٨ رواية ٢.

الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، وحسن أولئك رفيقا ((النساء ٦٩) وقوله تعالى: (ويوم نبعث من كل أمة شهيدا عليهم من أنفسهم.. ((النحل ٨٩) وغيرها من الآيات القرآنية التي تتحدث عن مقام الشهادة على الأمة.

ولا ريب أن موقع الشهادة على الأمة هو أعظم من موقع الشهادة بمعنى القتل في سبيل الله، لأن الشهادة بالمعنى الأول هي صفة الله سبحانه (أو لم يكف بربك أنه على كل شيء شهيد ((فصلت ٥٣) وهو أيضا صفة أنبياء الله (فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا ((النساء ٤١).

وعندما يختار الله أحدا للاصطفاء ولمقام الشهادة، كما اختار سيدتنا الزهراء (ع) لذلك، فإن هذا الاصطفاء لا ينطلق من فراغ، بل هو ينطلق من الخصائص التي تحبب هؤلاء إلى الله، وتجعلهم في مستوى حمل الرسالة، وتجسيد قيمها في الحياة " (١).

وقفة قصيرة

إن هذا الذي ذكره هذا البعض، والذي أراد من ورائه إنكار استشهاد الزهراء، يحتاج لإيضاح مغازيه ومراميه إلى مجال آخر.. ولكننا نقتصر هنا على النقاط التالية:

١ - قال ابن الأثير: إن كلمة (شهيد) و (شهيدة) في الأصل: (من قتل مجاهدا في سبيل الله، ويجمع على شهداء، ثم اتسع فيه فاطلق على من سماه النبي (ص) من المبطون، والغرق، والحرق) (٢).

وقال الزبيدي: (الشهيد في الشرع القتيل في سبيل الله) (٣).

واستعمال هذه الكلمة في غير هذا المعنى.. يقترن بالقرينة التي تعين وتبين.. فقد تكون القرينة هي اقترانها بكلمة (على كذا) كقوله: (شهداء على الناس (. أو (عليهم شهيدا (وقد تكون القرينة غير ذلك..

٢ - ولأجل ما ذكرناه آنفا احتاج هذا البعض إلى تلمس القرينة الدالة على ذلك، وهي ضم كلمة الشهيدة إلى كلمة الصديقة، استنادا إلى آية:

---

(١) الزهراء القدوة ص ١٨٣ / ١٨٤ وبيان الحق ص ٣٥ وشريط مسجل بصوته في مكة بتاريخ ٦ / ١٢ / ١٤١٨ وشريط آخر مسجل بصوته بتاريخ ١ / ١٠ / ١٩٩٨.

(٢) تاج العروس ج ٢ ص ٣٩١، والنهاية لابن الأثير ج ٢ ص ٥١٣.

(٣) تاج العروس ج ٢ ص ٣٩١.

(ومن يطع الله والرسول، فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين) (١).
ولا ندري كيف أصبحت هذه الآية إشارة إلى ان المراد بكلمة (شهيدة) في الرواية هو الشهادة على الناس، كما هو شأن الأنبياء الذين اصطفاهم الله، واختارهم لمقام الشهادة؟! ولماذا لا يكون المراد هو الشهداء بمعنى الذين يقتلون في سبيل الله؟!.. فإن كلمة (الشهداء) قد اقترنت مع كلمة (النبيين، والصديقين، والصالحين)، فليس المراد بها الأنبياء الذين يشهدون، ولا الصالحون الذين يشهدون، بل هي إلى إرادة المقتولين في سبيل الله أقرب، وبهم أنسب.
٣ – وحتى لو غضضنا النظر عن ذلك، فإن جزمه ويقينه بأن المراد بالآية هو مقام الشهادة على الناس بلا جهة، لأن إرادة هذا المعنى من آية أخرى لا يعني أنه هو المراد في هذه الآية وفي تلك الرواية أيضا..
٤ – على أن هذا البعض يشترط في مثل هذه الأمور الدليل المفيد لليقين، فأين هو هذا الدليل الذي أفاده اليقين بإرادة الشهادة على الناس يوم القيامة؟..
٥ – أما بالنسبة للآية الثانية التي استشهد بها وهي قوله تعالى: (يوم نبعث من كل أمة شهيدا عليهم من أنفسهم ((٢).
فإن الاستشهاد بها اغرب واعجب، وذلك، لأنها تحمل في داخلها قرينة صريحة على أن المراد بها الشهادة على الناس وهي قوله: (عليهم من أنفسهم.. (إذن، فما معنى جعلها شاهدا ودليلا على إرادة الشهادة على الناس في مورد آخر، مع أن هذا المورد الآخر ليس فيه هذه القرينة الصريحة؟! ويكون تجرده عن القرينة داعيا إلى حمله على إرادة المعنى الأصلي، وهو الشهادة بمعنى القتل في سبيل الله.
٦ – إنه إذا كان ما ذكر في القرآن من آيات تتحدث عن مقام الشهادة على الأمة قرائن على المراد من كلمة (إن فاطمة صديقة شهيدة) فلماذا لا يكون ما جرى على الزهراء، من ضرب وقهر، وإسقاط جنين، واعتلال، ومرض مستمر وكسر ضلع، وبقاء آثار الضرب إلى حين الوفاة، حتى إن في عضدها كمثل الدملج..

---

(١) النساء، ٦٩.
(٢) النحل الآية ٨٩.

نعم.. لماذا لا يكون ذلك كله قرينة على إرادة المقتولة ظلما من كلمة (الشهيدة)؟!.
ولماذا لا تكون كل الأحاديث التي تتحدث عن الشهادة بمعنى القتل في سبيل الله، حتى لقد أصبحت هي المقصودة في العرف الشرعي، قرينة على إرادة خصوص هذا المعنى دون غيره؟!..

٧ - إن كون موقع الشهادة على الأمة أعظم من موقع الشهادة بمعنى القتل، لا يعني عدم حصول القتل أيضا، ولا يعني ذلك: ان لا يتحدث النبي والأئمة عن الاستشهاد بهذا المعنى.

٨ - إن الحديث عن مقام الاستشهاد بمعنى القتل قد ورد في ما يرتبط بالإمام الحسين (عليه السلام) أيضا. مع أن الحسين (عليه السلام) شاهد على الأمة في يوم القيامة، كما أنه شهيد مقتول في سبيل الله.. فلماذا لا يصرف الأحاديث التي تحدثت عن قتله شهيدا عن معناها ليصبح المراد بها الشهادة على الناس ويجعل الآيات المذكورة شاهدا على ذلك؟!.

٩ - إن الحديث عن استشهادهم عليهم السلام مقتولين. هو حاجة للأمة تماما كما هو الحديث عن مقام شهادتهم على الناس.. بل ربما يكون هذا الحديث هو الأهم بالنسبة للناس الذين يفهمون الأمور من خلال تجسدها في وجدانهم، وتأثيرها في مشاعرهم. ولأجل ذلك كان التأكيد على مصيبة كربلاء، وإثارتها من خلال المأساة والشهادة.. وكان لا بد من الاستمرار على ذلك مر الدهور والعصور.

١٠ - لا ندري إن كان القارئ قد أدرك أمرا لم يزل يثير لدينا أكثر من سؤال، وهو أننا نجد البعض لا يهتم بمناقشة ما عند الآخرين من أفكار، ومن توجهات.. بل هو يتغاضى عن ذلك بصورة باتت تلفت النظر.. بل إنه ربما يقف بطريقة أو بأخرى موقف التأييد والتسديد..

أما فيما يرتبط بمذهب أهل البيت وبمفرداته، ورموزه، وشعائره، وعلمائه وأعلامه، فإننا نشعر: أنه يكاد يكون شغله الشاغل هو البحث عن نقاط يزعم هذا البعض أنها نقاط ضعف، ويجهد لتلمس المسارب والمهارب للتخلص منها، أو على الأقل زعزعة الثقة بها، ووضعها في دائرة الشبهة، وإثارة الريب فيها. ولعل هذا الكتاب بجميع فصوله يصلح لأن يكون شاهدا على ما نقول:

وقد كنا ولا زلنا نرغب بأن تسير الأمور في غير هذا الاتجاه.. ولكن ليس باليد حيلة، وليس امر ذلك بيدنا، فإنا لله وإنا إليه راجعون.

٧٢٨ - قضية الزهراء مع أبي بكر وعمر قد انتهت في حينها.

٧٢٩ - الزهراء رضيت على أبي بكر وعمر حين استرضياها.

ويقول البعض:

" إن القضية قد انتهت في حينها، فإنها صلوات الله عليها قد رضيت على أبي بكر وعمر، حينما استرضياها قبل وفاتها ".

وقفة قصيرة

إننا نشير هنا إلى ما يلي:

١ - إن إصرار الزهراء على أن تدفن ليلا، ولا يحضر هؤلاء جنازتها، دليل على أن القضية لم تنته في حينها..

وقد صرح البخاري وغيره: أن الزهراء ماتت مهاجرة لأبي بكر.. كما أن خفاء موضع قبرها إلى يومنا هذا يبقى هو الشاهد الحي على أن الزهراء لم ترض عنهما حينما جاءا لاسترضائها..

إذ من غير المعقول.. أن ترضى عنهما، ثم تمنعهما من حضور جنازتها. وتمنعهما حتى من معرفة قبرها خوفا من أن يتظاهرا بالحزن عليها، حينما يأتيان إلى قبرها، ويظهران التفجع والأسى عليها أمام الناس. فأرادت عليها السلام أن تفوت عليهما حتى فرصة الشائعة بأنها قد رضيت عنهما.. أو حتى أن يتمكنا من إظهار الحزن عليها بعد وفاتها.

٢ - إن هناك روايات تصرح بأنها لم ترض عنهما حينما جاءا لاسترضائها.. بل قررتهما فأقرا بما قاله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حقها، بأن من آذاها فقد آذاه، ثم أخبرتهما أنها لا ترضى عنهما حتى تلقى أباها رسول الله، فتخبره بأفاعيلهما، ويكون هو الحكم بينها وبينهما.

وقد روي هذا المعنى في كتب الشيعة والسنة على حد سواء فراجع (١).

---

(١) راجع: كتاب سليم بن قيس (بتحقيق الأنصاري) ج ٢ ص ٨٦٩ وجلاء العيون ج ١ ص ٢١٢ و ٢١٣ وراجع: البحار ج ٤٣ ص ١٩٧ و ٢٠٣ و ١٧٠ و ١٧١ وج ٢٨ ص ٣٥٧ وج ٣٦ ص ٣٠٨ وج ٧٨ ص ٢٥٤ وعلل الشرايع ج ١ ص ١٨٦ و ١٨٧ و ١٨٩ والإمامة والسياسة ج ١ ص ١٤ و ١٥ وعوالم العلوم ج ١١ ص ٤١١ و ٤٤٥ و ٤٩٨ و ٤٩٩ و ٥٠٠ وكفاية الأثر ص ٦٤ و ٦٥ والبرهان (تفسير) ج ٣ ص ٦٥ والشافي ج ٤ ص ٢١٣ والجامع الصغير للمناوي ج ٢ ص ١٢٢ والرسائل الاعتقادية ص ٤٤٨ ومرآة العقول ج ٥ ص ٣٢٣ و ٣٢٢ وضياء العالمين (مخطوط) ج ٢ ق ٣ ص ٨٥ - ٨٧ وأهل البيت لتوفيق أبي علم ص ١٦٨ و ١٦٩ و ١٧٤.

وأما رواية بعض محبي أولئك القوم - وهو الشعبي -: أنها رضيت عنهما، فيكذبها ما رواه البخاري بأنها ماتت وهي مهاجرة لهما.. وكذلك سائر الروايات الأخرى، بالإضافة إلى أنها رواية موقوفة لا مجال للاعتماد على سندها (١).

٣ - إن مما لا شك فيه: أنه لم يكن في مصلحة القوم أن يظهر للناس أن السيدة الزهراء عليها السلام كانت غاضبة عليهما، لأن ذلك معناه أن يراهما الناس في جملة من آذى رسول الله (ص) وأغضبه. فكان من الطبيعي أن يسعيا لاسترضائها. ولكنهما لم يقدما أي تنازل، ولم يتراجعا عن أي شيء مما اقترفاه في حقها.

إنها مجرد توبة صورية هي بمثابة السخرية بالطرف الآخر، والاستخفاف بعقله.. وهي ستكون أوجع للقلب، وأقبح من ذنب.

فهما لم يرجعا فدكا، ولا غيرها مما اغتصباه من إرث رسول الله (ص) وغيره، ولم يقرا بجريمتهما النكراء في حق الله والأمة باغتصابهما الخلافة من صاحبها الشرعي.

ولم يظهرا الاستعداد لتقديم من ارتكب جريمة هتك حرمة بيتها، وجريمة ضربها، ومن قتل ولدها محسنا، وأحرق بابها، وكسر ضلعها، للقصاص، أو للاقتصاص منه.. فلم يعاقب أبو بكر قنفذا، ولا المغيرة، ولا عمر بن الخطاب، ولا غيرهم ممن هتك حرمة بيتها، ولا حاول حتى أن يلومهم، أو يظهر العبوس في وجوههم، بل كان هو الراعي والحامي لهم، والمدافع عنهم، وقد أشار علي عليه السلام إلى أنه كان راضيا بفعلهم أيضا. فراجع ما رواه المفيد في أماليه حول هذا الموضوع وراجع غير ذلك من مصادر عدة.

وكذلك لم يظهر من قال لرسول الله (ص): إن النبي ليهجر.. أي ندامة على قوله، فضلا عن إظهار الاستعداد للتكفير عن هذا القول الشنيع..

بل كان الذين فعلوا ذلك وسواه هم أركان الحكم وأعوانه، وكانت سيوفهم مسلولة على كل من يعترض أو يشكو..

كما أنهم إلى آخر لحظات حياتها لم يسمحوا لها حتى بالبكاء على مصائبها، وما ألم بها بعد وفاة أبيها.

---

(١) راجع: دلائل النبوة للبيهقي ج ٧ ص ٢٨١ وبقية المصادر وفي مأساة الزهراء ج ١ ص ٢٣٩.

بل إنهم قد كافأوا من أساء إليها، وهي الصديقة الطاهرة المعصومة، بإعفائهم من أي إجراء كانوا يتخذونه تجاه الآخرين، فولوهم الولايات وأعطوهم المناصب، ولم يشاطروا حتى قنفذا في أمواله التي كدسها في ولاياته لهم. وكان ذلك منهم كما روي عن أمير المؤمنين عليه السلام مكافأة له على ما صنعه بسيدة نساء العالمين.

بل إنني أكاد أجزم أن لو حاولت الزهراء استعادة ما اغتصبوه منها، فإنهم سوف يضربونها من جديد، ربما أشد من ضربهم السابق لها، فقد أصبحوا يشعرون بالهيمنة والسيطرة وبالقوة. هذا إن لم نقل: إنهم سوف يصدرون عليها حكمهم بالقتل بصورة علنية وظاهرة.

٤ - إن استرضاء الزهراء على النحو الذي أسلفناه، ثم رضاها - لو أنها رضيت - سوف يفهمه الناس على أن المسألة قد كانت مسألة حنق شخصي، دون أن يكون للزهراء أي حق فيما كانت تدعيه.. بل كان الحق كله لهما، وهي الظالمة والمعتدية، والطالبة لما ليس لها حق فيه.

ويصبح ضربها من قبلهم مجرد تسرع هي التي استدرجتهم إليه، وحملتهم عليه، حيث فرضت عليهم أجواء ظالمة، دفعتهم لبذل المحاولة لحفظ الحق.. ولربما يكون تسرع الزهراء، وإثارتها لهم في كلماتها، أو بغير ذلك هو الذي أثار حفيظتهم، وأخرجهم عن خط التوازن والاعتدال.

إذن.. فما على الزهراء إلا أن تسمح وتسامح، وذلك هو ما تفرضه تعاليم الدين، وتقتضيه القيم الأخلاقية والإنسانية في حالات كهذه، بل إن طلبهما المسامحة لم يكن لأجل ذنب اقترفاه، بل كان كرم أخلاق منهما، وتواضعا وأريحية..

وبذلك تكون عليها السلام قد أعطت صك الشرعية للعدوان، ولاغتصاب الحق، والاستئثار بإرث الرسول، وتكون هي وعلي (عليهما السلام) مصدر الخطأ، والتقصير، والعدوان.. نعم.. إن ذلك قد يكون هو أو بعض ما كانا يرميان إليه من محاولتهما استرضاءها عليها السلام.

ولكن إصرارها على عدم قبولهما، ورفضها حضورهما جنازتها، وعدم تعريفهما حتى بموقع قبرها. قد أحبط خطتهما هذه. وأفهمت كل أحد، إلى يوم القيامة: أن القضية لم تكن شخصية، وإنما هي قضية الإسلام كله.. ولا

تملك هي أي حق في التفريط في هذه القضية، ولذلك فإنها قد قامت بواجبها في هذا المجال، على أفضل وجه، وأتمه وأكمله..

٧٣٠ – قبر الزهراء قد عرف الآن.

إن هذا البعض حين تحدث في ذلك المجتمع النسائي في مسجد بئر العبد، وأطلق تشكيكاته، ومقولاته حول الزهراء.. تلك المقولات التي كانت سببا في انكشاف أمور كثيرة، سألته إحدى النساء، في تلك المناسبة بالذات السؤال التالي:

لماذا أصرت الزهراء على أن يبقى قبرها غير معروف، مع أنها كانت قمة في التسامح؟!

فأجاب:

" كانت المسألة احتجاجية.. وقد عرف قبرها بعد ذلك ".

وقفة قصيرة

١ – إننا بالنسبة لقوله:

" إن قبرها عليها السلام قد عرف "

الآن نطلب منه: أن يدلنا عليه، ويقول لنا: هذا هو قبرها (ع) بالتحديد..

٢ – ليته إلى جانب ذلك يدلنا على الأدلة القاطعة التي استند إليها في تحديده لموضع القبر، والتي قطعت عنده كل شك وشبهة.

٣ – إنه لا بد أن تكون الأدلة على هذا الأمر – حسب قرار هذا البعض – أدلة توجب اليقين والقطع، ولا يكفي فيه أخبار الآحاد، بل لا بد من التواتر، أو الخبر المحفوف بالقرينة القطعية، كما يقول..

٤ – كيف نجمع بين قوله:

" إن الزهراء أصرت على إبقاء قبرها غير معروف؟ مع أنها كانت قمة في التسامح، من أجل أن المسألة كانت احتجاجية.. "

وبين قوله:

" إن أبا بكر وعمر قد جاءا لاسترضائها قبل وفاتها، فرضيت عنهما ".

الفصل السادس:
بيت الأحزان..

بداية
إن هذا البعض يحاول أن ينكر وجود بيت الأحزان، الذي اتخذته السيدة الطاهرة المعصومة الزهراء عليها السلام، بعد منعها من قبل السلطة من البكاء، لأن ذلك يحرجهم، ويذكر الناس بأحداث يحبون أن لا يتذكرها أحد..
وقد بذل طاقات وجهودا كبيرة، للاستدلال على نفي حصول حزن بمستوى يجعل الآخرين يتضايقون منه، ويلجئونها - من ثم - إلى الخروج من بيتها، ومن عند قبر أبيها، لتتخذ بيتا عرف ببيت الأحزان.
وفيما يلي نماذج من جهوده التي بذلها في هذا السبيل..
٧٣١ - لا حاجة إلى بيت الأحزان لتبكي الزهراء فيه.
٧٣٢ - التاريخ الصحيح وغير الصحيح أفاض في الحديث عن أحزانها، وربما كان بعض هذا الحديث غير دقيق.
٧٣٣ - حزنها القريب من الجزع على الرسول ينافي عصمتها.
٧٣٤ - بكاؤها الشديد ينافي مكانتها وعظمتها.
٧٣٥ - النبي أوصى فاطمة بالابتعاد عن الحزن الشديد.
يقول البعض:
" إنه لا حاجة إلى بيت الأحزان لتبكي فيه الزهراء، إذ لا يتصورها تبكي بحيث تزعج أهل المدينة ببكائها، ليطلبوا منها السكوت، لأن ذلك يعني أنها كانت تصرخ في الطرقات. والصراخ والإزعاج لا يتناسب مع مكانتها عليها السلام ".
وقال أيضا:
" التاريخ الصحيح وغير الصحيح أفاض في الحديث عن أحزانها، وربما كان بعض هذا الحديث غير دقيق " (١).

---

(١) من شريط مسجل بصوته.

ويقول:
" يقول الإمام الصادق (ع) في ما رواه الكليني بسنده الصحيح عنه: (عاشت بعد رسول الله (ص) خمسة وسبعين يوما لم تر كاشرة ولا ضاحكة، تأتي قبور الشهداء في كل أسبوع مرتين، الاثنين والخميس، فتقول: ههنا كان رسول، وههنا كان المشركون (١).
وفي رواية أخرى، عن الصادق (ع): أنها كانت تصلي هناك، وتدعو، حتى ماتت (٢).
وهذا المقدار من الحزن والبكاء يليق بمكانة الزهراء (ع)، ولا غضاضة فيه، لأنه حزن القضية الذي لا يلغي قيمة الصبر.
وأما ما أفاضت به بعض المرويات (٣)، التي يقرأها بعض قراء العزاء، والتي تصور الزهراء وكأنها لا شغل لها إلا البكاء، فهذا ما نرسم حوله بعض علامات الاستفهام، لأني لا أتصور الزهراء (ع) إنسانة لا شغل لها في الليل والنهار إلا البكاء، ولا أتصور الزهراء، وهي المنفتحة على قيم الإسلام وعلى قضاء الله وقدره، إنسانة ينزعج منها أهل المدينة لكثرة بكائها كما تصور هذه الروايات حتى لو كان الفقيد على مستوى رسول الله (ص)، فإن ذلك لا يلغي معنى الصبر، لأن الصبر قيمة إسلامية تجعل الإنسان يتوازن ويتماسك في أشد الحالات قساوة وصعوبة. وهذا ما يجعلنا نعتقد أن حزن فاطمة (ع) كان حزن القضية وحزن الرسالة أكثر مما هو حزن الذات، لأنها كانت تستشعر بفقدها أبيها محمد (ص) أنها فقدت الرسول الذي انقطعت بموته أخبار السماء، كما جاء في بعض كلماتها (٤).
مشروعية البكاء وحدوده
وزيادة في توضيح هذا الأمر، ودفعا لبعض الالتباسات والاعتراضات نقول: إن فراق رسول الله (ص) لم يكن بالأمر الهين، لا سيما على ابنته السيدة الزهراء (ع)، التي أحست أكثر من غيرها بعظيم الفادحة وثقل المصيبة التي المت بالمسلمين بوفاة رسول الله ولهذا كان حزنها عليه أعظم الحزن، وبكاؤها عليه أعظم البكاء، وكانت تخرج إلى قبره الشريف مصطحبة ولديها الحسنين (ع) لتبكي أباها، وكل الشهداء الذين سقطوا معه، لتذكر المسلمين من خلال ذلك برسول الله (ص) حتى لا ينسوه في غمرة

---

(١) الكافي، ج ٤ ص ٥٦١ بحار الأنوار، ج ٤٣٠، ١٩٥، وعوالم الزهراء: ص ٤٤٧.
(٢) الكافي، ج ٤، ص ٥٦١.
(٣) جاء في مرفوعة محمد بن سهل البحراني عن أبي عبد الله (ع) في حديث البكاؤون الخمسة (وأما فاطمة، فبكت على رسول الله (ص) حتى تأذى بها أهل المدينة فقالوا لها قد آذيتنا بكثرة بكائك فكانت تخرج إلى المقابر. مقابر الشهداء. فتبكي حتى تقضي حاجتها ثم تنصرف) عوالم الزهراء ص ٤٤٨.
(٤) بحار الأنوار ج: ٤٣، ص ٢٠٧. وجاء فيها: ((يا أبتاه انقطع عنا خبر السماء)).

الأحداث الكبيرة التي عاشوها، ولكنها لم تكن تستغرق وقتها في الليل والنهار في البكاء، ولا أنها كانت كل هذه المدة (يغشى عليها ساعة بعد ساعة) (١). وذلك:
٢ - لأن الصبر كما أشرنا قيمة إسلامية كبرى. ومن الطبيعي أن تمثل الزهراء (ع) أعلى درجات الصبر من خلال مقامها الرفيع عند الله، فهي ككل أهل البيت (عليهم السلام) قدوتنا في الصبر، كما كان رسول الله (ص) قدوة الناس كلهم في هذا المجال، وكما كان الرسل من قبله (فاصبر كما صبر أولو العزم من الرسل ((الأحقاف ٣٥).
وهذا هو معنى التأسي بهم، فالحزن على المصاب، لا سيما إذا كان أليما له دوره في رقة القلب. ولكن للصبر عليه درجة عظيمة لا مخصص لها.. فإن قوله تعالى: (والله يحب الصابرين) (آل عمران: ١٤٦) وقوله: (واصبروا إن الله مع الصابرين ((الأنفال: ٤٦)، لا يقبل التخصيص، والتقيد، فهو من العمومات الآبية عن ذلك، وكذلك قول الصادق (ع): (الصبر رأس الإيمان) وقوله الآخر: (الصبر من الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد، فإذا ذهب الرأس ذهب الجسد، كذلك إذا ذهب الصبر ذهب الإيمان (٢)). فإن هذا اللون من البيان يأبى التخصيص والتقييد كما يقول علماء الأصول.
٢ - ولأن الزهراء (ع) كانت مشغولة في معظم وقتها بالدفاع عن حق علي (ع) في الخلافة، ومن أبرز مظاهر تحركها خطبتها في المسجد، وكلامها مع نساء المهاجرين والأنصار ورجالهن، وإذا صح الحديث بأن عليا (ع) كان يطوف بها على بيوت المهاجرين والأنصار أو جموعهم كما جاء في بعض الروايات. فهذا يعني أنها كانت تتحرك بشكل يومي نحو تحقيق هذا الهدف الكبير، مما لا يترك لها مجالا واسعا للانصراف إلى البكاء والاستغراق فيه.
٣ - إننا لا ننكر مشروعية البكاء إسلاميا فقد بكى رسول الله على ولده إبراهيم (٣)، وبكى يعقوب على يوسف (ع) (٤) ومن الطبيعي أن تبكي الزهراء (ع) لأنها بشر، والبشر من طبعه البكاء عند فقد الأحبة، لكننا ننكر أن يتحول البكاء إلى حالة من الجزع أو ما يشبه الجزع بحسب الصورة التي تتلى في المجالس، ومفادها (أن أهل المدينة ضجوا من كثرة بكائها) (٥). وانهم شكوا الأمر إلى علي (ع) وقالوا له: (إما أن تبكي أباها ليلا أو نهارا)، لأن هذه الصورة لا تليق بمكانة الزهراء في الواقع العام، ولا

---

(١) كما جاء في بعض الروايات، راجع: بحار الأنوار ج: ٤٣ من ١٨٧ وعوالم الزهراء، ص ٤٥١.
(٢) أصول الكافي، ج: ٢ ص: ٨٧.
(٣) إقناع اللائم على إقامة المأتم، ص: ١١٤. مؤسسة المعارف الإسلامية، قم: إيران ١٤١٨ ه.
(٤) م. ن، ص ٨٦.
(٥) تقدم الحديث في الهامش رقم ١ من الصفحة ٦٤.

تنسجم مع عصمتها وعظمتها. كيف والجزع مذموم شرعا وعقلا. يقول أمير المؤمنين لبعض أصحابه وقد فقد ولدا: (إن صبرت جرى عليك القدر وأنت مأجور، وإن جزعت جرى عليك القدر وأنت مأزور) (١) وقال أيضا وهو يلي غسل رسول الله وتجهيزه: (بابي أنت وأمي يا رسول الله، لقد انقطع بموتك ما لم ينقطع بموت غيرك من النبوة والإنباء، وأخبار السماء. ولو لا أنك أمرت بالصبر ونهيت عن الجزع لأنفدنا عليك ماء الشؤون " (٢).

" وأما ما جاء في بعض النصوص، مثل ما روي عن أمير المؤمنين عندما وقف على قبر رسول الله (ص) ساعة دفنه أنه قال: (إن الصبر لجميل إلا عنك، وإن الجزع لقبيح إلا عليك، وإن المصاب بك لجليل، وإنه قبلك وبعدك لجلل) (٣)، فمحمول على شدة الحزن وعظيم الفاجعة والمصيبة، وإلا فحسن الصبر وقبح الجزع لا يقبلان الاستثناء والتخصيص كما أشرنا.

إن هناك وصية خاصة من رسول الله لابنته فاطمة في هذا الخصوص، وهي ما رواه الصدوق بإسناده عن عمرو بن أبي المقدام، قال سمعت أبا الحسن وأبا جعفر (ع) يقول في هذه الآية: (ولا يعصينك في معروف ((الممتحنة: ١٢)، قال: (إن رسول الله قال لفاطمة (ع) (إذا أنا مت فلا تخمشي علي وجها، ولا ترخي علي شعرا، ولا تنادي بالويل ولا تقيمي علي نائحة) ثم قال: هذا المعروف الذي قال الله عز وجل في كتابه: (ولا يعصينك في معروف) (٤).

" ونستوحي من هذا الحديث التحفظ عما نسب إلى سيدتنا فاطمة الزهراء من الحزن الذي يقرب من الجزع، لأن هذه الوصية تدل على أن النبي (ص) أراد لها أن تبتعد عن مظاهر الحزن الشديد.

٥ - إن الزهراء (ع) نفسها أمرت نساء بني هاشم اللاتي جئن يساعدنها عند وفاة أبيها (ص) بأن يقتصرن على الدعاء، ففي الكافي بإسناده عن أبي عبد الله (ع)، عن أمير المؤمنين قال: (مروا أهاليكم بالقول الحسن عند موتاكم، فإن فاطمة (ع) لما قبض أبوها (ص) أسعدتها بنات هاشم فقالت: اتركن التعداد وعليكن بالدعاء) " (٥).

---

(١) الوزر: الإثم، بحار الأنوار، ج ٧٩ ص ١٣٤.
(٢) نهج البلاغة، الخطبة ٢٣٥ والشؤون منابع الدمع في الرأس.
(٣) بحار الأنوار ج ٧٩، ص ١٣٤.
(٤) معاني الأخبار للشيخ الصدوق، ص ٣٩، منشورات جماعة المدرسين، قم، إيران.
(٥) الكافي، ج: ٣ ص: ٢١٧، رواية: ٦ ورواه الصدوق في الخصال ص ٦١٠ رواية: ١.

ونستوحي من هذا الحديث أن الزهراء (ع) كانت متوازنة إبان وفاة أبيها، رغم فداحة المصيبة.
وأما ما قد يقال: بأنها كانت تبكي إظهارا: لمظلوميتها ومظلومية زوجها، وتنبيها على غصب حق أمير المؤمنين (ع) في الخلافة، وحزنا على المسلمين بعد انقلاب جملة منهم على أعقابهم، فيرد عليه:
أولا: إن إظهار ذلك لا ينحصر بالبكاء، بل يتحقق في خطبتها في المسجد، وفي أحاديثها الصريحة مع المسلمات والمسلمين، وفي حديثها مع أبي بكر وعمر اللذين تحدثت معهما عن غضبها عليهما من خلال غصبهما فدكا وغصبهما للخلافة (١).
وثانيا: إن الأحاديث الواردة في كلامها أو التي تحدثت عن بكائها استهدفت ذكرى رسول الله (ص).
إننا نرى أن أهل البيت (عليهم السلام) قمة في العطاء والصبر، وفي مقدمتهم السيدة الزهراء (ع)، التي تمثل القدوة في الصبر حتى في طريقة بكائها، فهي تبكي بكاء الصابرين الرساليين الشاكين إلى الله سبحانه وتعالى.
نعم، إن بكاء علي بن الحسين (ع) كان إظهارا لمظلومية أبيه الإمام الحسين (ع)، لأن زين العابدين (ع) كان يتحدث عن مظلومية أبيه، وهو يبكيه، لكي يتذكر الناس الواقعة ويدفعهم ذلك إلى الثورة على بني أمية.
الحزن الرسالي
ومحصل ما نريد قوله: إن الزهراء (ع) لم تعرف الفرح في الفترة القصيرة التي قضتها بعد وفاة أبيها رسول الله (ص) (٢). لكن حزنها كان حزنا إسلاميا.. لم يكن جزعا ولا ابتعادا عن خط التوازن.
والرواية التي يمكن الوثوق بها في هذا المقام هي التي تقول: إنها كانت تخرج في الأسبوع مرة أو مرتين إلى قبر النبي (ص) وتأخذ معها ولديها الحسن والحسين (ع)، وتبكيه هناك، وتتذكر كيف كان يخطب هنا، وكيف كان يصلي هناك، وكيف كان يعظ الناس هنالك (٣).
وأرادت بذلك أن تعيد للأمة الغارقة في متاهات الدنيا رسول الله (ص) في معناه

---

(١) عوالم الزهراء ص ٤٤٥.
(٢) وقد مر أنها لم تر كاشرة ولا ضاحكة البحار ج ٤٢ ص ١٨٥ والكافي: ج ٤، ص ٥٦١.
(٣) م. ن.

الرسالي، ولذا لم تتحدث عنه (ص) في ما نقل في الروايات الموثوقة حديثا عاطفيا شخصيا لأنها كانت الرسالة مجسدة (١) ".

وقفة قصيرة

إننا قبل كل شيء نذكر القارئ بما أوردناه في كتابنا: مأساة الزهراء ص ٣٣٦، فليراجعه القارئ الكريم إن أحب.. ثم نقول:

١ - إن من يقرأ هذا البحث الطويل العريض يشعر بمدى اهتمام هذا البعض في إسقاط الحقيقة التاريخية التي تقول: إن فاطمة كانت تظهر الحزن الشديد على أبيها، وإن السلطة قد تضايقت من ذلك، لأنه يذكر الناس بمقامها منه، ويذكر الناس أيضا بما جرى عليها من ضرب وإهانات، وإسقاط جنين، ومن هتك لحرمتها..

نعم، لقد تضايقت السلطة من ذلك فبادرت إلى منعها من البكاء بحجة واهية، وغير صحيحة، وهي أن بكاءها يؤذي الناس الذين يزورون المسجد الذي هو النقطة المركزية للمدينة كلها. وفيه يجتمع الناس للعبادة وللسياسة، وللحديث في مختلف الشؤون..

ونتيجة هذا الجهد المبذول منه هي تبرئة السلطة من هذا العمل الذي لا يرضاه وجدان أي إنسان، وإن الاطلاع عليه، من قبل أي كان من الناس، يفتح بابا واسعا امام كل أحد لمعرفة المحق من غيره، والمعتدي من المعتدى عليه..

٢ - إن جميع ما استدل به هذا البعض هنا لا يصلح (حسب قواعده هو) لاثبات ما يريد إثباته. لأنه يعتمد على روايات لا تستطيع أن تكون دليلا قاطعا، ومفيدا لليقين في هذا الأمر التاريخي الذي يشترط هو فيه اليقين والقطع على أساس الدليل اليقيني، ولا يكتفي فيه بخبر الواحد، ولا بمطلق ما هو حجة عنده.

٣ - إن أدلته التي ساقها لاثبات ما يرمي إليه تخالف ما حكاه لنا القرآن الكريم عن يعقوب عليه وعلى نبينا وآله الصلاة والسلام، فإنه قد بكى على ولده حتى ابيضت عيناه من الحزن، وكان مثابرا على ذكره حتى قال له أبناؤه:

(تالله تفتؤ تذكر يوسف حتى تكون حرضا، أو تكون من الهالكين) (٢).

---

(١) الزهراء القدوة ص ٧٢ - ٧٩.

(٢) سورة يوسف آية ٨٥.

وكان يعقوب معززا مكرما، لم يتعرض لأي إساءة من أحد.. بخلاف الزهراء، المقهورة المظلومة التي تعرضت للضرب وللإهانة، والاضطهاد ساعة دفن أبيها صلوات الله عليه وآله.

كما أن يعقوب (ع) لم يكن يملك دليلا على موت ولده، بل ربما كان يعلم أنه لا يزال حيا (١).. أما رسول الله (ص) فقد مات مهموما مغموما، يرى ما آلت إليه الأمور في تجهيز جيش اسامة، ويسمع وهو في مرض موته مقولة من قال: إن النبي ليهجر، ويعلم ماذا سيجري على وصيه وعلى ابنته بعد وفاته، وقد تضافر الحديث عنه بأنه لم يزل يخبر عليا به، ويأمره بالصبر..

٣ - إن دعبل الخزاعي ينشد قصيدته التائية بحضرة الإمام الرضا (ع)، وقد ورد فيها:

وقد مات عطشانا بشط فرات
أفاطم لو خلت الحسين مجدلا
وأجريت دمع العين في الوجنات
إذن للطمت الخد فاطم عنده

وقد أقره الإمام الرضا على قوله، ولم يعترض، ولو بأن يقول له: إن جدتي فاطمة لا تفعل ذلك بل نجد أنه (ع) - حسبما ورد في نصوص هذه الحادثة - قد زاد بيتين في هذه القصيدة وهما:

ألحت على الأحشاء بالزفرات
وقبر بطوس يا لها من مصيبة
يفرج عنا الهم والكربات
إلى الحشر حتى يبعث الله قائما

٤ - إن هذا البعض يصور القضية، وكأن أهل المدينة قد انزعجوا حقا من بكاء الزهراء.. ويجعل ذلك مبررا لنفيه أن يكونوا قد منعوها من البكاء وإظهار الحزن، بحجة أن بكاء كهذا لا ينسجم مع شخصية الزهراء.. ومع اهتماماتها عليها الصلاة والسلام.

مع أن الحقيقة هي: أن السلطة هي التي انزعجت من بكاء الزهراء، وهي

---

(١) فإنه قال: عسى الله أن يأتيني بهم جميعا. وقال: إني لأجد ريح يوسف لولا أن تفندون. وقال: يا بني اذهبوا فتحسسوا من يوسف وأخيه، ولا تيأسوا من روح الله.

بل في الروايات ما يدل على أنه كان يعلم أنه حي، فقد روي أن بعضهم سأل الإمام زين العابدين (ع): يا بن رسول الله إلى متى هذا البكاء؟ فقال (ع): إن يعقوب بكي على يوسف حتى ابيضت عيناه من الحزن وهو يعلم أنه حي، وأنا رأيت أبي وسبعة عشر من أهل بيتي ليس لهم على الأرض شبيه يذبحون كما تذبح النعاج.. الخ.

ترى أن الناس حين يأتون إلى المسجد، فإنهم يبادرون إلى السلام على رسول الله، وما إلى ذلك، فيرون هناك ابنته الحزينة المقهورة، ويتذكرون ما جرى عليها من ضرب، وهتك لحرمة بيتها، ومن إسقاط جنين واقتحام وغيره..

فأعلنت هذه السلطة - وربما تكون حرضت بعض أتباعها - على إعلان الشكوى، والمطالبة بإخراج من يزعجهم من هذا المكان الحساس جدا بالنسبة إليهم، والذي لو استمر الحال على ما هو عليه، فلربما يؤثر في تغيير مجرى الأمور في غير صالحهم..

٥ - وعلى هذا الأساس نقول: إنه لم يكن ثمة جزع مذموم، ولا مخالفة لفضيلة الصبر، كما لم يكن ثمة نواح ونحيب، أو ولولة، ولا كانت الزهراء تجوب الشوارع والأزقة صارخة باكية، بحيث ينزعج الناس منها، وإنما كانت تجلس في بيتها؛ وإلى جنب قبر أبيها، ومن كان يدخل، يجد ابنة رسول الله (ص) هناك. فيرى حالها، ويتذكر ما جرى لها، حسبما ألمحنا إليه.

٦ - وبعد ما تقدم، وبعد أن علمنا: أنها (عليها السلام) كانت الصابرة المجاهدة التي لم يخرجها غضبها وحزنها عن صراط الطاعة لله نقول:

إن حزن الزهراء إنما كان على الإسلام، كما أن ما جرى عليها وما نالها من أذى لم يكن يؤذيها من حيث ما نشأ عنه من آلام جسدية.. بقدر ما كان يؤذيها بما كان له من آثار على الدين، وعلى الأمة.. ومن جرأة على الله ورسوله..

٧ - وما هو الضير بعد هذا في أن يستغرق هذا الحزن ليلها، ونهارها، أو أن يغشى عليها ساعة بعد ساعة، كما ورد في الأحاديث؟ فإن ذلك لم يكن جزعا على شخص، بل كان حزنا على ما أصاب الدين من وهن، وما ألم به من انتكاسات خطيرة..

٨ - إذن، فلا معنى لتصوير هذا الحزن على أنه حزن بنت على أبيها، من خلال علاقة البنوة بالأبوة. لكي نطالبها بالتزام الصبر على المصاب بالشخص.

٩ - إن القول بأن الصبر على المصاب درجة عظيمة، وأن أوامر الصبر غير قابلة للتخصيص، يصبح بلا مورد، فان الحزن لم يكن على الشخص بما هو أب وفقيد.. بل كان الحزن على الإسلام بما هو مطعون وقتيل وشهيد..

١٠ - إن انشغال الزهراء (ع) في معظم وقتها بالدفاع عن علي (ع).. لا

يشغلها عن الحزن حيث يجب ان تحزن، كما يريد البعض ان يدعي..
كما أن حق علي في الخلافة لا يدل على أن حزنها لم يكن شديدا وشاملا، فان حزنها كان أعظم وسائل الدفاع عن هذا الحق. وحفظه، وبيان أنهم قد أخذوا ما أخذوه ظلما وعدوانا..
١١ - إن بكاء الزهراء لم يكن من خلال أنها بشر تبكي عند فقد الأحبة كما يقول البعض.. بل من خلال: أن رسالتها هي الإعلان بهذا الحزن، وإظهار الرفض لما جرى من عدوان عليها. وهتك لحرمتها من أجل اغتصاب حق الأمة الذي جعله الله لها، بأن تكون الخلافة لأمير المؤمنين عليه السلام..
إذن، فما معنى الحديث عن الجزع في هذا المقام؟!.. فإنها لم تجزع على شخص، بل كان حزنها على الرسالة، وعلى الدين، وعلى الأمة..
١٢ - وحتى لو كان جزعها على شخص أبيها، فإنه ليس كل جزع مذموما، بل المذموم منه هو الذي يمثل اعتراضا على قضاء الله وقدره، وعدم الرضا به..
وأما الجزع الذي يعبر عن الحب للرسول. وعن الحزن على ما أصاب الدين ورموزه، فإنه يمثل أقصى حالات الطاعة لله، والانقياد إليه، والحب له. وهو من العبادات التي ورد الأمر بها، ووعد الله بالثواب الجزيل عليها.
وقد ورد ذلك في روايات كثيرة، منها ما هو صحيح ومعتبر.. فما معنى الخلط بين ذاك الجزع المذموم، وهذا الجزع المحبوب والمطلوب.
١٣ - وأما ما نسب إلى أمير المؤمنين عليه الصلاة والسلام، من أنه قال، وهو يلي غسل رسول الله (ص) وتجهيزه: لولا أنك أمرت بالصبر، ونهيت عن الجزع لأنفدنا عليك ماء الشؤون (١). فيرد على الاستدلال به:
أولا: إن هناك ما يعارض هذه الرواية، وهو ما ذكره هذا البعض نفسه أيضا، حيث ذكر ما روي من أنه عليه السلام وقف على قبر رسول الله (ص) ساعة دفنه فقال: (إن الصبر لجميل إلا عنك، وإن الجزع لقبيح إلا عليك) (٢).

---

(١) نهج البلاغة الخطبة رقم ٢٣٥ وأمالي الزجاج ص ١١٢ وأمالي المفيد ص ٦٠.
(٢) بحار الأنوار ج ٧٩ ص ١٣٤، ونهج البلاغة الحكمة رقم ٢٩٢ وراجع دستور معالم الحكم ص ١٩٨ وغرر الحكم ص ١٠٣ ونهاية الإرب ج ٥ ص ١٩٦ وتذكرة الخواص.

والملفت للنظر هنا أمران:
أحدهما: أن هذا البعض قال عن النص الأول:
" وقال أيضا، وهو يلي غسل رسول الله إلخ.. ".
ولكنه بالنسبة لهذا النص الثاني قال:
" واما ما جاء في بعض النصوص، مثل ما روي عن أمير المؤمنين (ع).. "
فتراه يرسل الأول إرسال المسلمات، ويتحدث عن الثاني بطريقة أخرى، تقلل من قيمته بالمقايسة مع النص الأول..
الثاني: أن النصين معا موجودان في نهج البلاغة، ولكن المذكور في هامش الكتاب الذي يمثل كل فكر البعض عن الزهراء.. هو الإشارة إلى أن مصدر الأول هو نهج البلاغة.. وكلنا يعلم مدى اهتمام الناس بنهج البلاغة، وخضوعهم لمضامينه، وانقيادهم لها.
والإشارة إلى أن مصدر الثاني هو البحار.. الذي لم يزل يواجه حملات التوهين لمضامينه، والتشكيك بما فيه، من قبل هذا الفريق الذي يدين بالولاء لهذا البعض الذي نحن بصدد تعريف الناس بمقولاته..
ثانيا: من الذي قال: إن وجه الجمع بين حديثي: (نهيت عن الجزع - وإن الجزع لقبيح إلا عليك) هو حمل الثاني على أنه كناية عن شدة الحزن، كما قال البعض؟!
ولماذا لا يكون العكس، فيقال: إن الحزن الذي نهي عنه هو الحزن الذي يسقط معه الجازع أمام المصاب.. إذ ليس ثمة مصاب يستحق السقوط امامه، إلا إذا كان برسول الله (صلوات الله وسلامه عليه وآله)، أو بمثل فاجعة الحسين عليه السلام في كربلاء..
أو يقال: إن الجزع على غير الرسول ص حين يستبطن الاعتراض على قضاء الله، فإنه يصبح مذموما..
أما حين يكون حزنا على الرسول بما هو رسول، فذلك عبادة وتقرب إلى الله سبحانه كما كان حزن يعقوب عليه وعلى نبينا وآله السلام على ولده النبي يوسف صلوات الله وسلامه عليه وعلى نبينا وآله. فإنه إنما حزن عليه بما أنه رسول اصطفاه

الله، لا يصح أن يصاب بما أصيب به من كيد من قبل اخوته.. فإن ما حدث قد كان في مستوى الكارثة التي استهدفت نبيا من الأنبياء بعثه الله لهداية الأمة بأسرها.
ثالثا: ما ادعاه من أن قبح الجزع وحسن الصبر لا يقبلان التخصيص والاستثناء، غير مقبول..
فإن.. الجزع إن كان على الرسول بما هو رسول، وعلى الإسلام، كان طاعة ومحبوبا لله سبحانه..
والذي لا يقبل الاستثناء هو ذلك الذي يستبطن الاعتراض على الله سبحانه في قضائه وقدره..
رابعا: قد وردت روايات صحيحة وصريحة في حسن الجزع على مصاب الإمام الحسين عليه السلام. فلو كان قبيحا ذاتا، كالظلم لم يكن معنى لهذا الاستثناء.. كما أنه لو كان كذلك لا ستهجنه الناس ورفضوه. ورفضوا روايته عنهم عليهم السلام. وقد تقدمت قصيدة دعبل التي أنشدها بحضرة الإمام الرضا عليه الصلاة والسلام..
كما أننا قد ذكرنا هناك أنه عليه السلام قد زاد بيتين في قصيدته يرتبطان بالبكاء عليه صلوات الله وسلامه عليه. فراجع..
بل هذا البعض نفسه يشترط كون حكم العقل قطعيا، فهو يقول:
" عندما ندعو إلى قراءة التاريخ بموضوعية، ندعو قبل ذلك إلى تنمية الذهنية الموضوعية، التي تتحرك بدون أفكار مسبقة، بل تلاحظ ما يقوله العقل القطعي لتأخذ به. وليس كل ما يعتبره البعض حكما عقليا فهو في الحقيقة حكم عقلي.. لا بد أن نعتمده، ونؤول النصوص على ضوئه. بل إن تصوراتهم قد يعتبرونها حكما عقليا.. " (١).
فنحن نلزم هذا البعض هنا بما ألزم به نفسه. ونعتبر أن حكمه بإباء حكم العقل عن التخصيص في مورد الجزع غير دقيق..
خامسا: من أين ثبت لهذا البعض: أن حزن فاطمة (ع)، الذي نهاها الحكام عنه، قد بلغ إلى درجة الجزع، ليستدل بالروايات الناهية عن هذا الأمر، وبالروايات الآمرة بالصبر عند المصاب؟!.

---

(١) الزهراء القدوة ص ٤٣.

سادسا: إن هذا البعض نفسه يقول عن حزنها: (الحزن الذي يقرب من الجزع)، فهل الحزن الذي يقرب من الجزع حرام؟!. وما الدليل على ذلك.
١٤ - واما عن وصية النبي (ص) للزهراء: لا تخمشي علي وجها الخ.. التي استدل بها البعض..
فإننا نقول:
أولا: إن الزهراء حين بكت بعد رسول الله، وطال حزنها، وأظهرت هذا الحزن.. لم تخالف وصية رسول الله (ص)، فهي
ألف: لم تخمش عليه وجها.
ب: ولم ترخ عليه شعرا.
ج: لم تناد بالويل.
د: لم تقم عليه نائحة..
فما معنى الاستدلال بهذه الرواية..
ثانيا: لا معنى لاستيحاء هذا البعض: من هذه الوصية: أن النبي (ص) أراد لفاطمة أن تبتعد عن مظاهر الحزن الشديد..
فان الوصية قد ذكرت أمورا محددة أمرها بالابتعاد عنها، وكل ما عدا ذلك مما جاء به هذا البعض فهو رجم بالغيب، ومخالف لإطلاق النص.
ثالثا: إن هذه الوصية - لو صحت سندا - فإنما هي تاريخ وهي خبر واحد، لا يفيد اليقين الذي يشترطه هذا البعض في غير الاحكام..
رابعا: إن الوصية قد ذكرت كلمة ((علي)) ثلاث مرات. فالنهي انما هو عن ممارسة هذه الأمور بعنوان كونها عليه كشخص، لا مطلقا حتى ولو كان الحزن على الإسلام، وعلى الأمة..
خامسا: إن حزن يعقوب.. الذي بلغ إلى درجة أنه قد عمي بسببه خير شاهد على مشروعية هذا المستوى من الحزن، إذا كان على الرسالة والرسول.
١٥ - وأما بالنسبة لأمرها نساء بني هاشم اللواتي جئن يساعدنها بالاقتصار على الدعاء كما يستدل به هذا البعض فيرد على الاستدلال به:

أولا: إنه لا يفيد اليقين الذي يشترطه هذا البعض - حتى لو فرض أن سنده صحيح.
ثانيا: إنهن جئن ليساعدنها على النواح على أبيها كشخص، وأين بكاؤهن من بكائها هي الذي كان بكاء على الرسالة - وقد أشار علي (ع) إلى ان هدفهن كان البكاء على الشخص.
فقال: مروا أهاليكم بالقول الحسن عند موتاكم، فإن فاطمة الخ..
ثالثا: إن هذا الذي يفعلنه في بكائهن هو أحد مفردات الوصية التي تحدثنا عنها آنفا فلا مجال لأن تسمح لهن بأكثر من ذلك..
١٦ - وقد ذكر البعض:
" أن إظهار مظلوميتها لا ينحصر بالبكاء، بل يتحقق في خطبتها في المسجد، وفي أحاديثها مع الناس. وفي حديثها مع الشيخين حين جاءا ليسترضياها ".
ونقول:
ألف: إن عدم انحصاره بالبكاء لا يعني أن لا تلجأ إلى البكاء، باعتباره الوسيلة الأشد تأثيرا..
ب: إن استعمالها للبكاء لا يعني إلغاء غيره من الوسائل، فهي تستعمل كل وسيلة ممكنة من أجل الدفاع عن الحق والدين..
ج - إن إتمام الحجة إذا تحقق، فان الكلام يكون قد استنفد أثره. أو كاد.. وإذا كان الجميع يعلم بما جرى، فان ادراك عمق الجرح وادراك استمرار حالة الألم والمرارة في نفس وقلب بضعة المصطفى صلى الله عليه وآله، هو الذي يحرك معرفتهم بما جرى لتزحف نحو أحاسيسهم ومشاعرهم، وتثيرها. لتتجسد موقفا رساليا صلبا، في الموقع المناسب..
وهذا بالذات هو ما كانت السلطة تخشاه، وتحاذر منه، وتعمل على التخلص منه، فكان أن أخرجتها من بيتها، ومنعتها من البكاء.
١٧ - إن تكذيب هذا البعض حقيقة أن يكون حزنها على الرسالة، استنادا إلى أنها هي نفسها قد صرحت بان بكاءها كان لأجل الرسول، لا لأجل الرسالة..

غريب وعجيب..
فأولا: إن البكاء على الرسول بكاء على الرسالة، وإعلام للناس بأن ما أصاب الرسالة قد كان حين فقده. ولو أنه كان موجودا فلن يجرؤ أحد على القيام بأي شيء مما قاموا به ضدها وضد علي (عليه السلام) من أجل اغتصاب الحق.
وثانيا: هل ثبت له أنها قالت ذلك بطريقة أفادته اليقين والعلم بصدور ذلك منها، وفقا لشروطه هو في أمثال هذه الموارد؟!.
ثالثا: إن من يراجع ما جرى عليها يجد: أنها كانت تستنجد بأبيها، وتلهج باسمه في أشد الحالات، وفي أحلك الظروف التي تواجهها.. ولعل بعض ما تهدف إليه من ذلك هو ان يتذكروا أقواله لها وفيها، وأن يعرفوا حجم الجريمة التي يرتكبونها، لأنها في كل أبعادها ومختلف مظاهرها تستهدف الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم، وهي عدوان صريح عليه هو قبل أن تكون عدوانا عليها، ولأجل ذلك نجد أنها كانت في الأزمات تنادى أباها، ولا تنادي عليا.
فحين وجأ عمر جنبيها نادت: وا أبتاه.
وحين ضرب ذراعها نادت: (يا رسول الله لبئس ما خلفك به الخ.. وفي نص آخر صاحت: يا أبتاه.. وحين دخلوا عليها بغير اذن، وما عليها خمار نادت بنفس هذا النداء..) (١).
وحين ضربها على خدها حتى بدا قرطاها تحت خمارها وهي تجهر بالبكاء وتقول: (وا أبتاه، وا رسول الله، ابنتك تكذب وتضرب، ويقتل جنين في بطنها) (٢).
وعن النبي (ص):
(كأني بفاطمة بنتي، وقد ظلمت بعدي، وهي تنادي يا أبتاه، فلا يعينها أحد من أمتي) (٣).
وأنشدت مخاطبة أباها:
لو كنت شاهدها لم تكثر الخطب
قد كان بعدك انباء وهنبثة
واختل قومك فاشهدهم ولا تغب
إنا فقدناك فقد الأرض وابلها

---

(١) راجع: البحار ج ٢٨ ص ٢٦٩ و ٢٧٠ و ٢٩٩ وج ٤٣ ص ١٩٧.
(٢) البحار ج ٥٣ ص ١٩.
(٣) البحار ج ٤٣ ص ١٥٦ عن المفيد.

وأنشدت أيضا:
وسيم سبطاك خسفا فيه لي نصب (١)
ضاقت علي بلاد بعدما رحب
١٨ - ان هذا البعض قد ذكر:
" أن بكاء السجاد (ع) كان إظهارا لمظلومية أبيه الإمام الحسين (ع)، لكي يتذكر الناس الواقعة، ويدفعهم إلى الثورة على بني أمية.. "
وهذا هو عين ما نقوله عن بكاء الزهراء، فإنه كان إظهارا لمظلوميتها التي تمثل عدوانا على رسول الله (ص) لكي يتذكر الناس الواقعة، ويدفعهم ذلك إلى الثورة على من فعل ذلك..
١٩ - ونقول أخيرا: إنه قد أصاب حين قال:
" إن حزن فاطمة الذي منعت منه " كان حزنا إسلاميا.. لم يكن جزعا، ولا ابتعادا عن خط التوازن ".
لكنه أخطأ حين قال:
" إن الرواية التي يمكن الوثوق بها في هذا المقام هي التي تقول: إنها كانت تخرج في الأسبوع مرة، أو مرتين إلى قبر النبي (ص)، وتأخذ معها ولديها الحسن والحسين، وتبكيه هناك، وتتذكر كيف كان يخطب هنا، وكيف كان يصلي هناك، وكيف كان يعظ الناس هنالك ".
إذ يرد عليه:
أولا: إننا فيما تتبعناه من روايات لم نجد ما ذكره في أي مصدر من المصادر، إلا ما رواه الكليني من أنها (عاشت بعد رسول الله (ص) خمسة وسبعين يوما لم تر كاشرة، ولا ضاحكة، تأتي قبور الشهداء في كل أسبوع مرتين: الاثنين والخميس، فتقول: ها هنا كان رسول الله، وها هنا كان المشركون) (٢).
وهذه الرواية تختلف كثيرا عما ذكره، واعتبره الرواية التي يمكن الوثوق بها، فمن أوجه الاختلاف بينهما:
ألف: ليس فيها هذا الترديد: مرة أو مرتين.

---

(١) راجع: البحار ج ٤٣ ص ١٩٦ والبيتان الأولان عن الكافي والبيت الأخير عن مناقب آل أبي طالب.
(٢) الكافي ج ٤ ص ٥٦١ والبحار ج ٤٣ ص ١٩٥ وعوالم الزهراء ص ٤٤٧.

ب: ليس فيها: أنها تأخذ معها الحسن والحسين.
ج: ليس فيها: أنها تبكي رسول الله هناك.
د: ليس فيها: أنها تتذكر: كيف كان يخطب، وكيف كان يصلي، وكيف كان يعظ الناس.
ه: ليس فيها: أنها كانت تخرج إلى قبر النبي (ص).
فمن أين أتت هذه المعلومات، وفي أي خبر قرأها، وفي أي كتاب.. لا ندري!! نعم، لا ندري!!.
ثانيا: إن بيت الزهراء كان في المسجد، وقد دفن رسول الله (ص) في نفس ذلك البيت..
فما معنى قوله في روايته:
" إنها كانت تخرج، وتأتي قبره، وتأخذ معها ولديها الحسن والحسين.. وتبكيه (هناك)؟! "
ثالثا: إن هذا الخبر الذي اعتبره موثوقا.. وفيه كل هذه التفاصيل كيف ثبتت له وثاقته.. وهل هو - لو صح - إلا خبر واحد لا يفيد أكثر من الظن.. وهو يشترط اليقين والقطع في الاخبار التاريخية وغيرها، باستثناء الاحكام الشرعية.
وقد قلنا إن هذا الإشتراط معناه إسقاط ما لدى هذا البعض من معلومات تاريخية وعقائدية وكونيات ووو الخ.. إسقاطها - عن الاعتبار، وليصبح من ثم عاجزا عن إثبات أكثر القضايا، والأحداث والمعارف الإيمانية.. بل إن ذلك يجعله عاجزا عن الحديث وعن الخطابة التي يشرح فيها للناس تاريخ الإسلام وحقائقه وما إلى ذلك.

الفصل السابع:
وعصمتها أيضا؟!!

بداية
لم تقتصر مقولات هذا البعض على التشكيك والنفي لما جرى على سيدة النساء فاطمة الزهراء (ع) من مصائب وبلايا بعد أبيها المصطفى (ص)، بل طالت حتى مقامها ومكانتها الدينية ومنزلتها عند الله تعالى، فها هو بعد كل ما تقدم من تشكيك ونفي يتعرض لكلام حول عصمتها (ع) بما لا يمكن أن ينسجم مع ما هو المعروف من مذهب الإمامية قاطبة رضوان الله تعالى عليهم في مكانتها ومنزلتها عند الله تعالى وعصمتها، والنماذج التالية من كلمات البعض سوف تظهر هذا الأمر بجلاء ووضوح، فإلى بعض من تلك العبارات، ومن الله السداد والتوفيق.
٧٣٦ - تكذيب السيدة الزهراء في تفسير آيات الإرث.
٧٣٧ - سليمان يرث أباه في امتداد حركة النبوة فيأخذ موقعه.
٧٣٨ - وراثة سليمان لداود لا بمعنى الإرث المادي.
يقول البعض:
" وورث سليمان داود " كما يرث الابن أباه، في ملكه وماله، وكما يرث الأشخاص الموقع والدرجة وكما يرث الأنبياء الرسالة ممن تقدمهم، لا بمعنى الإرث المادي لأن الله هو الذي يعطي الرسالة والموقع والدرجة العليا، للمتأخر من الأنبياء، وليس هو النبي المتقدم، بل بمعنى الامتداد الذي يجعل من كل واحد مرحلة متصلة بالمرحلة السابقة فيما هو امتداد حركة النبوة في الحياة وهكذا أخذ سليمان موقع أبيه.. وأراد أن يعلن القوة التي يملكها في مواقع المعرفة، ليعرف الناس من قوته الجانب الذي يربطهم به ليزدادوا التصاقا بشخصيته واتباعا لرسالته (١)
ونقول:

---

(١) من وحي القرآن: الطبعة الأولى، ج ١٧ ص ٢١٧.

سيأتي الحديث عن ذلك في تعليقنا على الفقرة التالية.
٧٣٩ – المال ليس هو المشكلة المعقدة لدى زكريا في من يملكه بعد موته.
٧٤٠ – يرثني ويرث من آل يعقوب، ليكون امتدادا لخط الرسالة.
٧٤١ – ليس المقصود بالآية هو ارث المال.
٧٤٢ – المال ليس هو الأساس في الإرث في تفكير زكريا.
٧٤٣ – زكريا يريد من يرث موقعه (أي بالنسبة إلى الرسالة).
يقول البعض:
".. (وكانت امرأتي عاقرا) مما يجعل المسألة صعبة أو مستحيلة على مستوى الوضع الطبيعي – فأراد أن يلتمس لنفسه الأمل من خلال قدرة الله (فهب لي من لدنك وليا) فيما تعنيه الكلمة من الشخص الذي يلي أمر الإنسان فيعينه في حياته، ويخلفه بعد موته، وربما كان في التعبير بكلمة (من لدنك) ما قد يوحي بأن المسألة لا تتصل بالحالة الطبيعية للسبب، بل بالحالة الغيبية التي لا سبب فيها إلا للقدرة الإلهية المباشرة (يرثني ويرث من آل يعقوب) ليكون امتدادا للخط الرسالي الذي يدعو إلى الله، ويعمل له، ويجاهد في سبيله، ولتستمر به الرسالة في روحه وفكره وعمله.
ما هو المراد بالإرث
وقد أثيرت في هذه الفقرة مسألة ارث المال، وهل هو المقصود بكلمة الإرث، أو أن المقصود به ارث العلم والرسالة، لأن الأنبياء لم يورثوا درهما ولا دينارا، بل ورثوا شيئا من علومهم.. وربما اتصل هذا الحدث بمسألة ارث السيدة العظيمة فاطمة الزهراء فدكا من أبيها محمد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ومدى صحة الحديث الذي واجهها به أبو بكر عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): نحن معاشر الأنبياء لا نورث، ما تركناه صدقة.. وغير ذلك من التفاصيل.
وقد أشرنا – فيما تقدمنا من حديث – أن المال لم يكن هو الأساس في الإرث في تفكير زكريا، لا من جهة أن الأنبياء لا يورثون، بل لأن المال لم يكن في مستوى المشكلة المعقدة لديه، فيمن يملكه بعد موته.. وذلك انطلاقا من خلو الساحة من بعده، من شخص يحمل الرسالة مما يجعل القضية في دائرة الخطورة فيما يتطلع أبيه (١) زكريا من مستقبل الرسالة لأن الذين يأتون من بعده ويرثون موقعه، ليسوا في مستوى المسؤولية ليترك الأمر لهم فيما يقومون به في حركة

---

(١) الظاهر أن الصحيح: إليه.

الواقع.. ولعل الحديث عن ارث آل يعقوب، الذي هو خط الرسالة يؤكد هذا المعنى، والله العالم (١) ".

وقفة قصيرة

ونقول:

قد احتجت السيدة الزهراء عليها السلام على أبي بكر بقوله تعالى:

(وورث سليمان داود)، كما استدلت بهذه الآية بالذات في قضية فدك على اعتبار أنهما تتحدثان عن ارث المال. وهذا البعض - كما ترى - يذهب إلى أن المراد بهذه الآية وتلك هو ارث النبوة فقط، من دون نظر إلى إرث المال !!.

ومما قالته السيدة الزهراء صلوات الله وسلامه عليها في احتجاجها على أبي بكر:

(.. يا ابن أبي قحافة، أفي كتاب الله أن ترث أباك ولا أرث أبي؟ لقد جئت شيئا فريا.. أفعلى عمد تركتم كتاب الله، ونبذتموه وراء ظهوركم، إذ يقول: (وورث سليمان داود) (٢) إذ قال - فيما اقتص من خبر زكريا - وقال: (فهب لي من لدنك وليا يرثني ويرث من آل يعقوب).

وقال: (أولوا الأرحام بعضهم أولي ببعض في كتاب الله) (٣).

وقال: (يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين) (٤).

وقال: (إن ترك خيرا الوصية للوالدين والأقربين بالمعروف حقا على المتقين) (٥).

وزعمتم أن لا حظوة لي، ولا أرث من أبي. أفخصكم الله بآية أخرج أبي منها؟ أم هل تقولون: إن أهل ملتين لا يتوارثان!؟ أولست أنا وأبي من أهل ملة واحدة؟

أم أنتم أعلم بخصوص القرآن وعمومه من أبي، وابن عمي؟!

فدونكها مخطومة مرحولة، تلقاك يوم حشرك.. الخ) (٦).

---

(١) من وحي القرآن ج ١٥ ص ١٤ و ١٥.

(٢) سورة النمل.

(٣) سورة الأنفال الآية ٧٥.

(٤) سورة النساء الآية ١١.

(٥) سورة البقرة الآية ١٨٠.

(٦) راجع: بغداد لطيفور ص ١٢ - ١٩، وشرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ج ١٦ ص ٢٥٢ و ٢٤٩ و ٢١٠ وكشف الغمة للإربلي ج ١ ص ٤٧٩ وبحار الأنوار ج ٢٩ ص ٢٢٧ واعلام النساء ج ٤ ص ١١٦ ودلائل الإمامة ص ٣٠ - ٣٩ والاحتجاج ج ١ ص ٢٦٨ وكتاب الشافي للسيد المرتضى ج ٤ ص ٧٥.

ومما قالته صلوات الله عليها أيضا في احتجاجها عليهم في المسجد: (سبحان الله، ما كان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) عن كتاب الله صادفا ولا لأحكامه مخالفا، بل كان يتبع أثره، ويقفو سوره. أفتجمعون إلى الغدر، اعتلالا عليه بالزور؟ وهذا بعد وفاته شبيه بما بغي له من الغوائل في حياته.

هذا كتاب الله حكما عدلا، وناطقا فصلا، يقول: (يرثني، ويرث من آل يعقوب) (١) و (ورث سليمان داود) (٢).

فبين عز وجل فيما وزع عليه من الأقساط، وشرع من الفرائض والميراث، وأباح من حظ الذكران والإناث ما أزاح علة المبطلين، وأزال التظني والشبهات في الغابرين؛ (كلا، بل سولت لكم أنفسكم أمرا، فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون) (٣).

ومن الواضح أن هذا البعض قد سجل رأيه هذا وهو على علم تام بموقف الزهراء عليها السلام من هذا الموضوع، كما هو صريح من كلماته المنقولة عنه آنفا. بل هو يصرح بتوازن مضمون خطبة الزهراء (ع) وبصحتها والالتزام بها: فهو يقول:

" الظاهر أن أهل البيت (ع) كانوا يتناقلونها كابرا عن كابر، بحيث كانت معروفة حتى عند صبيانهم؛ مما يدل على أنها من المسلمات عندنا. أما من ناحية المتن، فالظاهر أنها متناسبة مع التوازن الفكري في المضمون " (٤).

ولكنه - مع ذلك كله - يتبنى الموقف الآخر، ثم يستدل له بما رأينا، ثم يضيف إلى ذلك قوله: لعل الحديث عن إرث آل يعقوب، الذي هو خط الرسالة يؤكد هذا المعنى. فأقرأ واعجب، فما عشت أراك الدهر عجبا.

٧٤٤ - لا خصوصيات غير عادية في شخصية الزهراء (ع).

٧٤٥ - لا توجد عناصر غيبية تخرج الزهراء (ع) عن مستوى المرأة العادي.

٧٤٦ - " الروح " لطف وجه مريم (ع) عمليا وثبتها روحيا.

٧٤٧ - " الروح " لا يمثل حالة غيبية في الذات.

٧٤٨ - نقاط الضعف الإنساني في شخصية مريم (ع).

---

(١) سورة مريم. الآية ٦.

(٢) سورة النمل الآية ١٦.

(٣) سورة يوسف الآية ١٨

(٤) الندوة ج ١ ص ٤٢٩.

يقول ذلك البعض:
" نلاحظ، في المقارنة بين الرجل والمرأة اللذين يعيشان في ظروف ثقافية واجتماعية وسياسية متشابهة، أنه من الصعب التمييز بينهما؛ إذ ليس من الضروري أن يكون وعي الرجل للمسألة الثقافية والاجتماعية والسياسية أكثر من وعي المرأة لها، بل قد نجد نماذج متعددة لتفوق المرأة على الرجل في سعة النظرة، ودقة الفكر، وعمق الوعي، ووضوح الرؤية، وذلك من خلال ملاحظة بعض العناصر الداخلية أو الخارجية المميزة لها بشكل خاص. وهذا ما نلاحظه في بعض التجارب التاريخية التي
عاشت فيها بعض النساء في ظروف متوازنة من خلال الظروف الملائمة لنشأتها العقلية والثقافية والاجتماعية. فقد استطاعت أن تؤكد موقعها الفاعل ومواقفها الثابتة المرتكزة إلى قاعدة الفكر والإيمان، وهذا ما حدثنا الله عنه في شخصية مريم، وامرأة فرعون، وما حدثنا التاريخ عنه في شخصية خديجة الكبرى (رض) وفاطمة الزهراء (ع) والسيدة زينب ابنة علي (ع).
إن المواقف التي تمثلت، في حياة هؤلاء النسوة العظيمات، تؤكد الوعي الكامل المنفتح على القضايا الكبرى التي ملأت حياتهن على مستوى حركة القوة في الوعي والمسؤولية والمواجهة للتحديات المحيطة بهن في الساحة العامة.. وقد لا يملك الإنسان أن يفرق بأية ميزة عقلية، أو إيمانية، في القضايا المشتركة بينهن وبين الرجال الذين عاشوا في مرحلتهن.
وإذا كان بعض الناس يتحدث عن بعض الخصوصيات غير العادية في شخصيات هؤلاء النساء، فإننا لا نجد هناك خصوصية إلا الظروف الطبيعية التي كفلت لهن إمكانات النمو الروحي والعقلي والالتزام العملي بالمستوى الذي تتوازن فيه عناصر الشخصية بشكل طبيعي في مسألة النمو الذاتي. ولا نستطيع إطلاق الحديث المسؤول القائل بوجود عناصر غيبية مميزة تخرجهن عن مستوى المرأة العادي، لأن ذلك لا يخضع لأي إثبات قطعي، مع ملاحظة أن الله، سبحانه وتعالى، تحدث عن اصطفاء إحدى النساء، وهي مريم، عليها السلام، من خلال الروحانية التي تميزها والسلوك المستقيم في طاعتها لله. وهذا واضح في ما قصه الله من ملامح شخصيتها، عندما كفلها زكريا، وعندما واجهت الموقف الصعب في حملها لعيسى عليه السلام، وفي ولادتها له.
وإذا كان الله قد وجهها من خلال الروح الذي أرسله إليها فإن ذلك لا يمثل حالة غيبية في الذات بل يمثل لطفا إلهيا في التوجيه العملي والتثبيت الروحي، على أساس
ممارستها الطبيعية للموقف في هذا الخط من خلال عناصرها الشخصية الإنسانية التي

كانت تعاني من نقاط الضعف الإنساني في داخلها، تماما كما هي المسألة في الرجل في الحالات المماثلة.. وهذا يعني أننا لا نجد فرقا بين الرجل والمرأة عند تعرض أي منهما للتجربة القاسية في الموقف الذي يرفضه المجتمع من دون أن يملك فيه أي عذر معقول؛ الأمر الذي يخرج فيه الموقف عن القائمة المتمثلة فيه من حيث القيمة الاجتماعية السلبية في دائرة الانحراف الأخلاقي (١).

وحين أثير النقد القوي ضد هذا التصريح الذي يشمل فاطمة ومريم عليهما السلام وغيرهما، وكتب المرجع الديني الشيخ التبريزي حكمه القاطع ببطلان هذا القول، وقال: (ما يكتب وينشر في إنكار خصوصية خلقها وظلامتها، فهو داخل في كتب الضلال) (٢).

أجابه ذلك البعض بقوله:

" إن المقصود من الظروف الطبيعية التي كفلت النمو الروحي والعقلي للسيدة الزهراء (ع) وغيرها من النساء الجليلات هو مثل تربية النبي (ص) للزهراء (ع) وتربية زكريا لمريم (ع).

أما المقصود من عدم وجود عناصر غيبية، فهو أن أخلاقياتها، وعناصر العظمة فيها كانت باختيارها، ولم تكن حاصلة من أمر غيبي غير اختياري.

ولا ينافي ذلك حصول بعض الكرامات لها، وهي ما زالت جنينا في بطن أمها، بنزول الملك عليها. ثم إننا ذكرنا في ختام الحديث الذي ذكره السائل: أن الله أعطى هؤلاء النساء – وكان الحديث عن مريم – لطفا منه، بحيث يرتفع بهن إلى الدرجات العليا. وهذا هو معنى (العصمة)، ولكن السائل حذف ذلك، واقتطع من النص ما يناسب سؤاله " (٣).

ونقول:

١ – إن هذا الاعتذار من البعض لا يتلاءم مع قوله: لا نستطيع إطلاق الحديث المسؤول القائل بوجود عناصر غيبية مميزة تخرجهن عن مستوى المرأة العادي.

---

(١) تأملات إسلامية حول المرأة ص ٨ – ٩ ط سنة ١٤١٣ ه ق.

(٢) الجواب الخامس من الاستفتاءات المقدمة للتبريزي حول مقولات البعض، كما كتب ما يشبه ذلك كل من أية الله الشيخ بهجت وآية الله الشيخ فاضل اللنكراني.

(٣) أجوبة ذلك البعض على المرجع الديني الشيخ التبريزي، الجواب الخامس.

إذ إن حصول بعض الكرامات لها وهي ما زالت جنينا في بطن أمها، وكذلك كونها نورا، وكونها حوراء إنسية، وكونها لا تبتلى بالطمث، وكونها قد ولدت من ثمرة الجنة، ونزول الملك ليحدثها، وكذلك مريم، التي كانت
(كلما دخل عليها زكريا المحراب وجد عندها رزقا، قال يا مريم أنى لك هذا قالت هو من عند الله إن الله يرزق من يشاء بغير حساب) (١)، وغير ذلك أمور غيبية وميزات وكرامات لا تتلاءم مع القول بأنها: لم تخرج عن مستوى المرأة العادي.

٢ - وأما ما ذكره من أنه قد ذكر في الفقرة الأولى أن الله أعطى مريم لطفا منه بحيث يرتفع بها إلى الدرجات العليا.. وهذا هو معنى العصمة.. وإن السائل قد حذف ذلك، واقتطع من النص ما يناسب سؤاله..

أما هذا الذي ذكره.. فلا يصلح الاعتماد عليه، لأن الفقرة التي تحدثت عن مريم ليس فيها: أن الله أعطاها لطفا منه يرتفع بها إلى الدرجات العليا.. بل فيها ما يظهر منه النفي لهذا الأمر؛ لأنها قد ذكرت: أن الله وجهها بواسطة الملك (الروح) الذي أرسله إليها، - وجهها - كيف تتصرف وثبتها حين واجهت المشكلة فيما يرتبط بولادتها عيسى عليه السلام، أي أن الملك قد ثبتها وعلمها كيف تمارس الموقف بصورة طبيعية لتخرج من المأزق الذي وجدت نفسها فيه..

فأراد لها أن تتصرف بصورة طبيعية من خلال عناصرها الشخصية الإنسانية التي كانت تعاني من نقاط الضعف الإنساني في داخلها.

٣ - إذن قد أصبح واضحا أن وجود ملك يرشد مريم (ع)، ويثبتها في أزمتها لا ربط له بعصمتها وإن كانت العصمة لطفا - على بعض الأقوال -، كما لا يعني أن غيرها من النساء اللواتي ذكرهن قد كان لهن ملك يرشدهن ويثبتهن.

٤ - إن هذا الاعتذار لو صح، فإن على هذا البعض أن يلتزم بوجود ملك يرشد ويثبت زينب ابنة علي (ع) وكذلك سائر النساء اللواتي ذكرهن في حديثه في الكلام المذكور آنفا.

٥ - وأخيرا فان تربية النبي (ص) للزهراء (ع)، وزكريا لمريم عليهما السلام، لا يصح الاعتماد عليه في إعطاء الضابطة التي نشأ عنها استبعاد

---

(١) سورة آل عمران الآية ٣٧.

الحديث المسؤول القائل بوجود عناصر غيبية مميزة تخرجهن عن مستوى المرأة العادي، على حد تعبير ذلك البعض.
إذ إن ذلك لا يشمل خديجة بنت خويلد، ولا آسية بنت مزاحم، إلا إذا قيل أن أبويهما كانا من الأنبياء، أو الأوصياء أيضا.. ولو سلمنا ذلك بالنسبة لآسية، ولم نناقش في الرواية التي تحدثت عن ذلك، فلا شك في أن خويلدا لم يكن نبيا ولا وصيا.. كما هو معلوم..

كلمة أخيرة

وأخيرا..

فقد انتهى تعداد مقولات هذا البعض في شأن سيدة النساء (ع) إلى هذا العدد الكبير وقد حاولوا عن طريق التلفيق والتزوير، والافتراء على العلماء ان يجيبوا على عدد يسير جدا جدا منها، مع الابتعاد قدر إمكانهم عن الموارد الأكثر شناعة، وصراحة، وحساسية. ومع الانتقال بالقارئ الكريم من البحث حول النقاط التي أثرناها إلى نقاط لم نشر إليها، أو لم نهتم بالحديث عنها.

ومع ذلك فقد حمدنا الله وشكرناه على أن هذا البعض الذي ما فتئ يتهمنا بالافتراء عليه، وبتقطيع كلامه، وبأننا لا نفهم كلامه، وبأننا.. وبأننا.. وبأننا.. قد أعلن على الملأ تأييده لكتاب يدافع عنه، بهذه الطريقة المشار إليها.. حيث إنه في هذا الكتاب أصبح يعترف: بأن هذه هي مقولاته..

وبأننا قد فهمناها بصورة سليمة.

وبأنها غير مقطعة..

ولكن هروبهم من الإشكال أصبح يتمثل في محاولات التخييل للقارئ الكريم بأن العلماء كلهم أو جلهم، أو طائفة منهم يذهبون إلى نفس هذه المقولات. فكان أن ألجأهم ذلك إلى أن زوروا، وكذبوا، وحرفوا كلام العلماء ليتوافق مع مقولات هذا البعض.

فنحن إذ نشكرهم على اعترافهم الصريح هذا، فإننا نأسف لأمرين:
أحدهما: أن همهم قد انصرف لاثبات مقولات تطعن في الأنبياء والأوصياء، وفي مقاماتهم، وفي عصمتهم. وتصغر من شأنهم، وتحط من قدرهم. وتشكك في فضائلهم. إلى جانبها مقولات تستهدف حقائق الدين، وعقائده، وتاريخه، ومناهجه، وشعائره، ورموزه.. و و و.. بالانتقاص، وبالتشكيك، وبالطعن، وبغير ذلك مما تضمنته كل تلكم المقولات..
الثاني: إننا نأسف لتطاولهم على علماء الأمة، وخيانتهم لهم، وذلك بتحريف كلامهم، وبنسبة أمور مكذوبة عليهم، وبغير ذلك من أمور..
ولا يفوتنا أخيرا.. أن نسجل إدانة للحالة التي تساعدهم على ممارسة هذا الأسلوب من التجني على الحق، وعلى الحقيقة، وعلى أهل الحق.. وهي حالة الإنسان المسلم، الذي يتعامل مع هذه القضية بسلامة نية، وحسن طوية تصل إلى درجة التغافل؛ فلا يراجع، ولا يقارن، ولا يتعامل مع هذا الأمر بإنصاف، بل يتعامل معه ببساطة وبانفعال. وتغره شعارات براقة ولا يفكر باختبار تلك الشعارات، وبأحجام تبهره، ولا يتلمس تلك الأحجام، ليتعرف على مواقع الانتفاخ، الكاذب، ليميزها عن مواقع الصلابة المستندة إلى واقع ثابت وقائم وقوي وحصيف..
نسأل الله سبحانه أن يوفق القارئ الكريم لكل خير وسداد، وصلاح ورشاد، إنه ولي قدير، وبالإجابة حري وجدير.
والحمد الله والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين

القسم الثالث:
الآيات النازلة في أهل البيت
(عليهم السلام)

بداية
إننا نذكر في هذا القسم، العديد من الموارد التي تظهر كيف يحاول البعض التشكيك في نزول الآيات في أهل البيت (ع)، رغم أن العدو يروي ويعترف، فضلا عن الصديق، بنزولها فيهم (عليهم السلام).
هذا عدا عن أنه في العشرات من الآيات الكريمة يتجاهل حتى الإشارة إلى أن نزولها في أهل البيت مروي عند السنة والشيعة فيمر عليها بدون أدنى اعتناء بذلك.. رغم إظهاره اهتماما ظاهرا بتسطير ما يقوله الآخرون عن نزول آيات في من عداهم، مع انصرافه عن التصدي للتأييد أو للتفنيد، الأمر الذي يختزن معنى القبول، والتسليم.
وقد تحدث إخوة أعزاء عن إنكاره نزول آيات كثيرة في أهل البيت (عليهم السلام) مثل نزول آية: (ومن عنده علم الكتاب).. في علي عليه السلام وغيرها، فلم نتعرض لها بل ذكرنا هنا بعضا آخر من تلك الموارد التي يحاول فيها التشكيك في نزول آيات كريمة في أهل البيت (صلوات الله وسلامه عليهم)..
فنقول:
٧٤٩ - التشكيك بروايات أن في القرآن حديثا عن أهل البيت وأعدائهم.
٧٥٠ - هذه الأحاديث تبعد القرآن عن كونه الكتاب المبين.
٧٥١ - الأحاديث المذكورة جو خاص يضر بحجية القرآن.
٧٥٢ - أجواء الروايات الخاصة تجعله لا يمنح الوعي الفكري.
٧٥٣ - هذا الجو الخاص للقرآن جعله لا يمنح الوعي الشرعي.
٧٥٤ - هذا الجو الخاص للقرآن يجعله لا يمنح الوعي الروحي.
٧٥٥ - هذا الجو الخاص للقرآن يضر بفهمهم له حسب القواعد التي تركز الطريقة العامة للفهم العام.
يقول البعض:

" هذه أسئلة توقف عندها الكثيرون في حركة التفسير، وأثاروا الكثير من الجدل حولها، حتى خيل للبعض أن القرآن كتاب رمزي لا يعلمه إلا الفئة التي جعل الله لها الميزة في فهم وحيه، فأنكروا حجية ظواهره إلا بالرجوع إلى أئمة أهل البيت (ع)، وانطلق البعض ليتحدث عن تعدد المعاني للكلمة الواحدة بطريقة عرضية أو طولية، واستفاد آخرون من الروايات أن القرآن، في مجمل آياته، حديث عن أهل البيت بطريقة إيجابية، وعن أعدائهم بطريقة سلبية، ليبقى للأحكام وللقضايا العامة وللقصص المتنوعة مقدار معين..

وهكذا كان التصور العام للقرآن خاضعا للأجواء الخاصة التي تبعد به عن أن يكون الكتاب المبين الذي أنزله الله على الناس ليكون حجة عليهم، من خلال آياته الواضحة التي تمنحهم الوعي الفكري والروحي والشرعي، على أساس ما يفهمونه منها، بحسب القواعد التي تركز الطريقة العامة للفهم العام " (١).

وقفة قصيرة

ونقول:

إننا نسجل هنا ما يلي:

١ - أنظر كيف يورد الكلام حول أمور وردت في الأحاديث الشريفة، عن المعصومين (عليهم الصلاة والسلام) بطريقة تظهر سخفها وسقوطها.. موحيا بأن الناس هم الذين استفادوا ذلك من الروايات الصحيحة.. أو المعتبرة، مثل ما روي بسند معتبر عن الإمام الجواد (عليه السلام)، قال: (نزل القرآن أربعة أرباع: ربع فينا، وربع في عدونا، وربع سنن وأمثال، وربع فرائض وأحكام) (٢).

وقريب منه روي عن أبي جعفر الباقر (عليه السلام) أيضا (٣).

وعن النبي (صلى الله عليه وآله) أيضا (٤).

وعن أبي جعفر (ع):

---

(١) من وحي القرآن: الطبعة الثانية دار الملاك، ج ١، ص ٦.

(٢) تفسير البرهان: ج ١، ص ٢١ والكافي: ج ٢، ص ٤٥٩ وتفسير الصافي ج ١ ص ٢٤، ومصابيح الأنوار ج ٢ ص ٢٩٤، وعدة رسائل للمفيد (المسائل السروية) ص ٢٢٥، وتفسير العياشي ج ١ ص ٩ وفي هامشه عن البحار ج ١٩ ص ٣٠.

(٣) تفسير البرهان: ج ١ ص ٢١

(٤) تفسير البرهان: ج ١ ص ٢١.

(يا خيثمة نزل القرآن ثلاثا: ثلث فينا وفي أحبائنا، وثلث في أعدائنا وعدو من كان قبلنا، وثلث سنة ومثل.. الخ) (١).
وثمة روايات أخرى عن الأصبغ بن نباتة عن أمير المؤمنين (عليه السلام) فراجع (٢).
ولعل الفرق بين الثلث والربع قد نشأ من ملاحظة أن ربع آيات القرآن قد نزل فيهم حقيقة..
أما الرواية التي حددت الثلث فقد لاحظت بالإضافة إلى ما نزل فيهم عليهم السلام ما كان عاما لكنهم عليهم السلام كانوا أبرز وأجلى، وأفضل مصاديقه، فصار المجموع ثلث القرآن.
٢ - وما الذي يمنع من صحة هذه الأحاديث، فإن أهل البيت (عليهم السلام) هم مثال الإنسان الإلهي المؤمن، الجامع لكل صفات الخير، والكمال، والذي هو محل الكرامة الإلهية..
وعدوهم (عليهم السلام).. هو على النقيض من ذلك، فكل ما ورد من أحاديث تلامس هذا النوع من الناس أو ذاك فهو حديث عنهم, وعن عدوهم، سواء أكان حديثا عن الماضي، أو عن الحاضر أو عن المستقبل..
ولا ضير بعد هذا في أن يكون ما بقي، سننا وأمثالا، وفرائض، وأحكاما.
٣ - لا ندري كيف تتسبب هذه الأحاديث في إبعاد القرآن عن أن يكون كتابا مبينا؟!.
وهل إن الأخذ بهذه الأحاديث، واعتبار أهل البيت (عليهم السلام)، وأعدائهم أجلى مصاديق ذينك الصنفين من الآيات يسقطه عن الحجية على الناس؟!.
ولماذا كان خضوع القرآن لهذا الجو الخاص - يجعله غير قادر على أن يمنح الوعي الفكري، والروحي، والشرعي - على حد تعبير هذا البعض - الذي اختار أن يطبق كلامه هذا على آية: (أطيعوا الله وأطيعوا الرسول، وأولي الأمر منكم.. (وما شابهها من آيات نزلت في أهل البيت (عليهم السلام)؟!.

---

(١) تفسير البرهان: ج ١ ص ٢١.
(٢) تفسير البرهان: ج ١ ص ٢١ والكافي ج ٢، ص ٤٥٩، ومصابيح الأنوار ج ٢، ص ٢٩٥، تفسير العياشي ج ١،
ص ٩ - وعن البحار ج ١٩، ص ٣٠ - وعن تفسير الصافي ج ١ ص ٢٤.

وكيف ينشأ عن الأخذ بهذه الروايات التغيير فيما يفهمونه من آياته، بحسب القواعد التي تركز الطريقة العامة للفهم العام؟!.

٤ - إن كل هذا الكلام الذي ساقه هذا البعض مجرد تهاويل لا أساس لها.. فإنه لا شك في أن هناك مناسبات اقتضت نزول كثير من الآيات في الحروب، وفي الأشخاص، وفي الأحداث.. وغير ذلك.. ولم يضر ذلك بالفهم العام للآيات وفق القواعد التي تركز الطريقة العامة للفهم العام.

إذ لا فرق بين أن يقال: إن الآيات قد نزلت لمعالجة هذه الحادثة أو تلك، وبين أن يقال إنها نزلت في هذا الفريق أو ذاك الفريق..

فإذا كان ذاك مضرا.. فهذا مثله.. وإذا كان غير مضر في فهم القرآن فهذا أيضا كذلك.

٧٥٦ - وردت عدة روايات في هذا الرأي أو ذاك الرأي (الظاهر أن مراده بذاك الرأي هو الخلفاء).

٧٥٧ - لا يقبل بتفسير الأئمة للآية بالإمام المهدي و يتبني رأي المخالفين.

٧٥٨ - ينسب إلى نهج البلاغة ما ليس في نهج البلاغة.

٧٥٩ - لا بد من ادخال (المرحلة) (١) الأولى للدعوة في مضمون الآية.

ويقول البعض في تفسير قوله تعالى: (وعد الله الذين آمنوا و عملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض، كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم، وليبدلنهم من بعد خوفهم أمنا) (٢) ما يلي:

".. وقد اختلف المفسرون في تطبيق الآية على الواقع التاريخي أو المستقبلي فيمن هم المقصودون بالذين آمنوا وعملوا الصالحات الذين وعدهم الله بالاستخلاف.

فهناك من قال: إن المراد بهم أصحاب النبي (ص) الذين كانوا يعيشون الخوف والضغط والاضطهاد من قبل المشركين الذين كانوا يملكون السيطرة المطلقة على المؤمنين، فوعدهم الله أن يجعلهم الخلفاء على الناس من بعدهم، يمكنهم في الأرض ويبدلهم من بعد خوفهم أمنا، وهذا ما حدث في سيطرة النبي (ص) ومن بعده، وسيطرة المسلمين على المنطقة كلها..

وهناك من قال بأنها تعم الأمة كلها فيما أفاء الله عليها من الانتصارات

---

(١) إضافة اقتضاها سياق كلامه.

(٢) سورة النور، الآية ٥٥.

والفتوحات التي جعلتها في مدة طويلة من الزمن، مهيمنة على الامر كله، حتى استطاع الاسلام أن يكون القوة الكبيرة في العالم بحيث شعر المسلمون بالعزة والكرامة والأمن والقوة والسيطرة.
وهناك من قال: بأن المراد بها الخلفاء الراشدين، ومن قال بأن المراد المهدي المنتظر، وقد وردت هناك عدة روايات في هذا الرأي أو ذاك الرأي..
وإننا نعتقد أن الآية جاءت من أجل أن تثير في نفوس المسلمين الثقة الكبيرة بالله وبأنفسهم، من خلال ذلك وتكشف لهم الغيب الإلهي الذي يتحرك في سنن الله في الكون فيما يمنحهم الله من لطفه وفيما يأخذ به الناس من أسباب النصر، في الدعوة والحركة والجهاد، في كل ما تحتاجه الحياة من عناصر القوة للرسالة وللإنسان.. لئلا يتساقطوا تحت تأثير الضغوط الصعبة الكبيرة التي تطبق عليهم، و تحيط بهم من كل جانب، و لئلا يضعفوا أمام نوازع الضعف الكامنة في شخصياتهم فيما تشدهم الرواسب اليه، و فيما تطبق لديهم الظروف عليه، ليستمروا في التحرك، وليتابعوا المسيرة بقوة و جد و إخلاص..
و لم تكن لتقتصر على مرحلة من المراحل، أو جيل من الأجيال، لأنها تؤكد الموقف على أساس الايحاء برعاية الله للاسلام و المسلمين في امتداد مسيرتهم في خط الحياة الطويل.. و لذلك فمن الممكن تطبيقها على كل مرحلة استطاع الاسلام فيها أن يحكم و يمتد و يهيمن، و استطاع المسلمون أن يعيشوا فيها الطمأنينة و القوة و الثبات، و على كل مرحلة مستقبلية تتصف بهذا الوصف و لكن.. مهما اختلفت التطبيقات، فلا بد من إدخال الأولى للدعوة التي كان الله يريد للمسلمين أن لا يخضعوا للاهتزازات التي كانت تتحرك في حياتهم، و للضغوط المحيطة بهم.. ليثبتوا على المبدأ، و يلتزموا بالاسلام.
و قد جاء في نهج البلاغة، كلام لعلي (ع) لعمر، لما استشاره لانطلاقه لقتال أهل فارس حين تجمعوا للحرب قال (ع): إن هذا الامر لم يكن نصره و لا خذلانه بكثرة و لا بقلة، و هو دين الله الذي أظهره و جنده الذي أعزه و أيده حتى بلغ ما بلغ و طلع حيث طلع و نحن على موعود من الله حيث قال عز اسمه: (وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم و ليبدلنهم من بعد خوفهم أمنا) و الله تعالى منجز وعده و ناصر جنده.
فلننطلق مع وعد الله ليكون عنوانا لكل مسيرتنا (١).

---

(١) من وحي القرآن ج ١٦ ص ٣٩٠ - ٣٩٢.

وقفة قصيرة
و نقول:
إن لنا هنا ملاحظات عدة، نختصر القول فيها على النحو التالي:
١ – قوله:
" و هناك من قال: بأن المراد بها الخلفاء الراشدين و من قال بأن المراد المهدي المنتظر (عج). و قد وردت هناك عدة روايات في هذا الرأي.. "
غير دقيق، و ذلك لما يلي:
أ – إن هذا القول ليس دقيقا، فإنه لم ترد روايات تقول إن المراد بالآية هم الخلفاء الراشدون.
ب – إن القول بأن المراد بهذه الآية الامام المهدي (عج) إنما يستند إلى الروايات الكثيرة الواردة عن أهل البيت عليهم السلام في هذا الشأن.
ج – قال الطبرسي: (و على هذا إجماع أهل العترة الطاهرة، وإجماعهم حجة لقول النبي (ص): إني تارك فيكم الثقلين كتاب الله، و عترتي أهل بيتي إلخ..) (١).
و قال الشيخ الطوسي و هو يرد على الجبائي و من تابعه: (وقال أهل البيت (ع): إن المراد بذلك المهدي (عج)) (٢).
٢ – إننا لا ندري كيف يتجرأ أحد – مهما بلغ من القوة و الشوكة – على أن يقول بمقالة يخالف فيها صراحة ما ثبت عن أهل البيت عليهم السلام.
و نجد هذا الرجل لا يلتفت إلى ما ثبت عن أهل البيت هنا و يقول:
" إن الآية لا تقتصر على مرحلة دون مرحلة بل هي تشمل ما كان في الماضي حيث استطاع الاسلام فيها أن يمتد و يهيمن، تشمل على كل مرحلة مستقبلية تتصف بهذا الوصف، لكن في جميع الأحوال لا بد من إدخال المرحلة الأولى للدعوة.. "
٣ – إن هذا الرجل يذكر رواية عن أمير المؤمنين عليه السلام ناسبا لها إلى نهج البلاغة، فلما راجعنا نهج البلاغة وجدنا أن الاستشهاد بالآية غير موجود في هذا الكتاب، فكيف أقحم هذا الرجل هذا الاستشهاد، وهذه الآية بالذات؟! و لماذا؟!

---

(١) مجمع البيان ج ٧ ص ٢٠١ ط مؤسسة التاريخ العربي سنة ١٤١٢ ه بيروت لبنان.
(٢) التبيان ج ٧ ص ٤٥٧.

وكيف نفسر دعوته إلى التحقق من النصوص و التثبت فيها؟
٧٦٠ - آية البلاغ في فضل علي (ع).
٧٦١ - نرجح أن الصحيح نزول آية البلاغ في (فضل) علي (ع).
يقول البعض:
عن آية: (يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك، وإن لم تفعل فما بلغت رسالته، والله يعصمك من الناس) (١) بعد أن ناقش الأقوال فيها:
".. مع أن الآية توحي بأن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) كان قد بلغ الكثير من الرسالة، أو بلغ كل تفاصيلها كما تشير إليه كلمة (وإن لم تفعل فما بلغت رسالته) أي فكأنك لم تبلغ الرسالة التي بلغتها.. لأن النتيجة ستكون بهذه المثابة من حيث الخطورة..
وبهذا نرجح أن يكون الوجه الصحيح هو الوجه الآخر وهو أنها نزلت في فضل علي (٢).
وقفة قصيرة
اللافت للنظر هنا أمران:
إنه رجح نزول آية (يا أيها الرسول بلغ ما انزل إليك من ربك) في فضل علي عليه السلام، ولم يجزم بذلك، فهل نشأ موقفه هذا عن مقولته في الإمامة بأنها من المتحول، حيث يقول:
".. إن المتحول هو الذي يتحرك في عالم النصوص الخاضعة في توثيقها ومدلولها للاجتهاد مما لم يكن صريحا بالمستوى الذي لا مجال لاحتمال الخلاف فيه ولم يكن موثوقا بالدرجة التي لا يمكن الشك فيه، وهذا هو الذي عاش المسلمون الجدل فيه، كالخلافة والإمامة، والحسن والقبح العقليين " (٣).
١ - قال:
" إنها نزلت في (فضل علي) ".
ولم يقل في أمر إبلاغ إمامته (ع). ولا ندري السبب في إضافة كلمة " فضل ".؟!

---

(١) سورة المائدة، الآية ٦٧.
(٢) من وحي القرآن: الطبعة الأولى، ج ٨ ص ١٧٢.
(٣) مجلة المنهاج البيروتية الصادرة عن مركز الغدير للدراسات العدد الثاني (مقالة الأصالة والتجديد)..

٧٦٢ – المباهلة أسلوب تأثير نفسي.
٧٦٣ – النبي هو الذي أشرك أهل بيته في المباهلة.
ويقول البعض:
".. ويظهر من الآية – ومن جو القصة – أن هؤلاء القوم لم يريدوا الاقتناع بل دخلوا في جدل عقيم لا يحقق أي هدف، ولا يصل إلى أية نتيجة.. مما دعا النبي (ص) إلى طرح المباهلة عليهم، كأسلوب من أساليب التأثير النفسي الذي يشعرهم بالثقة المطلقة بالعقيدة الإسلامية وبمفاهيم الدعوة الجديدة.. حتى إن النبي كان مستعدا لأن يعرض نفسه للموقف الصعب عندما يقف مع أهل بيته ليواجهوا الآخرين بالوقوف بين يدي الله.. فيما تنازعوا فيه فيطلبوا منه – سبحانه – أن يجعل اللعنة على الكافرين.
وقد أراد النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أن يزيد الموقف تأثيرا في الإيحاء النفسي لدى الآخرين بالثقة، فلم يقتصر على تقديم نفسه للمباهلة والملاعنة، بل طرح القضية على أساس اشتراك أهل بيته – معه في ذلك – مع أن بإمكانه أن يحصر الأمر بنفسه، دون أن يترك ذلك أي تأثير سلبي في الموقف.
ولكنه – كما أشرنا – أراد أن يعطيهم الإيحاء بالاطمئنان الكامل بصدق دعواه، لأن الإنسان قد يعرض نفسه للخطر، ولكنه لا يعرض أبناءه وأهل بيته لما يعرض نفسه لما يمكن أن يتفاداه.
ولهذا أدرك القوم الموضوع وأبعاده، فاهتزت أعماقهم بالخوف من الخوض في هذه التجربة التي تستتبع اللعنة الفعلية التي تتجسد في عذاب الله وعقابه، فأقلعوا عن الأمر وقبلوا الصلح.. " (١).
وقفة قصيرة
١ – ونريد أن نلفت النظر إلى أن هذا البعض يرى أن إشراك أهل البيت في أمر المباهلة هو أسلوب اتبعه النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) للتأثير النفسي على الطرف الآخر. فهل هذا يعني إبعاد قضية المباهلة عن أن تكون بمستوى الجدية الحقيقية، ومواجهة الطرف الآخر بالموقف الحاسم والحازم، وإنما هي مجرد أسلوب من أساليب المناورة للتأثير النفسي على الطرف الآخر؟
٢ – هل يعني نسبة هذه المبادرة إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)

---

(١) من وحي القرآن: الطبعة الأولى، ج ٦ ص ٣٨ و ٣٩.

نفسه بقرار منه بتقديم أهل بيته الذي تربطه بهم رابطة المحبة والعاطفة، هل يعني ذلك محاولة إبعاد القضية عن أن تكون تدبيرا إلهيا، وقرارا ربانيا، يعطي الدلالة القاطعة على ما لأهل البيت من مقام عند الله مما لم يذكر لأحد سواهم؟
وقد أشرنا في كتاب مأساة الزهراء (ع) إلى إخلاله بهذه المنقبة فلتراجع هناك.
وقد خرجت الروايات الكثيرة التي وردت في هذه المناسبة وأشارت إلى فضل علي ومقام هؤلاء الصفوة الذين أخرجهم رسول (ص) لهذا الأمر العظيم والخطير.
٧٦٤ - لا فائدة من معرفة دابة الأرض.
٧٦٥ - الأئمة يفسرون الآية بالرجعة والبعض يفسرها بيوم القيامة.
قال البعض في تفسير قوله تعالى:
(فإذا وقع القول عليهم أخرجنا لهم دابة من الأرض تكلمهم: أن الناس كانوا بآياتنا لا يوقنون، ويوم نحشر من كل أمة فوجا ممن يكذب بآياتنا فهم يوزعون) (١).
".. وقد أفاض المفسرون كثيرا في الحديث عن الدابة، في طبيعتها الإنسانية، والحيوانية، وفي صفاتها الغريبة وفي كيفية خروجها.. ومضمون كلامها.. مما لم يثبت به حجة قاطعة.. وقد لاحظنا أن القرآن وضعها في موضع الإبهام.. ولم يفصل أي شيء من هذه الأمور، فلنترك الخوض في ذلك كله.. لأنه مما لا فائدة فيه على مستوى النهج القرآني في مضمونه وإيحاءاته (.. ويوم نحشر من كل أمة فوجا ممن يكذب بآياتنا) فلا يقتنع بما تفرضه من الإيمان بالله، ورسله، واليوم الآخر، بل يبقى مستمرا في غيه وعناده (فهم يوزعون) أي يحبسون ويوقفون، بحيث يرد أولهم على آخرهم - كما هو معنى الإيزاع.. وذلك هو يوم القيامة الذي يحشر الله فيه الناس كلهم، والمؤمنين منهم، والمكذبين بآيات الله " (٢).
وقفة قصيرة
١ - إننا إذا رجعنا إلى الأحاديث الكثيرة المروية عن أهل البيت (ع)، ومنها ما هو صحيح سندا، فسنجد أنهم عليهم السلام، قد فسروا قوله تعالى: (ويوم نحشر من كل أمة فوجا ممن يكذب بآياتنا فهم يوزعون) بما ينطبق على أمر الرجعة في آخر الزمان، قبل يوم القيامة، و قد تضمنت هذه الأحاديث

---
(١) سورة النمل، الآية ٨٢ و ٨٣.
(٢) من وحي القرآن ج ١٧ ص ٢٨٠ و ٢٨١.

استدلالات منهم عليهم السلام على هذا الأمر؛ يقول الإمام الصادق (ع): أفيحشر الله يوم القيامة من كل أمة فوجا؟! ويدع الباقي! لا، ولكنه في الرجعة. وأما آية القيامة (وحشرناهم، فلم نغادر منهم أحدا) (١).

فلماذا لا يلتفت هذا البعض إلى هذه الروايات الكثيرة والمعتبرة، والى ما هو الحق في تفسير الآية؟ هل لأن الأمر يتعلق بالرجعة؟! (٢) التي نعرف موقفه منها. فإنه وإن كتب في أجوبته على بعض المسائل المرسلة إلى قم أن أحاديثها متواترة، لكنه في أكثر من موضع، قد حاول أن يؤولها ويشكك في معناها. وسيأتي هذا الكتاب كما ذكرنا في كتاب (مأساة الزهراء) في الجزء الأول في الصفحات ١٠٣ - ١٠٦ متنا وهامشا ما يفيد جدا في هذا المقام.

واللافت للنظر هنا: أنه هو نفسه خلافا لما يقوله أئمة أهل البيت عليهم السلام، يقول: " وذلك هو يوم القيامة الذي يحشر الله فيه الناس كلهم "

مع أن الآية تتحدث عن حشر فوج من كل أمة.

٢ - هناك روايات صحيحة السند بالإضافة إلى الكثير من الروايات الأخرى مروية عن الأئمة الطاهرين عليهم السلام وكذلك عند أهل السنة تفيد: أن المقصود بدابة الأرض التي يخرجها الله لعباده هو علي أمير المؤمنين عليه السلام، فإذا كانوا عليهم السلام قد تحدثوا عن هذا الأمر، وأوضحوه، فلماذا يعتبره هذا البعض مما لا فائدة فيه لا في مضمونه، ولا في إيحاءاته.؟!

وإذا كان هذا الأمر قد ورد بروايات مستفيضة، وبعضها صحيح السند، فلماذا لا يشير إلى ذلك على الأقل؟!.

وإذا كان الخبر الصحيح، والمستفيض ليس حجة فما هي الحجة إذن؟ على أمر لا يثبت إلا بالنقل؟!..

وأما دعوى لزوم كون الخبر متواترا في ما سوى الأحكام الشرعية فهي دعوى باطلة جملة وتفصيلا وقد تقدم ما ينفع في المقام. مع أنها دعوى تؤدي إلى لزوم إلقاء

---

(١) الكهف الآية ٤٧.

(٢) تفسير القمي ج ٢ ص ١٣٠ و ١٣١ وتفسير البرهان ج ٣ ص ٢١٠.

القسم الأعظم من أحاديث النبي (ص) والأئمة (ع) لعدم جدواه. وذلك من أجل أن يصبح المجال مفتوحا أمام إستيحاءات حضارية، واستحسانات تقدمية لهذا أو ذاك من الناس. أما الأحاديث عن أهل البيت، بأسانيد صحيحة، أو معتبرة أو مؤيدة بالقرائن، فلا بد من إبعادها عن حياتنا الفكرية والثقافية كما يظهر مما يقوله هذا البعض.

٣ - إننا نلاحظ أن هذا البعض الذي تجاهل الروايات الكثيرة التي تفسر الآية وتطبقها على علي أمير المؤمنين عليه الصلاة والسلام.. وعجز عن رد هذه الروايات بطريقة علمية إلى أسلوب التنفير، بالاستفادة مما ارتكز لدى العوام في معنى كلمة " دابة " حيث إنهم لا يأخذون بمعناها اللغوي، بل يقصدون بها البهائم التي اعتادوها وألفوها، مع أن الله سبحانه وتعالى قد استعمل هذه في كتابه العزيز، وأراد بها ما يمثل الانسان، فهو يقول: (والله خلق كل دابة من ماء، فمنهم من يمشي على بطنه، ومنهم من يمشي على رجلين، ومنهم من يمشي على اربع) (١).

وقد فسر من يمشي على رجلين بالناس، وفسرت الدابة في اللغة بكل ما يدب على الأرض..

لكن هذا الرجل يرفض تفسير الدابة بما ورد عن الأئمة عليهم السلام، وبما تؤيده اللغة، مستفيدا - كما قلنا - من أسلوب التنفير للناس العاديين. الذين لم يعرفوا معنى هذه الكلمة من مصادره الصحيحة والمعتمدة، فهو يقول:

" تفسير (دابة الأرض):

ذهب العلامة " القمي " في تفسير قوله تعالى (فإذا وقع القول عليهم أخرجنا لهم دابة من الأرض تكلمهم) (النمل - ٨٢)، على أنها تخص علي (ع) آخر الزمان استنادا إلى حديث مجمله أنه (ص) دخل المسجد فوجد عليا مضطجعا وعند رأسه كومة رمل فدفعه قائلا " قم يا دابة الأرض " ثم التفت إليه وقال: يا علي إذا كان آخر الزمان بعثك الله فليس من ينصب به عدائك؟

يجب أن ندقق في الحديث لأنه ليس كل حديث يجب أن نأخذ به خصوصا إذا أردنا أن نعرضه على القرآن فدابة الأرض هو التعبير عن الدابة بخصوص اللفظ أما أن يعبر عن الإمام علي بالدابة فهذا تعبير لا ينسجم مع موقع الإمام (ع) لأن دابة الأرض هي حشرات الأرض وإذا أردنا أن نعظم الإمام علي (ع) فيجب أن نأتي بكلمة تليق به

---

(١) سورة النور الآية ٤٥.

وحتى لو كانت استعارة لمعنى آخر فلا بد أن تتناسب مع طبيعة المعنى الجديد. إننا عندما ننطلق مع السياق القرآني نرى أنه لا ينسجم مع مقام الامام علي (ع).. " (١).

٧٦٦ - تجاهل الأحاديث المفسرة للأسماء التي علمها الله لآدم بأسماء النبي (ص) والأئمة (ع).

٧٦٧ - علم الله آدم أسماء الموجودات.

يقول البعض:

" ما هي الأسماء التي علمها الله لآدم؟

لقد استفاضت النصوص الدينية في الأحاديث الواردة عن أئمة أهل البيت (ع) وعن غيرهم في أن المراد منها هي أسماء الموجودات الكونية سواء منها الموجودات العاقلة، أو غيرها، ولعل هذا هو الذي توحي به طبيعة الجو الذي يحكم الموقف في هذه الآيات، وينسجم مع مهمة الخلافة عن الله في الأرض، التي أعد لها الإنسان، فإنها تفرض المعرفة الكاملة بكل متطلباتها ومجالاتها.

جاء في تفسير العياشي عن أبي العباس عن أبي عبد الله (جعفر الصادق) (ع): قال: سألته عن قول الله: (وعلم آدم الأسماء كلها) ماذا علمه؟ قال (ع): والأرضين والجبال والشعاب والأودية.

وجاء في تفسير الطبري عن ابن عباس قال: علم الله آدم الأسماء كلها وهي هذه الأسماء التي يتعارف بها الناس: إنسان ودابة وارض وسهل وبحر وجبل وحمار وأشباه ذلك من الأمم وغيرها.

وهناك اتجاه في تفسير ذلك، بأسماء الملائكة، وأسماء ذريته دون سائر أجناس الخلق، وهو الذي اختاره الطبري في تفسيره.. وذلك أن الله جل ثناؤه قال:

(ثم عرضهم على الملائكة) يعني بذلك أعيان المسمين بالأسماء التي علمها آدم ولا تكاد العرب تكني بالهاء والميم عن أسماء بني آدم والملائكة. واما إذا كانت عن أسماء البهائم وسائر الخلق، فإنها تكنى عنها بالهاء والألف أو بالهاء والنون ولكن هذا الاتجاه لا يتناسب مع طبيعة الخلافة، لا سيما إذا فهمنا من الآية أن آدم لم يكن هو الخليفة بشخصه، بل بسبب تجسيده للنوع الإنساني - كما استقربناه آنفا، فإن معرفة أسماء الذرية والملائكة لا يقدم شيئا ولا يؤخر في الموضوع.

وأما التعبير عن الأسماء بالضمير المستعمل لما يعقل، فقد اعترف صاحب التفسير المذكور بأن العرب قد تستعمل ضمير من يعقل، إذا كان عائدا على من يعقل،

---

(١) الندوة ج ١ ص ٣٠٨.

وما لا يعقل بفعل التغليب، وبذلك جاء القرآن الكريم: (والله خلق كل دابة من ماء فمنهم من يمشي على بطنه، ومنهم من يمشي على رجلين ومنهم من يمشي على أربع) (١). قال إن الغالب المستفيض في كلام العرب ما وصفنا، ولكننا لا نعتبر الغلبة في مثل هذا - لو ثبتت - لغة مرجوحة أو غير فصيحة، لان القرآن نزل بذلك في الآية المتقدمة مما يوحي بأنها لغة مألوفة معتبرة؛ ولعل ذهاب ابن عباس - فيما روي عنه - يقرب ما ذكرناه بأنه أعرف بكلام العرب من المتأخرين الذين عرفوه بالنقل، بينما كانت معرفته له بالسماع والممارسة " (٢).

وقفة قصيرة

١ - إن هذا البعض يفسر الأسماء التي علمها الله سبحانه لآدم (ع) بأسماء الموجودات العاقلة وغيرها، ناسبا هذا التفسير للروايات المستفيضة عن أهل البيت (ع) وغيرهم، ولم يشر لا من قريب ولا من بعيد إلى الروايات التي تقول: إن الأسماء التي علمها الله لآدم هي أسماء الأئمة والحجج على الخلق، مع أنها أقرب إلى الاعتبار وأصح سندا (٣)، وهي مروية عن الإمام السجاد؛ والصادق؛ والعسكري عليهم السلام. وقد ساق الحديث عن الروايات التي تفسر الآية بأسماء الموجودات بطريقة توحي أنها وحدها بين أيدينا، ولا يوجد سواها.

ثم ادعى أنها منسجمة مع جو الآيات، ومع مهمة الخلافة عن الله في الأرض.

مع أن الروايات التي ذكرت: أن المراد أسماء النبي والأئمة هي الأوفق بالسياق لا سيما مع ملاحظة قوله: (ثم عرضهم على الملائكة) حيث جاء بضمير (هم) في (عرضهم) الذي يستعمل في الأساس للتعبير عن العقلاء.

فإرادة أسماء الموجودات من هذا الضمير تحتاج إلى تصرف في الضمير بادعاء انه قد أريد تغليب العقلاء من الجن والإنس والملائكة على غيرهم، إما للتشريف، أو لغير ذلك من أمور.

---

(١) سورة النور الآية ٤٥.

(٢) من وحي القرآن: الطبعة الأولى، ج ١ ص ١٦١ - ١٦٣.

(٣) راجع: البرهان في تفسير القرآن ج ١ ص ٧٣ ونور الثقلين ج ١ ص ٤٦ وكمال الدين وإتمام النعمة ج ١ ص ١٤ وتفسير الإمام العسكري ص ٢١٧ وتفسير فرات الكوفي ص ٥٦ - ٥٧ وبحار الأنوار ج ٣٧ ص ٦٢ - ٦٣ وتفسير الصافي ج ١ ص ٩٦ وراجع: صفحة ١٠١.

أما لو كان المراد بالأسماء، النبي والأئمة، الذين هم حجج الله على الخلق، فلا يحتاج إلى هذه التأويلات والتخريجات؛ لأنهم هم أعقل عقلاء هذا الوجود.
٢ – وإذا قال: إن إرادة أسماء الموجودات هو المناسب لمهمة الخلافة عن الله.
فإننا نقول:
إن الأنسب منه هو إرادة الهداة إلى شرع الله، والأدلاء للخلق، والقادة لهم، والمهيمنين على مسيرتهم في مجال العلم والمعرفة حيث إنه لولا وجود النبي (ص) والأئمة عليهم السلام لكانت الكارثة الحقيقية، والمأساة الكبرى لهذا الإنسان الذي سيجر على كل هذه المخلوقات الوبال والنكال.
٣ – واللافت للنظر هنا: أنه لم يذكر من الأقوال إلا قول الطبري الذي اختار أن المراد هو أسماء الملائكة وأسماء ذرية آدم. مع أن القول بأن المراد بها هو أسماء الأئمة عليهم السلام، أكثر شيوعا وذيوعا بين المفسرين من أصحابنا.
٤ – أما قوله: إن ابن عباس اعرف بكلام العرب.. فيرد عليه:
أولا: لا بد من ثبوت النقل عن ابن عباس.
ثانيا: إن هذا من الأمور النقلية، التي لا طريق للاستحسان ولا للعقل إليها. وقد منع العلماء من إثبات اللغة بالعقل، والذوق، فإذا ورد عن أهل البيت عليهم السلام؛ أن المراد هو كذا، وجب الأخذ به، طبعا مع عدم مخالفته القواعد العقلية. والنقل عن ابن عباس لو ثبت فإنه لا قيمة له في مقابل كلام الأئمة الأطهار (ع).
ثالثا: إنه هو نفسه، يشترط الثبوت القطعي للرواية في غير الأحكام، فلا بد من تواتر الرواية عنده، فكيف أخذ بالرواية هنا في أمر توقيفي. وهي ليست قطعية عنده ولا متواترة؟ وكيف ترك غيرها من الروايات التي هي أولى بالقبول؟.
٧٦٨ – سورة المعارج مكية.
٧٦٩ – جدال المشركين كان حول الآخرة (لا في إمامة علي).
٧٧٠ – نفي ضمني لفضيلة لأمير المؤمنين عليه السلام.
٧٧١ – الزكاة شرعت في المدينة.
يقول البعض:
" (سأل سائل بعذاب واقع للكافرين ليس له دافع من الله ذي المعارج تعرج

الملائكة والروح إليه في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة فاصبر صبرا جميلا إنهم يرونه بعيدا ونراه قريبا يوم تكون السماء كالمهل وتكون الجبال كالعهن ولا يسئل حميم حميما) (١).

هل السورة مكية أو مدنية؟

وهذه من السور المكية - في رأي الكثيرين - إلا في بعض آياتها فقد نقل عن الحسن - فيما ذكره صاحب مجمع البيان، أن آية (وفي أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم) مدنية فإن ظاهره الزكاة التي شرعت في المدينة.

ويعلق صاحب الميزان على ذلك، بأن هذا القول يستتبع أن تكون الآيات المتصلة بها الواقعة تحت الاستثناء لما في سياقها من الاتحاد واستلزام بعضها البعض.

ويضاف الآيات الواردة في المستثنى منه وهي قوله: (إن الإنسان خلق هلوعا - إلى قوله منوعا) لنفس الحجة.

ويستطرد - في استنتاجه - ليستوحي من سياقها، أن مضامين هذا الفصل بأجمعها تناسب حال المنافقين في المدينة الذين كانوا يحيطون بالنبي (ص) عن اليمين وعن الشمال..

وقد نوقش قول الحسن - بأن الحق المعلوم لا يراد به الزكاة فقد روي عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام، أن المراد به حق يسميه صاحب المال في ماله غير الزكاة المفروضة.

كما ورد عن ابن عباس أن هذه السورة نزلت بعد سورة الحاقة التي هي من السور المكية. مع ملاحظة أن سياقها في بداياتها ونهاياتها التي تتحدث عن اليوم الآخر يناسب كونها مكية " (٢).

ويقول:

" سأل سائل بعذاب واقع للكافرين ليس له دافع ":

هل هناك سؤال عن العذاب في طبيعته، أو في توقيته ليكون السؤال في معنى الاستفهام؟! أو أن السؤال بمعنى الطلب، فتكون القضية هي في الطريقة التي كان يريد المشركون فيها مع النبي الحوار الجدلي عن الآخرة وعذابها الذي ينتظرهم فيبرزون الحديث بطريقة التحدي، كما كانت الطريقة التاريخية للأمم السابقة

---

(١) سورة المعارج الآية من ١ - ١٠.

(٢) من وحي القرآن: الطبعة الأولى، ح ٢٣ ص ١٠١ - ١٠٢.

التي كانت تستعجل العذاب كإيحاء بعدم جديته في إظهار تكذيبهم للرسول بهذا الأسلوب. والظاهر أن هذا هو الأقرب من خلال السياق الذي أكد العذاب كحقيقة إيمانية ثابته لا مجال للشك فيها (١). "

وقفة قصيرة

إننا نشير هنا - باختصار - إلى أمور ثلاثة:

الأول: إننا نلاحظ أن هذا البعض لا يقبل بكون هذه السورة مدنية، مستندا إلى رواية ابن عباس الواردة في تصنيف سور القرآن إلى مكية ومدنية. مع أن ابن عباس كان له من العمر حين وفاة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) عشر سنوات أو ثلاث عشرة سنة على أبعد تقدير، ثم إنه أيد كلامه بدعوى أن سياقها، في بداياتها ونهاياتها، التي تتحدث عن اليوم الآخر يناسب كونها مكية..

ولم يشر لا من قريب ولا من بعيد إلى أن ثمة روايات كثيرة تذكر: أن صدر هذه السورة قد نزل في قضية غدير خم، حين قدم ذلك الرجل على رسول الله (ص)، معترضا على تنصيبه عليا عليه السلام إماما، فلما لم يجد عند النبي (ص) ما يوافق هواه ولى وهو يقول: اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء. فرماه الله بحجر على رأسه فقتله، وأنزل قوله تعالى (سأل سائل بعذاب واقع..) وهذا المعنى مروي عند الشيعة بعدة طرق. ومروي أيضا بطرق غيرهم (٢).

فلماذا يأخذ برواية ابن عباس الضعيفة، ويترك جميع هذه الروايات المروية من طرق الشيعة وغيرهم؟!.

بل لماذا لم يشر أصلا إلى هذه الروايات؟ رغم أنه ينقل كلام العلامة الطباطبائي (قدس سره) الذي تضمن استدلالا على مدنية السورة بهذه الروايات نفسها. فنجده قد نقل كلامه باستثناء هذه الفقرات، التي تضمنت استدلاله هذا، فإنه أسقطها ولم يلتفت لها ولم يشر إليها. ولو أغمضنا عن كل هذا فكيف حصل له القطع الذي يشترطه دائما في أمثال هذه الأمور من الرواية الضعيفة، ولم يحصل له مما هو أصح سندا، وأكثر

---

(١) من وحي القرآن: الطبعة الأولى، ج ٢٣ ص ١٠٤ - ١٠٥.

(٢) تفسير البرهان ج ٤ ص ٣٨١ - ٣٨٣ ومجمع البيان ج ١٠ ص ٣٥٢ وقد ذكر في الدر المنثور ج ٦ ص ٢٦١ و ١٦٢ وقول النضر بن الحارث دون أن يشير إلى المناسبة.

عددا، لا قطع ولا ظن، بل حتى ولا شك أيضا؟.
الثاني: إن الآية قد أخبرت عن أن ثمة من طلب من النبي (ص) أن ينزل العذاب عليه، وأن الذي فعل ذلك هو فرد من الناس عبر عنه بصيغة المفرد مع تنوين التنكير (سائل) وليس هو (المشركون)، ولا طائفة منهم. لتكون القضية عبارة عن إدارة الحوار الجدلي بين النبي (ص) وبين المشركين، كما يقول هذا الرجل.
فمن أين استنتج أن المراد هو عذاب الآخرة؟! وهل يصح أن يطلب المشركون أن ينزل عليهم عذاب يوم القيامة..
الثالث: قوله: إن الزكاة قد شرعت في المدينة، غير صحيح. وذلك لما يلي:
١ - إن عدة آيات قرآنية نزلت في مكة تأمر بإيتاء الزكاة، ونذكر من ذلك:
قوله تعالى: (فسأكتبها للذين يتقون، ويؤتون الزكاة) (١) وهي في سورة مكية.
وقوله تعالى: (والذين هم للزكاة فاعلون) (٢) وهي مكية.
وقوله تعالى: (الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة) (٣) وهي مكية.
وقوله تعالى: (الذين لا يؤتون الزكاة وهم بالآخرة هم كافرون) (٤) وهي مكية أيضا.
ولنراجع سورة الروم المكية الآية ٣٩. ثم إن الله تعالى قال: عن إسحاق، ويعقوب، ولوط، وإبراهيم (ع):
(وأوحينا إليهم فعل الخيرات وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة) (٥).
٢ - وروي عن أبي طالب: أنه حدث عن النبي (ص) أن ربه أرسله بصلة الأرحام، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة (٦).

---

(١) الأعراف آية ١٥٦.
(٢) المؤمنون آية ٤.
(٣) الأنبياء الآية ٧٣.
(٤) النحل آية ٣ وسورة لقمان آية ٤.
(٥) فصلت الآية ٧.
(٦) الإصابة ج ٤ ص ١١٩، والبحار ٣٥ ص ١٥١، والطرائف ص ٣٠٤، والغدير ج ٧ ص ٣٦٨ عن نهاية الطلب للشيخ إبراهيم الحنبلي.

٣ - عن جرير بن عبد الله البجلي، قال لما بعث النبي (ص) أتيته لأبايعه فقال: لأي شئ جئت يا جرير؟ قلت، جئت لأسلم على يديك، فدعاني إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، وتقيم الصلاة المكتوبة، وتؤتي الزكاة المفروضة (١).
٤ - وقد روى الكليني، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه عن حماد عن حريز، عن محمد بن مسلم، وأبي بصير، وبريد، وفضيل، كلهم عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام، قال: فرض الله الزكاة مع الصلاة. (٢) وسند هذه الرواية معتبر.
٥ - ويرد ذلك أيضا: أن جعفر بن أبي طالب قد ذكر الزكاة لملك الحبشة، على أنها مما أمرهم الله به (٣).
ولكن قد جاء في رواية صحيحة السند:
أنه لما نزلت آية الزكاة، التي في سورة التوبة، وهي مدنية ومن أواخر ما نزل، أمر (ص) مناديه في الناس: إن الله فرض عليكم الزكاة. وبعد أن حال الحول أمر مناديه فنادى في المسلمين: أيها المسلمون، زكوا أموالكم تقبل صلواتكم، قال: ثم وجه عمال الصدقة وعمال الطسوق (٤).
ولكن هناك عشرات الآيات التي نزلت قبل سورة التوبة التي ربما تصل إلى ثلاثين آية، كلها تدل على فرض الزكاة. وحملها كلها على الاستحباب، أو على خصوص زكاة الفطرة بعيد جدا.
فلا بد من حمل هذه الرواية على أنه (ص) انما الزم الناس بدفعها ووضع الجباة لها، بعد نزول هذه الآية، مع كون ايجابها قد حصل في مكة، قبل ذلك.
٧٧٢ - المراد بأولي الأمر المفهوم الأوسع.
٧٧٣ - إرادة الأئمة (ع) (من أولي الأمر) من باب التطبيق.

---

(١) تدريب الراوي ج ٢ ص ٢١٢ عن الطبراني في الأوسط، وذكر الشطر الأول من الحديث في الإصابة ج ١ ص ٢٣٢.
(٢) الوسائل ج ٤ ص ٥ و الكافي ج ٣ ص ٤٩٨.
(٣) الثقات لابن حبان ج ١ ص ٦٥، وحلية الأولياء ج ١ ص ١١٤ - ١١٦ عن ابن إسحاق، البداية والنهاية ج ٣ ص ٧٠ و ٧٤ و ٦٩، وتاريخ الخميس ج ١ ص ٢٩٠ وسنن البيهقي ج ٩ ص ١٤٤، وسيرة ابن هشام ج ١ ص ٣٦٠، ومجمع الزوائد ج ٦ ص ٢٧ و ٢٤ عن الطبراني واحمد، ورجاله رجال الصحيح، وحياة الصحابة ج ١ ص ٣٥٤ و ٣٥٧، عن بعض ما تقدم، وعن فتح الباري ج ٧ ص ٣٠ وحسن اسناده.
(٤) راجع الكافي ج ٣ ص ٤٩٧. وتفسير البرهان ج ٢ ص ١٥٦.

٧٧٤ – إرادة المفهوم العام يمكننا من التمسك بالآية في ولاية أهل الشورى من المسلمين.
إن البعض حين يصل إلى آية: (أطيعوا الله، وأطيعوا الرسول، وأولى الأمر منكم (يذكر اتجاهات عديدة في تحديد المراد من (أولي الأمر (.
ويذكر أيضا قول الشيعة: إن المراد بهم الأئمة المعصومون من أهل البيت (عليهم السلام).. وحين يواجه الأحاديث التي تعد بالعشرات الدالة على أن المراد بهم خصوص الأئمة نجده يقول:
" ٢ – إن من الممكن السير مع الأحاديث التي تنص على أن المراد من أولي الأمر، الأئمة المعصومون، مع الالتزام بسعة المفهوم، وذلك على أساس الأسلوب الذي جرت عليه أحاديث أئمة أهل البيت (عليهم السلام) في الإشارة إلى التطبيق بعنوان التفسير، للتأكيد على حركة القرآن المستقبلية في القضايا الفكرية والعملية الممتدة بامتداد الحياة، لأن ذلك هو السبيل الأفضل لوعي الإنسان المسلم للفكرة، على أساس التطبيق الواضح من أجل أن يرتبط بالواقع بشكل مؤكد.
٣ – إن هذا الاحتمال الذي يؤكده إطلاق الآية يجعلنا قادرين على التمسك بالآية، في ما يثار فيه الجدل كثيرا من أمر الولاية في حال غيبة الإمام، في ولاية الفقيه، أو في ولاية أهل الشورى من المسلمين، وذلك في الحالة التي يصدق عليهم أنهم أولو الأمر من ناحية واقعية.
إن هذه الملاحظات قد تستطيع أن تثير أمامنا بعض الأفكار حول الموضوع، من أجل الوصول إلى نتيجة حاسمة في مجال التطبيق والاستنتاج، والله العالم " (١).
وقفة قصيرة
ونقول:
١ – إن هذا البعض يتحدث عن الموضوع بطريقة توحي بأن هذه الآية إن لم تتسع لتشمل غير أهل البيت (عليهم السلام)، فلسوف نقع في ورطة حيث سنفتقد الوسيلة التي تعرفنا على موقف الإسلام من حكومة الولي الفقيه، أو حكومة أهل الشورى من المسلمين حين يصدق عليهم أنهم أولوا الأمر من ناحية واقعية..
مع أن موضوع ولاية الفقيه له أدلته الواضحة، ولا يتوقف حسم الموقف فيه على عموم هذه الآية أو خصوصها..

---

(١) من وحي القرآن: الطبعة الثانية دار الملاك، ج ٧ – ص ٣٢٥ و ٣٢٦.

وماذا يعني لنا التأكيد على حكومة أهل الشورى من المسلمين؟! ما دمنا ممن يلتزم خط الإمامة، ونيابة المجتهدين العامة عنهم (عليهم السلام) وفقا لما أثبتته الأدلة..

٢ - لا ندري ماذا يقصد هذا البعض بالحالة التي يصدق على أهل الشورى من المسلمين: أنهم أولوا الأمر من ناحية واقعية.. فإن هذه الحالة تبقى من المبهمات، والتي لا نعرف حدودها ولا مناشئها.

٣ - ثم لا ندري ماذا يريد بالناحية الواقعية:

فهل يريد أنهم قد تسلطوا على الناس، وهيمنوا على أمورهم، ولو بالسلطان القاهر، وبقوة السيف الباتر، فجعلهم ذلك أولي أمر تجب طاعتهم؟ إن كان يقصد هذا فمن الواضح: أن الإسلام يرفض حكومة المتغلبين، ولا يرضى إلا بحكومة من نصبهم الله حكاما على الناس. إما على وجه الخصوص وهم الأئمة الطاهرون (صلوات الله وسلامه عليهم) أو على وجه العموم وهم نوابهم الفقهاء، رضوان الله تعالى عليهم.

أم أنه يقصد: أن عمرهم يصل إلى حد يصبحون فيه من أهل الشورى.. أم أن ثقافتهم هي التي تؤدي بهم إلى ذلك.. أم نسبهم، أم مكانتهم الاجتماعية أم موقعهم السياسي، أم ماذا؟!

إن كل ذلك مما لا يقره الإسلام ولا يعترف به، بل تعيين أولي الأمر في الإسلام هو قضاء منه تعالى و (إذا قضى الله ورسوله أمرا ما كان لهم الخيرة من أمرهم.. (.

٤ - ماذا يقصد " بأهل الشورى من المسلمين "؟

فهل يريد بهم نفس ما يقصد به أهل السنة من مصطلح:

" أهل الحل والعقد "؟

وكيف يصبح الإنسان من أهل الشورى، ومن أهل الحل والعقد؟

وكيف يخرج عنهم؟

وما هو عددهم؟

وما هي مواصفاتهم؟

وهل يستطيع أن يثبت شرعية إسلامية لحكومة هؤلاء؟!.

٥ – وهل تحقق لدى هذا البعض أن نظام الحكم في الإسلام هو نظام الشورى؟ أو نظام أهل الحل والعقد؟ أم أنه نظام الإمامة وولاية الفقيه العادل الجامع للشرائط كما هو الحق من مذهب أهل البيت (عليهم السلام)؟.
٦ – أم أنه يقصد بالترديد بين " ولاية الفقيه " وبين " ولاية أهل الشورى " هو الترديد بين ما عند الشيعة، وما عند السنة لتكون الآية مصححة لكلا النهجين، وبذلك يصبح الحكام، وعلى نهج أهل السنة واجبي الطاعة، انطلاقا من الآية الشريفة (أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم (؟!
٧ – إن الآية حين يتقيد مضمونها بما ورد عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ويتحدد المراد منها لا تعود قادرة على تأييد احتمال عموم المفهوم، فضلا عن تأكيده، بل تصير دليلا على عدم صحة ذلك العموم، أو فقل: على أن الشارع لا يقبل به ولا يتبناه..
٨ – إننا إذا أردنا ألا نغالي في تحديد سلبيات هذا الاتجاه فسوف تكون النتيجة هي على الأقل أنه لا يوجد نص على أمير المؤمنين – عليه السلام – أبدا حتى آية: (يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك (وآية (ويؤتون الزكاة وهم راكعون (.. فإنها تكون أيضا عامة، وإرادة علي (عليه السلام) منها من باب أنه أبرز أو أفضل المصاديق.. بل حتى آية: (تبت يدا أبي لهب وتب (وآيات ذم إبليس وفرعون وو.. إنها كلها ستتخذ صفة العموم، وتصبح إرادة إبليس وفرعون، وأبي لهب منها من قبيل الانطباق على أبرز المصاديق أيضا.
٧٧٥ – النبي وأهل البيت هم الصفوة العليا للراسخين، والراسخون كثيرون.
٧٧٦ – النبي وأهل البيت هم ممن أخذوا من العلم بقدر واسع.
٧٧٧ – الراسخون في العلم لا تختص بأهل البيت (ع).. (وهو تكذيب للأحاديث بأنها فيهم فقط).
٧٧٨ – تفسيره الراسخين بمن يفهم القرآن والدين والحياة، ولم يفسره بمن علمهم من الله.
٧٧٩ – تفسير الراسخين بمن يعرف الحكمة في التجربة العملية لا بمن يهديهم الله ويسددهم وهم المعصومون.
يقول البعض:
".. (وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم (والمراد بهم الذين يملكون رسوخا في العلم بالمستوى الذي يستطيعون بها أن يفهموا كتاب الله ودينه وشريعته وحقائق الحياة الدالة على وجوده، وتوحيده وحركة الحكمة في تجربتهم العملية في

الحياة، وقد ورد هذا التعبير في آية أخرى وهي قوله تعالى: (لكن الراسخون في العلم منهم والمؤمنون يؤمنون بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك) (النساء: ١٦٢) (١).
وإذا كانت بعض الأحاديث قد تحدثت عن النبي محمد (ص) والأئمة (ع)، فإن ذلك وارد على سبيل أنهم أفضل المصاديق، لأن علم النبي مستمد من وحي الله، وإلهامه، كما أن علمهم مستمد من علم النبي (ص) وقد جاء في حديث النبي محمد (ص): (أنا مدينة العلم وعلي بابها (٢)) وفي حديث الإمام علي (ع) قال: (علمني ألف باب من العلم، فتح لي كل باب ألف باب (٣)).
وقال الإمام جعفر الصادق (ع) في ما روي عنه ما مضمونه: (حديثي حديث أبي، وحديث أبي حديث جدي، وحديث جدي حديث الحسين، وحديث الحسين حديث الحسن، وحديث الحسن حديث أمير المؤمنين، وحديث أمير المؤمنين حديث رسول الله (ص)، وحديث رسول الله (ص) قول الله عز وجل).
وهؤلاء هم الصفوة العليا من الراسخين في العلم وممن أخذوا من العلم بقدر واسع (يقولون آمنا به) " (٤).
وقفة قصيرة
إن كلام هذا البعض يعطينا:
١ - إن هناك أناسا من غير أهل البيت (عليهم السلام) يملكون رسوخا في العلم بالمستوى الذي يستطيعون به أن يفهموا كتاب الله، ودينه، وشريعته، وحقائق الحياة الدالة على وجود الله وتوحيده..
ومن الواضح: أن هذا يخالف الأحاديث الصريحة في أن من يفهم القرآن فهما حقيقيا، وعميقا، وصحيحا هم - فقط - النبي (ص) وأهل البيت صلوات الله وسلامه عليهم، دون كل أحد.
٢ - إن هذا البعض يقول:
" إن أهل البيت (ع) هم أفضل المصاديق للراسخين في العلم.. "

---

(١) مجمع البيان: ج ١، ص: ٥٢٨.
(٢) م. ن: ج ١، ص: ٥٢٨.
(٣) البحار، م: ج ١٠، ص: ٢٩٠، باب ٨، رواية ١.
(٤) من وحي القرآن: الطبعة الثانية دار الملاك، ج ٥، ص: ٢٤٠ و ٢٤١.

مع أن المعروف عن مذهب أهل البيت والمروي بأسانيد كثيرة هو أنهم (عليهم السلام) هم المعنيون بهذه الآية، دون كل أحد.
٣ - إن القول بأن هذه الآية أو تلك قد أريد بها كذا يحتاج إلى اليقين، والى الحجة، اما إذا قال لك نفس صاحب القول مرادي من هذه الآية هو الأئمة عليهم السلام فليس لأحد من الناس الحق في صرف الكلام باتجاه آخر.. بأن يقول:
إن مراده من الآية هو معنى آخر، حتى لو كان هو المعنى العام الشامل لكل عالم.. وعلى رأسهم النبي (ص)، والأئمة الطاهرون (عليهم السلام).
٤ - قد تكررت هذه المقولة من هذا البعض في موارد عديدة، مثل آية:
(أطيعوا الله وأطيعوا الرسول، وأولي الأمر منكم.. (.
وذلك معناه فتح الباب للتشكيك في نصوص الإمامة، وفي النصوص التي تبين أن لأهل البيت مقاما خاصا يجعل لهم الحق دون سواهم بمقام الإمامة العظمى.
فإن لازم كلام هذا البعض هو أن آية (إنما وليكم الله ورسوله، والذين آمنوا، الذين يقيمون الصلاة، ويؤتون الزكاة وهم راكعون..) (١) لا تختص بعلي (عليه السلام)، بل تشمل كل من يمكن أن يتصدق وهو راكع - كما يقول ابن تيمية -، ولكنه (عليه السلام) أفضل مصاديقها وهكذا الحال في أكثر الآيات المشابهة.. فهل نقبل ذلك منه؟!.
وهكذا يتضح: أن القول بعموم هذه الآيات النازلة في خصوص أهل البيت يراد به إنكار هذه النصوص الصريحة فيهم.. وإعطاء نصيب لغيرهم من الآيات الشريفة..
فهل ننتظر أن يصل الأمر إلى الأحاديث الشريفة أيضا حتى مثل حديث الغدير، وحديث إنذار العشيرة الأقربين، وحديث المنزلة.. وغير ذلك.. علما بأنه حتى حديث الغدير قد نال نصيبه من التشكيك من قبل هذا البعض. ولو أن ابن تيمية كان حيا لأفرحه كثيرا أن يرى كيف أن منهجه في التشكيك بما يعود إلى علي وأهل بيته قد عاد إلى الحياة من جديد.

---

(١) سورة المائدة، آية: ٥٥.

٧٨٠ – لا معنى أن يكون الباطن مخزونا عند الراسخين في العلم.
٧٨١ – لا فائدة من اختزان المعنى الباطن عند الراسخين في العلم.
٧٨٢ – الدلالة الذاتية للقرآن لا تدل على الباطن لعدم وجود ظهور في ذلك.
٧٨٣ – مفردات التفسير، وتفاصيل العقيدة تحتاج إلى اليقين.

يقول البعض:

" ومن جهة أخرى، ما معنى أن يكون المعنى الباطن مخزونا لدى الراسخين في العلم وما فائدة ذلك؟ فإن كان ذلك من جهة أنهم حجج الله الذين لا بد أن يقبل قولهم في أسرار الدين، حتى لو لم يكن ذلك مفهوما من اللفظ، فإن طبيعة الحجية تفرض ذلك من دون حاجة إلى تضمين القرآن لذلك، لأن عصمتهم تؤكد صدقهم فتؤدي إلى قبول تلك الحقائق الخفية منهم، وإن كان ذلك من خلال الطبيعة الذاتية للدلالة القرآنية، فإن المفروض عدم وجود ظهور للقرآن في ذلك ".

ثم إن هذا البعض يطرح سؤالا يقول: كيف نفهم ذلك؟

ثم يجيب عن ذلك:

" بضرورة التأكد من صحة الأحاديث المروية عن النبي، وعن الأئمة حول تفاصيل العقيدة، ومفردات الوجود، والتفسير.. سندا ومتنا، ولزوم تحصيل اليقين أو ما يقرب منه بخلاف ما يتصل منها بالأحكام الشرعية " (١).

وقفة قصيرة

ونقول:

١ – قد تحدثنا عن دعواه لزوم تحصيل اليقين، أو الاطمينان في تفاصيل العقيدة في قسم المنهج الإستنباطي وهو القسم الذي يتحدث فيه عن قواعده ومناهجه التي يتبناها ويلتزم بها، وقد ظهر مما ذكرناه هناك: أن هذه المقولة لا تصح، ولا يمكن قبولها، وذلك لأمور كثيرة نذكر منها هنا أيضا:

ألف: إنه لا دليل لديه على لزوم تحصيل الأدلة اليقينية في الأمور الكونية، والتاريخ، وملكات الأشخاص، والتفسير، واسرار الواقع، وجوانب الحياة، بل المهم هو أن تثبت بالحجة المعتبرة شرعا، وعند العقلاء.

نعم يجب تحصيل اليقين في خصوص الأمور العقائدية الأساسية الأولى، وهي

---

(١) تأملات في المنهج البياني: ص ١١.

التي يجب الإعتقاد بها على كل حال، وهي خصوص ما يتوقف عليه الإسلام، والإيمان كالتوحيد والنبوة واليوم الآخر، وهو ما يتوقف عليه حقن دمه، والحكم بطهارته وحل ذبيحته بصورة أولية، بشرط أن لا يصاحب ذلك إنكار لأصل عقيدي أو لضرورة دينية، وما إلى ذلك.. وكذا يطلب اليقين في المعجزة التي يتوقف عليها ثبوت أصول العقيدة.
ويطلب اليقين أيضا في الإمامة أما ما عدا ذلك فيجب الإعتقاد به اجمالا على ما هو عليه وأما تفصيلا فإنما يجب ذلك لو التفت إليه، لا مطلقا. نعم لا يجوز له إنكاره، فلو أنكره لزمته تبعات الإنكار، وقد يكون منها خروجه عن دائرة الدين أو عن مذهب أهل البيت (ع)، وهذا النوع من الإعتقادات لو ثبت له بحجة معتبرة وجب عليه الإعتقاد به، وإلا فإنه ليس له أن يكذبه، ويرده فقد ورد النهي الأكيد عن رد الخبر على أهل البيت (عليهم السلام) (١)، فكيف بما يدخل في نطاق العقيدة والإيمان؟.
ب - إن إنكار هذا البعض لحجية الأخبار غير المتواترة والقطعية في ما عدا الأحكام سوف يفقده معظم معارفه الدينية، التي لم يزل يرددها هنا، وهناك، وتسقط بذلك عن الاعتبار، ويصبح بلا ثقافة دينية، وبلا معارف يعتد بها، لأنه لا يستطيع أن يدعي أنها كلها متواترة تفيد اليقين.. بل هي أخبار آحاد، فإذا كان لا يرى هو لها أي اعتبار فكيف يثقف بها الآخرين، ويدخلها في وجدانهم!!
ج - إن أدلة حجية الأخبار سواء أكانت هي الآيات أو الروايات، أو بناء العقلاء الذي أمضاه الشارع - إن هذه الحجية - لم تخصص بخصوص الأحكام.
د - إن من يقول بالأخذ بالخبر الموثوق - لا بخبر الثقة، لا يحق له القول بلزوم الاقتصار على الخبر الصحيح السند، هنا وعلى الموثوق ومطلق الحجة هناك.
ه - إن قول هذا البعض بلزوم الاقتصار على القرآن، وعلى الأخبار المتواترة، والقطعية، وإلقاء كل خبر لا يفيد القطع أو الاطمينان معناه لزوم إلقاء كل حديث النبي (صلى الله عليه وآله)، وأهل بيته (عليهم السلام)، والاقتصار على بضعة أحاديث قد لا تتجاوز عدد أصابع اليدين.

---

(١) الكافي ج ٢ ص ٢٢٣، والبحار ج ٢ ص ١٨٦ وراجع: ١٨٧ و ٨٨، والمحاسن للبرقي ص ٣٠ و ٢٣١.

إذن، فعلى الإسلام السلام.. وهذا يتوافق بصورة واضحة مع مقولة: حسبنا كتاب الله..
٢ - إن ما ورد عن النبي (صلى الله عليه وآله) وأهل بيته (عليهم السلام) من أن علم الباطن موجود عندهم، وأنهم هم الراسخون في العلم، حتى على تقدير لزوم تحصيل اليقين أو الاطمينان بالأخبار التي تتعرض لغير التشريع، إن ذلك ليس من أخبار الآحاد، بل هو مفيد لليقين سندا، ومتنا، وليس من حق هذا البعض أن يرده..
٣ - إننا نخشى أن يكون مقصود هذا البعض باليقين، أو الاطمينان هو خصوص الشخصي منه، وفي أي خبر كان، فإن كان هذا هو المقصود، فإن الدين يصبح ملعبة بأيدي أهل الأهواء والبدع، ولكل طامع وطامح.
٤ - إن فائدة كون العلم مخزونا لدى الراسخين في العلم هو نفس فائدة تعليم النبي (صلى الله عليه وآله) عليا (عليه السلام) ألف باب من العلم يفتح له من كل باب ألف باب.. وهو نفس فائدة تعليم آل داود منطق الطير، وهو نفس فائدة " علم من الكتاب " الذي كان عند آصف بن برخيا، الذي جاء بعرش بلقيس من اليمن إلى بيت المقدس، وهو نفس الآيات الكبرى التي رآها رسول الله (ص) في رحلة المعراج (لقد رأى من آيات ربه الكبرى) (١) و (لنريه من آياتنا) (٢) وهو نفس فائدة الغيب الإلهي - كله أو بعضه - الذي يطلع الله عليه من يرتضيه من رسول..
وحتى لو كان هذا البعض لا يدري الفائدة من ذلك، فإن ذلك لا يبرر له رفض الحديث.
٥ - على أن من الواضح: أن هناك مرجعيات للناس يرجعون إليها في أمور دينهم، ولتحصيل معارفهم، كما أن لهم مرجعيات في سائر أمورهم الحياتية كالطب وغيره، ولو صحت مقولة هذا البعض فإنه لا تبقى فائدة من تعلم المهندس لعلم الهندسة والطبيب لعلم الطب، والرياضي لعلم الرياضيات، والفيلسوف للفلسفة، والفقيه للفقه، وما إلى ذلك.. فإن المقصود - على حد قول هذا البعض - إن كان هو حفظ تلك المعارف

---

(١) سورة النجم، الآية: ١٨.
(٢) سورة الإسراء، الآية: ١.

والقواعد، فإن المعارف والقواعد موجودة في ضمن الكتب، ومحفوظة فيها.. وإن كان المقصود هو إلزام الآخرين بها، فإن ذلك حاصل حتى وهي موجودة في ضمن الكتب.
وإذا أجاب هذا البعض بأن المهندس، والطبيب، والفقيه، والفيلسوف، والرياضي.. و.. و.. يمثلون مرجعيات للناس في أوقات حاجتهم إلى علومهم، ولو لأجل تعلم جزئياتها ودقائقها لتقوية ملكات البحث العلمي في هذه الدائرة أو تلك، أو في علم هنا، وعلم هناك..
فإن الجواب: هو أن حفظ هذه العلوم القرآنية الباطنة لدى الأنبياء والأولياء إنما هو ليكونوا هم المرجعيات للناس عند الحاجة إليها..
وكذلك ليستخدموها في تربيتهم أو تعليمهم للناس وتثقيفهم بها، حينما يبلغون أو بعضهم - كسلمان - الدرجات التي يمكن أن تفيدهم في زيادة يقينهم، أو في غير ذلك من حالاتهم وشؤونهم، وحتى تصرفاتهم.. من خلال إطاعتهم لله التي تصل بهم إلى مقام (عبدي أطعني تكن مثلي تقول للشيء كن فيكون) كما اعترف به هذا البعض نفسه.
فاتضح بما ذكرناه عدم صحة الإستدلال الذي قدمه ذلك البعض لبيان عدم الفائدة في أن يكون المعنى الباطن محفوظا لدى الراسخين في العلم.
٦ - والأغرب من ذلك قوله:
" فإن كان ذلك من جهة أنهم حجج الله الذين لا بد أن يقبل قولهم في أسرار الدين، حتى لو لم يكن ذلك مفهوما من اللفظ، فإن طبيعة الحجية تفرض ذلك، من دون حاجة إلى تضمين القرآن لذلك "..
فإن قوله الأخير لا معنى له لأن كونهم حجج الله تعالى لا يستلزم أن لا يتضمن القرآن علومهم، ولا يستلزم أن لا يكون القرآن مرجعا لهم يعرفون بواطنه، ويكتشفون أسراره بوسائل عرفهم الله إياها، وأوقفهم عليها.
كما أن كلامه هذا معناه: طرح الروايات الكثيرة التي تحدثت عن بطون القرآن (١)، وتصبح هذه البطون بلا فائدة.
٧ - وأغرب من ذلك قوله:

---

(١) راجع الصحيح من السيرة: ج ٢، ص ٢٦٦ - ٢٦٨.

" وإن كان ذلك من خلال الطبيعة الذاتية للدلالة القرآنية، فإن المفروض عدم وجود ظهور للقرآن في ذلك ".
فإن هذا الكلام يستبطن أن يكون هذا البعض قد عرف جميع وجوه الدلالات القرآنية..
مع أننا نلاحظ ما يلي:
ألف: اختلاف الناس في درجات فهمهم للمعاني القرآنية، وفي اكتشافهم لأسراره، وإدراك لطائفه وإشاراته..
ب – إن هذا البعض نفسه قد اعترف بأن ثمة أمورا لم يكن قد أدركها حين كتابته لكتابه المعروف " من وحي القرآن " وقد ذكر ذلك في مناسبة إنكاره لنزول الوحي مباشرة على نبي الله لوط، فراجع ما ذكرناه حول النبي لوط (ع) في قسم (مع الأنبياء والرسل).
ج – إن هذا البعض يسجل في نفس كتابه الآنف الذكر: أنه يخالف المفسرين في فهم كثير من الآيات القرآنية، وفي دلالاتها..
د – إنه إذا كانت معاني القرآن وخصوصياته التفسيرية لم تزل تتكشف عبر العصور، وقد تكشف الكثير منها في هذا العصر، بسبب الثورة الكبيرة التي حصلت وتحصل في مجالات العلوم المختلفة.
فهل يستطيع هذا البعض أن يدعي مع ذلك أن ما سجله هو وغيره من معاني ادعوا أنهم قد استفادوها من الدلالات القرآنية قد أظهر كل المعاني القرآنية وما على ذلك من مزيد في المستقبل؟، وأن حركة اكتشاف المعاني القرآنية قد توقفت عند هذا الحد؟!
وكيف يمكن أن نوفق بين هذا التوجه، وبين ما روي عن أمير المؤمنين (عليه السلام): من أن هذا القرآن (لا تفنى عجائبه، ولا تنقضي غرائبه، ولا يشبع منه علماؤه.. وأن ظاهره أنيق وباطنه عميق).
ه – إن هذا البعض نفسه يذهب إلى مقولة غريبة وعجيبة، بل وخطيرة جدا أيضا، مفادها.. أن عالم الدلالات يتطور بتطور الزمن، وأنه يختلف من زمن إلى آخر..
فهو يقول:
" إن الكلمة لا تبقى في مدلولها اللغوي الوضعي جامدة لا تتحرك، بل تأخذ من حركتها التاريخية الكثير من الإشارات، والرموز، والإيحاءات، التي قد يفهم

الناس منها الكثير خارج مدلولها الذاتي " (١).
فلماذا لا يطبق مقولته هذه على القرآن، ويفسح المجال لفهم جديد لهذا الكتاب الذي هو هدية الله إلى الخلق.. ويقبل بافتراض أن يكون النبي (ص) والأئمة (ع) قد عرفوا كل معاني القرآن هذه، بسبب أن الله قد علمهم كل العلوم التي يحتاج إليها البشر، وكل ما يتوصلون إليه من معارف في الكون والحياة..
بل لماذا لا يقبل بإمكانية أن يكون الله سبحانه قد رضي رسوله أهلا، وفي مستوى لأن يطلعه على غيبه في كل شؤون الخلق والحياة، وأسرار الوجود.
أو بمستوى يفوق كثيرا ما يمكن أن يتوصل إليه البشر الذين أرسل إليهم، وهو نبيهم، وإمامهم وسيدهم عبر العصور والدهور..
وحيث إن الله سبحانه قد أطلعه على هذا المستوى الرفيع من علمه وغيبه، فإنه سيكون قادرا على فهم معاني القرآن، كأدق ما يكون الفهم، وفي مستوى لا يرقى إليه ما فهمه هذا البعض، بل كل من فسر القرآن سابقا، وسوف يفسره لاحقا.. بحيث لابد من الرجوع إليه (ص) في فهم دقائقه، وبواطنه وحقائقه.

---

(١) المعارج: العدد ٢٨ - ٣١، ص ٢٦٤.

العلامة المحقق
السيد جعفر مرتضى العاملي
خلفيات
كتاب مأساة الزهراء (ع)
الجزء الخامس
دار السيرة
بيروت – لبنان

المقصد الخامس:
التشيع

القسم الأول:
التشيع والإمامة

بداية
إن الأمور التي تشير إلى – أو تدل على – ما يرمي إليه البعض في حديثه عن الإمام والإمامة، وعن الشيعة والتشيع، كثيرة ومتنوعة، والمكتوب منها كثير وخطير، فكيف بالمسموع في النوادي، والمدارس، والسهرات، والمجالس.
ونحن نقتصر هنا على ذكر مجموعة من كلماته – وهي كثيرة ليست قليلة – عسى أن نبلغ بها غايتنا في إعطاء الصورة الوافية عن الاتجاه الفكري العام، وعما تحتله هذه الشؤون الحساسة فيما يراد له أن يأخذ موقعه في عقل وفكر الناس، وتكون له آثاره على مواقفهم، وحتى على مواقعهم..
ما يلي من صفحات، ومن الله نستمد القوة والحول، ومنه نطلب السداد والرشاد.
٧٨٤ – الشيعة في قفص الاتهام.
ثم إن ذلك البعض يشير بطريقته الخاصة إلى أن الشيعة هم الذين اعتبروا أنفسهم مجتمعا يختلف عن غيرهم.. وكأن الآخرين هم الأساس، الذي فصل الشيعة أنفسهم عنه، وبالتالي، فإنهم قد نأوا بأنفسهم عن معونة أهل السنة ونصحهم، على عكس ما كان من علي أمير المؤمنين عليه السلام تجاه الخلفاء – مع أنه هو صاحب القضية معهم، فصاحب القضية يتعاون، ويقدم النصح والمشورة، والشيعة لا يفعلون ذلك، مما يوضح: أنهم أقل وعيا، وأقل إسلامية من المتقدمين، فهو يقول:
" المسلمون في عصر الخلافة الراشدة (!!) كانوا أقرب إلى المواجهة الواقعية لمثل هذه المشكلة، بعدها، عاش المسلمون أوضاعا حادة تحولت إلى حروب بين السنة والشيعة، ثم إلى حالة انفصال اعتبرت الشيعة نفسها مجتمعا يختلف عن مجتمع السنة، بينما كان الإمام علي – وهو صاحب القضية – يتعاون مع الخلفاء، ويعطيهم المشورة والنصح، بالرغم من رفضه للمسألة، مما يعني: أن المتقدمين

كانوا أكثر وعيا، وأكثر إسلامية " (١).
٧٨٥ - الشيعة إرهابيون في المجال الفكري!
٧٨٦ - دعوة السنة والشيعة إلى التنازل عما ورثوه.
٧٨٧ - الشيعة مصداق للآية: (إنا وجدنا آباءنا على أمة..).
٧٨٨ - لا يوجد نقد علمي عند الشيعة والسنة.
٧٨٩ - لا حرية إلا لمناقشة القضايا السنية.
ثم هو يتهم الشيعة بالإرهاب الفكري، وأنه ليست هناك أية حرية في داخل المذهب الشيعي، ويظهر رغبته في تنازل الشيعة والسنة عما ورثوه.
فهو يقول:
" المشكلة هي أن السنة لا يريدون أن يتنازلوا عن أي شيء مما ورثوه، وأن الشيعة لا يريدون أن يتنازلوا عن أي شيء مما ورثوه، بقطع النظر عما إذا كان ما ورثوه يخضع للبرهان أو للدليل أو لا يخضع، لأن القضية في بعض أوضاعها: (إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مقتدون) (٢).
لذلك لا نجد أية حرية في داخل المذهب السني لمناقشة القضايا السنية، وليست هناك أية حرية في داخل المذهب الشيعي لمناقشة القضايا الشيعية.. الحرية المطروحة هنا وهناك هي مناقشة الآخر.. أما أن نناقش فكرنا في عملية نقد علمي فهذا ليس واردا، بل قد تجد هناك إرهابا فكريا هنا، وإرهابا فكريا هناك " (٣).
٧٩٠ - التشيع وجهة نظر في فهم الإسلام.
٧٩١ - اتهام الشيعة بأنهم انفصاليون، لا يتعاونون مع إخوانهم ولا ينصحونهم.
وهو يعتبر التشيع مجرد وجهة نظر، في مقابل وجهة نظر أخرى هي التسنن، ووجهة النظر عموما: قد تكون خطأ، وقد تكون صوابا.. كما أن وجهة النظر الأخرى كذلك.
مع أن التشيع هو حقيقة الإسلام، وصريح هذا الدين، فهو يقول:
" وقد تكون القضية المطروحة هي أن لا يكون خط التشيع - فيما هو التشيع وجهة نظر في فهم الإسلام - حالة معزولة عن الواقع العام للمسلمين " (٤).

---

(١) أسئلة وردود من القلب، الطبعة الثانية، ص ٨٣، ومجلة المرشد العددان ٣ و ٤ ص ٤٧.
(٢) سورة الزخرف الآية ٢٣.
(٣) للإنسان والحياة ص ١٩٥ الطبعة الثانية.
(٤) تأملات في آفاق الإمام الكاظم (ع) ص ٩٤ الطبعة الأولى - دار التعارف.

٧٩٢ - الفكر الإلهي! والفكر البشري.
٧٩٣ - الإمامة فكر بشري..!
٧٩٤ - كل التراث الفقهي والكلامي فكر بشري.
٧٩٥ - الحقيقة نسبية..
٧٩٦ - بديهيات الإسلام فقط فكر إلهي.

وهو يعتبر أن كل التراث الفكري والعقيدي والفلسفي، فكر بشري، باستثناء البديهيات، فإنها: فكر إلهي.

ولا ندري كيف نفسر عبارة (فكر إلهي)، وما تحمله من جرأة على الذات الإلهية، فهل الله يجلس ليوازن ويفكر، ويقدم ويؤخر، ثم يخرج بهذه النتيجة أو تلك؟

ولنتوقف قليلا أيضا عند اعتبار ذلك كله فكرا بشريا..!!

أما عباراته التي تضمنت ذلك فهي التالية:

".. ونحن نعتقد: من خلال ذلك: أن كل ما جاءنا من تراث فقهي، وكلامي، وفلسفي، هو نتاج المجتهدين والفقهاء والفلاسفة والمفكرين، من خلال معطياتهم الفكرية، ولا يمثل الحقيقة، إلا بمقدار ما نقتنع به من تجسيده للحقيقة على أساس ما نملكه من مقاييس الحقيقة.

وبهذا، فإننا نعتبر: أن كل الفكر الإسلامي، ما عدا الحقائق الإسلامية البديهية هو فكر بشري، وليس فكرا إلهيا، قد يخطئ فيه البشر فيما يفهمونه من كلام الله، وكلام رسول الله (ص) وقد يصيبون.

وعلى هذا الأساس، فإننا نعتقد أن من الضروري جدا أن ننظر إلى التراث المنطلق من اجتهادات المفكرين، أينما كانت مواقع تفكيرهم، نظرة بعيدة عن القداسة في حياتهم ومؤهلاتهم الروحية والعملية في حياة الناس الآخرين، فيمن يكون على مستوى المراجع أو الأولياء في تقواهم لله سبحانه وتعالى الخ.. " (١).

وقفة قصيرة

إن هذا البعض قد اعتبر كل التراث الفقهي والكلامي (أي العقائدي) والفلسفي هو نتاج أفكار المجتهدين، وهو كله ليس إلهيا، وإنما هو فكر

---

(١) حوارات في الفكر والسياسة والاجتماع ص ٤٨٠.

بشري، حتى الإمامة فإنها عنده من المتحول، لأن النص لم يكن عنده صريح الدلالة بحيث لا مجال لاحتمال الخلاف فيه، ولا موثوق السند إلى درجة لا يمكن الشك فيه (١) فالإمامة إذن فكر بشري أيضا، لأنها بحاجة إلى الإجتهاد، وليست من البديهيات عند جميع المسلمين.

هذا كله عدا عن أن كلامه الآنف الذكر صريح في أنه يعتبر الحقيقة نسبية، فلا يستطيع أحد أن يدعي أنه يملك الحقيقة كلها، بل هو يملك منها بحسب ما يقتنع به من مقاييس الحقيقة..

فقد يكون أمر ما يمثل الحقيقة عند شخص، - بحسب تلك المقاييس - ويمثل الباطل عند آخر بحسب المقاييس التي يملكها ذلك الآخر أيضا.

ونحن قد ناقشنا هذه المقولات في كتابنا (لماذا كتاب مأساة الزهراء؟)، ونؤكد على القارئ الكريم أن يراجع ما كتبناه هناك..

غير أنا نذكر هنا بأن ما هو فكر إلهي عند هذا البعض، هو أمور يسيرة وعناوين محدودة جدا، عبر عنها في بعض كتاباته بالثابت، ويقابلها المتحول. فقال:

" إن من الثابت: التوحيد، والنبوة، والمعاد، ومسلمات الشريعة، مثل: وجوب الصلاة، والصوم، والجهاد، والحج، والزكاة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتحريم الزنا والسرقة، والخمر، والميسر، والنميمة، واللواط، والغيبة، وقتل النفس المحترمة، ونحوها مما لا يخرج عن دائرة العناوين العامة جدا، دون

تفاصيلها، فإن التفاصيل تدخل في نطاق الاجتهادات الشخصية البشرية، غير الإلهية " (٢).

وهو ما عبر عنه هذا البعض بالمتحول.

ويقول:

" المراد من الضروري الشيء البديهي الثابت بشكل طبيعي جدا، وعفوي جدا، من دون حاجة إلى الإستدلال بين المسلمين، مثل وجوب الصلاة، ووجوب الصوم، ووجوب الحج، ووجوب الزكاة، كما ذكرنا. أما تفاصيل الصلاة، وتفاصيل الصوم، أو الحج، أو الزكاة، فهذه أمور يختلف فيها المسلمون، ويحتاج فيها إلى أن يستدل بعضهم على بعض، ليثبت قناعته من خلال ذلك، وكل

---

(١) مجلة المنهاج العدد الثاني مقالة الأصالة والتجديد ص ٦٠.

(٢) مجلة المنهاج العدد الثاني مقالة الأصالة والتجديد ص ٦٠.

شيء يحتاج إلى الإستدلال بحسب طبيعته، أو بحسب طبيعة الواقع العام، باعتبار أن الناس يختلفون فيه فهو أمر نظري " (١).

٧٩٧ - سند حديث: (من مات ولم يعرف إمام زمانه) موضع نقد.

أجاب البعض عن سؤال حول حديث النبي (ص):

" س:.. قال الرسول: من لم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية؟.

ج: الواقع أن سند هذا الحديث ليس فوق مستوى النقد " (٢).

ومن الواضح: أن أبرز تجليات هذا الحديث قد كانت في موقف فاطمة الزهراء (ع) من أبي بكر، حيث ماتت وهي مهاجرة له، كما دلت عليه النصوص القاطعة، ولم تكن تعتبره إمام زمانها، ولا يمكن بحال أن يقال: إنها ماتت ميتة جاهلية، وهي التي يغضب الله لغضبها، ويرضى لرضاها.

وهو من الأحاديث الثابتة المروية لدى أهل السنة والشيعة، وتجدهم به يستدلون، وعليه يعتمدون، على اختلاف مذاهبهم ومشاربهم.

ولا ندري ما هو الداعي لإثارة الشبهة حول سند هذا الحديث؟! مع أن الأفرقاء قد تلقوه بالقبول كما ألمحنا إليه؟!.. وذكرنا ذلك في كتابنا (مأساة الزهراء (عليها السلام)):

٧٩٨ - الخلاف بعد النبي لم يضر بالإسلام.

٧٩٩ - المسيرة الإسلامية لم تنحرف بعد النبي (ص).

ويتحدث عن خلافات الصحابة بعد النبي (ص) فيقول:

" علينا أن نمارس خلافنا في الرأي كما مارسه الأولون، فقد مارسوه فيما لم يكن الاختلاف مضرة للإسلام، حتى سارت المسيرة الإسلامية في طريقها المستقيم " (٣).

---

(١) فقه الحياة ص ٢٧٦.

(٢) كلام هذا البعض، ورد في شريط مسجل بصوته، وهو موجود لدى المؤلف برقم ٣٢.

(٣) الندوة ج ١ ص ٤٣٩.

ظاهر الكلام أن الصحابة لم يمارسوا خلافاتهم بصورة مضرة للإسلام، فلم يكن اغتصاب بعضهم للإمامة مثلا ضررا على الدين، ولا انحرافا بل سارت المسيرة الإسلامية في طريقها المستقيم!!!

٨٠٠ – إبعاد علي (ع) كان نتيجة فهم الكلام بطريقة معينة.

٨٠١ – المسلمون (!!) فهموا ذلك.

٨٠٢ – الخطأ في اجتهاد أهل السقيفة.

٨٠٣ – مشكلتنا: أن حديث الغدير مروي بشكل مكثف.

٨٠٤ – ينبغي لأهل السنة أن يناقشوا سند حديث الغدير.

٨٠٥ – كلمات النبي (ص) في الغدير، تجعل الشك في أذهان الناس.

٨٠٦ – النبي (ص) لم يكتب كتابا للأمة لأنه أراد للتجربة أن تتحرك.

ويقول البعض:

" أ – انطلق رسول الله (ص) ليؤكد مسألة القيادة من بعده، حتى لا تكون حركة المسلمين في فراغ، بعد أن ينتقل (ص) إلى الرفيق الأعلى.

ولكن المسلمين فهموا القضية بطريقة معينة، ففرضت الأوضاع الجديدة نفسها، والتي أوجدوها خارج دائرة توجيهات رسول الله (ص)؛ فأبعد علي (ع).. " (١).

فالفهم الخاطئ لكلام النبي (ص) كان هو السبب في إبعاد علي عليه السلام..

ب – ولكنه يذكر في مورد آخر: أن سبب فهم المسلمين لهذا الأمر بطريقة معينة هو أن النبي (ص) قد تكلم بطريقة تلقي بأذهان الناس الشك، فهو يقول:

" بيعة الغدير مما يذكره السنة والشيعة، لكن دخل بعض الناس على الخط، كما يقرأ في كلمة (مولى): من كنت مولاه فعلي مولاه، يعني ناصره، فالقضية ربما كانت من خلال طبيعة الكلمات مجالا لأن النبي (ص) مثلا، بأذهان الناس يصير شك.

أما لماذا لم يكتب النبي (ص) كتابا؟ كان النبي ذاك الوقت يريد للتجربة أن تتحرك " (٢).

ج – وإذا ضممنا إلى ما تقدم حديث البعض عن سند حديث الغدير، ودعوته أهل السنة للبحث فيه أيضا، فهو يقول في نطاق سؤال وجواب:

سؤال: يقول تاريخ الشيعة بأن رسول الله (ص) نصب عليا (كرم الله وجهه) على مشهد من (١٢٠) ألف مسلم ما بقي منهم إلا أربعة أو خمسة، فهل هذا مقبول منطقيا؟

" جواب – عندما ندرس كيف تتبدل الأوضاع، وكيف تتغير الأفكار وكيف

---

(١) للإنسان والحياة ص ٢٥٧.

(٢) من شريط مسجل بصوته بتاريخ ١٤ – ١٠ – ١٩٩٥.

تختلط الأوراق فإننا نجد بالتجربة الكثير من واقعنا، والسبب في ذلك هو أن المؤثرات التي يمكن أن تتحرك في الواقع الاجتماعي أمام أية قضية لا تتحرك في المجرى الاجتماعي الذي يرضاه الناس أو يحبونه.
فلا بد أن تتحرك الكثير من الأساليب والوسائل من أجل إبعاد القضية عن خطها المستقيم ولو بالقول.
لقد قال رسول الله (ص) (من كنت مولاه فعلي مولاه) فهل إن معناه من كنت أحبه فعلي يحبه ومن كنت ناصره فعلي ناصره، أو إن معناه من كنت أولى به من نفسه – وهو معنى الحاكمية – فعلي أولى به من نفسه، فبعض الناس يقول هذا تصريح وليس تأكيدا. إن مشكلتنا هي أن (حديث الغدير) هو من الأحاديث المروية بشكل مكثف من السنة والشيعة، ولذلك فان الكثير من إخواننا المسلمين السنة يناقشون الدلالة ولا يناقشون السند، في الوقت الذي لا بد أن ندرس القضية من خلال ذلك أيضا، فعندما ندرس قصة الحسن والحسين (ع) نجد أن النبي (ص) ربى لهم حبا في نفوس المسلمين وقد استطاعوا أن يعمقوا هذا الحب من خلال سلوكهم وسيرتهم. وكدليل على ذلك عندما انطلق الإمام الحسين (ع) وقد بايعه أهل الكوفة التقى (الفرزدق) في الطريق فقال له: (قلوبهم معك وسيوفهم عليك) ونحن عشنا أيها الأحبة، الكثير من هذا في (العراق) وعشناه في (لبنان) ونعيشه في أكثر من موقع في العالم، لأن مسألة الجماهير هي أنها تنطلق بانفعال وتتحرك بانفعال أيضا. هذه هي المسألة التي تجعل هذا الواقع واقعا قريبا من المنطق " (١).
ف – مشكلة هذا البعض إذن هي أن حديث الغدير مروي بشكل مكثف عند السنة والشيعة.. ورغم أن أهل السنة يناقشون في دلالة حديث الغدير فقط، فإنه يتمنى عليهم أن يناقشوا السند بالإضافة إلى المتن..
د – ومهما يكن من أمر، فإن ذلك البعض نفسه هو الذي اعتبر قضية الإمامة من المتحول الذي لا صراحة فيه من حيث الدلالة إلى درجة عدم احتمال الخلاف فيه، ولا موثوقا سندا إلى درجة عدم إمكان الشك فيه، فهو يقول وهو يتحدث عن الثابت والمتحول داخل الثقافة الإسلامية:
" هناك المتحول الذي يتحرك في عالم النصوص الخاضعة في توثيقها ومدلولها للاجتهاد، ما لم يكن صريحا بالمستوى الذي لا مجال لاحتمال الخلاف فيه، ولم

---

(١) الندوة ج ١ ص ٤٢٢.

يكن موثوقا بالدرجة التي لا يمكن الشك فيه، وهذا هو الذي عاش المسلمون الجدل فيه، كالخلافة والإمامة، والحسن والقبح العقليين " (١).

فالإمامة إذن تعاني من مشكلة، إما في السند أو في الدلالة، ولأجل ذلك اختلف المسلمون؛ فهم مأجورون فيما توصلت إليه اجتهاداتهم، ولو أخطأوا في تلك الاجتهادات.

وقفة قصيرة

ونحن قبل أن نتابع حديثنا نلفت النظر إلى النقاط التالية:

١ - أما بالنسبة لأسانيد أحاديث الإمامة.. فنقول: إنها متواترة في موارد عديدة منها.. عند السنة والشيعة معا، وصحيحة السند في موارد كثيرة أخرى عند السنة والشيعة أيضا.. وحديث الغدير أيضا من الأحاديث المتواترة، كما لا يخفى على من لاحظ كتاب الغدير للعلامة الأميني، وغيره من مؤلفات علماء هذا المذهب، وكذلك مؤلفات سائر المسلمين.

فلا معنى للحديث حول هذا الموضوع، كما لا معنى لاعتبار الإمامة من المتحول استنادا إلى ذلك، ولو جزئيا.

٢ - إن النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم، قد أمره الله بتبليغ ما أنزله إليه في قوله تعالى: (وإن لم تفعل فما بلغت رسالته) (٢).

فإذا كان قد تكلم بكلمات تستوجب الشك في أذهان الناس، فمعنى ذلك: أنه لم يبلغ ما أمره الله بتبليغه.

فإما أنه تعمد زرع الشك والشبهة في عقول الناس، أو أنه لم يحسن التبليغ، ولم يعرف الطريقة المناسبة التي يتحقق بها ذلك، وكلا الأمرين باطل لا يصح نسبته إلى النبي (ص).

وفي كلا الحالين: كيف يصح أن ينزل الله سبحانه بعد إتمام الحجة في يوم الغدير الآية الشريفة التي تقول:

---

(١) مجلة المنهاج عدد ٢ مقالة الأصالة والتجديد.

(٢) سورة المائدة الآية ٦٧.

(اليوم أكملت لكم دينكم، وأتممت عليكم نعمتي، ورضيت لكم الإسلام دينا) (١).
فهل يصح - والعياذ بالله - أن يقال: إن الله سبحانه لم يكن عالما بأن رسوله قد أوهم الناس وشككهم، ولم يبلغهم ذلك، ولم يمتثل أمره.. أم أن الله - والعياذ بالله - قد أراد أن يمتن على الناس بأمر وهمي لا حقيقة له؟!..
٣ - إن فهم المسلمين للنص بطريقة معينة، هل يعني: أن القصة كانت مجرد فهم واجتهاد خاطئ - ولم يكن ثمة تعمد إلى إبعاده عليه الصلاة والسلام؟! - وإذا كان ذلك نتيجة فهم خاطئ فالظاهر أنهم مأجورون على هذا الخطأ في الاجتهاد..؟
٤ - إن هذا الفهم المعين للنص هل كان عاما للمسلمين كلهم - كما هو ظاهر عبارته - وهل شمل هذا الفهم المعين سلمان، وأبا ذر، والهاشميين وغيرهم.. أم اقتصر على فريق دون فريق..؟!
وماذا نصنع بقول القائل بعدما بايعوا عليا (ع) يوم الغدير: بخ بخ لك يا علي، أصبحت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة؟!
٥ - وإذا كانت الإمامة لا بد فيها من ثبوت النص، ثم وضوحه، فهل يعني ذلك: أن تصبح الإمامة فاقدة لكلا هذين الشرطين، ويكون عدها من المتحول قد وقع من أهله في محله؟! وذلك لأنها ليست من البديهيات عند بعض المسلمين، منذ وفاة الرسول (ص) على حد زعم البعض، فهي إذن فكر بشري قابل للاجتهاد وليس إلهيا على حد تعبير ذلك البعض أيضا، كما تقدم في مطلع هذا الفصل؟!
ولسنا ندري هل إن وجود شبهة في أمر بديهي لدى البعض يجعل هذا البديهي من المتحول، ومجرد وجهة نظر؟ وبالتالي يجعله فكرا بشريا؟.. وهل إذا كانت هناك شبهة في مقابل البديهة تسقط البديهة عن بداهتها؟!
نعم قد دل الدليل على أن من لم يقل بالإمامة - مع بداهتها - لشبهة طرأت عليه، لا لجحود وإنكار، يحكم بإسلامه.
٨٠٧ - الإمامة من المتحول لا من الثابت.
٨٠٨ - الإمامة تتحرك في النصوص الخاضعة للاجتهاد.

---

(١) سورة المائدة الآية ٣.

٨٠٩ – نصوص الإمامة ليست صريحة بحيث لا يحتمل الخلاف فيها.
٨١٠ – نصوص الإمامة ليست بدرجة عدم إمكان الشك فيها.
٨١١ – مسألة الحسن والقبح العقليين من المتحول.
٨١٢ – مسألة الحسن والقبح العقليين ليست موثوقة بدرجة لا شك فيها..
٨١٣ – نصوص الحسن والقبح العقليين ليست موثوقة لا يحتمل الخلاف فيها.
ويقول البعض، وهو يتحدث عن الثابت، والمتحول:
".. في داخل الثقافة الإسلامية ثابت يمثل الحقيقة القطعية، مما ثبت بالمصادر الموثوقة، من حيث السند والدلالة، بحيث لا مجال للاجتهاد فيه، لأنه يكون من قبيل الاجتهاد في مقابل النص.
وهذا هو المتمثل ببديهيات العقيدة كالإيمان بالتوحيد، والنبوة، واليوم الآخر، ومسلمات الشريعة، كوجوب الصلاة، والصوم، والزكاة، والحج، والجهاد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وحرمة الخمر، والميسر، والزنا.. واللواط، والسرقة، والغيبة، والنميمة، وقتل النفس المحرمة ونحو ذلك..
هذا بالإضافة إلى الوضوح في الموقف السلبي أو الإيجابي من المفاهيم المتقابلة، من الظلم، والعدل، والكذب، والصدق، والخيانة، والأمانة، ونحو ذلك.
فلا مجال لتحريكها في مستوى رفض المبدأ، بل قد يثور الجدل فيها على مستوى التفاصيل في المفردات الصغيرة المتناثرة في نطاق الظروف والطوارئ.
وهناك المتحول الذي يتحرك في عالم النصوص الخاضعة في توثيقها، ومدلولها للاجتهاد، مما لم يكن صريحا بالمستوى الذي لا مجال لاحتمال الخلاف فيه، ولم يكن موثوقا بالدرجة التي لا يمكن الشك فيه.
وهذا الذي عاش المسلمون الجدل فيه كالخلافة والإمامة والحسن، والقبح العقليين، والذي ثار الخلاف فيه بين العدلية وغيرهم.. الخ " (١).
وقفة قصيرة
١ – إنني أعتقد أن القارئ الكريم في غنى عن التذكير بأن الإمامة هي من الثوابت القطعية التي لم يزل النبي (ص) يؤكدها قولا وعملا بالإشارة والتلميح، وبالكناية والتصريح، وبالقول والفعل.

---

(١) مجلة المنهاج: العدد الثاني, ص ٦١ سنة ١٤١٧ ه.

والنصوص الدالة على ذلك تعد بالمئات، بالإضافة إلى الكثير من الآيات القرآنية التي أوضحت هذا الأمر بجلاء تام..
وإذا لم يكن ذلك كله مما يوجب القطع واليقين، وهو عبارة عن تواترات عديدة، وصريحة فأي شيء بعد هذا يمكن أن يوجب ذلك؟!
٢ - إن مجرد حصول الشبهة في الأمر البديهي لا يخرجه عن دائرة البداهة، ولا يجعله نظريا، اجتهاديا، لدخوله في دائرة المشكوك في سنده وفي دلالته.. حسبما ورد في مقولة هذا البعض..
٣ - ولو صح ذلك.. للزم اعتبار وجوب الصلاة، والصوم، وغير ذلك من العبادات، من المشكوك، فإنه يدخل في دائرة المتحول الاجتهادي المشكوك في سنده وفي دلالته، لوجود فرق يعتبرها نفس هذا الشخص فرقا إسلامية - كالدروز مثلا -، لا تجد ضرورة لممارسة هذه الشعائر، ولا تعتبرها من الأحكام الثابتة والملزمة.
وقد كتب هذا البعض نفسه مقدمات لكتب صدرت عن اتباع تلك الفرق أيد فيها إسلاميتها، ومدحها بما تيسر له.. ولا نريد أن نقول أكثر من ذلك..
وأعتقد أن إلقاء نظرة سريعة على مقولات الفرق المعدودة في فرق المسلمين.. يثير العجب، والدهشة مما أثارته تلك الفرق والمذاهب من مقولات، وشبهات حول أبده البديهيات.. فهل تخرجها تلك الشبهات عن دائرة البداهة، وتجعلها من المتحول في عالم النصوص التي لا يقين بسندها، ولا بدلالتها؟!.
٤ - والأغرب من ذلك كله.. أنه جعل مسألة الحسن والقبح العقليين من المتحول الذي يتحرك في عالم النصوص التي لم تكن صريحة بالمستوى الذي لا مجال لاحتمال الخلاف فيه، ولا موثوقا بالدرجة الذي لا يمكن الشك فيه، مع أن المسألة عقلية كما هو صريح عنوانها.. فأين هذه المسألة من عالم النصوص المتيقنة أو المشكوكة.

القسم الثاني:
عقائد الإمامية وشعائرهم

الفصل الأول:
وهابية، أم ماذا؟!

بداية
إننا نذكر في هذا الفصل بعض الشعائر والعقائد التي يناقش البعض في جدواها، أو في صحتها، أو يرى فيها نوعا من التخلف، ويعتبرها من الموروث، الذي لا يتردد في توجيه النقد القاسي واللاذع له، إلى درجة يمكن أن يقال: إنها تتجاوز حد التشهير المهين، ولا نريد أن نمعن في إفساح المجال هنا أمام الظنون في أن يكون الهدف هو استبعاد تلك الشعائر، أو إسقاط أو زعزعة ثبات تلك العقائد بهذا الأسلوب.. بل نريد هنا - فقط - عرض نماذج من تلك الأقاويل..
ويبقى للقارئ أن يختار متابعة سائر ما سجله ذلك البعض في هذا السياق، ليصدر حكمه بعد ذلك على تلك المقولات، وفق الضوابط والموازين المرضية والموثوقة، والمعتمدة والمقبولة، عقلا وشرعا وعرفا.
أما البحث المشبع حول تلك الأقاويل، فنتركه إلى فرصة أخرى، لأن ذلك قد يثقل على القارئ، الذي حصل منا على وعد مسبق بأن لا يتعرض هذا الكتاب إلى البحث والاستدلال، وإن كان يتوخى بعض التوضيح والتصحيح، كلما يتبلور لدينا شعور بضرورة المبادرة إلى إلفات نظر القارئ الكريم إلى ذلك، لسبب أو لآخر..
فإلى ما يلي من مطالب:
٨١٤ - البركة لا تتجمد في المسجد ليتبرك الناس بأرضه وجدرانه.
٨١٥ - المبارك ليس هو من يضع يده على الرؤوس ليمنحهم بركته.
٨١٦ - المبارك ليس هو الحامل للأسرار الخفية التي تدفع الناس للمس ثوبه أو جسده.

بداية توضيحية تغني عن الوقفة القصيرة
ونقول: لقد كان النبي (ص) يتبرك بعرق علي. وكان يبرك على الأطفال، ويحنكهم بريقه، ويستجيب لطلب البركة منه، فيضع يده في أواني الماء التي كانوا يأتون بها إليه بعد الصلاة.
وكانت أم سليم تجمع عرقه (ص) في قارورة لأجل التبرك به.
وكان الصحابة يقتسمون شعره حين يحلق رأسه، بل هو كان يوزعه عليهم.
وكان المسلمون وما زالوا يقبلون الكعبة، والحجر الأسود، ويتبركون بمقامات الأئمة، وبمقام إبراهيم، وبماء زمزم، ولا يرون ذلك عملا عبثيا أو غير عقلائي أو غير مشروع، هم يجلونها ويتبركون بها، بهذا التقبيل.
ولكن البعض يرى أن البركة لا تتجمد في المسجد، مستندا إلى قوله تعالى: (باركنا حوله) مع أن التبرك بالكعبة، وبالحجر الأسود، وبرسول الله على النحو الذي ذكرناه قد كان موجودا وشائعا، وقد قبل النبي (ص) نفسه الحجر الأسود، كما هو معلوم وغير ذلك (١).
فلنقرأ ما يقوله البعض بهذا الصدد لنجد إن كان يتوافق مع هذه الحقيقة الإسلامية والإيمانية، إنه يقول:
".. (الذي باركنا حوله) فيما كانت البركة تمثله من امتداد وحركة على كل الساحات المحيطة به.. لأن البركة ليست مجرد حالة غيبية روحية تثير المشاعر القدسية في أجواء ضبابية حالمة، بل هي - إلى جانب ذلك - قوة حركية روحية تندفع بالكلمة الطيبة التي تملكها، و بالطاقة الحية التي تحركها، وبالأفق الرحب، الذي تفتحه وبالشعور الحميم الذي تثيره وبالخطوات الثابتة التي تقودها.. لتكون - في جميع ذلك - مشروع حياة نافعة مليئة بكل ما يحقق للإنسان سعادته وللكون نظامه.. "
" ومن خلال ذلك فإننا نفهم معنى الشخص المبارك، فهو ليس الإنسان الحامل للأسرار الخفية التي تدفع الناس أن يلمسوا ثيابه وجسده، ليأخذوا منه البركة أو يطلبوا منه أن يضع يده على رؤوسهم ليمنحهم بذلك بركته، بل هو الإنسان الذي يعيش الطاقة الروحية التي تحرك فيه كل طاقاته ليوجهها إلى الناس والحياة من حوله

---

(١) راجع التبرك، تبرك الصحابة والتابعين، للعلامة الشيخ علي الأحمدي الميانجي.

لتنطلق خيرا ورحمة ومحبة وسلاما في نفع شامل غير محدود كما ورد تفسير قوله تعالى في حديث عيسى عن نفسه (وجعلني مباركا) فقد جاء في التفسير أن معناه: وجعلني نفاعا للناس فيما توحي به البركة من امتداد للطاقة في حياة الناس.
وهكذا نفهم معنى الأرض المباركة فيما تعطيه من خيرات على مستوى الثمرات المادية، مما تنتجه أو على مستوى الثمرات الروحية، مما توحيه وتتحرك به على خط الرسالات و الرسل فيما تحتويه منها ومنهم في كل زمان وبذلك نفهم سر التعبير في قوله (باركنا حوله) بدلا من (باركناه) فقد يكون السر في ذلك هو الإيحاء بأن البركة لا تتجمد في المسجد لتبقى فيه ليأتي الناس إليه ليحصلوا على البركة من أرضه وجدرانه. بل تنطلق منه في ما تمثله رسالته من روحية للذات ومن منهج للحياة في انفتاح الإنسان على الله من خلال وحي رسالاته التي تثير فيه المسؤولية النابضة بالروح و المتحركة مع الواقع: لتمتد إلى كل مكان فتتحول البركة من نبع يتحرك في داخل الأرض إلى نهر جار ينساب في كل عقل وفي كل روح، ويصل إلى كل ارض للإنسان فيها وجود ليملأها بالخير والمحبة والحياة.. ومن الطبيعي لهذه البركة المحيطة بالمسجد فيما حوله أن تكون منطلقة منه مما يعني ذلك أن التعبير يختزن في داخله معنى البركة في المسجد فيما يوحيه من معنى البركة فيما حوله والله العالم (١).

٨١٧ - تقاليد العوام في زيارة القبور قد تتخذ منحى خطيرا في خط الانحراف.

٨١٨ - لا يكفي في استقامة العقيدة عدم الدليل على المنع من بعض الأعمال.

٨١٩ - الخلط بين مظاهر احترام الخالق والخلق ممنوع.. ولو لم يكن كفرا أو شركا.

٨٢٠ - ما يدعى به الله لا يدعى به غيره.

٨٢١ - يعقوب سجد ليوسف تحية وتعظيما.

٨٢٢ - سجود يعقوب ليوسف لأن ذلك كان هو التقليد الشائع في احترام السلطان.

يقول البعض:

" إن التقاليد المتبعة لدى العوام من المسلمين في تعظيم الأنبياء والأولياء وفي زيارة قبورهم قد تتخذ إتجاها خطيرا في خط الانحراف في التصور والممارسات، وذلك من خلال الجانب الشعوري الذي يترك تأثيره على الانفعالات الذاتية في الحالات المتنوعة التي قد تدفع إلى المزيد من الممارسات المنحرفة في غياب الضوابط الفكرية التربوية، في

---

(١) من وحي القرآن: الطبعة الأولى، ج ١٤ ص ٢٤ / ٢٥ - ٢٦.

ما ينطلق به التوجيه الإسلامي للحدود التي يجب الوقوف عندها من خلال طبيعة الحقائق الواقعية للعقيدة، لأنه لا يكفي، في استقامة العقيدة، أن لا يكون هناك دليل مانع من عمل معين، أو من كلمات خاصة، أو من طقوس متنوعة، بل لا بد من الانفتاح على العناصر القرآنية للفكرة العقيدية، والأجواء المحيطة بها، والروحية المميزة المتحركة في طبيعتها، حتى لا تختلط مظاهر الاحترام بين ما يقدم للخالق وما يقدم للمخلوق، بقطع النظر عما إذا كان ذلك شركا أو كفرا، أو لم يكن. ولا سيما إذا عرفنا أن الشعوب قد يقلد بعضها بعضا في الكثير من الطقوس والعادات في مظاهر الاحترام والتعظيم، مما قد يؤدي إلى التأثر الشعبي ببعض التقاليد الموجودة لدى بعض الشعوب غير الإسلامية التي قد تشتمل على العناصر الفكرية أو الروحية البعيدة عن فكر الإسلام وروحه.

إن هناك نوعا من التوازن في الحدود النفسية للارتباط الروحي بالأشخاص، من حيث الشكل أو المضمون، لا بد للمسلم من مراعاته من أجل الاحتفاظ بالأصالة الفكرية التوحيدية في خط الانفتاح على الله بما لا يدعو به إلى غيره، لإبقاء الصفاء العقيدي في العمق الشعوري الروحي للإنسان المسلم، لأن ذلك هو السبيل الأمثل للاستقامة على الخط المستقيم، لأننا لا نريد أن نصل في استغراقنا العاطفي إلى لون من ألوان عبادة الشخصية في ما تتحرك به مشاعر العاطفة بعيدا عن رقابة العقل، الأمر الذي يدفعنا إلى أن نتحمل مسؤولياتنا في الساحة الفكرية، لنراقب طبيعة الأساليب الشعبية في ذلك كله؛ لنبقى من خلال المراقبة الدقيقة في مواقع التوازن الفكري والروحي في خط العقيدة " (١).

وقفة قصيرة

ونقول:

١ - إن التقاليد المتبعة لدى العوام من المسلمين في تعظيم الأنبياء والأولياء تتمثل في تقبيل ضريح النبي أو الإمام، ووضع الخد عليه، ومسحه باليد أو بالثوب، والدعاء عنده وطلب شفاء مريض، أو قضاء حاجة، والصلاة إلى الله قرب ذلك الضريح، وقراءة القرآن والأدعية المأثورة، والبكاء إلى الله والطلب والابتهال إليه بأن يغفر ذنوبهم ويرحمهم، وقد يقام مجلس عزاء يذكر فيه ما جرى على أهل بيت النبوة (ع) في سبيل هذا الدين..

---

(١) من وحي القرآن: الطبعة الثانية دار الملاك، ج ١ ص ٦٤ و ٦٥.

وقد يحدث أن يؤتى بالمريض ليكون إلى جانب ضريح الإمام (ع) ويتعلق بالضريح أو يعلقه أهله به، في عملية إلحاح شديد على الإمام ليكون واسطتهم إلى الله سبحانه ليشفي هذا المريض.
وهو يقصد ذلك كله – فيما يظهر – وذلك لقوله:
" لا يكفي في استقامة العقيدة أن لا يكون هناك دليل مانع من عمل معين أو كلمات خاصة أو من طقوس متنوعة ".
وقد اعترف هذا البعض نفسه بأن المسلمين يمارسون التوسل بالأنبياء والأولياء:
" من موقع التوجه إلى الله بأن يجعلهم الشفعاء لهم وأن يقضي حاجاتهم بحق هؤلاء فيما جعله لهم من حق، مع الوعي الدقيق للمسألة الفكرية في ذلك كله " (١).
واعترف أيضا بأنه:
" إذا كان الله قادرا على أن يحقق ذلك من خلالهم في حياتهم فهو القادر على أن يحقق ذلك بعد مماتهم باسمهم، لأن القدرة في الحالين واحدة " (٢).
ويقول:
" إن الذهنية العقيدية لدى المسلمين لا تحمل أي لون من ألوان الشرك بالمعنى العبادي " (٣).
فما يعني أن يدعي هذا البعض هنا:
" أن التقاليد المتبعة لدى العوام من المسلمين في تعظيم الأنبياء والأولياء، وفي زيارة قبورهم، قد تتخذ اتجاها خطيرا في خط الانحراف في التصور والممارسات ".
٢ – وقد يتذرع هذا البعض بأن هناك قلة جدا قد لا يصلون إلى الواحد بالألوف الكثيرة حينما يصلون إلى مقام النبي أو الإمام فإنهم يسجدون على الأعتاب.. وهذا سجود
لغير الله سبحانه، وهو اتجاه خطير في التصور والممارسات.
ونقول له:
أولا: إن كلامه لم يشر إلى هذه الحالة النادرة بل جاء ليتحدث عن تلك الأمور

---

(١) من وحي القرآن: الطبعة الثانية دار الملاك، ج ١ ص ٦١.
(٢) من وحي القرآن: الطبعة الثانية دار الملاك، ج ١ ص ٦٣.
(٣) من وحي القرآن: الطبعة الثانية دار الملاك، ج ١ ص ٦٣.

المتعارفة والشائعة التي أصبحت تقاليد متبعة لدى العوام من المسلمين، على حد تعبيره. والشيء الذي لا يحصل إلا نادرا، ومن قبل قلة من الناس، لا يقال له: تقاليد متبعة.
ثانيا: إن هؤلاء الذين يسجدون على الأعتاب إنما يسجدون لله شكرا له على ما وفقهم إليه من زيارة قبر وليه، ولا يسجدون لا للنبي ولا للولي، فما هو المحذور في ذلك؟
ثالثا: إن هذا البعض نفسه يقر بأن الملائكة قد سجدوا لآدم وهم العباد المكرمون.
واللافت أن هذا الأمر جاء امتثالا لأمر مباشر صادر من الله سبحانه ولم يكن بمبادرة منهم. واعتبر ذلك تحية وإكراما له.. فلماذا لا يجد في هذا السجود أيضا معنى التحية والإكرام. بل إن هذا البعض قد أقر بأن يعقوب وهو نبي مرسل – وزوجته وأولاده قد سجدوا ليوسف، وقد رضي يوسف وهو نبي، بسجود إخوته وحتى بسجود أبويه له، رغم أنه مأمور بإكرامهما وبإعزازهما والبر بهما.
ويزيد الأمر حساسية أن هذا الأب الذي سجد لولده لم يزل يعيش ويعاني من الآلام والأحزان حتى ابيضت عيناه من الحزن على نفس هذا الولد، الذي وجده بعد أن فقده.. وإذا به يجد أن هذا الولد النبي ليس فقط لا يعترض على سجود إخوته له، بل هو لا يعترض حتى على سجوده هو له أيضا.
ومن الواضح أن الأنبياء لا يقومون بأي عمل خصوصا إذا كان من هذا القبيل إلا إذا عرفوا رضا الله سبحانه وتعالى به.
علما بأن بعض العلماء يقولون: إن السجود عبادة بذاته.
نعم وقد أقر هذا البعض واعترف بأن السجود في قصة يعقوب ويوسف كان ليوسف مباشرة. وقد برر ذلك بأنه من:
" التقليد المتبع في احترام صاحب العرش الذي يملك السلطة.. ".
فليكن إذن هذا السجود لله على عتبة المقام سجودا له، وقد أصبح تقليدا متبعا.
فهو يقول:
" ربما نلاحظ أن الصورة الشكلية، في ما تعارف عليه الناس من طقوس في مظاهر العبادة، لا تمثل – بمجردها – معنى العبادة، بل لا بد من أن ينضم إليها

الاستغراق في الذات التي يوجه إليها الفعل المعين، في ما يشبه حالة الذوبان الذي يفقد الإنسان معه الإحساس بإرادته أمامها، أو في الالتفات إلى وجوده معها. ولذلك لا بد من وجود حالة نفسية في مستوى الانسحاق في انطباق مفهوم العبادة عليه. وهذا ما نستوحيه في مسألة أمر الله للملائكة ولإبليس بالسجود لآدم (ع)، باعتبار ما يمثله ذلك من معنى الاحترام الناشئ من الإيحاء بعظمة خلقه - كما هو أحد الاحتمالات في ذلك - فإن من الطبيعي أن الله لم يأمر بذلك بمعنى العبادة لآدم (ع) حتى على مستوى المظهر؛ لأن الله لا يرضى بعبادة غيره وإن كان من أقرب خلقه إليه. ولذلك، لم يكن رد فعل إبليس على المسألة اعتراضا على منافاة ذلك للإخلاص لله وللإيمان بوحدانيته، بل اعتراضا على أن يكون عنصر التراب أفضل من عنصر النار، بحيث لا يتناسب ذلك مع سجود المخلوق من النار، التي هي أقوى من التراب، للمخلوق من التراب، لأن السجود يمثل التعبير عن التعظيم، باعتبار أنه صاحب القيمة الفضلى والمستوى الأرفع. وهكذا، فإننا لم نجد من الملائكة استغرابا للأمر، في ما يمكن أن يحمله، حسب هذا الفرض، من المنافاة للتوحيد في العبادة.

وهذا ما نستوحيه من سجود يعقوب (عليه السلام) وزوجته وأولاده ليوسف (عليه السلام)، وذلك قوله تعالى: (ورفع أبويه على العرش وخروا له سجدا ((يوسف: ١٠٠) فإن الظاهر أن المراد منها هو سجود أبويه وإخوته له، لأنه قال - بعد ذلك -: (يا أبت هذا تأويل رؤياي من قبل قد جعلها ربي حقا) (يوسف: ١٠٠) وكان، في ما قصه على أبيه من رؤياه في بداية القصة، ما ذكره الله سبحانه: (إذ قال يوسف لأبيه يا أبت إني رأيت أحد عشر كوكبا والشمس والقمر رأيتهم لي ساجدين) (يوسف: ٤)، فهل يمكن أن يكون في سجود يعقوب (ع) وزوجته وأولاده لون من ألوان العبادة ليوسف عليه السلام الذي يعيش العبودية لله في أعلى مواقعها، كما عاشها أبوه عليه السلام في هذا المستوى؟

إن المسألة هي - في ما يبدو - مسألة التقليد المتبع في احترام صاحب العرش، الذي يملك السلطة، في السجود له، تعبيرا عن الشعور بعظمته وعن التقدير لمقامه الرفيع.

وفي ضوء ذلك، لا بد من التدقيق في طبيعة الأشكال المتعارفة لدى الناس، التي تلتقي - بشكل أو بآخر - بالشكليات الطقوسية للعبادة، ودراسة خلفياتها الفكرية والروحية في شخصية من يمارسها، ومعرفة التقاليد الاجتماعية في مسألة الاحترام

والتقدير، في ما تعتاده المجتمعات من طرق تعبير مختلفة، لنميز بين ما يسيء إلى التوحيد في العبادة، عندما تكون الخلفيات مرتبطة بالاستغراق بالشخص أو الجهة، بحيث يفقد الإنسان الإحساس بوجوده معه، أو بحضور الله في علو موقعه في المعنى الإلهي التوحيدي فيه، وبين ما يسيء إلى التوحيد، لأنه ينطلق من حالة عرفية تقليدية في ما هو الاحترام والحب والتعظيم، لكنها لا تغفل عن الإحساس بعظمة الله في مقام وحدانيته، في ما تمارسه من أعمال وأقوال " (١).

إنتهى كلام هذا البعض.

وقفة قصيرة

واللافت للنظر هنا:

أن عددا من الروايات عن أهل بيت العصمة عليهم السلام تصرح بأن سجود يعقوب (ع) إنما كان إعظاما وشكرا لله سبحانه (٢).

وفي نص آخر: (عبادة لله) (٣).

وفي نص رابع: (إنما كان ذلك من يعقوب وولده طاعة لله وتحية ليوسف، كما كان السجود من الملائكة لآدم، ولم يكن لآدم، وإنما كان ذلك منهم طاعة لله وتحية لآدم، فسجد يعقوب وولده ويوسف معهم شكرا لله لاجتماع شملهم) (٤).

وبعدما تقدم نقول:

إن هذا البعض لم يلتفت إلى هذه الروايات، بل تجاهلها وحكم بأنهم إنما سجدوا ليوسف (ع) استجابة إلى تقاليد كانت شائعة عند الناس آنئذ.. رغم أن الروايات تؤكد أن السجود إنما هو لله سبحانه عبادة أو شكرا له، أو إعظاما، أو طاعة لله، وتحية لآدم..

بل إن الرواية الأخيرة قد صرحت بأن يوسف (عليه السلام) قد سجد معهم أيضا..

فهل السجود على أعتاب مقامات الأنبياء والأئمة والأولياء إعظاما أو

---

(١) من وحي القرآن: الطبعة الثانية دار الملاك، ج ١ ص ٥٨ و ٥٩.

(٢) تفسير البرهان ج ٢ ص ٢٧٢ وراجع ص ٢٧١.

(٣) المصدر السابق ٢٧٢.

(٤) المصدر السابق ص ٢٧١.

شكرا، أو عبادة أو طاعة لله، أو حتى تحية للنبي أو الولي، بعد أن فعلته الملائكة والأنبياء قد يتخذ اتجاها خطيرا في التصور والممارسات؟!

٣ – ما معنى قوله:

" لا يكفي في استقامة العقيدة أن لا يكون هناك دليل مانع من عمل معين، أو من كلمات خاصة أو من طقوس متنوعة، بل لا بد من الانفتاح على العناصر القرآنية الفكرية العقيدية ".

ألف: فمن الذي قال لهذا البعض:

" إنه لا يكفي عدم وجود دليل مانع من عمل معين ".

وما هو دليله على هذه المقولة، فإنها محض ادعاء يحتاج إلى دليل يوجب اليقين، ولا يكفي مطلق الحجة، كما قرره هذا البعض.

ب: إن الدليل على تلك الطقوس التي تزعج هذا البعض موجود، وهو مفيد لليقين.. فإن الدعاء والصلاة والاستشفاع، وقراءة القرآن، والبكاء إلى الله وطلب غفران الذنوب، وإقامة مجالس العزاء، والتبرك بآثار الأنبياء والأولياء وزيارة قبورهم وتعظيمهم، كل ذلك قد دلت الأدلة القطعية والمفيدة لليقين عليه.. بل وفوق اليقين.

وكذا السجود لله تعظيما وشكرا، وعبادة له سبحانه في مقاماتهم..

بل وحتى لو كان السجود لهم تحية وتعظيما وإكراما فإن هذا البعض نفسه قد اعترف بأنه قد صدر مثله أيضا عن الأنبياء والملائكة في السجود لآدم وليوسف (عليهما السلام).

فما بالك بما عدا السجود من طقوس ذكرناها أو ذكرنا القسم الأعظم والأهم منها مما يزعج هذا البعض ويثير حفيظته ويجهد للتشكيك بمشروعيته وتزيين عدم فعله للناس بمثل هذه الأساليب.

٤ – ولا ندري ما المانع من أن " تختلط مظاهر الاحترام بين ما يقدم للخالق، وما يقدم للمخلوق ". فإنه هو نفسه قد قرر: أن نبي الله يعقوب (ع) قد سجد لنبي الله يوسف (ع). وكان يسجد أيضا لله سبحانه.. فإذا جاز هذا الاختلاط في السجود الذي هو أجلى مظاهر التعبد، فإن الأمر يصبح بالنسبة لغيره من مظاهر الاحترام أيسر وأسهل. ما دام أنها لا ترقى في عباديتها لمستوى السجود.

ولا ندري أيضا، ما المانع من أن يخاطب الله ويدعوه بما يخاطب و يدعو به غيره.
فهل إذا قال: (يا رب أعطني ويا رب اغفر لي ذنبي واقبل توبتي والخ..)
وإذا قال لإنسان ما: أيها الإنسان الغني أعطني وحين يرتكب جرما في حق أحد من الناس، فإنه يقول لذلك المجني عليه أو للقاضي اغفر ذنبي واقبل توبتي.
فهل يضر تشابه القولين بالصفاء العقيدي وفي العمق الشعوري للمسلم.
ويتأكد هذا الأمر حين يتضح: أن المسلمين يلتزمون خط التوحيد وأن ذهنيتهم لا تحمل أي لون من ألوان الشرك.
٥ – وأما بالنسبة لتقليد الشعوب بعضها بعضا، فإن الله سبحانه حين رضي من نبيه يعقوب (ع) أن يمارس السجود ليوسف (ع) كان يعرف أن الشعوب قد يقلد بعضها بعضا في الكثير من الطقوس والعادات.
٦ – إن تقليد الشعوب لبعضها البعض.. واحتمال أن يؤدي ذلك إلى التأثر ببعض التقاليد غير الإسلامية لا يوجب تحريم الحلال، وإلا لزم أن يحكم هذا البعض حتى بتحريم ممارسة الصلاة إذا كان البعض قد يسيء فهمها، ويفسرها تفسيرا خاطئا يجعله بعيدا عن خط الإيمان، ويثير فيه حالة العناد والعداء للدين وأهله.
٧ – وأما التوازن الذي يدعي البعض:
" أنه لا بد للمسلم من مراعاته من أجل الاحتفاظ بالأصالة الفكرية التوحيدية.. "
فإن الله سبحانه حين أمر الملائكة بالسجود لآدم ورضي بسجود يعقوب ليوسف عليهما السلام، كان يعرف هذا التوازن، ورأى أن السجود ليوسف (ع)، وأن التبرك بآثار الأنبياء والأولياء، والاستشفاع بهم وزيارة قبورهم ووضع الخد على القبر، وإقامة مجالس العزاء وطلب الحاجات من الله سبحانه بحق صاحب القبر، بل وطلبها من النبي والولي نفسه ليكونوا وسيلته إلى الله – مع علمه بأنهم أحياء يرزقون يرون مقامه، ويسمعون كلامه ويردون سلامه وغير ذلك – إن ذلك كله يسير في خط التوازن، وهو الذي يرسخ الأصالة التوحيدية ويحفظها ويرعاها.
٨٢٣ – لا فائدة من مسك حديد قبر النبي (ص).
٨٢٤ – الدعوة إلى تغيير الزيارات المرسومة.
ومع أن النبي (ص) كان إذا قص شعره، وزع ذلك الشعر على أصحابه،

وكان (ص) يؤتى بالأواني وفيها الماء ليضع يده الشريفة فيها كي يتبركوا بها، وكان عرقه يؤخذ ويجعل في القوارير، وكانت فاطمة تتبرك بتراب قبر حمزة عليه السلام، فجعلت منه مسبحة لها.. إضافة إلى أن الصحابة كانوا يأخذون تراب قبر النبي (ص) للبركة إلى غير ذلك مما لا مجال لتتبعه واستقصائه، وقد جمع حجة الإسلام والمسلمين الشيخ علي الأحمدي كتابا ضخما أسماه: التبرك (تبرك الصحابة والتابعين بآثار الأنبياء والصالحين)، أورد فيه مئات النصوص الدالة على ذلك..

نعم.. مع ذلك نجد البعض يتحدث عن فائدة التبرك بقبر النبي الأعظم (ص) فيقول:

" ما الفائدة التي نستفيدها من أن نمسك الشباك، أو نمسك الحديد.. فكما قلنا هذا ليس حراما، كما يقول الآخرون، وليس ضروريا، فيمكن ترك ذلك " (١).

ويقول:

" ليس من الضروري أن يذهب إلى قرب الضريح ولا يعني إن مسك الضريح، أنه يمسك جسد النبي، يكفي الزيارة من المسجد، وأن يتصور الإنسان حياته.

وبهذا يمكن أن يحصل على ثواب الزيارة، مع الابتعاد عن القبر، وعن الزحام، وربما تكون الزيارة أكثر ثوابا وأجرا " (٢).

ثم هو يدعو إلى تغيير الزيارات المرسومة، فيقول:

" قد ينبغي لنا أن نفكر بالعمل على تجديد الزيارات المرسومة للنبي محمد (ص)، أو للأئمة من أهل البيت (ع) باعتبار حاجة المرحلة المعاصرة إلى تربية الأمة على المفاهيم الإسلامية التي تفرضها حاجة الحركة الإسلامية العالمية " (٣).

ونقول:

لو سلمنا الحاجة إلى تربية الأمة على المفاهيم التي تفرضها الحاجة في هذه المرحلة، فما الداعي إلى إلغاء الزيارات المرسومة التي تمثل ثوابت المذهب وتتحدث عنها..

---

(١) مجلة الموسم العددان ٢١ - ٢٢ ص ٢٩٩.

(٢) مجلة الموسم العددان ٢١ - ٢٢ ص ٧٤.

(٣) تأملات في آفاق الإمام الكاظم (ع) ص ١١.

٨٢٥ – التعبد لقبر النبي والولي وتمثال المسيح (ع).
٨٢٦ – صنمية لا شعورية للشخصيات المقدسة.
٨٢٧ – تعليق صورة علي (ع) صنمية.
٨٢٨ – قدمنا للناس أشكالا اعتبرناها طقوسا ومقدسات.
٨٢٩ – لا يخطر في بال أحد (الرحلة) في أجواء صاحب القبر.
٨٣٠ – تجميد الشخصية المقدسة في القبر أو التمثال.

ويقول:

" الإنسان وهو يحدق بالصورة قد ينسى حتى الإيحاءات التي يراد للصورة أن تنقلها، أو حتى إنه ينسى كل القيم التي يعبر عنها صاحب الصورة، أو كما هي الحال في تماثيل تمثيل السيد المسيح (ع)، أو زيارة قبور الأنبياء والأولياء فيما هي التجربة مشتركة بين الإسلام والمسيحية ".

" فإنك حين ترصد وعي هؤلاء الناس للصورة، للتمثال، فإنك لا تجد في الغالب أن هناك وعيا للآفاق التي يمثلها صاحب الصورة أو التمثال، فنجد أن الناس تتجه إلى القبر (قبر النبي أو الولي) لتقبل الضريح، لتتمسك به لتخاطب صاحب القبر بطريقة مادية لتتصوره وجودا ماديا تخاطبه، من دون أن يخطر في بال أحد البدء برحلة في أجواء صاحب التمثال أو صاحب القبر.

إن هذا يمثل نوعا من تجميد الشخصية المقدسة أو الشخصية المعظمة في هذا التمثال أو في القبر بحيث يتعبد الناس لا شعوريا للتمثال، فحين يجلسون أمام تمثال السيدة مريم (ع) أو تمثال السيد المسيح (ع) أو حين يجلسون أمام قبر نبي أو ولي أو إمام، فإننا نجد العنصر المادي هو الطاغي، تماما كما لو أنهم يتعبدون.

لذلك أنا أتصور أن هناك نوعا من الصنمية اللا شعورية الموجودة لدى المؤمنين من مسلمين ومسيحيين للشخصيات التي يقدسونها من خلال هذه الأشكال التي قدمناها إليهم، واعتبرناها طقوسا ومقدسات، بحيث يغفل الإنسان عن القيمة الدينية أمام الصورة المادية.

وحتى مسألة تعليق الإنسان في صدره أيقونة، حتى أن بعضهم يعلق صورة السيد المسيح، أو العذراء، ونجد عندنا من يعلق صورة الإمام علي، أو صورة الإمام الخميني، أو صورة بعض الشخصيات " (١).

---

(١) مجلة المعارج عدد ٢٨ – ٣١ ص ٦٢٤ و ٦٢٥.

إنه يقول هذا، مع أننا – نحن شيعة أهل البيت – لم نزل طيلة مئات السنين نزور قبر النبي (ص)، والأئمة (ع)، وقبور الأولياء والعلماء والصلحاء.. كما أن معظم المسلمين يزورون قبر النبي (ص) والأولياء عندهم، ولم يصبح أحد عابدا لأحد منهم، ولا أحسسنا بهذه المعاني التي نسبها إلى من يزور قبور النبي (ص) والأئمة عليهم السلام.

أضف إلى ذلك: أنه لا يصح قياس المسلمين بالمسيحيين، فإن المسيحيين يعيشون حالة العبادة الشعورية.. أما المسلمون، فلا يعيشون حالة الصنمية أصلا، بل هم يمتثلون أمر الله سبحانه، وما شرعه من علاقة عاطفية تجاه أنبيائه وأوليائه وأصفيائه، وخيرته من خلقه.

واللافت للنظر جدا أن هذا البعض لا يأبى عن اتخاذ عشرات، بل مئات الوضعيات لتلتقط له آلآف الصور الملونة، وتنشر في أرجاء المعمورة؛ ليعلقها الناس على جدران بيوتهم، وفي أماكن عملهم وسياراتهم، بل وفي علاقات مفاتيحهم وفي.. وفي.. ولم نسمع منه يوما نهيا لأتباعه هؤلاء عن مثل هذا، ولا حذرهم من أن يغرقوا في مادة الصورة ليغيبوا عن القيمة الدينية التي يطلبون!!.

الفصل الثاني:
حسينيات

وفيما يلي من صفحات لمحة من كلام البعض حول شخصية الإمام الحسين (عليه السلام) وما يرتبط به من الشعائر والعبادات:

٨٣١ - الالتفات إلى الجانب الإنساني دون الرسالي في قضية الحسين (ع) تخلف.

٨٣٢ - تمثيل عاشوراء صنمية.

سئل البعض عن الاجتماعات وتمثيل واقعة عاشوراء، فكان له جواب مميز (!!) وذلك كما يلي:

" س:... الاجتماعات والتماثيل؟!

ج: هذه صنمية. نحن الآن ليس عندنا شغل بالإمام الحسين (ع) بصفته الشخصية، كما أنه هناك جماعة يؤلهون الإمام علي (ع)، هل نحن يعني نقبل منهم؟. نلعنهم... "

إلى أن قال:

" نحن نخاطب الحسين من خلال دوره الرسالي، و من خلال ممارسته الشخصية للخط الرسالي الذي يدعو إليه، فإذن لا يمكن لنا أن نغير صورة الحسين (ع) ونجعله مجرد شخص لا يوحي لنا إلا بالبكاء، ولا يوحي لنا إلا باللطم. لا، إنما يوحي لنا بالحركة في سبيل الإسلام، وبالحركة في سبيل تغيير أنفسنا، الواقع قضية الحسين هو هذا.. وهذا الموجود عندنا من الاستغراق في قضية الحسين (ع) بعيدا عن الجانب الرسالي، إنما هو تخلف. هذا ناشئ من انه أخذنا يعني الكثير من خصائص التخلف وغرقنا فيها، ولا زلنا غارقين فيها " (١).

ثم يذكر أن عنصر المأساة يجب أن يبقى. فنبكي على الحسين حتى تبقى قضية الحسين خالدة.

---

(١) مجلة الموسم العددان ٢١ و ٢٢ ص ٣٠٩ و ٣١٠.

فيلاحظ: أنه يعتبر تمثيل قضية عاشوراء صنمية مع أنه كان قد دعا إلى تمثيل عاشوراء في مسرحية وقد أعلن ذلك في مقابلة أجرتها معه جريدة السفير في عشرة محرم سنة ١٤١٧ ه (١).

وهو يعتبر أن الالتفات إلى الجانب الإنساني من قضية الإمام الحسين (ع) مع غض النظر عن الجانب الرسالي منها تخلف ثم هو يركز على الجانب الرسالي، بعيدا عن صفته الشخصية، وتجد الكثير من تصريحاته المشيرة إلى ذلك، فلنقرأ معا النص التالي أيضا..

٨٣٣ - ذاتيات الحسين (ع) في زيارة وارث.

٨٣٤ - التوجه إلى الله مباشرة، لا إلى الحسين (ع).

وفي شرح زيارة الإمام الحسين عليه السلام، أعني (زيارة وارث).

نجده يقول:

" إنه لم يحدثنا عن أية ذاتية من ذاتيات الحسين (ع) وذاتية الحسين تمثل الكمال، ولكنه حدثنا عن عبودية الحسين لله سبحانه تعالى، لذلك فإن الله يريدنا ألا نتوجه إلى الناس مباشرة بل أن نتوجه إلى الله مباشرة " (٢).

١ - إن هذا البعض يقول هذا مع أن الزيارة تشير إلى بعض ذاتيات الإمام عليه السلام أيضا، فقد جاء فيها: أشهد أنك كنت نورا في الأصلاب الشامخة والأرحام المطهرة لم تنجسك الجاهلية بأنجاسها ولم تلبسك من مدلهمات ثيابها (٣).

أليس هذا حديثا عن ذاتيات الحسين عليه السلام؟!..

٢ - ألا يريد الله منا: أن نستشفع إليه بأنبيائه، وأوليائه.. فما معنى نفي التوجه إلى الناس مباشرة؟.!..

٨٣٥ - زيارة الناحية المقدسة للامام الحسين (ع) موضوعة.

٨٣٦ - ذيل زيارة عاشوراء موضوع أيضا.

ويقول البعض في سؤال وجواب جاء على النحو التالي:

س: في الزيارة المعروفة (وخرجن ناشرات الشعور لاطمات الخدود) فكيف

---

(١) كتاب الندوة ج ١ ص ٤٦٠ - ٤٦١.

(٢) الندوة ج ١ ص ٣١٢ - ٣١٣.

(٣) مفتاح الجنات ج ٢ ص ١١١، ومصباح المتهجد ص ٦٦٤.

يمكن لبنات الرسالة أن يخرجن ناشرات الشعور؟
" ج: أولا: إن هذا المقطع هو من (زيارة الناحية) وهي زيارة موضوعة من قبل بعض العلماء لم يثبت - لدينا - صدورها عن الإمام الحجة (ع) فلم يثبت سندها عنه، ولذلك فهي زيارة مفجعة تثير الشعور، ولكنها لا تمثل كلام الإمام خصوصا وأن مسألة خروجهن ناشرات الشعور شيء لا يمكن تصديقه في هذه القصة، وإنما ذكرت إثارة للجو بلسان الحال، أي أنهن لولا وجود الرجال الأجانب لنشرن شعورهن. " (١).
وقد حكم أيضا على ذيل زيارة عاشوراء بأنه غير ثابت، فقد سئل عن الأدعية والزيارات التي ثبتت مصادرها عن الأئمة الأطهار (ع) فقال في الجواب:
" هناك زيارة وارث وزيارة أمين الله وهكذا زيارة عاشوراء بدون ذيلها... الذي قد يرى العلماء أنه من الزيادات الخ.. "
ونقول:
إن المبادرة إلى الحكم القاطع على زيارة الناحية بأنها موضوعة من قبل بعض العلماء، في غير محله. وذلك للأسباب التالية:
١ - إن هذا البعض تارة يقول هي موضوعة، ثم يلحق ذلك مباشرة بقوله:
" لم يثبت لدينا صدورها عن الإمام الحجة ".
ومن المعلوم أن عدم ثبوت ذلك عنده لا يبرر الحكم القاطع عليها بأنها موضوعة من قبل بعض العلماء..
٢ - إن الفقرة التي هي مورد السؤال قد وردت في الزيارة المنقولة عن الشريف المرتضى رحمه الله (٢) التي قال المجلسي عنها:
(والظاهر أن الزيارة من مؤلفات السيد والمفيد رحمهما الله. ولعله وصل إليهما خبر في كيفية الصلاة، فان الاختراع فيها غير جائز) (٣).
وقال أيضا:
(الظاهر أنه من تأليف السيد المرتضى رضي الله عنه، قال في مصباح الزائر زيارة بألفاظ شافية، يذكر فيها بعض مصائب يوم الطف يزار بها الحسين صلوات الله عليه، زار بها

---

(١) الندوة ج ١ ص ٤٥٦.
(٢) البحار ج ٩٨ ص ٢٤٠ وأشار في الهامش إلى مصباح الزائر ص ١٢١ - ١٢٤.
(٣) البحار ج ٩٨ ص ٢٥١.

المرتضى علم الهدى رضوان الله عليه، وسأذكرها على الوصف الذي أشار هو إليه) (١).
ولكن عاد المجلسي رحمه الله، وذكر نصا آخر للزيارة يختلف عن النص الذي أورده السيد المرتضى، وقد ذكرت الفقرة السابقة فيها أيضا.. ولكنه استظهر منها أنها زيارة مروية وليست من تأليف أحد.. ثم احتمل أن يكون المرتضى قد أخذ هذه الرواية ثم زاد عليها ما شفى غليل صدره، وأبان فيه عن مكنون سره.. واحتمل أيضا أن تكون رواية أخرى له خاصة به..
وإليك نص عبارة المجلسي رحمه الله:
".. أقول: قال مؤلف (المزار الكبير) زيارة أخرى في يوم عاشوراء مما خرج من الناحية إلى أحد الأبواب، قال: تقف عليه وتقول: السلام على آدم صفوة الله وخليفته، وساق الزيارة إلى آخرها مثل ما مر " (٢).
فظهر أن هذه الزيارة منقولة مروية، ويحتمل أن لا تكون مختصة بيوم عاشوراء، كما فعله السيد المرتضى.
وأما الاختلاف الواقع بين تلك الزيارة وبين ما نسب إلى السيد المرتضى، فلعله مبني على اختلاف الروايات.
والأظهر أن السيد أخذ هذه الزيارة، وأضاف إليها من قبل نفسه ما أضاف (٣).
٣ - وأما بالنسبة لاستبعاد أن تكون النساء قد خرجن من الخدور ناشرات الشعور، كما ورد في زيارة الناحية والتشكيك في الزيارة استنادا إلى ذلك، فلا يصلح أساسا للتشكيك، وذلك لأن ظروف الحروب الضارية ربما توجد حالة من الذعر والإندهاش، تؤدي بالنساء أن يخرجن على حالة لا يخرجن عليها في الظروف العادية. والنساء اللواتي حضرن كربلاء من مختلف القبائل العربية، وقد يكون فيهن نساء يسرع إليهن الخوف، ونساء أكثر صلابة وثباتا، فلم يكن كل من حضر من النساء في كربلاء في مستوى زينب عليها السلام من حيث المعرفة والصلابة والثبات.
وبعد كل ما تقدم فإننا لا نستطيع قبول هذا الحكم القاطع من ذلك البعض على

---

(١) البحار ج ٩٨ ص ٢٣١ وأشار في الهامش إلى مصباح الزائر ص ١١٦.
(٢) المزار الكبير ص ١٧١.
(٣) البحار ج ٩٨ ص ٣٢٨.

هذه الزيارة بالوضع. ونظير هذا كلامه على (ذيل) زيارة عاشوراء بعد ثبوته عن الأئمة عليهم السلام من دون مبرر ظاهر. وكيف يثبت لديه أول الزيارة ولم يثبت لديه ذيلها مع أن الذي أثبتها هو سند واحد ثبت به فقرات هذه الزيارة جميعا!!.

٨٣٧ – من الأساليب الشائعة في قراءة العزاء: أن الحسين (ع) فدى بنفسه ذنوب شيعته.

٨٣٨ – ذنوب الشيعة مغفورة بشكل مباشر كما في التفكير المسيحي.

٨٣٩ – ذنوب الشيعة مغفورة بشفاعة الحسين من خلال استشهاده.

٨٤٠ – الشفاعة من خلال الشهادة أسلوب بعيد عن التفكير الإسلامي.

يقول البعض:

".. ثم ما معنى أن يتحمل شخص العذاب والآلام ليفدي بذلك خطايا البشرية القليلة والكثيرة إذ لا نعقل معنى لاستيفاء الحق بذلك.. فان الفكرة الطبيعية المعقولة هي أن يتحمل الإنسان مسؤولية خطأه فيجني ثمارها بنفسه وهذا هو ما ركزه القرآن في قوله تعالى (ولا تزر وازرة وزر أخرى) (الأنعام ١٦٤).

وبهذه المناسبة نحب أن نشير إلى أن مثل هذه الفكرة – وهي فكرة التكفير عن خطايا الآخرين بالآلام التي يتحملها شخص معين عظيم يقف ليفدي الناس بذلك – قد انتقلت إلى بعض الأساليب الشائعة في عرض قضية الإمام الحسين في ثورته واستشهاده.. فان بعض القارئين للسيرة يحاولون أن يذكروا أن الحسين فدى بنفسه ذنوب شيعته وخطاياهم مما يقتضي غفران تلك الذنوب بتضحيته إما بشكل مباشر، كما في التفكير المسيحي.. أو بشكل غير مباشر باعتبار أنه يشفع لهم من خلال هذه الشهادة.. إننا نحب أن نسجل ابتعاد هذه الأساليب عن التفكير الإسلامي وعن الطابع الإسلامي للثورة الحسينية التي انطلقت من اجل إقامة الحق وإزهاق الباطل والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بعيدا عن أي حالة فداء لذنوب الآخرين، بل هو الفداء والتضحية للحق وفي سبيل الله (١).

وقفة قصيرة

١ – ليت هذا البعض قد ذكر لنا من من قراء السيرة الحسينية يقول: إن الحسين باستشهاده فدى بنفسه ذنوب الشيعة بشكل مباشر كما في التفكير المسيحي؟ أو حتى بشكل غير مباشر كما يذكر هذا الرجل؟

---

(١) من وحي القرآن: الطبعة الأولى، ج ١ ص ١٩٣ – ١٩٤.

فنحن طيلة عمرنا لم نقرأ ولم نسمع بهذه المقولة من أحد من الناس، من علماء، أو قراء عزاء، أو غيرهم، إلا ما ينقلونه عن اعتقاد المسيحيين بذلك فيما يتعلق بالمسيح عليه السلام.
فكيف أصبح هذا من الأساليب الشائعة في عرض قضية الإمام الحسين (ع) ونحن لا نجد أحدا يذكر هذا أصلا؟!
٢ - أما غفران ذنوب الشيعة بشفاعة الإمام الحسين عليه السلام، فما هو المحذور في ذلك، إذا كانت أوصاف الشيعة الذين تنالهم الشفاعة تنطبق عليهم.
وقد وردت هذه الأوصاف في أحاديث أهل البيت عليهم السلام، وهي أمور يحسن بكل موال ومحب، بل وبكل عاقل أن يقرأها ويتمعن فيها ويتحرى سبيل الاتصاف بها، ليجد أن شفاعة الإمام الحسين لمن يتحلى بهذه الأوصاف ليست أمرا مستغربا، بل هي محض الإنصاف ومنتهى العدل والفصل، فراجع كتاب صفات الشيعة للشيخ الصدوق رحمه الله تعالى (١).
٨٤١ - الإضراب عن الطعام حتى الموت قد يجوز، واللطم في عاشوراء إضرار بالنفس لا يجوز.
٨٤٢ - الإضراب المضر يجوز إذا حقق مشروعا عاما ولا يجوز اللطم العنيف في عاشوراء لأنه مضر.
٨٤٣ - الإضراب الانتحاري عن الطعام إذا حفظ الواقع العام فهو جهاد - لكن التطبير على الحسين حرام.
٨٤٤ - ضرب الرأس في عاشوراء تخلف.
٨٤٥ - ضرب الظهور بالسلاسل تخلف.
٨٤٦ - اللطم إذا لم يكن هادئا، عاقلا حزينا نوع من التخلف.
٨٤٧ - ضرب الظهور بالسلاسل حرام لأنه إضرار بالنفس.
٨٤٨ - كل ما فيه إضرار بالنفس في عاشوراء حرام.
سئل البعض:
- من أساليب الاحتجاج كتعبير عن المعارضة على الظلم هو الإضراب عن الطعام، فهل الشرع يجيز هذا العمل، لا سيما إذا كان يجر إلى التهلكة كالموت مثلا؟
فأجاب:
" الأصل في الشرع الإسلامي أن لا يضر الإنسان نفسه - إذ يحرم إضرار الإنسان بنفسه لا سيما إذا كان الضرر بالغا، والأصل أن لا يلقي الإنسان بيده

---

(١) وراجع أيضا كتاب البحار ج ٨ ص ٢٩ - ٦٣.

إلى التهلكة لأن الله لم يرخص له ذلك، فأنت لا تملك حياتك لتملك الحرية في إنهاء حياتك. وربما تفرض المصلحة الإسلامية العليا أن تضرب عن الطعام لأن ذلك يمكن أن يحقق مشروعا عاما حيويا يمنح الناس الكثير من النتائج الإيجابية في حياتهم، فقد يجوز ذلك إذا كان لهذا المشروع من الأهمية ما يغلب المفسدة التي تحصل من الإضرار بالنفس.

أما الإضرار الذي يؤدي إلى التهلكة فلا نملك أساسا شرعيا، فيما نواجهه من حالات الاحتجاج، ما يمكن أن نرخص به الآخرين.

وأما في المطلق، أي إذا وصلت القضية إلى حد إما أن يسقط الواقع كله أو أن يضرب الإنسان عن طعام إضرابا انتحاريا – إذا صح التعبير – فذلك يكون نوعا من أنواع الجهاد، لأن الجهاد قد يجعلك تضحي بنفسك في ساحة المعركة السياسية. ولا بد في هذا من أن يحدده أهل الخبرة الذين يعون طبيعة التحرك والنتائج الإيجابية أو السلبية المترتبة عليه من جراء التحدي " (١).

ويقول:

" لذلك نحن نريد أن نتخفف من كل هذه التركة الثقيلة التي انطلقت من خلال عصور التخلف.

وأنا أصر من موقع فقهي، فكري، إسلامي مسؤول، ولو شتمني الشاتمون، ولو اتهمني المتهمون؛ لأن المسألة هي مسألة حركتنا الإسلامية في العالم، وقضية إشراقة الإسلام في العالم:

إن ضرب الرأس بالسيف تخلف.

إن ضرب الظهور بالسلاسل تخلف.

وإن اللطم – إذا لم يكن هادئا، عاقلا حزينا هو نوع من أنواع التخلف.

فللحزن تعبيره العقلاني، الذي لا يمثل مجرد حالة استعراضية، وإنما هي الحالة التي تملك تعبيرا عن الحزن الخ.. " (٢).

ويقول:

" الشيخ الأنصاري وجماعة من العلماء يقولون: إن الإضرار بالنفس محرم، حتى لو لم يؤد إلى

---

(١) الندوة ج ٤ ص ٥٠٢.

(٢) حديث عاشوراء ص ١٠٦.

التهلكة، كما لو جرح الإنسان يده. وهكذا يندرج تحت هذا العنوان – أي حرمة الإضرار – التطبير، وضرب الظهور بالسلاسل، الذي يؤدي إلى الإدماء، أو ما يشبهه " (١).

ويقول:

" لو خرجت وأنت في حالة تعرق ولفحك الهواء البارد، فأصبت بالحمى، فحتى لو شفيت بعد يومين فهذا حرام، لأنه تعريض النفس للضرر، والإضرار بالنفس ظلم للنفس، وظلم النفس محرم (وما ظلمناهم ولكن كانوا أنفسهم يظلمون ((النحل / ١١٨).

وعلى هذا الأساس، فنحن نقول: بأنه يمكن للإنسان أن يلطم بحسب ولائه، وبحسب محبته، لكن بشرط أن لا يكون اللطم مضرا بالجسد، بحيث يدمي الجسد، أو أنه يصيب رئة الإنسان، أو ما أشبه ذلك. " (٢).

وقفة قصيرة

ونقول:

إن هذا البعض يرى أن اللطم إذا لم يكن هادئا تخلف، وأن ضرب الظهر بالسلاسل والرأس بالسيف تخلف. ويحرم ذلك كله باعتباره إضرارا بالنفس.

ولكنه هنا يجيز الإضراب عن الطعام في مواجهة الظلم، من أجل المصلحة الإسلامية العليا، حيث يمكن أن يحقق ذلك مشروعا عاما يمنح الناس الكثير من النتائج الإيجابية في حياتهم..

بل هو يجيز الإضراب عن الطعام إضرابا انتحاريا يؤدي إلى التهلكة – إذا كان ذلك يحفظ الواقع كله من السقوط، ويعتبره نوعا من الجهاد، رغم أنه لا توجد معركة عسكرية –، لأن الجهاد قد يجعلك تضحي بنفسك في ساحة المعركة السياسية..

فهل لا يرى هذا البعض: أن مراسم كربلاء، وعاشوراء الإمام الحسين، واللطم، بل والتطبير في هذه المناسبة، يمكن أن يمنح الناس الكثير من النتائج الإيجابية في حياتهم؟! و أليس في ذلك مصلحة تغلب مفسدة الإضرار بالنفس؟!

بل هو يرى – فقط – فيه الناحية السلبية، من حيث إنه يضر بجسد الفرد، ويلحق به بعض الأذى بحسب زعمه..

---

(١) حديث عاشوراء ص ٢٢٠.

(٢) الندوة ج ١ ص ٤٥٨.

جوز الانتحار أو الإضراب عن الطعام فقط في ساحة المعركة السياسية لحفظ الواقع السياسي، ويا ليته قد جوز اللطم العنيف وأخرجه عن دائرة التخلف في ساحة الدعوة إلى الله، وإقامة الشعائر لحفظ الواقع الإيماني والديني للناس؟!

٨٤٩ - التشنيع على اللطم في عزاء الحسين (ع)

ويقول البعض:

" هل نفكر أيها الأحبة كيف نضرب رقاب العدو، وكيف نضرب رؤوس الأعداء بالمقدار الذي نفكر فيه كيف نضرب رؤوسنا وبأيدينا؟ أي هم هو الهم الكبير عندنا؟ "

" القوم يتسلحون، وأمريكا تعطيهم أقوى السلاح ليضربوننا ويقتلوننا (كذا) ونحن نتناقش: كيف لنا أن نضرب رؤوسنا، ونجلد ظهورنا، ونظل نلعن بعضنا بعضا؟ والعدو يصب علينا كل لعنات التاريخ.. من كان صغيرا بهذا الحجم، فليس من شأنه أن يتحدث عن الكبار.. " (١).

٨٥٠ - الاحتفال بشرب الخمر في عاشوراء.

ثم إن هذا البعض يقول:

" ثمة أناس في العراق يحتفلون في عاشوراء بشرب الخمر، فأي حزن على الحسين عندما يصبح الإنسان في غيبوبة. لقد كان البعض يشرب الخمر ليلة العاشر من المحرم من أجل الإحماء " (٢).

ولكنه اعتذر عن هذا الكلام في أجوبته على الشيخ التبريزي بأنه لم يقصد الشيعة في كلامه، واليك نص عبارته:

" لم أقصد الشيعة في كلامي الذي حرفه المحرفون، بل قصدت بعض الناس في شمال العراق من غير الشيعة، من أهل الفرق الباطلة، وعلى هذا فان حساب هذا المحرف على ربه يوم القيامة؛ لأني ذكرت في العدد الثاني من منبر السبت: أن الشيعة لم يقوموا بذلك، وأن لهم الأثر الكبير في تخليد قضية الحسين (ع) في العراق ".

ونقول: كيف يصح هذا الاعتذار مع أن عبارة (من أجل الإحماء) إنما تنطبق على خصوص الشيعة. ومن جهة أخرى: إن كلام هذا البعض مذكور في (منبر

---

(١) فكر وثقافة العدد ١٧ الصفحة ٤.

(٢) نشرة منبر السبت بتاريخ ٢٠ - ٦ - ١٩٩٦.

السبت) بتاريخ ٢٠ / حزيران / ١٩٩٦ بعين العبارة ولم نجد فرقا بينها وبين نقل السائل. غير أننا رجعنا إلى كلامه في (منبر السبت)، العدد الثاني، الموجود أيضا بصورة معدلة في العدد الثاني من (رؤى ومواقف) ص ١١٨، فوجدناه يذكر أن هؤلاء الناس ربما لا يتبعون التشيع بالمعنى الصحيح، وذكر أيضا: الحديث جاء عن مناطق تسيء إلى التشيع في عاشوراء، وذلك يعني: أن مقصوده هو الشيعة الذين ليس لديهم التزام ديني.. وعبارته في (منبر السبت) العدد الثاني هي التالية:

".. قلت: إنه في بعض المواقع في العراق ومما يناسب القرى التي لها وضع خاص، وفيها الكثير من الانحراف العقيدي، فإن الناس هناك يعيشون هذا الجو، وربما هم لا يتبعون التشيع بالمعنى الصحيح،.. ونحن نعرف أن العراقيين استطاعوا أن يجسدوا شعائر أهل البيت (ع)، ويجسدوا روحية أهل البيت (ع). وأعتقد أن الجو الذي انطلقت فيه مآتم أهل البيت (ع)، ومواكب أهل البيت (ع) هي التي حفظت الإسلام، في كثير من مواقعه.

أنا لم أقل هذا عن النجف أو كربلاء، أو الكاظمية، إنما جاء الحديث عن مناطق تسيء إلى التشيع في عاشوراء " (١).

وأما عبارته التي نقلها السائل عن (منبر السبت)، فهي موجودة في العدد الصادر بتاريخ ٢٠ حزيران ١٩٩٦ بعين العبارة التي ذكرناها، ولم يحرفها أحد كما ذكرنا، أما ما ذكره بعد ذلك، فهو لا يصلح تفسيرا لعبارته الآنفة الذكر، لأن غير الشيعة من أهل الفرق الباطلة لا يعنيهم الحزن على الحسين في عاشوراء؛ ليقال: أي حزن على الحسين عندما يصبح الإنسان في غيبوبة؟.

وسيأتي كلامه عن الشهادة لعلي (ع) بالولاية في الإقامة للصلاة، وكلامه حول التكتف، وقول (آمين) في الصلاة في قسم الفتاوي والآراء الفقهية؛ فانتظر..

---

(١) نشرة منبر السبت، بتاريخ ٢٩ - ٦ - ١٩٩٦. تحت عنوان إنصاف العراقيين.

الفصل الثالث:
بعض الحديث عن العصمة

بداية
لقد أصبحت مقولات هذا البعض حول عصمة الأنبياء ومقاماتهم كالنار على المنار، وكالشمس في رابعة النهار.. وهي على درجة كبيرة من الكثرة والتنوع، بحيث يصعب جدا الجمع بين أطرافها.. وقد ذكرنا شطرا كبيرا مما يبين موقفه من هذا الأمر بصورة جلية وواضحة، وبقي الكثير الكثير مما لم نذكره مما لا يمكن استقصاؤه.
وكما كان رأينا في فصول الكتاب سوف نفعل هنا، بأن نقدم للقارئ الكريم طائفة من مقولاته حول هذه الموضوعات فنذكر منها ما يلي:
٨٥١ - يمكن أن يخطئ النبي في تبليغ آية ثم يصحح بعد ذلك.
٨٥٢ - يمكن أن ينسى النبي آية ثم يصحح.
٨٥٣ - النزوات الشخصية تدفع النبي إلى الفعل.
٨٥٤ - لابد من أدلة أخرى على العصمة، ولا يكفي الموجود.
٨٥٥ - آدم انحرف عن الخط الرسالي، أو الإصلاحي، أو التقوائي، ثم تراجع لمصلحة المبدأ.
٨٥٦ - فعل آدم لا تعبير ولا دلالة عن الفكرة بخلاف القول.
لقد قرر العلامة الطباطبائي رحمه الله: العصمة عن الخطأ في تلقي الوحي وتبليغ الرسالة استنادا إلى قوله تعالى: (فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين، وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه (.
فناقشه البعض بقوله:
" ونلاحظ على ذلك: أن ما ذكره لا يلازم ما ذكره من العصمة عن الخطأ في التبليغ، فإن هداية الناس إلى حق الإعتقاد، وحق العمل، كما أن الحديث عن (أن الله إذا أراد شيئا فإنما يريده من طريقه الموصل إليه من غير خطأ، وإذا سلك بفعل إلى

غاية فلا يضل في سلوكه) لا يقتضي إلا أن يصل الوحي إلى الناس – لهدايتهم – كاملا غير منقوص. وهذا ما يؤكد وصوله عن طريقه من غير خطأ.
ولا ملازمة بين ذلك، وبين العصمة، فإن من الممكن من الناحية التجريدية أن يخطئ النبي في تبليغ آية أو ينساها في وقت معين، ليصحح ذلك، ويصوبه بعد ذلك، لتأخذ الآية صيغتها الكاملة الصحيحة " (١).
" وإذا قيل: إن احتمال الخطأ والنسيان إذا كان واردا في الحالة الأولى، فهو موجود في الحالة الثانية، مما يؤدي إلى فقدان الأساس الذي يحصل من خلاله الإيمان بواقع الآية في الوحي المنزل، فلا يصير الإنسان إلى يقين بذلك!!
فإن الجواب هو:
من الممكن تقديم القرائن القطعية في الحالة الثانية التي تؤدي إلى اليقين، تماما كما قيل في مسألة سهو النبي – في رأي الشيخ الصدوق – على أساس بعض الروايات التي أوضح النبي فيها القضية من دون لبس، بالطريقة التي اقتنع فيها الناس بأن المسألة كانت سهوا – كأي سهو آخر مما يحدث للناس – لو صحت الرواية.
إن قضية الغرض الإلهي في وصول الوحي إلى الناس، لا يستلزم إلا الوصول في نهاية المطاف من غير خطأ، ولكن لا مانع من حدوث بعض الحالات التي يقع فيها الخطأ، لا ليستمر، بل لينقلب إلى صواب تؤكده القرائن القطعية التي توحي بالحقيقة في وجدان الإنسان.
ويتابع العلامة الطباطبائي حديثه في العصمة ليشمل – في استيفاء هذه الآية مع آية ثانية – العصمة عن المعصية في العمل فيقول:
يمكن تتميم دلالتهما على العصمة من المعصية أيضا بأن الفعل دال كالقول عند العقلاء، فالفاعل لفعل يدل بفعله على أنه يراه حسنا جائزا كما لو قال: إن الفعل الفلاني حسن جائز، فلو تحققت معصية من النبي وهو يأمر بخلافها لكان ذلك تناقضا منه، فإن فعله يناقض حينئذ قوله، فيكون حينئذ مبلغا لكلا المتناقضين، وليس تبليغ المتناقضين بتبليغ للحق، فإن المخبر بالمتناقضين لم يخبر بالحق لكون كل منهما مبطلا للآخر، فعصمة النبي في تبليغ رسالته لا تتم إلا مع عصمته عن المعصية وصونه عن المخالفة كما لا يخفى.
ونلاحظ على ذلك، أن ما ذكره من دلالة الفعل على نهج دلالة القول صحيح

---

(١) من وحي القرآن: الطبعة الأولى، ج ٤، ص ١٥٣.

– من ناحية المبدأ – وذلك في الحالة العادية الطبيعية للتعبير الإنساني بواسطة النقل، ولكن قد ينطلق الفعل من الإنسان على أساس الواقع العملي الذي قد يتحرك فيه من خلال أوضاعه الشخصية الخاضعة لبعض النزوات الطارئة بفعل الضغوط الداخلية أو الخارجية الحسية والمعنوية، فيتراجع عنها لمصلحة المبدأ الذي كان قد بينه للناس من موقع الوحي أو نحوه، تماما كما هي الحالة الجارية في سلوك المصلحين والرساليين – حتى الأتقياء منهم – في انحراف خطواتهم العملية عن الخط الرسالي أو الإصلاحي أو التقوائي بشكل طارئ، لا يتحول إلى إصرار، على هدى ما جاء في قوله تعالى: (إن الذين اتقوا إذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا فإذا هم مبصرون ((الأعراف: ٢٠١). أو على ما حدثنا الله به عن آدم عليه السلام في معصيته، ولو كان ذلك على طريقة عصيان الأمر الإرشادي، ثم توبته بعد ذلك، فإن مثل هذا لا يوحي بالتناقض، لأن الفعل لم يتحرك في أجواء الدلالة التعبيرية عن الفكرة التي عبر عنها القول، لأن مقامه ليس هذا المقام.

وفي هذه الحال ليست هناك طريقة عقلائية في موضوع الدلالة.

إننا نتصور أن هذا الأسلوب الإستدلالي في تقرير العصمة في القول والفعل لا يملك القوة في الإستدلال من خلال المناقشات المذكورة وغيرها، فلا بد من اللجوء إلى أدلة أخرى قد يكتشف الإنسان فيها أن النبوة حدث غير عادي في معنى الرسالة، لأنها حركة إلهية في هداية البشرية إلى الله، وتغيير الحياة على صورة أخلاق الله، مما يفرض إنسانا يعيش الرسالة في عمقه الروحي، وتأمله الفكري، وأخلاقيته العظيمة في صدقه مع ربه ونفسه، ومع الناس، وأمانته في ماله ودينه، ومسؤوليته، وإنسانيته، بحيث تكون الرسالة التي يحملها منسجمة مع الروح التي يتجسد فيها، لتكون الرسالة جسدا يتحرك، ويكون الجسد رسالة تنفتح على الله، وعلى الإنسان والحياة في اتجاه التغيير.

إن هذا الدور التغييري، الذي يستهدف تغيير الإنسان بالكلمة والقدوة، بحاجة إلى الإنسان الصدمة الذي يصدم الواقع الفاسد بكل قوة، الأمر الذي ينفتح فيه اللطف الإلهي على إعطاء المزيد من القوة الروحية، والأخلاقية، والفكرية والعصمة العملية لهذا الإنسان، سواء أكان ذلك بالطريقة التي يبقى فيها عنصر الاختيار له لسلوك الاتجاه المضاد، أم كان بطريقة أخرى، لا يبقى فيها له ذلك العنصر، لأن القضية هي حاجة البشرية إليه، أما قضية الثواب وعلاقتها

بالاختيار، فهي مسألة لا تعقيد فيها، لأنها في جميع الأحوال.. الخ " (١).

وقفة قصيرة

ونقول:

إن الحديث عن جبرية العصمة سيأتي في وقفتنا مع هذا البعض في الفقرة التالية، ولكننا نكتفي هنا بما يلي:

١ - إن هذا البعض يحاول إسقاط الأدلة القاطعة التي ساقها العلامة السيد الطباطبائي من أجل أن يمهد السبيل لطرح ما زعمه من العصمة الإجبارية التي تفقد جهد، وجهاد المعصوم أية قيمة..

وفي النص السابق رأيناه يحاول ادعاء أن النبي قد يخطئ أولا، ثم يصار إلى تصحيح الخطأ بعد ذلك.

٢ - وحين واجه إشكال إمكانية تكرر الخطأ، حاول التخلص منه بدعوى أن القرائن القطعية هي التي تحسم الأمر..

ونقول له:

أولا: إذا كانت القرائن القطعية هي التي تحسم الأمر في المرة الثانية، فلماذا لا تحسمه في المرة الأولى..

ثانيا: من الذي قال له:

" إن القرائن القطعية قد حسمت ذلك في المرة الثانية، فلماذا لا يتكرر الخطأ فيها، وفي التي بعدها.. وهكذا إلى التي تليها.. "

هذا، عدا عن أنه يحتمل في كل مقطع أن يخطئ وأن يصيب.

فأي دليل عين له المرة الثانية لحسم الأمر بالقرينة القطعية فيها دون سواها..

ومن الذي حصر هذا النسيان وذلك الخطأ في هذا الوقت المعين دون سواه، ولماذا جاء النسيان فيه، وجاء التذكر فيما عداه..

٣ - إن استدلاله بحديث سهو النبي غير مقبول فإن الرواية حاولت إثبات الإسهاء الإلهي المتعمد للنبي (صلى الله عليه وآله) لكي لا يغلو الناس فيه، ويعبدوه.

---

(١) من وحي القرآن: الطبعة الثانية دار الملاك، ج ٤، ص ١٥٤ و ١٥٥.

فلا يصح قوله:
" إن النبي قد أوضح للناس أن القضية قد كانت سهوا كأي سهو آخر مما يحدث للناس ".
٤ – إن ثمة نقاشات كثيرة حول صحة هذه الرواية، وهو نفسه قد أشار إلى ذلك حين قال: " لو صحت الرواية " فاستعمل (لو) الدالة على الامتناع.
٥ – إن استدلاله بهذه الرواية ليس إلا مصادرة على المطلوب، وبما هو محل النزاع..
٦ – إذا كانت المسألة عقائدية عقلية، فكيف يستدل عليها بالأخبار، فضلا عن الإستدلال بخبر واحد فيه الكثير من العلل والأسقام..
على أنه هو نفسه يشترط في الخبر أن يكون متواترا وقطعيا أو مفيدا للاطمئنان.. إذا كان يتحدث عن العقائد والتاريخ وغيرها.. فأين اليقين هنا، وأين الاطمئنان الحاصلان من خلال الكثرة والتواتر؟.
٧ – إذا كانت هداية الناس إلى حق الإعتقاد، وحق العمل تقتضي وصول الوحي في نهاية المطاف كاملا غير منقوص، كما يقول.. فأي معنى لاحتمال الخطأ والنسيان، في وقت معين، ما دام ثمة تعهد إلهي بالإيصال الصحيح والكامل..
٨ – وإذا جاز الخطأ في مورد، فإنه يجوز في موارد، وقد يأخذ الخطأ مجراه، إلى جانب الصواب. كل في دائرته.. ويكون الوصول التام قد تحقق، لأن الصواب قد أبلغ، وإن لم يستطع الناس التمييز بينه وبين ما هو خطأ. فكيف جزم هذا البعض:
" أن الوصول بهذه الطريقة سوف يرفع اشتباهات بعض الناس.. "
٩ – وكيف يطمئن الناس إلى صدق، وصحة ما يلقيه إليهم النبي (صلى الله عليه وآله)، وهم يحتملون أنه قد يكون واقعا في الخطأ في هذا الإبلاغ.. ألا يفترض أن يستمر شكهم على لائحة الانتظار إلى آخر حياة رسول الله (صلى الله عليه وآله) ليطمئنوا عند ذلك فقط إلى عدم ورود تصحيح على ما كان قد بلغه لهم..
نعم.. ولا بد أن ينتظروا هذا التصحيح المحتمل إلى آخر حياته (ص) في كل كبيرة، وصغيرة، ومن الألف إلى الياء..
ويكون موت النبي (صلى الله عليه وآله) هو الدليل على صحة ما تلقوه،

وعلى عدم وقوع الخطأ منه بعد المرة الأخيرة.
١٠ – ويبقى هنا سؤال: ما هو مصير الذين ماتوا في زمن النبي (صلى الله عليه وآله)، وهم غير مطمئنين لشيء مما جاءهم به؟!
١١ – وهل يصح مع ذلك كله: أن يأمر الله الناس بطاعة الرسول:
(أطيعوا الله وأطيعوا الرسول (.
وأن يقول لهم: (ما آتاكم الرسول فخذوه، وما نهاكم عنه فانتهوا (، وهل يصح قوله تعالى لهم:
(وما ينطق عن الهوى (؟!، إلا أن يكون الله سبحانه هو الذي يخطط لإيقاع الناس في الخطأ!!
فهل يصح إطلاق هذا القول؟!
١١ – ولا ندري أخيرا كيف أن فعل النبي لم يتحرك في الأجواء التعبيرية عن الفكرة التي عبر عنها القول.. مع أن قول الرسول وفعله وتقريره حجة، وشرع ودين.. وإذا جاز في الفعل ذلك، فلماذا لم يجز في القول أيضا؟!
٨٥٧ – لا مشكلة في العصمة الإجبارية.
٨٥٨ – الثواب للعباد في كل شئ إنما هو بالتفضل لا بالاستحقاق.
٨٥٩ – الإستدلال على العصمة بحاجة إلى تطوير في مواجهة التحديات.
٨٦٠ – الإصلاح في العالم قد تتولاه قيادات غير معصومة.
٨٦١ – الإستدلال العقلي على العصمة في غير التبليغ ضعيف.
ويقول البعض:
" ونلاحظ أن الشيخ المفيد لم يشرح كيفية بقاء الاختيار مع وجوب العصمة من خلال ما يفعله الله بعبد من عبيده، فتكون النتيجة، أنه لا يؤثر معه معصية له، لأن هذا الأمر الثابت في تكوين الإنسان إما أن يكون مؤثرا في ذات الإنسان بحيث يعصمه من الخطأ في الفكر، والعمل، فلا يكون الخطأ مقدورا له، وإما أن يكون مؤثرا فيه بحيث تبقى له القدرة على الخطأ، فيكون الخطأ جائزا له في ذاته، وتكون العصمة خاضعة للعوامل الأخرى بالإضافة إليه من سلب، أو إيجاب.
إن هذا الأسلوب في الحديث عن اختيارية العصمة مع الالتزام بأنها ناشئة من فعل الله التكويني بنبيه أو وليه لا يمثل إلا مفهوما ينطلق من الجمع في الدليل بين وجوب العصمة،

ولزوم الاختيار، لا من دراسة دقيقة لنوعية الصورة الواقعية للجمع بين الأمرين.
إننا نتساءل ما هو المانع من اختيار الله بعض عباده ليكونوا معصومين باعتبار حاجة الناس إليهم في ذلك، وما هي المشكلة في ذلك انطلاقا من مصلحة عباده، وإذا كان هناك إشكال من ناحية استحقاقهم الثواب على أعمالهم إذا لم تكن اختيارية لهم فإن الجواب عليه هو أن الثواب إذا كان بالتفضل في جعل الحق للإنسان به على الطاعة لا بالاستحقاق الذاتي، فلماذا لا يكون التفضل بشكل مباشر إذ لا قبح في الثواب على ما لا يكون بالاختيار بل القبح في العقاب على غير المقدور.
ثم.. إننا نلاحظ في أسلوب الإحتجاج للعصمة في كتب المتكلمين، أنه بحاجة إلى الكثير من التطوير في مواجهة علامات الاستفهام الكبيرة التي تثيرها التحديات المضادة لا سيما فيما يتصل بالالتزام العقلي الذي يفرض العصمة في غير حالات التبليغ، فإن الواقع الإصلاحي والتغييري في العالم قد يحصل من خلال قيادات غير معصومة بطريقة، وبأخرى مما يشكل نقطة ضعف على الإستدلال للفكرة، مما يفرض الاتجاه بالاستدلال نحو أساليب أخرى تتصل بالتعمق في طبيعة النبوة أو الإمامة كموقعين رساليين قياديين يختلفان عن أي موقع قيادي آخر، بالمستوى الذي تختلف فيه أوضاعها عن أي وضع آخر، بالإضافة إلى عناصر أخرى قد تحتاج الفكرة من خلال المناقشات الجديدة، لأن هذه المسألة لم تعد تتحرك في الدوائر الإسلامية المذهبية التي تفرض مسألة العصمة بشكل كلي لتضعها في نطاق التبليغ في دائرة النبوة " (١).

وقفة قصيرة

ونقول:
إن الحديث عن جبرية العصمة، وجعل الثواب بالتفضل للبشرية كلها وفي كل شئ، ونفي أن يكون للاستحقاق أي دور فيه، استنادا إلى القول بأن الثواب على غير المقدور غير قبيح، بل القبح إنما هو في العقاب على غير المقدور..
إن هذا الحديث غير مقبو ل، ولا معقول.. وذلك لما يلي:
١ - إن قبح العقاب على غير المقدور، وعدم قبح الثواب عليه، لا ينتج أن يكون الثواب للعباد كلهم وفي كل شيء بالتفضل لا بالاستحقاق، بل تحتاج المثوبة بالتفضل إلى شرط آخر، وهو أن لا يلزم من سلب القدرة محذور آخر، مثل:

---

(١) المعارج: ص ٣٧٦ و ٣٧٧.

الترجيح بلا مرجح، وهو غير وارد في حق الله تعالى.
أو الخروج عن دائرة العدل.
أو أن يصبح أشقى الأشقياء كفرعون – إذا فعل حسنة واحدة – أفضل من أعظم الأنبياء كنبينا محمد (صلى الله عليه وآله).
أو أن يكون على خلاف القاعدة التي رسمها، والسنة التي أجراها الله سبحانه في عباده، حيث جعل المثوبة والعقوبة بالاستحقاق بصورة عامة.
وهذه اللوازم كلها، وكذلك ثمة لوازم أخرى فاسدة سوف تكون موجودة هنا إذا كان ثواب العباد كلهم في كل شيء بالتفضل لا بالاستحقاق.. وسيتضح ذلك في النقاط التالية:
٢ – انه إذا كان الله يجبر الأنبياء على أمور ثم يثيبهم عليها تفضلا منه مع أنهم لا اختيار لهم فيها، ولا يفعل ذلك بغيرهم من الناس، ولا يتفضل عليهم فيما لا اختيار لهم فيه، بل يطلب منهم بذل جهود جبارة ومقاومة الإغراءات القوية، لكي يثيبهم، فهل هذا من العدل؟!
وهل يصح نسبته إلى الله تعالى؟!.
٣ – لماذا رجح هؤلاء على غيرهم فقرر عصمتهم التكوينية الجبرية، وأن يثيبهم على الأمر غير المقدور لهم، وجعلهم أنبياء وأئمة، ولم يختر غيرهم لذلك، ولم يعصم غيرهم، ولم يثبهم على مثل ذلك؟ فهل هذا إلا من قبيل الترجيح بلا مرجح..
٤ – قد ذكرنا في كتاب مأساة الزهراء (ج ١ ص ٦٠ – ٦٤) أن جبرية العصمة تعني أن يكون أشقى الأشقياء – ابن ملجم، أو فرعون مثلا – إذا عمل حسنة واحدة في حياته، مهما كانت تلك الحسنة صغيرة، أو امتنع عن سيئة واحدة، أفضل من خاتم الأنبياء محمد (ص)، لأنه إنما فعل ذلك باختياره، وبمجاهدة نفسه، وغرائزه، وشهواته، وأهوائه..
٥ – إن هذا الرجل يتحدث كثيرا عن أوضاع سلبية في الفكر، وفي الممارسة للأنبياء، وعن نسيانهم، في الأمور الحياتية الصغيرة، وعن سهوهم في الأمور الحياتية، وعن أن العصمة لا تمنع من الخطأ في تقدير الأمور، وعن نقاط الضعف

في حياتهم العملية، وعن أمور كثيرة، وتفاصيل متنوعة لممارسات زعم أنها صدرت، أو يحتمل أن تكون قد صدرت من الأنبياء (عليهم السلام) بعضها يصل إلى حد الشرك بالله سبحانه، وقتل نفوس بريئة، وارتكاب جرائم دينية..

نعم.. إن هذا الرجل يتحدث عن ذلك كله وسواه، مما ذكرنا بعضه في مواضع مضت من هذا الكتاب.

ثم يقول لنا: إن العصمة إجبارية.. فهل عجز الله عن إجبار وليه، أو نبيه على ما يريد؟!.. وكيف يمكن أن نلائم بين جبرية العصمة، وبين صدور الأخطاء الصغيرة، أو الكبيرة، المقصودة، وغير المقصودة هنا، وهناك..

أو احتمال الشرك، واحتمال وقوع جرائم دينية منهم؟

٦ - هل استثنى الله سبحانه أنبياءه، و أولياءه من قاعدة: " لا جبر ولا تفويض بل أمر بين أمرين "؟! وأين الدليل على هذا التخصيص، والاستثناء إلا عجز هذا البعض عن حل بعض الإشكالات السطحية، ومواجهة الشبهات التي يثيرها الآخرون، فما كان منه إلا الانصياع لها، والقبول بها ثم تلمس المبررات لها بمثل هذه التعليلات الضعيفة.

٧ - إن هذا البعض قد فرق أيضا حسبما هو معروف بين الطاعات والمعاصي ولا ندري ما هو المبرر للتفريق بين الطاعات، فلا جبر فيها و بين المعاصي، ففيها الجبر.. وهذا هو نفس قول الأشاعرة (١).

فإن من الواضح: أن ترك الطاعة هو الآخر يكون من المعاصي، فالنبي إذن لا يقدر على هذا الترك، فما معنى كونه مختارا في فعل أمر لا يقدر على تركه؟.

٨ - إن مقولة البلخي التي التزم هذا البعض بها من أن الثواب للبشر جميعا وفي كل شيء إنما هو بالتفضل قد رفضها علماؤنا الأبرار رضوان الله عليهم.. والتزموا بأن الثواب إنما هو بالاستحقاق لا بالتفضل، إذ لا يجوز في حكم العقل أن يعطي العاصي ويمنع المطيع، ولو أن المثوبة كانت من باب التفضل لجاز ذلك، وقد ذكرنا الدليل على ذلك، وذكرنا الرد على مقولة البلخي في كتابنا (مأساة الزهراء - ج ١، ص ٦٣ و ٦٤ فراجع).

---

(١) راجع اللوامع الإلهية: ص ١٦٩.

الفصل الرابع:
الشفاعة

بداية
إن كلام هذا البعض حول شفاعة الأنبياء، والأوصياء، وسائر أولياء الله تعالى لعباده المذنبين من المؤمنين لا تكاد تجد له موافقا في المذاهب الإسلامية، إلا ما يعرف من قول ابن تيمية وجماعة الوهابية، المخالف لأقوال المسلمين جميعا، ولنصوص القرآن الصريحة الآمرة بابتغاء الوسيلة إلى الله تعالى، والدالة على ثبوت الشفاعة ولو في الجملة، وهذه نماذج من كلماته تدل على هذا المعنى نذكرها هنا ونعلق عليها بما يناسب حال الكتاب ويقتضيه المقام:
٨٦٢ - أطلب من الله أن يشفع عليا فيك.
٨٦٣ - يا محمد، يا علي، شرك في العبادة.
يقول البعض:
" وكما قلنا فإن الشرك في العبادة، هو أن تدعو غير الله، حتى الأنبياء والأئمة، لا يمكن أبدا أن تدعوهم بمعنى أن تقول: يا الله، يا محمد، هذا لا يجوز ".
نعم أن تتوسل بمحمد ليشفع لك إلى الله هذا لا يضر. أن تقول: يا الله يا علي بالمعنى الذي تقول به: يا الله.. هذا لا يجوز.. نعم أن تطلب من الله أن يشفع عليا بك لقربه منه، ولأنه يشفع أولياءه فهذا لا يضر " (١).
ونقول:
إن هذا هو نفس قول الوهابيين، وتلك هي كتبهم مشحونة برمي الشيعة بالكفر والشرك من أجل ذلك.. ولأجل ذلك ينكر هذا البعض دعاء التوسل مع أنه يقال إنه مروي عن أهل البيت.

---

(١) في رحاب دعاء الإفتتاح ص ٧٦، ويمكن مراجعة الندوة ج ١ ص ٣١٢ - ٣١٣.

٨٦٤ – الله لا يريدنا أن نتوجه إلى أحد من الناس
٨٦٥ – الشفاعة بالشكل وليست حقيقية.
٨٦٦ – لا معنى للتقرب للأنبياء، والأوصياء لأجل شفاعتهم.
ويقول البعض:
" لذلك فإن الله يريدنا ألا نتوجه إلى الناس مباشرة، بل أن نتوجه إلى الله مباشرة وأن يكون الناس أولياء، لاحظوا مثلا في دعاء يوم الخميس (واجعل توسلي به شافعا) شفعه في، أن تختزن في نفسك أن النبي (ص) لا يملك الشفاعة في نفسه بل تجعله شفيعا أمام الله وتطلب من الله أن يشفعه فيك، فمعنى ذلك وكما في أدب أهل البيت لنا أن الشفاعة عندما تطلبها فإنك تطلبها من الله (واجعله شفيعا مشفعا) أي أن يكون شفيعا تشفعه فالله سبحانه وتعالى الذي يجعل الأنبياء شفعاء (ولا يشفعون إلا لمن ارتضى) (الأنبياء ٢٨) (ولا تنفع الشفاعة إلا من أذن له الرحمن) ولذلك فإن بعض الناس إذا ذبح ذبيحة للسيدة زينب أو للعباس أو للحسين أو طعاما تصور أنه عمل بطريقة (أطعم الفم تستحي العين) " (١).
ثم هو يقول:
" إن الشفاعة إنما هي بالشكل فقط، وليست حالة وساطة بالمعنى الذي يفهمه الناس في علاقاتهم بالعظماء حيث يلجأون إلى الأشخاص الذين تربطهم بهم علاقة مودة أو مصلحة أو موقع معين ليكونوا الواسطة في إيصال مطالبهم وقضاء حوائجهم عنده ".
ثم يقول بالحرف:
" إن الشفاعة هي كرامة من الله لبعض عباده فيما يريد أن يظهره من فضلهم في الآخرة فيشفعهم في من يريد المغفرة له، ورفع درجته عنده، لتكون المسألة – في الشكل – واسطة في النتائج التي يتمثل فيها العفو الإلهي الرباني، تماما كما لو كان النبي السبب، أو الولي هو الواسطة ".
إلى أن قال:
" وفي ضوء ذلك لا معنى للتقرب للأنبياء، والأولياء، ليحصل الناس على شفاعتهم، لأنهم لا يملكون من أمرها شيئا بالمعنى الذاتي المستقل. بل الله هو

---

(١) الندوة ج ١ ص ٣١٣.

المالك لذلك كله على جميع المستويات، فهو الذي يأذن لهم بذلك في مواقع محددة، ليس لهم أن يتجاوزوها. الأمر الذي يفرض التقرب إلى الله في أن يجعلنا ممن يأذن لهم بالشفاعة له " (١).

ويقول ابن عبد الوهاب عن الشفاعة المنفية عنده: هي التي تطلب من غير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله إلى أن قال: والمثبتة هي التي تطلب من الله، الشافع مكرم بالشفاعة.. الخ.

ويقول ابن عبد الوهاب أيضا: فالشفاعة كلها لله فاطلبها منه، وأقول اللهم لا تحرمني شفاعته، اللهم شفعه في.

وأمثال هذا، فإن قال: النبي (ص) أعطي الشفاعة وأنا اطلبه مما أعطاه الله، فالجواب: إن الله أعطاه الشفاعة ونهاك عن هذا، وقال: فلا تدعوا مع الله أحدا.. الخ (٢).

وقفة قصيرة

إننا لا نريد هنا بحث موضوع الشفاعة، ولكننا نلمح إلى بعض الأمور بصورة عابرة، فنقول:

١ - إن الكل يعلم: أن لا أحد يدعو محمدا صلى الله عليه وآله، أو عليا عليه السلام، أو أي نبي أو ولي، كوجودات منفصلة عن الله تعالى، ومستقلة عنه بالتأثير، ولم تحدث في كل هذا التاريخ الطويل أن تكونت ذهنية شرك عند الشيعة نتيجة لذلك، فضلا عن غيرهم.

٢ - إننا نوضح معنى الشفاعة في ضمن النقاط التالية:

أ - إن الإنسان المذنب، قد لا يجد في نفسه الأهلية أو الشجاعة لمخاطبة ذلك الذي أحسن إليه، وأجرم هو في حقه، أو هكذا ينبغي أن يكون شعوره في مواقع كهذه، فيوسط له من يحل مشكلته معه، ممن لا يرد هذا المحسن طلبهم ولا يخيب مسألتهم..

ب - إن الله إنما يريد المغفرة للعبد المذنب، بعد شفاعة الشفيع له.. ولم

---

(١) من وحي القرآن: الطبعة الأولى، ج ٢٥ ص ٦٦ و ٦٧.

(٢) كشف الارتياب ص ١٩٤ - ١٩٥ طبعة سنة ١٤١١ ه

تكن تلك الإرادة لتتعلق بالمغفرة لولا تحقق الشفاعة.. فلو أن الشفيع لم يبادر إلى الشفاعة لكان العذاب قد نال ذلك العبد المذنب.
وهذا كما لو صدر من أحد أولادك ذنب، فتبادر إلى عقوبته، فإذا وقف في وجهك من يعز عليك، وتشفع به، فإنك تعفو عنه إكراما له، وان لم يفعل ذلك، كما لو لم يكن حاضرا مثلا، فإنك ستمضي عقوبتك في ذلك الولد المذنب لا محالة..
فالشفاعة على هذا سبب في العفو، أو جزء سبب له.
إذن فليس صحيحا ما يقوله البعض من أن الله تعالى قد تعلقت إرادته بالمغفرة للعبد قبل الشفاعة، بحيث تكون المغفرة له حاصلة على كل حال، ثم يكرم الله نبيه ويقول له: هذا العبد أريد أن أغفر له، فتعال وتشفع إلي فيه..
ج – إذا كان الشخص المذنب قد أقام علاقة طيبة مع ذلك الشافع، وتودد إليه، ورأى منه سلوكا حسنا، واستقامة وانقيادا، فان الشافع يرى أن من اللائق المبادرة إلى مساعدته في حل مشكلته، أما إذا كان قد أغضبه وأساء إليه أو تعامل معه بصورة لا توحي بالثقة، ولا تشير إلى الإستقامة، فإنه لا يبادر إلى مساعدته، ولا يلتفت إليه..
فسلوك المشفوع له أثر كبير في مبادرة الشافع إلى الشفاعة.
د – وحين يكون الشفيع لا يريد شيئا لنفسه من ذلك الشخص ولا من غيره، ويكون ما يرضيه هو ما يرضي الله سبحانه، فان تقديم الصدقات والقربات للفقراء، والاهتمام بما يرضي الشافع هو في الواقع إثباتات عملية على أن ذلك المذنب راغب في تصحيح خطأه وتدارك ما فاته، وهو براهين وإثباتات على أنه قد التزم جادة الاستقامة، وندم على ما فرط منه، فإذا قدم مالا للفقراء، أو أطعم أو ذبح شاة، وفرقها على المحتاجين، فان ذلك لا يكون رشوة للنبي، أو الولي.. وهو يعلم أن النبي والولي لا يأخذ ذلك لنفسه، بل يعود نفعه إلى الفقراء والمحتاجين، أو يستثمر في سبيل الله، وفي نشر الدين، والباذل إنما يبذل ذلك رغبة في الحصول على رضا الشافع، الذي رضاه رضا الله.
ه – أما إذا أدار ذلك المذنب ظهره للنبي وللوصي، ولم يلمس الشافع منه أنه يتحرق لتحصيل العفو، والرضا عنه، ويقرع كل باب، ويتوسل بكل ما من شأنه أن يحل هذا الإشكال، ويبادر إلى العمل بكل ما يعلم أنه يرضي

سيده عنه، فإنه لا يشفع له، ولا كرامة..
و – ومن الواضح: أن من يكون جرمه هائلا وعظيما، فان إمكانية وفرص الإقدام على الشفاعة له تتضاءل وتضعف..
فلا يضع النبي والوصي نفسه في مواضع كهذه، ولا يرضى الله سبحانه له ذلك..
كما أن من يدير ظهره لأولياء الله، ولا يهتم لرضاهم، ولا يزعجه سخطهم، فإنه لا يستحق شفاعتهم قطعا، لأن الاهتمام بهم وبرضاهم جزء من عبادته تعالى، ومن المقربات إليه، وموجبات رضاه..
فالتوسل إليهم، والفوز بمحبتهم وبرضاهم سبيل نجاة، وطريق هدى وسلامة وسعادة.
ز – إن من الواضح أن المجرم لا يمكن أن يتشفع في مجرم مثله، وأن المقصر لا يتشفع بنظيره، لأن الشفاعة مقام عظيم، وكرامة إلهية. فلا يقبل الله سبحانه شفاعة كل أحد، بل الذين يشفعون هم أناس مخصوصون بكرامة الله سبحانه، لأنهم يستحقونها..
ح – قد ظهر مما تقدم: أن إرادة الله لم تكن قد تعلقت بالمغفرة للمذنب قبل الشفاعة؛ لتكون شفاعة النبي أو الوصي بعدها – بالشكل – ومن دون أن يكون لها تسبيب حقيقي..
بل هناك تسبيب حقيقي للشفاعة، فإنها هي سبب المغفرة، وهي سبب إرادة الله بان يغفر لذلك المذنب، ولو لم يقم الشافع بها لم يغفر الله لذلك المذنب.
ولولا ذلك، فإنه لا يبقى معنى للشفاعة.. ولا يكون العفو إكراما للشافع، واستجابة له، وقد نجد في حديث الرسول (ص) ما يفيد هذا المعنى فهو يقول: (إدخرت الشفاعة لأهل الكبائر من أمتي)، حيث لم يقل ادخرها الله لأهل الكبائر من أمتي..
٨٦٧ – أراد لعباده أن يدعوه بشكل مباشر ليستجيب لهم.
٨٦٨ – لا حاجة في الحديث مع الله إلى الوسائط من البشر أو من غيرهم.
إن من يراجع كلام البعض يجد أنه في كثير من كتبه يؤكد على عدم الحاجة إلى توسيط أحد في الطلب من الله سبحانه، بل هو يصرح هنا: بأن استجابة الله لعباده مرهونة بأن يدعوه بشكل مباشر، فهو يقول:

".. لا واسطة بين العبد وربه في خطابه وسؤاله له:
وقد نلاحظ في التوجه الإنساني بوحدانية العبادة والاستعانة.. في خطاب العبد لربه في هذه الآية الكريمة (إياك نعبد وإياك نستعين).. أن الإنسان لا يحتاج في حديثه مع الله وفي طلبه منه إلى أية واسطة من بشر أو غيره، لأن الله لا يبتعد عن عبده ولا يضع أي فاصل بينه وبينه.. إلا ما يضعه العبد من فواصل تبعده عن مواقع رحمته، وتحبس دعاءه عن الصعود إلى درجات القرب من الله.. بل أراد لعباده أن يدعوه بشكل مباشر ليستجيب لهم، وحدثهم عن قربه منهم بحيث يسمع كلامهم حتى لو كان يمثل الهمس أو في مثل وسوسة الصدور، وذلك قوله تعالى (وإذا سألك عبادي عني فإني قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان فليستجيبوا لي وليؤمنوا بي لعلهم يرشدون) (البقرة ١٨٦) وقوله تعالى (ولقد خلقنا الإنسان ونعلم ما توسوس به نفسه ونحن أقرب إليه من حبل الوريد) (سورة ق ١٦) " (١).

وقفة قصيرة

ولنا هنا ملاحظات:

١ - إن هذا البعض لم يقدم أي دليل على مدعاه في أن استجابة الله مرهونة بالتوجه إليه تعالى مباشرة.

٢ - وأما القول بأنه لا حاجة في الحديث إلى الوسائط من البشر أومن غيرهم، فلا مجال لقبوله، ونحن نرى روايات كثيرة تتحدث عن التوسل إلى الله تعالى بالأنبياء والأولياء عليهم السلام. وذلك يدل على وجود حاجة إلى ذلك لا سيما بالنسبة إلى الخاطئين، ولولا حاجتهم إلى ذلك تربويا وإيمانيا لما وجههم الله إليه.

ومما يدل على توسيط الوسائط ما رواه ابن شهر آشوب، عن علي عليه السلام في قوله تعالى: (وابتغوا إليه الوسيلة) قال: أنا وسيلته (١).

وفي حديث آخر عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فيما يرتبط بالأئمة من ولد الحسين قال (ص): هم العروة الوثقى، وهم الوسيلة إلى الله تعالى (٢).

وعن علي بن إبراهيم في تفسيره للآية قال: فقال، تقربوا إليه بالإمام (٣).

---

(١) ومن وحي القرآن: الطبعة الأولى، ج ٢٥ ص ٦٥ - ٦٦.

(١) تفسير البرهان ج ١ ص ٤٦٩.

(٢) تفسير نور الثقلين ج ١ ص ٥١٩.

(٣) تفسير البرهان ج ١ ص ٤٦٩. وتفسير نور الثقلين ج ١ ص ٥٢٠.

وعن عثمان بن حنيف: إن رجلا ضريرا أتى إلى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فقال: ادع الله أن يعافيني.
فقال: إن شئت دعوت وإن شئت صبرت، وهو خير.
قال: فادعه، فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه، ويصلي ركعتين، ويدعو بهذا الدعاء: اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة، يا محمد، إني أتوجه بك إلى ربي في حاجتي لتقضى اللهم شفعه في.. (١).
هذا مضافا إلى دعاء القرآن الذي نقرأه جميعا - وربما كان هذا البعض يقرؤه - في ليالي القدر - والذي هو عبارة عن توسل بالله تعالى وبأهل البيت (ع) واحدا تلو الآخر من نبيهم إلى قائمهم (ع). إلى غير ذلك من الروايات الكثيرة والمتنوعة في هذا المجال.
٣ - إن هذا البعض يناقض نفسه في كثير من موارد مخالفاته، ومن جملتها هذا المورد، حيث يقول حول الفرق بين ما يفعله الوثنيون في عبادة الأصنام وما يفعله المسلمون في احترام الأولياء:
".. وهذا هو الفرق بين ما يفعلونه وبين ما يفعله المسلمون الذين يؤكدون شرعية الشفاعة والتوسل بالأنبياء والأولياء باعتبار أن المسلمين يفعلون ذلك من موقع التوجه إلى الله بان يجعلهم الشفعاء لهم وأن يقضي حاجاتهم بحق هؤلاء فيما جعله لهم من حق، مع الوعي الدقيق للمسألة الفكرية في ذلك كله وهو الاعتراف بأنهم عباد الله المكرمون المطيعون له الخاضعون لألوهيته الذين لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون، وأنهم البشر الذين منحهم الله رسالته فيما ألقاه إليهم من وحيه، ومنحهم ولايته فيما قربهم إليه في خطهم العملي فكيف يقاس هذا بذاك " (٢).
ومن يمعن النظر في أقوال وكتب هذا الرجل يجد له الكثير من التناقضات المماثلة، نعرض عن ذكرها هنا خوف ملالة القارئ الكريم، ولكي لا نخرج

---

(١) سنن ابن ماجة ج ١ ص ٤٤١ والجامع الصحيح للترمذي: أبواب الأدعية ومستدرك الحاكم ج ١ ص ٣١٣ وتلخيص المستدرك (مطبوع بهامش المستدرك) نفس الجزء والصفحة والجامع الصغير ص ٥٩ والتاج الجامع للأصول ج ١ ص ٢٨٦ ومسند احمد.
(٢) من وحي القرآن: الطبعة الأولى، ج ٢٥ ص ٥٠.

عما رسمناه في كتابنا هذا الرامي إلى ذكر بعض أقواله وآرائه التي يخالف فيها ما جرى عليه علماء المذهب بصورة عامة. وربما وفقنا الله تعالى لإبراز تناقضاته هذه في فصل خاص من هذا الكتاب.

٨٦٩ – الله هو الجدير بالعبادة وطلب الشفاعة.

٨٧٠ – الشافعون لا يقربون بعيدا من الله.

٨٧١ – الشفاعة كرامة للشافع فيشفعه الله بمن يريد أن يغفر له.

٨٧٢ – الشفاعة لا تنطلق من رغبة الشفيع الخاصة.

٨٧٣ – الشفاعة مهمة محددة فلا تستغرق في ذات النبي والولي لأجلها.

٨٧٤ – التوسل بالشفعاء معناه وجود نقاط ضعف في قدرة أو في عظمة الله تعالى.

٨٧٥ – لا معنى للتوجه للمخلوق لطلب الشفاعة ما دام لا يملكها بنفسه.

٨٧٦ – أطلب من الله ليمنح الخاطئ الشفاعة من خلال الشافع.

٨٧٧ – لا يطلب أحد من مخلوق شيئا، بل الطلب من الله فقط والقصد إليه حتى في الشفاعة.

٨٧٨ – الشفاعة وظيفة إلهية محددة الموقع والشخص والدور.

٨٧٩ – طلب الشفاعة مباشرة من المخلوق لا ينسجم مع التوحيد.

يقول البعض:

".. (ولا تنفع الشفاعة عنده) فليست هناك مراكز قوى تفرض نفسها على الله، من موقع القوة الذاتية التي تترك تأثيراتها على قرار الله، فيمن يعطيه أو فيمن يمنعه لتكون هناك نقاط ضعف في قدرته أو في عظمته الإلهية.. ليحتاج الناس إلى التوسل إليه بالشفعاء ليصلوا من خلالهم إلى مواقع رحمته ورضاه، ليتعبدوا لهم للحصول على رضاهم الذي يؤدي للحصول على رضاه.. فليس هناك أحد أقرب إليه من أحد، من حيث الذات، فهو الذي يقرب الناس إليه، ويمنحهم درجة القرب إليه من خلال أعمالهم.. ويبقيهم في دائرة الخضوع له المنتظرين لإذنه في كل ما يفعلون أو ما يتركون.. فيعرفون أنهم لا يملكون الشفاعة أمامه لأي شخص لأنهم لا يملكون معه أي شيء (إلا لمن أذن له) في ذلك فأراد تكريمه بالشفاعة لبعض الخاطئين الذين يريدون أن يغفر لهم بحيث تكون الشفاعة وظيفة إلهية محددة الموقع معينة الشخص والدور، من دون زيادة ولا نقصان،.. وفي ضوء ذلك نفهم أن الشفاعة ليست حالة ذاتية للشفعاء لدى الله، بل هي مهمة محددة في دائرة المهمات التي قد يوكلها إلى بعض عباده، لمصلحة يراها، في وقت محدود، ودور خاص، مما يفرض على المؤمنين

عدم الاستغراق في ذات النبي أو الولي.. طلبا للشفاعة، بل في توجيه الخطاب لله أن يمنحه الشفاعة من خلالهما " (١).

ويقول أيضا:

".. فليس هناك إلا العمل.. وإذا كانت هناك من شفاعة، فإنها لا تنطلق من رغبة الشفيع الخاصة بل هي بأمره ورضاه، فلا معنى لأن تتوجه إلى المخلوق بطلب الشفاعة ما دام لا يملكها بنفسه، بل ينتظر أمر الله فيها.. فهو الجدير بالعبادة وطلب الشفاعة.. وفي ضوء ذلك، كان التوحيد يمثل الصفاء الروحي الذي يعيش معه الإنسان في حركة الإيمان المطلق بعيدا عن كل التعقيدات الخانقة التي تجر معها المزيد من العادات والتقاليد والأجواء الضاغطة على الفكر والروح والشعور " (١).

ويقول أيضا:

".. ولا يقبل من أحد رجاء ولا شفاعة في حق نفسه أو في حق غيره، لأن أي واحد منهم لا يملك حقا ذاتيا في ذلك كله إلا من أذن له الرحمن في الشفاعة فأراد الله أن يكرمه بها ليجعل له الكرامة باستنقاذ من يريد الله أن ينقذه من النار، ويرحمه برحمته، وذلك هو الذي رضي الله قوله فيما يعبر عنه القول من العقيدة الصافية الحقة، والروح الراضية المرضية والعمل الخالص الذي يتحرك في رضا الله من خلال وعي الإيمان وطهر الإخلاص.

وفي ضوء هذه الآية نستفيد تقرير مبدأ الشفاعة التي تؤكد وجودها لدى بعض الأشخاص المقربين إلى الله. ولكن من خلال إعطاء الله ذلك فيكون القصد والتوجه لله في المسألة في الشفاعة لا إلى الشخص لأنه لا يملك من أمر الشفاعة شيئا في نفسه.. وذلك هو الحد الفاصل بين الاستغراق في الشخص من خلال الاستغراق في ذاته، وبين الاستغراق في الله على أساس الكرامة التي يمنحها لبعض عباده في شفاعته للآخرين استجابة لإرادة الله له في ذلك.. وهذا هو الذي يعطي للعقيدة صفاءها فلا يطلب أحد من مخلوق شيئا بل يكون الطلب كله لله، والقصد إليه في كل شيء حتى في الشفاعة التي لا يملكها أحد إلا بإذنه " (٢).

ويقول البعض أيضا:

".. تلك هي مواقعهم فيما تتميز به مواقعهم الشخصية، وفيما يقفون عنده من حدود

---

(١) من وحي القرآن: الطبعة الأولى، ج ١٩ ص ٣٧ و ٣٨.

(١) المصدر نفسه ج ١١ ص ٢٠.

(٢) من وحي القرآن: الطبعة الأولى، ج ١٥ ص ١٦٤.

مواقعهم أمام الله فلا يتجاوزونها فيما يعيشونه في داخل حياتهم الخاصة، وفيما يتحركون به من العلاقات في حياة الآخرين.. فلا يتصرفون معهم إلا بما يعلمون أن الله يرضى عنه، فلا يرون لأنفسهم الحرية في أن تتدخل العوامل الذاتية فيما يريدون أن يتقدموا به إلى الله، من الشفاعة لبعض الخاطئين، أو المنحرفين، لأنهم يعرفون أن الشفاعة ليست حالة ذاتية ينطلق بها المقربون إلى الله ليستفيدوا من مواقع القرب، في علاقاتهم الخاصة بالأشخاص، ليقربوا بعيدا عن الله، كما يفعل الناس في الدنيا، ليتقرب الناس إليهم بما يتقربون به إلى المقربين من الملوك والأمراء، ليشفعوا لهم عنده، فينفعلون بذلك، فيما يتحدثون به، إلى رؤسائهم، في قضايا الامتيازات والشفاعات، وما إلى ذلك..

إن المقربين من عباد الله المكرمين، سواء منهم الملائكة أو الأنبياء والأولياء، لا يعيشون في مشاعرهم العنصر الذاتي، بل يتمثلون في وجدانهم العنصر الروحي فهم يعرفون مواقع رضا الله فيتحركون فيها، ومحال كرامة الله ورحمته، فينطلقون إليها، ويعلمون أن الشفاعة كرامة يريد الله أن يكرم بها بعض خلقه فيشفعهم فيمن يريد أن يغفر لهم ويرحمهم لأنهم في الموقع الذي يمكن لهم فيه أن يتقربوا من رحمته ومغفرته ولذلك فهم يعرفون مواقع الشفاعة فيمن يطلبون من الله أن يشفعهم فيهم فلا يشفعون للكافرين والمشركين والمنحرفين الذين حاربوا الله ورسوله، لأنهم ليسوا في مواقع الرحمة التي سيستحقون فيها الرحمة (١) ".

وقفة قصيرة

لا نريد أن نسهب القول في بيان حقيقة الشفاعة، فأمرها أظهر من الشمس، وأبين من الأمس، وقد ذكرنا فيما تقدم في بضع توضيحات قد تكون مفيدة في هذا المجال فلا بأس بمراجعتها. غير أننا نذكر القارئ بالأمور التالية:

١ - إننا نرشد، هنا إلى الأحاديث التي تتحدث عن أنه (صلى الله عليه وآله وسلم) يشفع لأهل الكبائر من أمته، فيشفعه الله تعالى فيهم، لكنه لا يشفع لمن آذى ذريته (٢).

وفي بعض الروايات: (هل يشفع إلا لمن وجبت له النار؟!) (٣).

---

(١) من وحي القرآن: الطبعة الأولى، ج ١٥ ص ٢٢٨ و ٢٢٩.

(٢) بحار الأنوار ج ٢٥ ص ٣٧ وراجع من ص: ٣٤ و ٣٩ و ٥٨ و ٥٩ و ٦٠.

(٣) البحار ج ٨ ص ٣٨.

وفي بعضها: (ثم يشفعهم فيمن يحبون له الشفاعة من أهل الملة) (١) والأحاديث الدالة على هذا المعنى كثيرة فلتراجع في مظانها.
وهذا معناه أن قول البعض: إن الشافع لا يقرب بعيدا عن الله غير صحيح، بل هم يقربون - بشفاعتهم - ذلك البعيد. وهذا هو معنى الشفاعة، كما ظهر بذلك أيضا عدم صحة قوله: إن الشفاعة إنما هي لمن يستحق الرحمة ممن هو في مواقع الرحمة، فليست الشفاعة ناشئة عن استحقاق لها من قبل المشفوع له.
٢ - قد ذكرنا فيما تقدم أيضا: أن الشفاعة هي التي تنتج المغفرة وتؤثر فيها، وتكون سببا في حصولها، لا أن إرادة المغفرة هي التي تؤثر في إجراء الشفاعة على نحو مراسم شكلية تهدف إلى مجرد تكريم الشافع.
إذن فللشفاعة مهمتان:
الأولى: التسبب بحصول المغفرة، والتأثير في إنتاجها، حيث لولاها لم تحصل المغفرة، ولم يكن هناك إرادة لها.
الثانية: أن تظهر بسببها الكرامة الإلهية والمنزلة الربانية للشافع.
٣ - أما قوله: إن الشفاعة لا تنطلق من رغبة الشفيع الخاصة، بل هي بأمر الله ورضاه.. فالروايات التالية بخلافه:
إن الشفيع في يوم القيامة يقول: أي رب عبدك فلان سقاني شربة من ماء في الدنيا، فشفعني فيه، فيقول: اذهب فأخرجه من النار.. الخ (٢).
ثم يشفع لخادمه (٣)، ويشفع لمحبيه وأهل مودته (٤) ويشفع لجيرانه (٥)، ولأهل بيته (٦)، ولمن له به معرفة بالدنيا (٧)، بل والشفاعة للعدو المحارب، والذي كان

---

(١) البحار ج ٨ ص ٤٤. وراجع مستدرك سفينة البحار ج ٦ ص ١ - ٥ فقد أشار إلى موارد كثيرة.
(٢) بحار الأنوار ج ٨ ص ٣٣ - ٣٤.
(٣) بحار الأنوار ج ٨ ص ٣٨ و ٥٦ و ٦١ عن تفسير القمي ج ٢ ص ٢٠٢ في قوله تعالى: ولا تنفع الشفاعة عنده ألا من إذن له، وعن تفسير العياشي وعن الاختصاص للشيخ المفيد..
(٤) البحار ج ٨ ص ٣٧ و ٤٢ وعن المحاسن ص ١٨٤ وراجع ص ٤١ عن الأمالي للصدوق ص ١٧٠ عن ثواب الأعمال ص ٢٠٣ وعلل الشرايع ص ٥٤٢.
(٥) البحار ج ٨ ص ٤٢ و ٥٦ و ٥٧ عن الكافي ج ٨ ص ١٠١ عن المحاسن ص ١٨٤.
(٦) البحار ج ٨ ص ٤٢ و ٥٦ عن المحاسن ص ١٨٤ وعن الاختصاص.
(٧) البحار ج ٨ ص ٤١ عن ثواب الأعمال ص.

قد أحسن للمؤمن في دار الدنيا (٣).
وذلك يوضح عدم صحة عدة أمور، وردت في كلام ذلك البعض.
الأول: عدم صحة قوله: إن الشفاعة لا تنطلق من رغبة الشفيع الخاصة.
الثاني: عدم صحة قول البعض: إن الشفاعة هي في دائرة المهمات التي قد يوكلها الله إلى بعض عباده إذ إنها كرامة للشافع، ورحمة للمشفوع له.
الثالث: عدم صحة قول هذا البعض: إن كونها مهمة محددة، يستتبع أن لا يستغرق المؤمن في ذات النبي والولي طلبا للشفاعة.
الرابع: إن معنى قوله تعالى: (لا تنفع الشفاعة عنده إلا لمن أذن له) أن من أذن الله له بالشفاعة ورضيه وارتضاه لها، وجعل له هذا المقام هو الذي تنفع شفاعته، كالأنبياء، والأولياء، والشهداء، فالشفاعة التي أعطيت لهؤلاء هي التي تنفع وتؤثر في غفران الذنوب وكل شفاعة سواها باطلة، وغير مقبولة، ولا مرضية.
وبعبارة أخرى: إنما يشفع من أكرمه الله ببلوغه مقاما يؤهله لأن يشفع للمؤمنين الخاطئين، وهذا يعني عدم صحة قول البعض: إنه لا معنى لأن نتوجه إلى المخلوق بطلب الشفاعة ما دام لا يملكها بنفسه، فإن المراد بملك الشفاعة هو أن يجعله الله في مقام الشفاعة، فإذا بلغ هذا المقام فله أن يشفع لمن يشاء، حتى للخادم والجار، والمعين، ولأهل الكبائر وغير ذلك.
إذن فلا مانع من أن نتوجه إليه بعد أن وصل إلى هذا المقام فنوجه إليه الخطاب، ونطلب منه أن يستعمل صلاحياته التي حصل عليها.
٥ - معنى قوله: (لا يشفعون إلا لمن ارتضى) أي ارتضى الله دينه (١). فلم يكن مشركا ولا ظالما (٢).. وهو من أهل التوحيد، من أهل شهادة أن لا إله إلا الله (٣) كما في روايات أهل البيت عليهم السلام، لا كما فسرها هذا الرجل بقوله: أي ارتضاه الله للشفاعة.

---

(٣) البحار ج ٨ ص ٤٢.
(١) راجع البحار ج ٨ ص ٣٤ و ٤٠ و و ٥٠.
(٢) راجع البحار ج ٨ ص ٣٩ و ٥٨.
(٣) راجع البحار ج ٨ ص ٥٨.

٦ – يتضح مما تقدم: أن هناك فئات لا تنالها الشفاعة. وقد دلت الروايات الكثيرة على ذلك، مثل ما ورد: من أن الشفاعة لا تنال مستخفا بالصلاة (٤) ولا تنال من أنكر الشفاعة، أو أنكر الحوض والمعراج (٥).

٧ – إن حاجة الناس إلى التوسل بالشفعاء، ناتجة عن قصور أعمالهم عن أن تبلغ بهم إلى مقام الاستغناء عن الشفعاء، وليست ناشئة عن ضعف في قدرته أو في عظمته تعالى، بل هذا التوسل دليل كمال قدرته تعالى، ونهاية عظمته.

ويدل على أن الشفاعة هي السبب في حدوث المغفرة، لا أن إرادة المغفرة متقدمة على الشفاعة. قوله تعالى: (ولا تنفع الشفاعة عنده إلا لمن إذن له) حيث دلت على أن للشفاعة تأثيرا ونفعا.

ويدل على ذلك أيضا ما رواه جابر بن يزيد قال: قال أبو جعفر عليه السلام: (يا جابر لا تستعن بعدونا في حاجة ولا تستعطه ولا تسأله شربة ماء، إنه ليمر به المؤمن في النار فيقول: يا مؤمن ألست فعلت بك كذا وكذا، فيستحي منه، فيستنقذه من النار، فإنما سمي المؤمن مؤمنا، لأنه يؤمن على الله فيؤمن (فيجيز خ ل) أمانه (٦).

إلى أن قال:

فأما في يوم القيامة فإنا و أهلنا نجزي عن شيعتنا كل جزاء، ليكونن على الأعراف بين الجنة محمد وعلي وفاطمة والحسن والحسين عليهم صلوات الله وسلامه، والطيبون من آلهم، فنرى بعض شيعتنا في تلك العرصات، فمن كان منهم مقصرا في بعض شدائدها فنبعث عليهم خيار شيعتنا كسلمان والمقداد وأبي ذر وعمار ونظرائهم في العصر الذي يليهم وفي كل عصر إلى يوم القيامة، فينقضون عليهم كالبزاة والصقور ويتناولونهم كما يتناول البزاة والصقور صيدها فيزفونهم إلى الجنة زفا، وإنا لنبعث على آخرين (من خ ل) محبينا من خيار شيعتنا كالحمام، فيلتقطونهم من العرصات كما يلتقط الطير الحب، وينقلونهم إلى الجنان بحضرتنا، وسيؤتى بالواحد من مقصري شيعتنا في أعماله بعد أن صان (قد حاز خ ل) الولاية والتقية وحقوق إخوانه ويوقف بإزائه ما بين مائة وأكثر من ذلك إلى مائة ألف من النصاب، فيقال له: هؤلاء فداؤك من النار، فيدخل هؤلاء المؤمنون الجنة وأولئك النصاب النار، وذلك

---

(٤) من لا يحضره الفقيه ج ١ ص ٢٠٦.

(٥) البحار ج ٣ ص ٣٧ و ٣٤ وراجع ص ٤١.

(٦) البحار ج ٨ ص ٤٢ عن المحاسن ١٨٥.

ما قال الله تعالى (ربما يود الذين كفروا) يعني بالولاية (لو كانوا مسلمين) في الدنيا منقادين للإمامة ليجعل مخالفوهم من النار فداءهم (١).
عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قال: (أما إن من شيعة علي (ع) لمن يأتي يوم القيامة، وقد وضع له في كفة سيئاته من الآثام ما هو أعظم من الجبال الرواسي والبحار السيارة، تقول الخلائق: هلك هذا العبد، فلا يشكون أنه من الهالكين وفي عذاب الله من الخالدين، فيأتيه النداء من قبل الله تعالى: يا أيها العبد الجاني هذه الذنوب الموبقات، فهل بإزائها حسنة تكافؤها وتدخل الجنة برحمة الله، أو تزيد عليها فتدخلها بوعد الله؟
يقول العبد: لا أدري، فيقول منادي ربنا عز وجل: إن ربي يقول: ناد في عرصات القيامة: ألا إن فلان بن فلان من بلد كذا وقرية كذا وكذا، قد رهن بسيئاته كأمثال الجبال والبحار ولا حسنة بإزائها، فأي أهل هذا المحشر كانت لي عنده يد أو عارفة (٢) فليغشني بمجازاتي عنها، فهذا أوان شدة حاجتي إليها فينادي الرجل لذلك، فأول من يجيبه علي بن أبي طالب: لبيك لبيك أيها الممتحن في محبتي، المظلوم بعداوتي؛ ثم يأتي هو ومن معه عدد كثير وجم غفير وإن كانوا أقل عددا من خصمائه الذين لهم قبله الظلامات فيقول ذلك العدد: يا أمير المؤمنين نحن إخوانه المؤمنون، كان بنا بارا ولنا مكرما، وفي معاشرته إيانا – مع كثرة إحسانه إلينا – متواضعا، وقد نزلنا له عن جميع طاعتنا وبذلنا له؛ فيقول علي عليه السلام: فبماذا تدخلون جنة ربكم؟ فيقولون: برحمة الله الواسعة التي لا يعدمها من والاك ووالى آلك يا أخا رسول الله، فيأتي النداء من قبل الله تعالى: يا أخا رسول الله هؤلاء إخوانه المؤمنون قد بذلوا له فأنت ماذا تبذل له؟ فإني أنا الحكم، ما بيني وبينه من الذنوب قد غفرتها له بموالاته إياك، وما بينه وبين عبادي من الظلامات فلا بد من فصلي بينه وبينهم، فيقول علي عليه السلام، يا رب أفعل ما تأمرني، فيقول الله: يا علي اضمن لخصمائه تعويضهم عن ظلاماتهم قبله؛ فيضمن لهم علي عليه السلام ذلك فيقول لهم: اقترحوا علي ما شئتم أعطكم عوضا من ظلاماتكم قبله؛ فيقولون يا أخا رسول الله تجعل لنا بإزاء ظلاماتنا قبله ثواب نفس من أنفاسك ليلة بيتوتتك على فراش محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) فيقول (ع) قد وهبت ذلك لكم، فيقول الله عز وجل، فانظروا يا عبادي الآن إلى ما نلتموه من علي، فداء لصاحبه من ظلاماتكم؛ ويظهر لهم ثواب نفس وجد في الجنان من عجائب قصورها وخيراتها، فيكون ذلك ما يرضي الله به خصماء

---

(١) البحار ج ٨ ص ٤٤ و ٤٥ عن تفسير العسكري.
(٢) العارفة: المعروف.

أولئك المؤمنين، ثم يريهم بعد ذلك من الدرجات والمنازل مالا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر عل قلب بشر؛ يقولون: ربنا الخ..) (١).
وفي كتاب فضائل الشيعة للصدوق - رحمه الله - بإسناده عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا كان يوم القيامة نشفع في المذنب من شيعتنا، فأما المحسنون فقد نجاهم الله (٢).
وعن معاوية بن وهب قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله تبارك وتعالى: (لا يتكلمون إلا من أذن له الرحمن وقال صوابا) قال: (نحن والله المأذونون لهم في ذلك اليوم، والقائلون صوابا، قلت: جعلت فداك وما تقولون؟ قال: نمجد ربنا، ونصلي على نبينا، ونشفع لشيعتنا فلا يردنا ربنا.
وروي هذا الحديث بطرق متعددة.
وعن أمير المؤمنين عليه السلام قال: (قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم: إذا كان يوم القيامة ولينا حساب شيعتنا، فمن كانت مظلمته فيما بينه وبين الله عز وجل حكمنا فيها فأجبنا، ومن كانت مظلمته بينه وبين الناس استوهبناها فوهبت لنا، ومن كانت مظلمته فيما بينه وبيننا كنا أحق من عفا وصفح).
وروي مثل ذلك عن جميل عن أبي الحسن (ع) (٣).
وعن سماعة عن أبي الحسن الأول، وعن عبد الله عن أبي عبد الله (ع) (٤)، وعن محمد بن جعفر عن أبيه عن جده (ع) مثله (٥).
ومما يدل على أن الناس يحتاجون إلى الشفاعة ما ورد في تفسير قوله تعالى: (ولا تنفع الشفاعة عنده إلا لمن أذن له). عن أبي العباس المكبر قال: دخل مولى لامرأة علي بن الحسين صلوات الله وسلامه عليهما على أبي جعفر عليه السلام يقال له أبو أيمن، فقال: يا أبا جعفر تغرون الناس وتقولون: شفاعة محمد؟ فغضب أبو جعفر عليه السلام حتى تربد وجهه، ثم قال: (ويحك يا أبا أيمن، أغرك أن عف بطنك وفرجك؟ أما لو قد رأيت أفزاع القيامة لقد احتجت إلى شفاعة محمد (ص) ويلك فهل

---

(١) البحار ج ٨ ص ٥٩ - ٦١ عن تفسير الإمام العسكري (ع).
(٢) البحار ج ٨ ص ٥٩.
(٣) البحار ج ٨ ص ٥٠.
(٤) البحار ج ٨ ص ٥٧ عن الكافي ج ٨ ص ١٦٢.
(٥) البحار ج ٨ ص ٥٠ عن كنز الفوائد.

يشفع إلا لمن وجبت له النار؟ ثم قال: ما من أحد من الأولين والآخرين إلا وهو محتاج إلى شفاعة محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) يوم القيامة، ثم قال: أبو جعفر إن لرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) الشفاعة في أمته ولنا شفاعة، في شيعتنا، ولشيعتنا شفاعة في أهاليهم. ثم قال: وإن المؤمن ليشفع في مثل ربيعة ومضر، وإن المؤمن ليشفع حتى لخادمه، ويقول: يا رب حق خدمتي كان يقيني الحر والبرد) (١).

قال عبيد بن زرارة: (قال: سئل أبو عبد الله عليه السلام عن المؤمن: هل له شفاعة؟ قال: نعم، فقال له رجل من القوم: هل يحتاج المؤمن إلى شفاعة محمد (ص) يومئذ؟ فقال: نعم إن للمؤمنين خطايا وذنوبا، وما من أحد إلا يحتاج إلى شفاعة محمد يومئذ) (٢).

عن علي بن أبي حمزة قال: قال رجل لأبي عبد الله عليه السلام: إن لنا جارا من الخوارج يقول: إن محمدا يوم القيامة همه نفسه فكيف يشفع؟ فقال أبو عبد الله (ع): (ما أحد من الأولين والآخرين إلا وهو محتاج إلى شفاعة محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) يوم القيامة) (٣).

قال الشيخ الصدوق في اعتقاداته:

إعتقادنا في الشفاعة أنها لمن ارتضي دينه من أهل الكبائر والصغائر، فأما التائبون من الذنوب فغير محتاجين إلى الشفاعة، وقال النبي (ص): (من لم يؤمن بشفاعتي فلا أناله الله شفاعتي) (٤).

وهناك ما يدل على أن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) يبادر إلى الشفاعة فيشفعه الله، ونذكر من ذلك: ما روي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: (قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): ما من أهل بيت يدخل واحد منهم الجنة إلا دخلوا أجمعين الجنة؛ قيل: وكيف ذلك؟ قال: يشفع فيهم فيشفع حتى يبقى الخادم فيقول: يا رب خويدمتي قد كانت تقيني الحر والقر فيشفع فيها) (٥).

عن علي عليه السلام قال: (إن للجنة ثمانية أبواب، باب يدخل منه النبيون والصديقون، وباب يدخل منه الشهداء والصالحون، وخمسة أبواب يدخل منها شيعتنا

---

(١) البحار ج ٨ ص ٣٨ عن تفسير القمي وعن المحاسن للبرقي ص ١٨٣ إلى قوله: وجبت له.
(٢) البحار ج ٨ ص ٤٨ عن العياشي.
(٣) البحار ج ٨ ص ٤٢ عن المحاسن ص ١٨٤.
(٤) البحار ج ٨ ص ٥٨ عن عقائد الصدوق ص ٨٥.
(٥) البحار ج ٨ ص ٥٨ عن عقائد الصدوق ص ٨٥.

ومحبونا، فلا أزال واقفا على الصراط أدعو وأقول: رب سلم شيعتي ومحبي وأنصاري ومن تولاني في دار الدنيا، فإذا النداء من بطنان العرش: قد أجيبت دعوتك وشفعت في شيعتك، وشفع كل رجل من شيعتي، ومن تولاني ونصرني، وحارب من حاربني بفعل أو قول في سبعين ألفا من جيرانه وأقربائه. وباب يدخل منه سائر المسلمين ممن يشهد أن لا اله إلا الله، ولم يكن في قلبه مقدار ذرة من بغضنا أهل البيت) (١).

مما يدل على أن الشفاعة هي السبب في المغفرة.

ومما يدل أيضا على أن الشفاعة تكون أيضا لمن لا يستحقها، ممن لا حسنة له:

ما روي عن أبي جعفر عليه السلام حيث قال: (.. وأن الشفاعة لمقبولة وما تقبل في ناصب، وأن المؤمن ليشفع لجاره وما له حسنة، فيقول: يا رب جاري كان يكف عني الأذى فيشفع فيه، فيقول الله تبارك وتعالى: أنا ربك وأنا أحق من كافى عنك، فيدخله الجنة وما له من حسنة، وإن أدنى المؤمنين شفاعة ليشفع لثلاثين إنسانا فعند ذلك يقول أهل النار: فما لنا من شافعين ولا صديق حميم) (٢).

ومما يدل أيضا على أن الشفاعة هي السبب في المغفرة.

وعلى أنه يصح طلب الشفاعة من غير الله سبحانه.

وعلى أنهم يشفعون لمن يشاؤون ويحبون.

وعلى أنهم يقسمون على الله سبحانه وتعالى بحق النبي (ص) وعلي (ع)، النصوص التالية:

عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: (إن المؤمن منكم يوم القيامة ليمر به الرجل له المعرفة به في الدنيا وقد أمر به إلى النار والملك ينطلق به، قال: فيقول له: يا فلان أغثني فقد كنت أصنع إليك المعروف في الدنيا، وأسعفك في الحاجة تطلبها مني، فهل عندك اليوم مكافأة؟ فيقول المؤمن للملك الموكل به: خل سبيله؛ قال: فيسمع الله قول المؤمن فيأمر الملك أن يجيز قول المؤمن فيخلي سبيله) (٣).

وعن سماعة بن مهران قال: قال أبو الحسن عليه السلام: إذا كانت لك

---

(١) الخصال ج ٢ ص ٣٩ والبحار ج ٨ ص ٣٩.

(٢) الكافي ج ٨ ص ١٠١ والبحار ج ٨ ص ٥٦ عنه وعن العياشي.

(٣) البحار ج ج ٨ ص ٤١ عن ثواب الأعمال ص ١٦٧.

حاجة إلى الله فقل: (اللهم إني أسألك بحق محمد وعلي فإن لهما عندك شأنا من الشأن، وقدرا من القدر، فبحق ذلك الشأن وذلك القدر أن تصلي على محمد وآل محمد وأن تفعل بي كذا وكذا، فإنه إذا كان يوم القيامة لم يبقى ملك مقرب ولا نبي مرسل ولا مؤمن ممتحن إلا وهو يحتاج إليهما في ذلك اليوم) (٣).

وعن عيص بن القاسم، عن أبي عبد الله عليه السلام: (إن أناسا من بني هاشم أتوا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فسألوه أن يستعملهم على صدقات المواشي، وقالوا: يكون لنا هذا السهم الذي جعله للعاملين عليها فنحن أولى به، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يا بني عبد المطلب إن الصدقة لا تحل لي ولا لكم، ولكني وعدت الشفاعة، ثم قال: والله أشهد أنه قد وعدها، فما ظنكم يا بني عبد المطلب إذا أخذت بحلقة الباب، أتروني مؤثرا عليكم غيركم، ثم قال: إن الجن والإنس يجلسون يوم القيامة في صعيد واحد، فإذا طال بهم الموقف طلبوا الشفاعة، فيقولون: إلى من؟ فيأتون نوحا فيسألونه الشفاعة فقال: هيهات قد رفعت حاجتي، فيقولون: إلى من؟ فيقال: إلى إبراهيم، فيأتون إلى إبراهيم فيسألونه الشفاعة فيقول: هيهات قد رفعت حاجتي، فيقولون: إلى من؟ فيقال إيتوا موسى، فيأتونه فيسألونه
الشفاعة، فيقول: هيهات قد رفعت حاجتي، فيقولون: إلى من؟ فيقال إيتوا محمدا، فيأتونه فيسألونه الشفاعة فيقوم مدلا حتى يأتي باب الجنة فيأخذ بحلقة الباب ثم يقرعه، فيقال: من هذا؟ فيقول: أحمد، فيرحبون ويفتحون الباب، فإذا نظر إلى الجنة خر ساجدا يمجد ربه بالعظمة، فيأتيه ملك فيقول: ارفع رأسك وسل تعطى واشفع تشفع، فيرفع رأسه فيدخل من باب الجنة فيخر ساجدا، ويمجد ربه ويعظمه، فيأتيه ملك فيقول: ارفع رأسك وسل تعطى واشفع تشفع، فيقوم فما يسأل شيئا ألا أعطاه إياه) (١).

وقال أمير المؤمنين عليه السلام: (الله رحيم بعباده ومن رحمته أنه خلق مائة رحمة جعل منها رحمة واحدة في الخلق كلهم، فبها يتراحم الناس وترحم الوالدة ولدها، وتحنن الأمهات من الحيوانات على أولادها فإذا كان يوم القيامة أضاف هذه الرحمة الواحدة إلى تسع وتسعين رحمة، فيرحم بها أمة محمد ثم يشفعهم فيمن يحبون له الشفاعة من أهل الملة حتى إن الواحد ليجيء إلى مؤمن من الشيعة، فيقول: اشفع لي، فيقول: وأي حق لك علي؟ فيقول: سقيتك يوما ماء فيذكر ذلك فيشفع له، فيشفع فيه، ويجيئه آخر فيقول: إن لي عليك حقا، فاشفع لي، فيقول: وما حقك علي؟ فيقول استظللت بظل جداري ساعة في يوم حار، فيشفع له فيشفع فيه. ولا يزال يشفع حتى يشفع في جيرانه وخلطائه

---

(٣) البحار ج ٨ ص ٥٩ عن دعوات الراوندي.

(١) البحار ج ٨ ص ٤٧ عن العياشي.

ومعارفه. فإن المؤمن أكرم على الله مما تظنون) (٢).
٨٨٠ - لا يتدخل أحد إلا بإذنه الذي يلقيه الله إليه فيما يريد، وفيما لا يريد.
٨٨١ - لا معنى لأن يتوجه الإنسان للشفعاء ولو عبر الواسطة.
٨٨٢ - المطلوب هو التخلص من الإغراق في أسلوب الطلب من الأنبياء والأولياء.
٨٨٣ - الإغراق في الطلب من النبي والولي إلى حد ينسى الطالب ربه مرفوض.
٨٨٤ - يستغرق في ذات النبي والولي حتى ينسى ربه.
٨٨٥ - لا يملك أحد أن يتدخل في إنقاذ أحد من خلال موقع مميز خاص.
يقول البعض:
".. (من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه (ليس هناك إلا كلمته وإرادته، فلا يملك أحد أن يتدخل في إنقاذ أحد من مصير محتوم، أو رفعه إلى درجة عالية من خلال قوة ذاتية أو موقع مميز خاص، إلا بإذنه الذي يلقيه إلى بعض عباده المقربين في ما يريد، وفي ما لا يريد، وبذلك يمكن لنا أن نقرر مبدأ الشفاعة في نطاق الخط الذي يريد الله للشافعين أن يسيروا عليه في ما يريد الله أن يكرمهم بالمغفرة لبعض المذنبين، أو برفع الدرجة لبعض المطيعين من دون أن يتنافى ذلك مع مبدأ التوحيد في ما يتوسل به الناس من شفاعة.
وفي هذا الجو، يمكن لنا أن نستوحي طبيعة ما يملكه الشفعاء من ميزة الشفاعة من حيث ارتباطها بإرادة الله بإذنه، فالمغفرة التي تنال المذنبين من الله، والبلاء الذي يرفع عن المبتلين من الله، والمثوبة التي تحصل للمطيعين منه - جل شأنه - يمنحها لهذا ولذاك، بكرامة هذا النبي، أو هذا الولي التي أراد أن يكرمهم بها.
ولهذا فلا معنى لأن يتوجه العباد إليهم حتى عبر الواسطة، بل يكون التوجه إلى الله بأن يجعلنا ممن يشفع بهم، لأنهم لا يملكون الشفاعة بأنفسهم، بل يملكونها من خلال وحيه وإذنه وتعليمه، وبذلك نتخلص من هذا الإغراق في أسلوب الطلب من الأنبياء والأولياء بالمستوى الذي قد ينسى فيه الطالب ربه في استغراقه العميق في ذات النبي أو الولي، إذا لم يكن واعيا بالدرجة التي يستطيع من خلالها أن يضع الأشياء في مواقعها الصحيحة من العقيدة والشريعة " (١).

---

(٢) البحار ج ٨ ص ٤٤. عن تفسير العسكري.
(١) من وحي القرآن: الطبعة الثانية دار الملاك، ج ٥ ص ٣٢ و ٣٣.

وقفة قصيرة
ونقول:
١ - لماذا حمل الشفاعة بإذن الله على معنى أنه لا بد من صدور الإذن الفعلي الذي يلقيه إلى الشافع فيما يريد، وفيما لا يريد؟
ولماذا لا يكون معناها: أن من بلغ مقاما يؤهله لأن يشفع للناس، فإن الله سبحانه يأذن له بذلك إذنا عاما فيشفع لمن يشاء من خلق الله سبحانه.
وأما قوله تعالى: (لا يشفعون إلا لمن ارتضى (فإن معناه: ارتضى الله دينه، فلم يكن مشركا ولا ظالما - كما ورد في روايات أهل البيت (عليهم السلام) وقد تحدثنا عن ذلك فيما تقدم.
٢ - إن هذا البعض نفسه قد اعترف بأن المسلمين إنما يمارسون التوسل بالأنبياء والأولياء:
" من موقع التوجه إلى الله بأن يجعلهم الشفعاء لهم، وأن يقضي حاجاتهم بحق هؤلاء فيما جعله لهم من حق، مع الوعي الدقيق للمسألة الفكرية في ذلك كله، وهي الاعتراف بأنهم عباد الله المكرمون.. الخ " (١).
إلى أن قال:
" هكذا نرى أن الذهنية العقيدية لدى المسلمين لا تحمل أي لون من ألوان الشرك بالمعنى العبادي، كما لا يحملون ذلك بالمعنى الفكري، بل يختزن في دائرة التعظيم للأنبياء، والأولياء الشعور العميق بأن الله هو خالق الكون ومدبره الخ " (٢).
ويقول أيضا:
" إذا كان الله قادرا على أن يحقق ذلك من خلالهم في حياتهم، فهو القادر على أن يحقق ذلك، بعد مماتهم باسمهم، لأن القدرة في الحالتين واحدة " (٣).
فكيف يقول هذا البعض هنا:
" إننا نحتاج إلى أن نتخلص من الإغراق في أسلوب الطلب من الأنبياء، والأولياء بالمستوى

---
(١) من وحي القرآن: الطبعة الثانية دار الملاك، ج ١ ص ٦٢.
(٢) المصدر السابق: ج ١ ص ٦٣.
(٣) المصدر السابق.

الذي قد ينسى فيه الطالب ربه في استغراقه العميق في ذات النبي أو الولي.. الخ "، فإن المسلمين – باعترافه – واعون للمسألة الفكرية بدقة.
هذا عدا عن حديثه عن الصنمية اللا شعورية. التي تتمثل في الوقوف أمام قبر النبي والولي، وعن أن ثمة شركا في العبادة حين يقول القائل يا محمد يا علي، فراجع ما ذكرناه في قسم (عقائد الشيعة وشعائرهم).
٣ – وما على من استغرق في ذات الولي والنبي من غضاضة إذا كان يعلم أن الله سبحانه قد منحه مقام الشفاعة وأصبح يقول للنار: هذا لي، وهذا لك، كما ورد عن الأئمة (ع) في تفسير قول رسول الله (صلى الله عليه وآله) في علي (صلوات الله وسلامه عليه) (علي قسيم الجنة والنار).
٤ – قد ظهر مما تقدم: أن قول هذا البعض:
" لا يملك أحد أن يتدخل في إنقاذ أحد من مصير محتوم، أو رفعه إلى درجة عالية من خلال قوة ذاتية، أو موقع مميز خاص، إلا بإذنه الذي يلقيه إلى بعض عباده المقربين فيما يريد، وفيما لا يريد ".
قد ظهر أن هذا القول لا يستقيم إذ من الجائز أن يكون الله سبحانه قد منح بعض أوليائه وأنبيائه قوة ذاتية تمكنهم من ذلك كما منح – بنص الكتاب – آصف بن برخيا قدرة الإتيان بعرش بلقيس من اليمن إلى بيت المقدس (أنا آتيك به قبل أن يرتد إليك طرفك (، حيث نسب الإتيان به إلى نفسه.
كما أن من الجائز أن يبلغ أحدهم بفضل الله وكرمه موقعا خاصا يؤهله لأن ينقذ هذا أو ذاك، كما هو الحال بالنسبة لأمير المؤمنين، قسيم الجنة والنار الذي يقول للنار: هذا لي وهذا لك.
والحديث مع هذا البعض حول هذا الموضوع يطول، ويمكن الاكتفاء بما ذكرناه في هذا الكتاب، إن في ذلك لذكرى لمن ألقى السمع وهو شهيد.

الفصل الخامس:
الرجعة.. والبداء..

٨٨٦ – ضرورة تأويل أحاديث الرجعة.
٨٨٧ – لا ضرورة للرجعة بمعناها المعروف.
لقد حاول البعض إنكار الرجعة بمعناها الدقيق، باعتبار عدم وجود مبررات كافية لها... فهو يقول:
" ويحدثنا الشيخ المفيد في كتابه في (أوائل المقالات)، عن اختلاف علماء الإمامية في تفسير معنى الرجعة التي اتفقوا عليها من ناحية المبدأ، فقد كان جماعة من الشيعة يؤولون الأخبار الواردة في الرجعة على طريق الإستفاضة إلى رجوع الدولة ورجوع الأمر والنهي إلى الأئمة (ع) وإلى شيعتهم وأخذهم بمجاري الأمور دون رجوع أعيان الأشخاص كما نقل ذلك السيد المرتضى عن جماعة من الشيعة تأولوا الرجعة بذلك.
وإذا كان محققو الشيعة قد رفضوا هذا التأويل لعدم لزوم محال عقلي في هذا الموضوع، فإننا نتصور أن هؤلاء القوم لم ينطلقوا في تأويلهم من الاستحالة العقلية لأن الرجعة ليست أشد صعوبة من البعث ولكنهم انطلقوا من الفكرة التي تثير التساؤل حول ضرورة ذلك فإذا كان المقصود الانتصاف للمظلومين من الظالمين وغلبة المحقين على المبطلين، فإن ذلك حاصل في يوم القيامة، وإذا كانت القضية هي إظهار الحق على الباطل، وبسط العدل في الكون فإن وجود الدولة المهدية الشاملة كفيل بذلك، وإذا كانت المسألة تحقيق الأمنيات في دولة الحق للمؤمنين وشفاء غيظهم من معاصريهم من المبطلين فيما يمكن أن تحققه الرجعة من حصول الأماني وشفاء الغيظ، فإن يوم القيامة يحقق ذلك بأعظم مما يحدث من خلال الرجعة لأنه يتصل بالمصير الأبدي في النعيم والشقاء.
إن المسألة ليست مرتبطة بالإمكان والاستحالة، بل هي مرتبطة بالمبررات العملية الواقعية في ضرورة ذلك، مما يجعل التأويل أكثر قربا للالتزام بالأحاديث

من إبقائها على ظاهرها، لا سيما عند مواجهة التحديات الفكرية في هذه المسألة التي لا تمثل – في طبيعتها – أصلا من أصول العقيدة " (١).
مع أن عدم التمكن من فهم مبررات الرجعة، وعدم قدرة البعض على مواجهة التحديات المعاصرة، لا يخوله تأويل الأحاديث التي قد تصل إلى مائتين وعشرين حديثا، بالإضافة إلى أدلة وشواهد عديدة أخرى..
وقد تحدثنا عن هذا الأمر في كتابنا: (مأساة الزهراء عليها السلام) ج ١ ص ١٠٣ – ١٠٦ فراجع.
٨٨٨ – أدلة الرجعة لم يأت بها القرآن.
٨٨٩ – أدلة الرجعة ليست قطعية.
٨٩٠ – أدلة الرجعة هي الأحاديث المتواترة.
٨٩١ – أدلة المعاد قطعية لأنها من القرآن.
وسئل البعض:
السؤال: هل تؤمنون بما يقوله الشهيد مطهري من أن أدلة الرجعة ليست كأدلة المعاد قطعية؟
فأجاب:
" صحيح ذلك، لأن أدلة المعاد جاء بها القرآن، وهي مما تسالم عليه المسلمون. أما الرجعة فقد دلت عليها الأحاديث وهي متواترة، وإن اختلفت " (٢).
وقفة قصيرة
ونقول:
١ – إذا كانت أدلة المعاد قرآنية، فأدلة الرجعة أيضا كذلك، فإن هناك آيات كثيرة تدل على الرجعة.. وتتحدث عنها.
وقد ذكرها العلماء في كتبهم التي تتحدث عن هذا الموضوع، حتى إن الحر العاملي – رحمه الله – قد أورد في كتابه: (الإيقاظ من الهجعة بالبرهان على الرجعة) أربعا وستين آية قرآنية تدل على هذه القضية، وأن الأئمة المعصومين قد فسروها بها..

---

(١) مجلة الفكر الجديد ص ١٣ (مقالة مع الشيخ المفيد في تصحيح الإعتقاد) ومجلة المعارج، المجلد السادس السنة الثامنة ص ٣٢٨ و ٣٢٩.
(٢) الندوة ج ٦ ص ٤٥٣.

ومن هذه الآيات قوله تعالى (يوم نحشر من كل أمة فوجا ممن يكذب بآيات الله (..
وهي ظاهرة الدلالة على هذا الأمر، وقد فسرتها الرواية عن الأئمة (ع) بذلك أيضا.
وأما تفسير هذا البعض لهذه الآية بقوله:
" وذلك هو يوم القيامة الذي يحشر الله فيه الناس كلهم المؤمنين منهم والمكذبين بآيات الله " (١).
فلا مجال لقبوله، لأن كلامه هذا يناقض تصريح الآية بأن الحشر هو لفوج ممن يكذب، وليس لكل من يكذب ولا يكون ذلك إلا في الرجعة قبل يوم القيامة..
٢ - إن أحاديث الرجعة تعد بالمئات، وقد ذكر العالم الجليل السيد عبد الله شبر: أنها قريب من مائتي حديث صريح رواها نيف وأربعون من الثقات العظام، والعلماء الأعلام في أزيد من خمسين من مؤلفاتهم، كالكليني، والصدوق، والطوسي، والمرتضى، والكشي، والنجاشي، والعياشي، والقمي، وسليم، والمفيد, والكراجكي والنعماني.. إلى أن قال:
(وإذا لم يكن هذا متواترا، ففي أي شيء دعوى التواتر، مع ما روته كافة الشيعة خلفا عن سلف، وظني أن من يشك في أمثالها فهو شاك في أئمة الدين، ولا يمكنه إظهار ذلك من بين المؤمنين.
فيحتال في تخريب الملة القويمة، بإلقاء ما يتسارع إليه عقول المستضعفين، من استبعادات المتفلسفين، وتشكيكات الملحدين، يريدون ليطفئوا نور الله بأفواههم، والله متم نوره ولو كره الكافرون..) (٢).
٣ - وقول هذا البعض: " صحيح ذلك لأن أدلة المعاد جاء بها القرآن، وهي مما تسالم عليه المسلمون ".
يظهر منه: أن أدلة الرجعة ليست قطعية.. مع أن آيات القرآن قد دلت عليها..
كما أن الحديث المتواتر باعترافه قد دل عليها أيضا، فهل يكون ما دل عليه الحديث المتواتر ليس قطعيا؟.
إنه لأمر عجيب وغريب، فإن المتواتر يفيد القطع واليقين بلا ريب، وهذا

---

(١) من وحي القرآن: الطبعة الثانية دار الملاك، ج ١٧ ص ٢٨١.
(٢) حق اليقين: ص ٢ و ٣.

هو الفرق بين المتواتر، وبين غيره..
٤ – إن البديهيات تختلف وتتفاوت، فالبديهيات الدينية، قد تكون عقلية كوجود الله وتوحيده وصفاته.. وقد تكون سمعية وهي التي جاء النص الصريح والقطعي فيها بحيث إن أي مراجع لذلك الدليل بعيدا عن الهوى والعصبية سيكون مضطرا للإنقياد للحق، والانصياع له، كما أن البديهي قد يكون بديهيا عند فئة من الناس ولا يكون بديهيا عند فئة أخرى، فهناك بديهيات لدى الفقهاء، وبديهيات لدى علماء الكلام. وبديهيات لدى أهل الحديث وعلوم القرآن.. وهكذا، وهناك بديهيات في كل علم كعلم الفلسفة والنحو والطب وما إلى ذلك. فإذا لم تكن مسألة الرجعة من البديهيات العقلية، فلا يدل ذلك على أنها ليست من بديهيات الدين.
فإذا اختلف علماء الكلام مع علماء الفقه في أمر فقهي، فلا يعني ذلك أن الأمر ليس من البديهيات.
وكذلك لو اختلف الناس العاديون أو الفقهاء مع علماء الحديث أو الكلام في أمر يختص بالحديث أو بالاعتقادات، فإن ذلك لا يخرج البديهي عن بداهته.
إذن.. ليس كل ما اختلف فيه المسلمون يكون ظنيا، فإن الاختلاف في البديهي لأجل الشبهة لا يجعل البديهي نظريا وإلا، لكان من ينكر وجود الله ليس منكرا للبديهي..
وذلك ظاهر وما عليه إلا أن يرجع إلى كتاب المنطق للشيخ محمد رضا المظفر ج ١، ص ٢٢ و ٢٣، ليعرف صحة هذا الأمر..
٨٩٢ – إغلاق ملف البداء من عقائد الشيعة.
٨٩٣ – الإشكال في البداء تعبيري.
٨٩٤ – لنسقط عقائدنا تلافيا للحملات الظالمة.
ثم إن ذلك البعض يدعو إلى إخراج عقيدة البداء من عقائد الشيعة، تفاديا للحملات الظالمة، ويعتبر أن الخلاف في هذا الموضوع تعبيري لا معنوي، فهو يقول:
" ولعل أفضل طريقة شيعية للتعبير عن معنى البداء لدى الشيعة ما ذكره الشيخ المفيد في أوائل المقالات بقوله:

(أقول في معنى البداء ما يقوله المسلمون بأجمعهم في النسخ وأمثاله من الإفقار بعد الإغناء والإمراض بعد الإعفاء والإماتة بعد الإحياء وما يذهب إليه أهل العدل خاصة من الزيادة في الآجال والأرزاق والنقصان منها بالأعمال. فأما إطلاق لفظ البداء فإنما صرت إليه بالسمع الوارد عن الوسائل بين العبد وبين الله عز وجل، ولو لم يرد به سمع أعلم صحته ما استجزت إطلاقه كما انه لو لم يرد علي سمع بأن الله تعالى يغضب ويرضى ويحب ويعجب لما أطلقت ذلك عليه سبحانه. ولكنه لما جاء السمع به صرت إليه على المعاني التي لا تأباها العقول، وليس بيني وبين كافة المسلمين في هذا الباب، وإنما خالفهم من خالفهم في اللفظ دون ما سواه وقد أوضحت من كلمتي في إطلاقه بما يقصر معه الكلام وهذا مذهب الإمامية بأسرها، وكل من فارقها في المذهب ينكره على ما وصفت من الاسم دون المعنى ولا يرضاه.

وإنني أرى أنه لا بد من إغلاق ملف الحديث وعدم إدخاله في تفاصيل عقيدة الإمامية، لأن الإشكال فيه تعبيري لا معنوي، وقد كانت هناك تعبيرات صادرة عن الأئمة (ع) في مواجهة بعض الأفكار المطروحة في زمانهم ضد اليهود، أو لحالات معينة ظرفية، ليكون الحديث عنها مقتصرا على مواقع الجدل في تفسير أحاديث الأئمة (ع) التي وردت فيها هذه الكلمة مقارنة بالأحاديث التي وردت فيها الإشارة إلى المعنى الظاهر منها لتتفادى من خلال إبعاد عنوان البداء عن خط العقيدة - كما هو الصحيح - مواجهة الحملات الظالمة التي يشنها البعض على الشيعة، وليستنبطوا من بعض الكلمات أن الشيعة يبررون بالبداء ما يصدر عن الأئمة (ع) أو منهم بطريقة معينة، ثم يصدر منهم أو من الأئمة بطريقة أخرى مخالفة لها تماما، كما يتحدثون - بنفس الأسلوب - عن عقيدة الشيعة في التقية، لأن الإصرار على الكلمات الموحية في ظاهرها بغير ما نعتقده، هو إصرار على أمر لا ضرورة فيه بل قد يكون فيه ضرر كبير على العقيدة والمذهب، ونحن نعرف أن الكلمات قد تموت في زمن المستقبل بعد أن كانت حية في الزمان الماضي، لأن الظروف التي اقتضت استعمالها في هذا المعنى أو ذاك حقيقة أو مجازا، تغيرت وتبدلت مما يعني تغير وسائل التعبير عن المعاني في حركة التطور في التعبير " (١).

وقفة قصيرة

ونقول:

هل كل عقيدة تشن الحملات الظالمة علينا من أجلها يلزم أن نتخلى

---

(١) المعارج المجلد السادس، السنة الثامنة العدد ٢٨ - ٣١ ص ٣٥٢ و ٣٥٣. ومجلة الفكر الجديد، مقالة: مع المفيد في تصحيح الإعتقاد ص ٣٧ و ٣٨.

عنها؟! وماذا سيبقى من هذه العقائد والشعائر في نهاية الأمر؟! وماذا لو كان البعض يشن حملات ظالمة على الإسلام نفسه فهل نتخلى عنه أيضا.
على أنه تحسن الإشارة إلى أن هذا البعض قد ذكر أن الشيخ المفيد قد أشار إلى الفرق الجوهري بين عقيدة الشيعة في البداء وعقيدة غيرهم، حيث قال أهل العدل خاصة بالزيادة في الآجال والأرزاق، والنقصان منها بالأعمال (٢).
هذا وقد روي عن الإمام الصادق والباقر عليهما السلام: (ما عبد الله تعالى بشيء مثل البداء) (٣).

---

(٢) راجع: مع المفيد في تصحيح الإعتقاد ص ٣٧.
(٣) سفينة البحار ج ١ ص ٦١.

القسم الثالث:
التشهير بالعلماء..
وبالحوزات الدينية.. وبالشيعة

الفصل الأول:
التشهير بالحوزات العلمية..
و بالعلماء

بداية
العلماء والحوزات العلمية، وكذلك الصفوة من المؤمنين الملتزمين، هم المنارة التي تبعث نور المعرفة في كل اتجاه، وهم الحصون المنيعة التي تحفظ هذا الدين، وتذود عن حياضه، وترفع أعلامه وبيارقه خفاقة في سماء العز والعظمة والسؤدد، فأي إضعاف لها ولهم أو تشويه لصورتها وصورتهم، سيؤثر سلبا على ثقة الناس بها، وبهم، وسيحول سكون نفوسهم إليهم و إليها إلى قلق وتشويش، ثم إلى فراغ يجد فيه أعداء الدين فرصتهم الذهبية لاقتحام حصون الإيمان، ونسف قواعده، وإسقاط بنائه الشامخ العتيد، وليهينوا – من ثم – ما عز وغلا بلؤمهم الرخيص، وحقدهم البغيض..
أما بالنسبة للتشهير بالحوزات العلمية، وبعلماء الأمة، ومراجع الدين، ثم نعتهم بأوصاف لا تليق بهم فحدث عن ذلك ولا حرج، ونحن نكتفي هنا بذكر نموذج ضئيل جدا من مقولات البعض في هذا المجال، فلاحظ ما يلي:
٨٩٥ – ليس في الحوزات العلمية حرية فكر.
٨٩٦ – لا يستطيع الطالب مناقشة العقائديات والفقه والإجتماعيات.
٨٩٧ – تغيير الحوزات يحتاج إلى ما يشبه الثورة.
٨٩٨ – هناك تجربة (تغييرية) تمشي بين الألغام.
يقول البعض:
" ولقد أطلق العصر تحديات في العقائد بالنسبة للمفاهيم الإسلامية وفي الاتجاهات الفكرية التي لا تنطلق من الجانب الفلسفي فقط، وإنما تنطلق في الجانب الحركي الذي يتصل بقضايا الناس وحركة الناس وواقع الناس وقضايا التقنين والتشريع. لذلك فنحن لحد الآن لم نحصل للأسف على نقلة نوعية في الحوزات. وإن مسألة تغيير الحوزات تحتاج إلى ما يشبه الثورة، وأظن أن ظروف الثورة لحد الآن ليست

متوفرة، لأننا نعرف أنه ليست في الحوزات حرية فكر، فلا يستطيع الطالب أن يناقش فيها حتى بعض القضايا التاريخية في الهواء الطلق. فكيف يمكن أن يناقش فيها قضايا عقيدية أو اجتماعية أو فقهية، وما إلى ذلك؟! علما أن هناك محاولة تجربة تمشي بين الألغام وإن شاء الله تتكلل بالنجاح " (١).

٨٩٩ - انتخاب المرجع كانتخاب البابا.

٩٠٠ - المرجعية: فردية، شخصية، مزاجية.

٩٠١ - مرجعيات لا علاقة لها بالواقع المعاصر، وتحدياته، وتطلعاته.

يقول البعض:

" كما أن المسألة لا بد أن تنطلق من أن يشارك علماء الشيعة بأجمعهم أو بأكثريتهم لانتخاب المرجع، تماما كما هي المسألة بالنسبة للبابا في انتخابه عالميا، لأن المرجعية بحسب واقعها الفردي الشخصي المزاجي كالتي تتحرك في واقعنا قد تخرج مرجعا طليعيا وقد تخرج مرجعا ليس له أي علاقة بالواقع المعاصر وتحدياته وتطلعاته ".

إلى أن قال:

" كنت أضع تشبيها لمسألة المرجعية - كطرح المسألة في إطار استكمال مشروع - ب (الفاتيكان) وإن كانت خصائصنا الفكرية تختلف عن خصائصهم، كنا نشير إلى طبيعة التنظيم الموجودة، هناك أجهزة تتصل بجانب التنسيق وأجهزة تتصل بجانب العلاقات السياسية والاجتماعية وتدرس كل الوسط الكاثوليكي في العالم " (٢).

٩٠٢ - توهين وهتك الحوزات العلمية الدينية.

٩٠٣ - يشربون المخدرات لعدم الدليل عندهم على الحرمة.

٩٠٤ - الأفيون والترياك في الحوزات العلمية.

يقول البعض:

" وكذلك الأمر في مسألة الأفيون والترياك بل في الحوزات العلمية كانوا يمارسون شرب الترياك على أساس أنه ليس فيها دليل، حتى فقهاؤنا عندما أرادوا أن يفتوا بحرمة هذا الإدمان هل إنه بنفسه محرم أم لا، لم يثبت لديهم إلا في الحالات التي يتحول الإدمان إلى مشكلة صحية غالبة فوق العادة " (٣).

---

(١) الندوة ج ١ ص ٥٢٣.

(٢) الندوة ج ١ ص ٤٩٨.

(٣) الندوة ج ١ ص ٥٠٩.

ونحن رغم أننا قضينا في الحوزات العلمية ما يقرب من ثلاث وثلاثين سنة، إلا أننا لم نجد لهذا الأفيون وسواه من المخدرات المحرمة عند الفقهاء أثرا فيها، بل وجدنا رجال الدين من أشد الناس حنقا، وشدة، وأعظمهم جهادا في مواجهة ظاهرة انتشار المخدرات في المجتمعات.

٩٠٥ - الغوغاء منعت الفقهاء من إعلان فتاواهم.

٩٠٦ - الغوغاء منعت المفكرين من أن ينطلقوا في أفكارهم بحرية.

٩٠٧ - العامة أصبحت تحكم الخاصة.

٩٠٨ - لا يمكن الفتوى بخلاف ما اعتاده الناس.

ويسأل البعض..:

" ألا ترى أن بعض فقهائنا يبالغون في مسايرة العرف والناس في طرح المسائل الشفوية ولا يدونونها في رسائلهم؟ "

فيجيب:

" قد يكون لهؤلاء العذر، إن المشكلة هي أن كثيرا منهم يبتلون بالغوغاء الذين يعطلون عليهم أمرهم، ذلك أن مشكلة الكثيرين هي مشكلة قيادة الغوغاء وحركة الغوغاء، يقول الإمام علي (ع): (الناس ثلاثة عالم رباني، ومتعلم على سبيل نجاة، وهمج رعاع أتباع كل ناعق يسيرون مع كل ريح لم يستضيئوا بنور الحق ولم يلجأوا إلى ركن وثيق)، فهذا هو الذي منع الكثيرين من المفكرين أن ينطلقوا في أفكارهم بكل حرية، ومنع الكثير من الفقهاء أن يعلنوا عن فتاواهم لأنهم يخافون من العامة.

والمشكلة أن العامة أصبحت تحكم الخاصة، فهل يستطيع أحد أن يفتي في شيء اعتاد الناس عليه؟ أو يحرم شيئا لم ينطلق الناس فيه من قاعدة ولكنهم ألفوا المشكلة " (١).

٩٠٩ - اجتهاد فقهائنا غير منفتح على كل تفاصيل القرآن.

٩١٠ - القرآن أساس لاستنباط فتاواه.

٩١١ - المنهج التقليدي أبعد الفقهاء عن استيحاء القرآن.

يقول البعض:

" ولقد رأيت أن فقهاءنا الأقدمين والمحدثين لم تنفتح حركة الاجتهاد لديهم على كل تفاصيل القرآن، وهم الذين تعلمنا منهم، ولكن كان لهم منهج تقليدي

---

(١) الندوة ج ١ ص ٥٠١.

خاص يجعلهم لا يستوحون من القرآن كثيرا من الأحكام الشرعية والمفاهيم الإسلامية العامة. فحاولت أن أدخل القرآن كأساس لإستنباطي للفتاوي لأعتبر القرآن هو الذي يشع ضوءا على الأحاسيس ويعطيها إشراقة " (١).

٩١٢ - الخطاب الإسلامي يمثل هروبا من الواقع.

٩١٣ - أسلوب العلماء في الخطاب فوقي غالبا.

يقول البعض:

" إن الغالب في الخطاب الإسلامي - ويمكنكم ملاحظة ذلك - كونه خطابا واقعيا غير أن الأسلوب الخطابي الإسلامي لدى الكثير من الذين يمارسونه على مستوى الوعاظ والمرشدين والعلماء غالبا ما يصاغ بطريقة فوقية وبطريقة كلية لا بطريقة حركة الجزئيات ".

إلى أن قال:

" كما أتصور أن هناك تجارب جيدة في هذا المجال. وأنا مع الأخ السائل في أن الخطاب العام الإسلامي هو خطاب وعظي فوقي لا يلامس الواقع بل يمثل هروبا من الواقع لأن الكثيرين من الوعاظ لا يريدون أن يضعوا أيديهم على الجرح بل يريدون أن يعظوا الجرح في أن يدبر أمره بنفسه " (٢).

٩١٤ - تشويه العلماء صورة فهم النص القرآني والنبوي.

يقول البعض:

" ومع الأسف إن الطريقة التي درج عليها الكثيرون من العلماء في استنطاق قواعد اللغة العربية، ربما تؤدي إلى الكثير من تشويه صورة فهم النص القرآني، أو فهم النص النبوي، أو أحاديث أهل البيت (ع).. " (٣).

٩١٥ - علماؤنا لا يهتمون بالقرآن.

وهو القائل عبر أثير إذاعة تابعة له:

" علماؤنا لا يهتمون بالقرآن، القرآن عندهم على الهامش ".

٩١٦ - اختصاص العلماء مقتصر على الفقه.

---

(١) الندوة ج ١ ص ٥٠٨.

(٢) الندوة ج ١ ص ٥٣٨ و ٥٣٩.

(٣) المرأة بين واقعها وحقها في الاجتماع الإسلامي.

٩١٧ – العلماء لا يملكون عمق التحليل في العقائد.
٩١٨ – العلماء لا يهتمون بالمسائل العقيدية.
٩١٩ – لا إلمام للعلماء بالعقائد.
٩٢٠ – خوف العلماء من العامة هو سبب عدم اهتمامهم بالعقائد.
ويقول هذا البعض:
" من المؤسف أن المسائل العقيدية لا تولى الاهتمام المناسب عند العلماء انطلاقا من اقتصار تخصصهم على الفقه وأصوله، مما يجعلهم غير ملمين بالجانب العلمي للعقائد، فلا يملكون عمق التحليل فيه، وربما كانت مراقبة العوام سببا لذلك لدى البعض منهم " (٣).
ونقول:
لعله غاب عن ذهنه توقف الاجتهاد على كثير من العلوم ومن جملتها علم الكلام في كثير من مباحثه، علما أن الفقهاء المتكلمين كثيرون، ومنهم المفيد، وابن شاذان، والعلامة الحلي، والشيخ الطوسي، والسيد المرتضى، والفاضل المقداد، وغيرهم ممن لا تتيسر الإحاطة بهم، ولا مجال لحصر أسمائهم، وليراجع الفهرست الذي وضعه في هذا الشأن السيد محسن الأمين في الجزء الأول من أعيان الشيعة، وليراجع أيضا: تأسيس الشيعة لفنون الإسلام وغيرهما.
٩٢١ – المرجعيات تقبع في الزاوية.
٩٢٢ – اكتفاء المرجعيات بالعاطفة.
٩٢٣ – لا توجد مرجعية رائدة.
٩٢٤ – الأسماء المطروحة للمرجعية تقليدية غير منفتحة.
٩٢٥ – حركة المراجع تنطلق من طموحاتهم للمرجعية.
ويقول:
" إن المرجعيات عندما تنطلق في صيغتها التقليدية فإنها تقبع في زاوية معينة من الساحة، وتكتفي بهذا الجو العاطفي الذي تمنحه إياها الساحة " (١).
ويقول:
" إن الأسماء المطروحة لا تزال أسماء تقليدية تنطلق طموحاتها للمرجعية من خلال خبرتها في الفقه والأصول، وقد تختلف بعض الأسماء عن بعض في بعض نوافذ الوعي ".

---

(٣) المسائل الفقهية ج ١ ص ٣١٧.
(١) المعالم الجديدة للمرجعية ص ١٢٨.

إلى أن قال:
" لذلك فإن من الصعب من خلال هذه الأسماء أن ينفتح الواقع على مرجعية رائدة منفتحة على الواقع الإسلامي كله " (٢).
ونحن نجل علماءنا عن أن يكون لهم طموحات للمرجعية، فان هذا ما لم نعهده منهم، بحسب ما عرفناه عنهم وألفناه منهم.
٩٢٦ - أسماء المرجعيات لا تملك الكثير من الوعي.
٩٢٧ - لا إضاءات كبيرة في الحركة التاريخية للمرجعيات.
ويقول ذلك البعض:
" إن الأسماء المطروحة في ساحة الحوزات العلمية لا تملك الكثير من الوعي المرجعي الذي يطل على المسألة السياسية من موقع متقدم، باعتبار أن حركتهم التاريخية من حياتهم الماضية لا تمثل إضاءات كبيرة " (١).
٩٢٨ - التخلف سبب خطأ العلماء في فهم النص والواقع.
٩٢٩ - أغلب العلماء لا تزال نظرتهم سلبية للمرأة.
٩٣٠ - قليل من العلماء درس القضايا بعمق.
يقول هذا البعض:
" إن جو التخلف حين يتفشى لا يستثني علماء الدين من الإصابة والتأثر به، إذا ما كان عندهم الاستعداد لذلك، بحيث يعكس عالم الدين هذا التأثر اللا شعوري بالبيئة، ورواسب التخلف الموجودة فيها في فهمه للنص والواقع.
لذلك فان غالبية علماء الدين تبنوا ولا يزالون نظرة سلبية تجاه المرأة، وقليل منهم من درس القضايا بالعمق الخ.. " (٢).
٩٣١ - العلماء قوى تخلف.
٩٣٢ - العلماء قوى عنت.
٩٣٣ - العلماء غير مستعدين للحوار.
٩٣٤ - العلماء لا يقرؤون.

---

(٢) المعالم الجديدة للمرجعية ص ١٢٢ و ١٢٣.
(١) المعالم الجديدة للمرجعية ص ٨١.
(٢) دنيا المرأة ص ٣٠.

٩٣٥ – العلماء لا يسمعون.
٩٣٦ – العلماء يصدرون فتاوي ضالة.
٩٣٧ – العلماء يصدرون كلمات نابية.
سئل البعض:
الا تعتقدون أن الاختلاف في الاجتهاد يؤدي إلى بروز مدارس مختلفة بعضها يخالف بعضها الآخر؟
فأجاب:
" هذا صحيح، ولكن هناك فرق بين من يتحدث بطريقة موضوعية علمية وبين من يتحدث بخلاف ذلك. فالسيد الخوئي مثلا كان لا يرى ولاية الفقيه العامة، في حين أن السيد الخميني يرى ولاية الفقيه العامة. ولكن كلا منهم يحترم الآخر، فالسيد الخوئي كان يشجع جماعة من المؤمنين أن يدفعوا الحقوق الشرعية للثورة الإسلامية في وقتها. وأنا أعرف أن الحكومة العراقية حاولت الضغط على السيد الخوئي لإصدار ولو موقف حيادي بين العراق وبين إيران في الحرب، ولكنه رفض ذلك. ولقد قلت مثلما قال الإمام الخميني إن هذا يحز في قلبي ويدميه أكثر من الرصاص، ولست الوحيد في ذلك، فالكثير من العلماء المصلحين المجاهدين يواجهون من قوى التخلف العنت، فهؤلاء غير مستعدين للحوار، ولا هم يقرأون أو يسمعون، بل يصدرون الفتاوي الضالة، والكلمات النابية. وإني لأعتبر الفتاوي التي تتحرك بلا حساب من دون ارتكاز، فتاوي ضالة ولا غرابة أن نرى أنه من نفس الموقع الذي كان يواجه الإمام الخميني بالأمس يواجه العلماء الصالحون والمجاهدون اليوم (١).
وقفة قصيرة
لست أدري كيف نفسر قول هذا البعض عبر إذاعة تابعة له عن علماء الأمة، ومراجع الطائفة بأنهم معقدون، وأنهم عملاء للمخابرات تارة أو واقعون تحت تأثيرها أخرى، وبأنهم موساد. وأنهم كمثل الحمار يحمل أسفارا، وأن مثلهم كمثل الكلب إن تحمل عليه يلهث، وإن تتركه يلهث، وأنهم إنما يفهمون الكلام بغرائزهم، وأنهم يعانون من عقدة. وأنهم متخلفون. وأنهم يثيرون الفتنة، ويربكون الساحة، وأنهم، وأنهم..

---

(١) الندوة ج ٦ ص ٦٣٦.

وأنه هو المصلح، وهو الواعي، والمجاهد، والمنفتح، والمجدد، والمثقف، وأنه يقول مثل ما قال الإمام الخميني!!!! وأنه هو العلماء الصالحون والمجاهدون، وأنه..، وأنه.. وما ذلك إلا لأنهم واجهوه بكلمة الحق، ولم يقبلوا منه جرأته على الأنبياء، وردوا عليه تعدياته على قضايا العقيدة. ونصحوه، وبذلوا الكثير من المحاولات لإصلاح أمره، ورأب الصدع. ودعوه للحوار العلمي.. فرفض. ورفض، وهاجمهم في كل اتجاه وعلى كل صعيد. واستخدم للتشهير بهم وتحقيرهم مختلف التعابير والوسائل المتوفرة لديه.. وما أكثرها..

٩٣٨ – الواقع الشيعي كان خارج التاريخ.

٩٣٩ – لعل الشيعة عزلوا أنفسهم عن حركة الحياة، أو عزلوهم.

٩٤٠ – كان الشيعة جماعات منفصلة عن الواقع السياسي والثقافي في العالم.

٩٤١ – الذهنية العامة للشيعة في العالم لا تزال ذهنية تقليدية.

٩٤٢ – الواقع الشيعي والحوزات تفكر في الثقافة الفقهية والأصولية للمرجع.

٩٤٣ – الشيعة وحوزاتهم لا يفكرون بالانفتاح والمعاصرة.

٩٤٤ – الشيعة والحوزات لا يلاحظون وجود ثقافة سياسية.

٩٤٥ – الواقع الشيعي والحوزات لا يزال واقعا تقليديا.

٩٤٦ – دور المرجع محصور في الفتوى وقبض الحقوق والتراخيص.

٩٤٧ – الواقع الشيعي والحوزات هو ضد مصلحة التشيع.

٩٤٨ – لا توجد لدى مراجع النجف وإيران أفكار أو تطلعات بمستوى حاجة الواقع الشيعي.

سئل البعض:

ما الفرق بين دور المرجعية الدينية ماضيا وحاضرا؟ كيف هي العلاقة بين المرجعية الدينية وبين موضوع ولاية الفقيه وقيادة النظام الإسلامي؟ وما الضرورات الواجب دراستها في ما يخص المرجعية في العالم الإسلامي؟

فأجاب:

" بالنسبة إلى مسألة المرجعية في الماضي والحاضر أعتقد أن الموضوع مختلف جدا، بحيث إن الشروط التي كانت توضع للمرجع في الماضي، لا بد من إضافة شروط إليها في الحاضر لأن الواقع الشيعي كان خارج التاريخ وكان الشيعة يمثلون مجرد جماعات منفصلة عن الواقع السياسي والثقافي في العالم، باعتبار أنهم عزلوا أنفسهم أو أن الآخرين عزلوهم عن حركة الحياة. أما الآن فقد أصبح المسلمون الشيعة في قلب

التجربة السياسية والثقافية والأمنية في العالم، بحيث نجد أن العالم يعمل على دراسة الفكر الشيعي وكل حركات الشيعة وكل خطوطهم السياسية، مما يفرض وجود قيادة للعالم الإسلامي الشيعي تختلف عن القيادة السابقة، بحيث لا بد أن تكون – بالإضافة إلى معرفتها الواسعة بالشريعة وتقواها – أن تكون واعية للواقع السياسي العالمي ومنفتحة على الواقع الثقافي العالمي ومنطلقة في سبيل التخطيط للأوضاع الجديدة قبل أن يفرضها الآخرون علينا.

ونحن نلاحظ أن الذهنية العامة لدى الشيعة في العالم لا تزال هي الذهنية التقليدية، التي تنظر إلى الفقيه الذي يراد تقليده باعتباره الأعلم في الفقه والأصول وهو الأورع وما إلى ذلك. وهذا ما لاحظناه في التجربة التي عشناها، سواء في الذين رجعوا إلى المرجع الموجود في النجف أو المرجع الموجود في إيران، فإننا لا نجد في هذا الجانب أية أفكار جديدة أو تطلعات جديدة بالمستوى الذي يحتاجه الواقع الشيعي، لأنه ليست هناك أية مبادرات هنا أو هناك مما يعني أن الواقع الشيعي حتى واقع الحوزات – لا يزال يفكر بأن المرجع الشيعي هو المرجع الذي يتميز بثقافة فقهية أصولية، من دون أن يلاحظ وجود ثقافة سياسية ومعاصرة أو انفتاح على الواقع المعاصر. إن هذا يعني أن الواقع الشيعي – حتى في عالم الحوزات – لا يزال واقعا تقليديا، فلا فرق بين موقع وآخر.

ونحن نعتقد أن هذا من الأمور التي هي ضد مصلحة حركة التشيع، لأن دور المرجع بقي محصورا في إصدار الفتاوي وقبض حقوق وترخيص أخرى ولا دور في خارج نطاق هذا الموضوع.

.. الجديد الذي حصل في واقع التشيع هو مسألة الولاية، باعتبار أن الولي الفقيه هو الإنسان الذي لا بد أن يكون – بالإضافة إلى اجتهاده وعدالته – عارفا بأمور زمانه ومحيطا بها ومنفتحا على كل قضايا الواقع الإسلامي في العالم، لا الواقع الشيعي فحسب بل واقع المستضعفين في العالم " (١).

٩٤٩ – بعض المراجع يعطون الرأي فيما لا يملكون معرفته.

٩٥٠ – بعض المراجع يعطون آراءهم اعتمادا على نظرات سريعة.

٩٥١ – بعض المراجع يعطون الرأي اعتمادا على غير الثقات.

٩٥٢ – بعض المراجع يعطون الرأي اعتمادا على من لا يملك دقة المعرفة.

---

(١) حوارات في الفكر والسياسة والاجتماع ص ٣٦٦ و ٣٦٧.

ويقول البعض أيضا.
" ونحن نلاحظ أن بعض المراجع قد يعطون الرأي في كثير من المواقف أو المواقع أو الأشخاص فيما لا يملكون معرفته اعتمادا على نظرات سريعة، أو على نقل بعض الأشخاص الذين لا يملكون الثقة أو دقة المعرفة " (١).
وقفة قصيرة
١ - إن من يراجع الفقرات التي ذكرناها في هذا الفصل؛ بالإضافة إلى نصوص أخرى منثورة في ثنايا هذا الكتاب يجد أن من حقه أن يخرج بالنتيجة التالية:
إن هذا البعض حين يرمي الطائفة وعلماءها بما يرميهم به نجده يطلق أوصافا أخرى تخالفها، مثل التجديد والانفتاح والمعاصرة وما إلى ذلك، ملمحا أو مصرحا بأنه هو الوحيد - تقريبا - الذي يتحلى بها - فيرسم بذلك لنفسه شخصية ذات مواصفات معينة، ثم يسقطها على الأدلة الشرعية، ثم يقدمها إلى القارئ والمستمع على أساس أنها هي الأدلة، وهي الشرع.. حتى ليجد الإنسان العادي نفسه أمام خيار وحيد هو هذا الرجل دون سواه.
٢ - إننا نريد للقارئ أن يسأل هذا البعض عن المصلحة وعن السبب في طرحه لتساؤلات، واحتمالات ترتبط بواقع طائفة الشيعة الإمامية دون غيرها.. حتى تكون النتيجة هي إظهار هذه الطائفة على أن من الممكن أن تكون هي قد عزلت نفسها عن حركة الحياة، وأن الواقع الشيعي خارج حركة التاريخ، وأنه تقليدي. وأنه ضد مصلحة التشيع. وأن الشيعة لا يفكرون بالانفتاح والمعاصرة.. وما إلى ذلك!!.
٣ - ثم نريد للقارئ أيضا أن يسأله عن السبب والسر في مهاجمته للحوزات العلمية للشيعة بهذه الحدة والشدة..
٤ - ويسأله كذلك عن السر في وصف المراجع بهذه الأوصاف المهينة والمشينة.
٥ - ثم نريد من القارئ الكريم أن يقف ليتأمل بتجرد، ومقارنة، ليعرف من خلال ذلك من هو ذلك الذي لا يملك معرفة كافية في أمور العقيدة.. هل هم المراجع.. الذين تصدوا لمقولات هذا البعض، التي طالت مختلف شؤون

---
(١) الندوة ج ٦ ص ٥١٣.

العقيدة، ومفرداتها. والدين وحقائقه، وشعائره ومسلماته..
أم هو الذي أطلق هذه المقولات التي يتعذر على الإنسان العادي حصرها، وكثير منها تخالف أبده البديهيات فضلا عن الكثير الآخر الذي هو داء ليس له دواء؟!
ومن هو ذلك الجدير بالثقة، هل هو الحوزات العلمية التي هبت بعلمائها ومراجعها للدفاع عن حقائق الدين؟ أم هو الذي لا يكل ولا يمل ولا يرتدع عن محاولات التشكيك بهذه الحقيقة وبتلك في مختلف قضايا الدين والإيمان؟!
ومن هو المتسرع، هل هو الذي يجيب بالمتناقضات في أكثر الأمور حساسية كمسألة العصمة وغيرها؟!
أم هو الذي يشكل لجنة من العلماء الموثوقين ليدرسوا مقولات غريبة، أطلقها البعض ولا يزال يؤكدها ويرسخها بمختلف ما يملك من وسائل؟
ومن الذي لا يملك الدقة في المعرفة؟ ويعيش هاجس العمل السياسي، وتستهلكه النشاطات الاجتماعية..
هل هو هذا البعض؟ أم هم علماء الحوزات العلمية ومراجعها، الذين يقضون عمرهم في التحقيق والتدقيق في أمور الدين ويحملون هم الحفاظ على الإسلام وحفظ ورفعة شأن المسلمين، ولا هم لهم، ولا عمل سوى ذلك؟!.
إن الحوزات العلمية هي التي خرجت أساطين العلم وأفذاذ الرجال، ممن لم يزل هو وغيره يفخرون بهم ويحاول اكتساب الثقة والمقام الرفيع بربط اسمه باسمهم، وأن يحكي للناس ما يقول عنه: إنه تاريخ له معهم..
بل إنه هو نفسه لم يزل يلهج بانتسابه لهذه الحوزات، ويتغنى باستمرار بالتلمذ على أيدي علمائها، خصوصا السيد الخوئي رحمه الله وغيره.
مع أن الذين عاشوا في النجف يعرفون: أن تلمذه عليه إنما كان لفترة وجيزة، لا تقاس بتلمذ الآخرين. من علماء الأمة ومراجعها على يدي ذلك العالم الجليل والبارع..
خصوصا إذا أخذنا بنظر الاعتبار الفرق الشاسع بين من يحضر الدرس لمجرد الحضور، فلا يهتم بالقيام بأي نشاط سوى هذا الحضور، وبين من يقضي الساعات ويسهر الليالي للتحقيق في ما سمعه من أستاذه. والتدقيق في النصوص المؤيدة أو المفندة.

٩٥٣ – الرواسب الجاهلية انعكست على فهم العلماء للنصوص حول المرأة.
٩٥٤ – أجواء التخلف انعكست على فهم العلماء للنصوص حول المرأة.
٩٥٥ – العلماء استغرقوا في الجانب الوحيد الذي عاشوه حول المرأة.
٩٥٦ – النصوص كانت متوافقة مع الذهنية الاجتماعية السائدة.
٩٥٧ – هناك رواسب جاهلية في عمق المجتمع المسلم.

سئل البعض:
هل هذا يعني أن المعرفة الأصح بالنظرة الإسلامية إلى المرأة، تمت في العصر الحالي، ولماذا؟
فأجاب:
" أعتقد أن عصرنا الحالي هو العصر الذي حقق فيه علماء الإسلام الانفتاح الأوسع على الجانب الإنساني والاجتماعي الذي يؤكد إنسانية المرأة بالدرجة ذاتها في تأكيده على إنسانية الرجل.
وربما يعود ذلك إلى الآفاق الجديدة التي فتحت في العالم؛ الأمر الذي جعل العلماء يفكرون في الجانب الآخر من الصورة، وقد كانوا مستغرقين في الجانب الوحيد الذي عايشوه في دائرة مجتمعهم، وفي دائرة النصوص المتوافقة مع الذهنية الاجتماعية السائدة " (١).
ويقول:
" هناك رواسب جاهلية لا تزال موجودة في عمق المجتمع المسلم، وقد انعكست هذه الرواسب متضافرة مع أجواء التخلف على فهم النصوص المتصلة بقضية المرأة، وهي نصوص قد تكون خاضعة لظرف معين أو لحالة معينة " (١).
وقفة قصيرة
إن هذا البعض يقول:
" إن العلماء يفهمون النصوص من خلال رواسب الجاهلية المتضافرة مع أجواء التخلف ".
ثم هو يقول:
" إن النصوص حول المرأة لا يمكن أن تفيد في إعطاء رأي الإسلام في المرأة، لأنها

---

(١) دنيا المرأة ص ٢٩.
(١) دنيا المرأة ص ٣٠.

نصوص كانت خاضعة لظرف معين أو حالة معينة.. "
ولا ندري إن كانت مسألة الحجاب، ومسألة الإرث ومسألة قيمومة الرجل و.. كانت الأخرى خاضعة لهذا الظرف، أو لتلك الحالة!!
٩٥٨ - التقاليد والعادات تجبر الفكر على الخضوع لها وتبنيها.
٩٥٩ - التقاليد والعادات تضغط على طريقة التفكير.
٩٦٠ - العلماء الكبار يخافون من مواجهة ضرب الظهور بالسلاسل في عاشوراء.
٩٦١ - العلماء يخافون من مواجهة ضرب الرؤوس بالسيوف في عاشوراء.
٩٦٢ - العلماء لا بد أن يتأثروا بالأفكار السائدة في المجتمع.
يقول البعض:
" على هذا النحو، تضغط التقاليد والعادات على طريقة التفكير وتجبر الفكر على الخضوع لها وتبنيها، وهو ما نشهد له أمثلة حية في الواقع الإسلامي، حيث تحول ضرب الرؤوس بالسيوف وضرب الظهور بالسلاسل في عاشوراء إلى عادة متجذرة يخاف العلماء الكبار الوقوف في وجهها، باعتبار أنها أحد مظاهر التعبير عن الهوية الشيعية.
العلماء كانوا، وما زالوا، جزءا من المجتمع، وبالتالي، لا بد من أن يتأثروا بالأفكار السائدة فيه " (٢)
وقفة قصيرة
ونقول:
إن هذا البعض قد وقع في التناقض، فتارة يقول:
" إن العادات والتقاليد تجبر الفكر على الخضوع لها وتبنيها وتضغط على تفكير العلماء.. مما بعني أن الفكر قد قبل بالفكرة وتبناها ".
ومعنى ذلك أنهم يبرزون أفكارهم بلا خوف ولا وجل من أحد، لأنها أفكارهم وقناعاتهم.
وتارة يقول:
" إن العلماء يخافون من الناس ".
ومعنى ذلك أنهم لا يتبنون أفكار الناس ولا يوافقونهم عليها، ولا يخضع فكرهم لها..

---

(٢) دنيا المرأة ص ٣١.

والخلاصة: إن الموافق للناس لا يخاف من إبراز ما عنده: والذي يخاف من إبراز ما عنده لا يوافق الناس ولا يتبنى ما عندهم.

الفصل الثاني:
إهانات للأمة وعلمائها..
أو هكذا ينتقم لنفسه

٩٦٣ – نحن أناس متعصبون.
٩٦٤ – نحن أناس لسنا ملتزمين.
ويسأل البعض:
لماذا يمثل التقليد مشكلة عند الشيعة.
فيجيب:
ويورد في الإجابة كلاما يتحدث فيه عن لزوم الابتعاد عن العصبية، وأن مشكلة التقليد هي مشكلة العصبيات.
ويقول:
" إن العصبية ليست دينا (فمن تعصب أو تعصب له، فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه) ونحن أناس متعصبون، ولسنا ملتزمين " (١).
ويقصد بكلامه هذا شيعة أهل البيت رضوان الله تعالى عليهم.
٩٦٥ – تجمد مفهوم المسلمين لدينهم.
٩٦٦ – المسلمون يتعلقون باللفظ دون المعنى.
٩٦٧ – المسلمون عاجزون عن استحضار القيمة الحقيقية للاستغفار.
٩٦٨ – المسلمون تعاملوا مع الاستغفار كعبارة لغوية معلبة.
يقول البعض:
" لقد تجمد مفهوم المسلمين لدينهم، فأصبحوا يتعلقون باللفظ دون المعنى. ونحن نرى أن القرآن كان منطلقا فكريا. أما الدعاء، وأعني هنا الدعاء النبوي بشكل خاص، فقد كان تجسيدا لخبرة وتجربة الرسول (صلى الله عليه وآله) التي

---
(١) فكر وثقافة العدد ١٧٧ ص ٤ بتاريخ ٢٩ / ٣ / ١٤٢١ ه.

نستوحيها ونستلهمها.. " (١).
ويقول:
" ونحن نرى: أن المشكلة في قضية الاستغفار بالتحديد هي عدم قدرة المسلمين على استحضار القيمة الحقيقية للاستغفار، التي ترتبط بالسلوك، وتنعكس عليه. بل إنهم – بكل أسف – تعاملوا معها باعتبارها عبارة لغوية معلبة، الغرض منها، هو ترديدها لفظا " (٢).

وقفة قصيرة

إنك تراه يهين المسلمين جميعا، وينسب إليهم جمود مفهوم الدين لديهم، وأنهم يتعلقون باللفظ دون المعنى.. ليظهر نفسه على أنه هو المنفتح المجدد، والواعي، فيقول:

" ونحن نرى أن القرآن كان منطلقا فكريا إلخ.. "

ثم هو يهين المسلمين مرة أخرى، ويتهمهم بأنهم " غير قادرين على استحضار القيمة الحقيقية للاستغفار إلخ.. " مظهرا نفسه أنه المفكر والواعي الذي يعرف المشكلة، ويأسف لطريقة تعامل المسلمين معها.

٩٦٩ – هناك عقليات لا تزال تعيش قبل مئات السنين في أساليبها وفي نظرتها.
٩٧٠ – عقليات تنظر للأمور من خلال الزوايا المغلقة التي تتحرك فيها.
٩٧١ – عقليات تنظر للأمور من الأجواء التجريدية التي تغرق فيها بعيدا عن الواقع.
٩٧٢ – الكثيرون يعيشون خارج نطاق التاريخ.
٩٧٣ – إن هؤلاء يفرضون أنفسهم على مواقع الوعي في الأمة.
٩٧٤ – هؤلاء الكثيرون يفرضون أنفسهم على مواقع القرار.
٩٧٥ – فرض أنفسهم على مواقع القرار يفقد الأمة توازنها.
٩٧٦ – فرض أنفسهم على مواقع القرار يضيعها في متاهات التجريد.
٩٧٧ – هؤلاء لا يصلحون لمواقع القرار.
٩٧٨ – الأمة لا تتحرك للمستقبل من خلال كهوف الماضي.
٩٧٩ – إنهم كهوف تحمل الكثير من الظلام.
٩٨٠ – إنهم كهوف تحمل الكثير من عناصر التخلف.

---

(١) جريدة الشرق الأوسط، عدد ٨٠٠١ بتاريخ: ٢٤ / ١٠ / ٢٠٠
(٢) المصدر السابق.

سئل البعض:
في كلمة له أثناء افتتاح مؤتمر عن جمال الدين الأفغاني في طهران (١) حمل رئيس الجمهورية الإسلامية السابق الشيخ رفسنجاني على من أسماهم (المتعصبين في الحوزات الدينية) وأشاد بمن أسماهم أصحاب (العقول المنفتحة) وبمنظري (التغيير الواقعي).
كيف تنظرون إلى هذه الرؤية، وأين هي التحديات الحقيقية التي تواجه الحوزات الدينية وحركة العلماء عموما؟
فأجاب:
" إنني ألتقي مع هذا الطرح الذي يدرس رسالة الحوزات الدينية دراسة واقعية ميدانية رسالية بحجم الرسالة الموكلة إلى هذه الحوزات في الانفتاح على العالم بالإسلام.
إن هناك عقليات لا تزال تعيش قبل مئات السنين في أساليبها وفي نظرتها إلى الأمور من خلال الزوايا المغلقة التي تتحرك فيها، والأجواء التجريدية التي تغرق فيها بعيدا عن الواقع. إن هناك الكثيرين من هؤلاء الذين يعيشون خارج نطاق التاريخ، ويفرضون أنفسهم على مواقع الوعي في الأمة، وعلى حركة القرار في الأمة، فيؤدي بالأمة إلى أن تفقد توازنها وتضيع في متاهات التجريد بعيدا عن حركية الواقع، إن مثل هؤلاء لا يصلحون لأن يكونوا في مواقع القرار، لأن القرار، سواء كان فقهيا أو سياسيا أو اجتماعيا يمثل حركة الأمة نحو المستقبل، ولا يمكن للأمة أن تتحرك نحو المستقبل من خلال كهوف الماضي التي تحمل الكثير من الظلام ومن عناصر التخلف " (٢).
٩٨١ - الكثيرون من المسلمين اليوم يقولون لعلي: كم شعرة في رأسي.
٩٨٢ - نحن المسلمين نريد دخول الحياة من الزوايا المغلقة.
٩٨٣ - نحن المسلمين نريد أن نجر ذكرى أهل البيت إلى جو التخلف.
يقول البعض:
" إن الكثيرين منا في ما يتحدثون وفي ما يتناقشون به وما يثيرونه من أشياء هامشية، قد يقولون لعلي (ع) وللزهراء (ع) وللأئمة (ع) كم شعرة في رأسي، لأن ضيق الفكرة هنا هو ضيق الفكرة نفسه هناك، ولقد أراد علي (ع) من خلال رسول الله (ص)،

---

(١) عقد هذا المؤتمر في طهران بتاريخ ٨ آذار ١٩٩٧ م.
(٢) بينات ج ١ ص ٩٠.

وكذلك أراد لنا أبناؤه وزوجته الطاهرة (ع)، أن ندخل الحياة من الباب الواسع، ولكننا نريد أن ندخلها من الزوايا المنغلقة، فمشكلة أهل البيت (ع) أنهم أرادوا أن يفتحوا لنا أبواب الوعي، ونحن نريد أن نجر ذكراهم إلى جو التخلف لأن المتخلفين لا يحبون إلا أن يعيش الآخرون معهم في أجواء التخلف " (١).

فيلاحظ: أنه قد تحدث أولا عن " الكثيرين منا " ثم استطرد في حديثه ليتحدث " عنا " بصورة التعميم، ويدخلنا من ثم في أجواء التخلف، خصوصا في ما يرتبط بالمناسبات المرتبطة بأهل البيت، مثل عاشوراء، وعيد الغدير وغيرهما.

٩٨٤ - ندرس الكثير من التاريخ ومن القرآن على أساس مشاعرنا لا عقولنا.

٩٨٥ - الكثيرون منا موقفهم هو تأويل ما لا ينسجم مع الموروث.

٩٨٦ - أصبح استظهار النصوص خاضعا للذهنيات المسبقة لدينا.

٩٨٧ - صار القرآن صورا لما نفكر به بدل العكس.

٩٨٨ - التاريخ صورة لما نفكر به بدل العكس.

٩٨٩ - عواطفنا تحكم الكثير من حركة البحث عندنا.

٩٩٠ - لسنا عقلانيين ولا موضوعيين.

٩٩١ - لا ندرس القرآن والسنة على أساس القواعد التي يتلاقى عليها الناس في فهم النص.

٩٩٢ - التضليل والتفسيق يطال من يقول إن القرآن ظاهر فيما لا يتفق مع المتوارث.

٩٩٣ - نحن ضعفاء في الثقافة وفي الحجة.

يقول البعض:

" مشكلتنا أننا ندرس الكثير من نصوص التاريخ أو نصوص القرآن الكريم على أساس مشاعرنا لا على أساس عقولنا، ولهذا ترى الكثيرين قد يأخذون موقفا مسبقا من مختلف القضايا، فإذا كان النص يتفق مع موقفهم أخذوا به، وأما إذا كان لا ينسجم مع ما توارثوه فإنهم يعملون على تأويله وإبعاده عن ظاهره وعن سياقه، ولذا فقد أصبحت عملية استظهار النصوص خاضعة للذهنيات المسبقة التي نحملها. وغدونا نفرض الكثير من هذه الذهنيات على القرآن نفسه، حتى صار القرآن صورة لما نفكر به، بدل أن يكون ما نفكر به صورة قرآن، والأمر نفسه حصل بالنسبة للمسائل التاريخية التي تتصل ببعض الخطوط الفكرية والثقافية والعقيدية، فإن البعض يختار من النصوص التاريخية ما يناسبه ويرفض

---

(١) الزهراء القدوة ص ٣٤٨.

منها ما لا يروق له، أو إنه يحاول أن يرتب التاريخ على حسب مزاجه ومذاقه الفكري، لا أن يجعل مزاجه الفكري خاضعا لنتائج البحث العلمي التاريخي.

تحكم العاطفة في حركة البحث

إن مشكلتنا أننا عاطفيون، وعواطفنا هي التي تحكم الكثير من حركة البحث عندنا، ولسنا عقلانيين موضوعيين ندرس الأمور على أساس الكتاب والسنة انطلاقا من القواعد التي يتلاقى عليها الناس في فهم النص العربي، ولا نخضع تفكيرنا للنتائج المستفادة من الكتاب والسنة، حتى إذا جاءنا شخص وقال إن الكتاب ظاهر في أمر ما، أو السنة ظاهرة في حكم ما مما لا يتفق مع المألوف والمتوارث، نادينا بالويل والثبور وعظائم الأمور، وتحركت حملات التكفير والتضليل والتفسيق.

إن الذين يتبعون هذه الأساليب فيتهمون من خالفهم في اجتهاداتهم بالكفر والضلال والفسق والانحراف، ضعفاء في ثقافتهم كما هم ضعفاء في حجتهم، لأن من يملك الحجة لا يشتم، ومن يملك البرهان الساطع لا ينطق بالكلمات غير المسؤولة " (١).

وقفة قصيرة

ونقول:

١ - إن كلام هذا البعض موجه إلى أهل الإسلام.. كما هو ظاهر. فهو يتهمهم بتلك التهم الباطلة، ويسجل للتاريخ هذه الشهادة عليهم.. وسوف تكون شهادة مقبولة عند الأعداء، لأنها تمثل اعترافا طوعيا. يفرح به الأعداء، ويحزن له الأصدقاء، الذين يعرفون أنه غير صحيح، أو لا أقل هو غير دقيق.

ولا نريد أن نقول هنا أكثر من ذلك.

٢ ـ إن الظاهر من كلام هذا البعض: أنه بصدد التجريح بعلماء الإسلام وبمراجع الدين الذين وقفوا من مقولاته المخالفة لحقائق الدين والتاريخ والعقيدة وغيرها موقفا صريحا، وقويا وحازما..

وقد وصفهم بأنهم (أيدهم الله) ضعفاء في ثقافتهم، كما هم ضعفاء في حجتهم، فأين هو دليله المفيد لليقين في هذا الأمر، فإن هذا النفي يحتاج إلى دليل، ولا بد أن يكون يقينيا حسب مقرراته.

---

(١) الزهراء القدوة ص ٤٢ و ٤٣.

٣ - إنه يصور الأمر فيما بينه وبين غيره على أنه اختلاف في الاجتهاد مع أن الأمر ليس كذلك، إذ ليس من حق أحد أن يجتهد في الحقائق اليقينية الثابتة والذي يفعل ذلك، فإنه يتحمل مسؤولية ما قدم عليه، فإن خالف أمور العقيدة وحقائق الدين، فإنه تترتب عليه آثار ذلك، ويحكم عليه بما يحكم على كل مخالف، ولا يصح له أن يعتذر بالاجتهاد، ولا يمنع اجتهاده هذا ترتب تلك الآثار والأحكام عليه، وإلا لصح للمسيحي واليهودي والملحد أن يعتذر بالاجتهاد.. فإن اجتهاد المسيحي والملحد لا يمنع من الحكم عليه بالكفر وبعدم جواز تزويجه، وبحرمانه من الإرث، وعدم قبول شهادته، وحرمة أكل ذبيحته وما إلى ذلك..

٩٩٤ - كيف يكون مؤمنا ويغتاب المراجع؟!

٩٩٥ - يغتاب بحجة نصرة المذهب ومواجهة الضلال.

٩٩٦ - لا يريدون نصرة المذهب ولا مواجهة الضلال ولكنه الشيطان يوسوس.

سئل البعض:

لي صديق عزيز أذهب إليه، ونجلس، ونتحدث، ولكنه يتكلم بالسوء على مرجعية كبيرة ومؤمنة. وعندما أقول له: لا يجوز ذلك. لا يقبل مني، بل يزيد حملاته، وهو إنسان مؤمن.

فأجاب:

".. كيف يكون مؤمنا، وهو يغتاب المراجع؟، وهو يعلم أن الغيبة طعام كلاب أهل النار. وأن الله تعالى يقول: (ولا يغتب بعضكم بعضا، أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتا فكرهتموه) (الحجرات / ١٢). وأن الغيبة أشد من الزنا. قالوا: كيف؟. قال: لأن الزنا قد يغفره الله للإنسان إذا تاب، ولكن الغيبة لا يغفرها الله، حتى يغفرها صاحبها. لقد أصبح البعض من الناس يبرر لنفسه اغتياب الآخرين بعناوين مختلفة؛ فمنهم من يقول أريد نصرة المذهب، والوقوف ضد الضلال، وهكذا.. ولكنه الشيطان يوسوس لبعض الناس " (١).

وقفة قصيرة

١ - لا أدري كيف أجاز هذا البعض لنفسه أن ينفي الإيمان عن إنسان، لمجرد أنه ارتكب جريمة الغيبة.

---

(١) فكر وثقافة عدد ١٨٥ ص ٤ بتاريخ ٢٦ ج ١ سنة ١٤٢١ ه. وكتاب الندوه ج ٨ ص ٥٩٠.

٢ – من أين علم أن ما يذكره ذلك الصديق لصديقه هو من مفردات الغيبة المحرمة، فلعل تلك المرجعية التي يتحدث عنها تستحق أكثر من ذلك.. بسبب ما صدر عنها من مخالفات للدين وللإسلام كله، بنظر هذا المغتاب؟ ولعل المغتاب قد سمع أو قرأ ما يبرر له غيبة ذلك الذي يوصف بأنه (مرجعية)..

٣ – وحتى لو لم تكن تلك المرجعية بهذه المثابة من الانحراف والسقوط، فلعل ذلك الصديق الذي أحبه ذلك الرجل، ولمس منه الإيمان والتقوى – لعله – معذور في اغتيابه لذلك الشخص.

أما وصف المرجعية بأنها كبيرة فلا يدفع هذا الاحتمال، ولا يزيل آثاره.

٤ – لماذا لا نقبل ممن يقول: أريد نصرة المذهب، ومواجهة الضلال، ونصدقه فيما يقول؟، أو لماذا لا نأخذ كلامه مأخذ الجد على الأقل ونحقق وندقق في الأمر؟! وكيف صح من هذا البعض أن يعتبر ذلك وسوسات شيطانية؟!.

٥ – ثم إن نفس هذا البعض يغتاب المراجع، ويصفهم بعدم التقوى، ويصغر من شأنهم، ويصورهم على أنهم ألعوبة في أيدي غيرهم حتى على شاشات التلفاز وفي الإذاعات وعلى صفحات الصحف والمجلات..، فلماذا لا يرضى بأن نأخذ بمداليل كلامه ونطبقه عليه أيضا؟ أم أن باءه تجر، وباء غيره لا تجر؟!.

٦ – إن هذا البعض يقول:

" إن النفي يحتاج إلى دليل، والإثبات كذلك ".

ويقول:

" إن الدليل لابد أن يوجب اليقين ".

فما دليله على نفي الإيمان عن هذا الشخص المسؤول عنه؟!.

٩٩٧ – لا يجوز التهجم على علماء الدين.

ثم يناقض نفسه فيتهجم على المراجع والعلماء فيقول:

٩٩٨ – من يضلل ويكفر.. لا يستعمل علمه.

٩٩٩ – المشكلة في من يضلل ويكفر هو انعدام التقوى.

سئل البعض:

هل يجوز التهجم على علماء الدين وغيرهم لسبب أو لآخر، مع عدم معرفتنا بظروفهم، وعدم الاطلاع على طبيعة أوضاعهم؟!.
فأجاب:
" لا يجوز ذلك " (١).
ونقول:
إننا لم نعرف إن كان مقصوده: أنه مع الاطلاع على الأوضاع والظروف يجوز التهجم على العلماء، أم أنه لا يجوز.
ولأجل ذلك اتجهنا نحو بيانات أخرى لهذا البعض، فوجدناه قد سئل مرة أخرى، وذلك في الأسبوع التالي للأسبوع الذي وجه إليه فيه السؤال السابق فقيل له:
ما هو الحكم في الطعن بسيرة العالم وتسقيطه.
فأجاب:
" هذا إجرام وربما يصل إلى درجة كبيرة من الحرمة، لأنه إساءة إلى موقع القيادة الربانية " (١).
وحتى هذا المقدار لم يقنعنا أيضا، فتابعناه في الأسابيع التالية، فوجدناه يوجه له سؤال آخر بعد شهر واحد من توجيه السؤال السابق، والسؤال هو:
يطلق بعض الناس العنان لألسنتهم في الكلام حول المراجع العظام، والعلماء العاملين. وفي كل مكان يجلسون فيه يتحدثون عن أن المجتهد الفلاني أصدر فتوى بكذا. أو حرم كذا، وأحل كذا، ويبدأون بتقييم هؤلاء، وتقييم هؤلاء، وتقييم فتاواهم. فما رأيكم بمثل هذا الصنف من الناس.
فأجاب:
" السؤال أولا: هل إن هؤلاء يملكون الثقافة الشرعية فيما يقيمون؟! وهل يملكون التقوى التي يستطيعون من خلالها أن يقيموا العلماء والمراجع؟! ذلك أن كثيرا من هؤلاء إما أن يكونوا من العوام، أو من أشباه العوام بأساليبهم وبطريقتهم.. ".
إلى أن قال:

---

(١) فكر وثقافة عدد ١٧٠ - ص ٤ بتاريخ ٩ / ٢ / ١٤٢١ ه.
(١) فكر وثقافة عدد ١٧١ ص ٤ بتاريخ ١٦ / ٢ / ١٤٢١ ه.

" وباختصار نقول: إن الشخص الذي ليس عنده علم وثقافة لا يصح أن يتدخل في هذه الأمور. والذي عنده علم يسأل عن الدليل.
أما الذي عنده علم، ويضلل، ويكفر الناس، فهذا لا يستعمل علمه. وإلا فمن السهل أن يتهم، ويفسق الناس على الطريقة السائدة في الأوساط السياسية: فهذا خائن، وهذا عميل.
ولدينا الشيء نفسه، فهذا كافر، وهذا فاسق، وهذا ضال. والمشكلة هي انعدام التقوى.
وحينما نقول: أن لا دخل للجاهل في هذه الأمور، لأنه لا يعرف أسس الفتوى، نرى أن البعض يقول: إن العلماء السابقين الخ.. " (١).
وقفة قصيرة
١ - إننا لا نريد أن نناقش ما قاله هذا البعض هنا، ولكننا نلفت نظر القارئ إلى أن الجواب لا يتناسب مع السؤال.. فإنه سأله عن أناس يتداولون فيما بينهم الحديث عن فتاوي العلماء، ويقيمونها.. فجاء الجواب بهذه الطريقة القاسية التي تحمل في طياتها الكثير من الإهانة لهم..
فهل تقييم الأشخاص فيما يعلنون به من أفعال.. سواء أكانت فتاوي أم غيرها حرام وممنوع، حتى استحق هؤلاء هذه القسوة من هذا البعض؟!
أم أن ذلك يعتبر من مفردات الغيبة عنده؟!.
وهل الحديث عما هو ظاهر ومعروف ويتداوله الناس وخصوصا تقييم الفتاوي، ومن يفتي بها، بهدف الرجوع إليه في التقليد، أو بهدف تلمس مواقع الصواب والخطأ، هل يعتبر جريمة تستحق كل هذه الضجة والقسوة والإهانات؟!
٢ - كيف ولماذا يشكك بتقوى هؤلاء الذين يحاولون تقييم الفتوى والمفتي؟!.
ولنفرض جدلا - أنهم قد أخطأوا ويخطئون في التصدي لأمر ليسوا أهلا له.. فهل ذلك يخرجهم عن جادة التقوى؟!!
٣ - ونلاحظ: أنه حكم على العالم الذي يصدر حكمه على البعض بالفسق، أو بالضلال أو بالكفر بأنه لا يستعمل علمه.
وسؤالنا هو:

---

(١) فكر وثقافة عدد ١٧٥ ص ٣ بتاريخ ١٥ ربيع الأول ١٤٢١ ه.

ألف: من أين عرف أنه لم يستعمل علمه فإن النفي – حسب قوله هو – يحتاج إلى دليل ولابد في الدليل – حسب قوله – أيضا من أن يكون قطعيا.
ب: ومن أين عرف أنه يتهم ويفسق الناس على الطريقة السائدة عند السياسيين فإن مقتضى حمله على الأحسن هو أن نقول: إنه قد استعمل علمه، واستعمل الطريقة الشرعية الصحيحة التي أدت به إلى هذه النتائج. وانصاع إلى حكم الشرع بوجوب التصدي لضلال هذا، أو لكفر، أو لفسق ذاك..
٤ – إنه حكم على العالم الذي يصدر الحكم على أهل الضلال والفسق بأنه يعاني من " انعدام التقوى ".
ونقول له أيضا:
أولا: النفي يحتاج إلى دليل، حسب قوله. ولابد من أن يكون قطعيا حسب قوله كذلك.
ثانيا: مقتضى الحمل على الأحسن. ومقتضى حمل فعل المسلم على الصحة هو أن نصفه بأنه في حكمه هذا – الذي يعرض نفسه فيه لمثل هذه الإهانات – في أقصى درجات التقوى والورع، والانقياد لأحكام الله سبحانه.
وبعدما تقدم فإننا ندعو القارئ العزيز للاطلاع على بعض ما يصف به هذا البعض علماء الأمة وأعلامها فيما تقدم ويأتي من مطالب في هذا الكتاب.
٥ – إننا نتفهم جيدا ونعطي الحق الكامل لأي إنسان يواجه تهمة ما في أن يدافع عن نفسه..
ولكن ليس من حقه أن يمارس في ذلك أساليب غير مشروعة، مثل كيل التهم إلى مراجع الأمة وعلمائها. وتحقيرهم على صفحات الجرائد، ومن خلال الإذاعات، وعلى شاشات التلفزة المحلية منها والإقليمية، وربما العالمية أيضا، فضلا عما يسجله في المقابلات، وما يلقيه في المحاضرات وما إلى ذلك.
إن المتهم إذا كان يعتقد ببراءة نفسه، فما عليه إلا أن يقدم الدليل والحجة.. وكيف وأنى له أن يقدم الدليل على ذلك؟ وهذه كتبه زاخرة بهذه المقولات، وتلك هي الإذاعات وأجهزة التلفاز، وأشرطة الفيديو، وأشرطة التسجيل لم تزل تحمل للناس على مر الأيام التأكيد تلو التأكيد على نفس تلك المقولات التي

اعترض عليها علماء الأمة وفقهاؤها، ومراجعها ولم يزل هو نفسه يشجع من حوله على الكتابة والدفاع عن تلك المقولات، وتزيينها للناس، وتمحل المؤيدات لها في قول هذا العالم أو ذاك ونشهد – وللأسف – في كثير مما يقدمونه للناس من كتابات للدفاع عنه عملية خيانة وتزوير، كبيرة وخطيرة جعلتنا نحسب ألف حساب للأخطار التي تنشأ عن هذه الخيانة، وعن ذلك التزوير، نعوذ بالله من الزلل، في القول والفكر وفي العمل..

٦ – إن هذا البعض لم يزل يؤنب الناس على تصديهم لأمور لا خبرة لهم فيها. وما قرأناه آنفا لعله من أخف حملاته على هذا النوع من الناس..

ولكننا نجده في مقابل ذلك يفيض في خطبه لهم على المنابر في كثير من البحوث الكلامية، والاستدلالات الفقهية، وغيرها من العلوم.. وكأنه يدرسهم دروس الاجتهاد العليا. مع أن الحاضرين تحت منبره، هم من الناس العاديين الذين لا يملكون ثقافة فقهية أو غيرها تخولهم فهم هذه المطالب، والتمييز بين صحيحها وسقيمها، وحقها وباطلها..

والذين يلقي عليهم دروسه هذه هم الذين إذا اعترض عليه أحدهم بما لا يروق له، يواجهه بالتأنيب واللوم على تصديه لأمور لا يفهمها..

ومهما يكن من أمر، فإن بالإمكان التأكد من صدقية هذا القول بأدنى مراجعه لأي كتاب ينشر محاضراته، وأسئلته وأجوبته..

المقصد السادس:
متفرقات و تناقضات

القسم الأول:
في المتفرقات

الفصل الأول:
علي.. ومناوئوه

١٠٠٠ - فكرة (التفضيل) إتعاب للفكر وإرضاء للزهو.
١٠٠١ - التفضيل ليس جزءا من العقيدة ولا من الخط.
والله سبحانه يقول: (تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض).. لكن البعض يقول:
" فكرة تفضيل نبي على آخر، أو تفضيل إمام على نبي، كما قد يثار ذلك لدى بعض الفرقاء، أو فيما يثار من تفضيل فاطمة الزهراء (ع) على مريم، أو العكس، فإن هذا حديث لا يجني الخائض فيه أية فائدة على مستوى الدين أو الدنيا سوى إتعاب الفكر، أو إرضاء الزهو الذاتي.. " (١).
ويقول:
" هذه الأمور ليست جزءا من العقيدة، وليست جزءا من الخط " (٢).
وقفة قصيرة
إن النبي (ص) والأئمة (ع) هم الذين تحدثوا عن تفضيل أناس على غيرهم، وكذلك القرآن حين قال: (تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض)، فهل كان ذلك إتعابا للفكر، وإرضاء للزهو الذاتي؟!.
وإذا لم نستطع فهم فوائد بعض الأمور، فهل يجوز لنا أن نبادر إلى التشكيك فيها، وتسخيفها، وردها بهذه الطريقة؟!.
١٠٠٢ - (حديث الكساء المتواتر)، في سنده مناقشة!!
سئل عن حديث الكساء الذي يفسر آية التطهير، فجاء السؤال والجواب كما يلي:

---

(١) من وحي القرآن: الطبعة الأولى، ج ٥ ص ١٥.
(٢) مجلة الموسم عدد ٢١ - ٢٢ ص ٣٠٣.

س: ما صحة رواية أهل الكساء؟
ج - " الرواية مشهورة، ولكن بعض العلماء يناقش في سندها، باعتبار أن بعض رجال السند ضعاف " (١).
مع أن حديث الكساء متواتر وليس مشهورا فقط، وهذا مما لا يخفى على أحد من العلماء، ولا معنى لأن يبحث في سند الحديث المتواتر، أما المشهور فإن للبحث في سنده مجالا.
١٠٠٣ - علي (ع) يشرب الخمر.
ولا نريد أن نتهم البعض بما هو بريء منه، ولكننا نقف متحيرين حين تتناهى إلى مسامعنا أخبار متضاربة حول أعتذاراته عن ذكر رواية في تفسير له، تنسب إلى علي (ع) شرب الخمر. ونكتفي هنا بتسجيل واحدة من تلك الأعذار حيث سأله أحدهم:
س: نسب البعض إليكم بأنكم تقولون: بأن آية: (ولا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى) نزلت في الإمام علي (ع).
ج: " ناقشنا هذه المقولة الباطلة والمفتراة علينا أكثر من مرة. والذي صف حروف التفسير للطبعة الجديدة لم يصف مناقشتنا لهذه المقولة، خيانة منه وكيدا وحسابه على الله سبحانه ".
(هذه العبارات في أجوبته على أسئلة قدمت إليه وموقعة ومختومة بختمه بتاريخ ١٦ / ج ٢ / ١٤١٠ ه. ق).
ومرة أخرى قيل له:
روي عنكم أنكم ذكرتم في حلقات التفسير، رواية يرويها إخواننا من أهل السنة في أن الإمام علي (ع) كان يشرب، بدون أي تعليق من جنابكم، أي أنه ذكرها في تفسيره بعنوان أنها سبب نزول آية: (لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى)، ولم يعلق عليها..
فأجاب:
" لم تذكر في تفسير (من وحي القرآن) الرواية المذكورة. وثانيا: فإن هذا الكلام قد دس في الطبعة الجديدة من قبل من كان يتولى صف الأحرف. وعندما يرى

---

(١) مجلة الموسم عدد ٢١ - ٢٢ ص ٣١٥.

تفسير (من وحي القرآن)، في طبعته الجديدة، فسوف ترون فيه مناقشة علمية من جميع الجهات حول هذه الرواية " (١).

١٠٠٤ - اعتراض عمر على النبي (ص) في الحديبية كان وعي الصحابة!!

١٠٠٥ - عدالة الصحابة.

١٠٠٦ - نفي جرأة أحد على النبي (ص).

١٠٠٧ - لا سلبية من الصحابة تجاه النبي (ص).

ومما يدل على نظرته إلى الصحابة قوله:

" نلاحظ أن ليس هناك في التاريخ شخصية اتفق عليها المسلمون كشخصية النبي (ص). ولم يحدث هناك أية سلبية حيال النبي في كل واقع الإسلام " (٢).

والملفت للنظر: أن هذا النص بعينه قد ذكر في كتاب الندوة ج ٢ ص ٣٧٦، لكن فقرة:

" ولم يحدث هناك أية حالة سلبية تجاه النبي في كل واقع الإسلام "

قد حذفت، مع أن هذه الفقرة قد ذكرها في سياق حديثه عن التحريف وإدانته علما أن كتاب الندوة إنما هو عبارة عن مجموع المحاضرات التي ألقيت في دمشق وطبعت في نشرة فكر وثقافة كما هو واضح لمن راجع هذا الكتاب.

مع أن بعض الصحابة قد نفروا الناقة برسول الله (ص) ليلة العقبة ورفضوا تجهيز جيش أسامة، وقال بعضهم عنه (ص): إن النبي ليهجر!!

والكل يعلم ماذا جرى له (ص) مع بعضهم في يوم الحديبية.

وإن كان هذا البعض قد اعتبر اعتراض من اعترض على النبي (ص) مظهرا عدم تسليمه لما يقرره الرسول (ص) وعن شكه في صوابية تصرفاته (ص) - اعتبر البعض ذلك - وعي الصحابة!!

مع أن من اعترض معروف ومحدد، ولا يمكن نسبة ما صدر عنه إلى الصحابة، كما لا يمكن اعتبار ذلك وعيا!!

يقول ذلك البعض:

" لا يمكن لأية قيادة إسلامية أن تقدم التنازلات للأعداء، حتى إن ذلك كان وعي

---

(١) فكر وثقافة العدد ١٧ الصفحة ٤.

(٢) نشرة فكر وثقافة - الصفحة ٢ بتاريخ ٢٧ / ٦ / ١٩٩٧.

الصحابة في عهد الرسالة، عندما كان النبي يقدم التنازلات التكتيكية لمصلحة الخطة الإستراتيجية، فإن المسلمين كانوا يقفون ويقولون: إننا لا نعطي الدنية في ديننا. وإننا كنا لا نتنازل لهم قبل الإسلام، فكيف نتنازل لهم بعد أن أعزنا الله بالإسلام " (١).

١٠٠٨ - هل تواعد أبو بكر مع النبي (ص) على الخروج معا ليلة الهجرة.

١٠٠٩ - أبو بكر خشي على نفسه وعلى النبي.

١٠١٠ - النبي يقول لأخيه أبي بكر: لا تحزن إن الله معنا..

١٠١١ - كان الاهتزاز الروحي والفكري والعملي لأبي بكر في البلاء والمحنة فثبته النبي (ص).

يقول البعض:

" (إلا تنصروه (إن امتنعتم عن نصره، فإن الله لا يعجز عن ذلك، كما فعل ليلة الهجرة (فقد نصره الله (وخلصه من أيدي قريش التي أطبقت على بيته وانتظرت الصباح لتهجم عليه (إذ أخرجه الذين كفروا (من موطنه (ثاني اثنين (فقد كان معه أبو بكر الذي تواعد وإياه على الخروج معا حتى دخلا الغار، وأقبلت قريش حتى وقفت على بابه، وبدأ الحوار فيما بينهم، بين قائل يحثهم على الدخول، وقائل يدفعهم إلى الرجوع ".

ويقول:

" واشتد الضغط على مشاعر أبي بكر الذي كان يخشى من الموقف على نفسه، وعلى النبي (ص) (إذ هما في الغار (يتحاوران، فيتحدث أبو بكر عن أجواء الخوف المدمر، ولكن النبي كان يعيش آفاق النصرة التي وعد الله بها، والله لا يخلف وعده، فكان يشجع أبا بكر على الثبات في الموقف، وعلى الاطمئنان لنصر الله (إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا (.

فلو كان الناس بأجمعهم مع الإنسان وكان الله ضده، لم ينفعه ذلك شيئا، ولو كان الله معه وكان الناس ضده لم يضره ذلك شيئا، لأن الله هو الذي يملك القوة كلها، فلا قوة لأحد إلا من خلال ما أعطاه، فهو الذي يملك من الإنسان ما لا يملكه الإنسان من نفسه، فإذا أراد رعاية عبد من عباده، برحمته وقوته ولطفه، فإنه يأخذ بكل أسباب القوة من خلال الله، وتلك هي الأجواء الروحية التي تطوف بالإنسان في ملكوت الله عندما تشتد عليه الأهوال، وتضيق عليه السبل، وتكثر حوله التحديات، ويهجم عليه أهل البغي والطغيان، فإذا أحس من نفسه ضعفا أمام ذلك

---

(١) الإنسان والحياة ص ٣١٨.

كله، وشعر بالحزن يزحف إلى قلبه، وبالخوف يسيطر على روحه، رجع إلى الله في روحية العبد الخاشع، وذهنية الإنسان الملتجئ إليه المعتصم به، فعاش معه ابتهالاته ودعواته وروحية الصلاة في ضميره، فإذا بالضعف يتبدل إلى القوة، وبالخوف يتحول إلى شعور بالأمن، وبالحزن ينطلق إلى الفرح الروحي، ليوحي لنفسه بأن الله معه، ليثبت أمام الزلزال، وليقول لإخوانه الذين يعيشون الاهتزاز الروحي والفكري والعملي أمام عواصف المحنة والبلاء: لا تحزنوا إن الله معنا " (١).

وقفة قصيرة

ونقول:

١ - إن دعوى وجود تواعد فيما بين النبي (ص) وبين أبي بكر على الهجرة معا.. يقابلها نصوص تقول: إنه (ص) قد لقي أبا بكر على طريق المصادفة.. فطلب منه أبو بكر مرافقته، فلم يرفض النبي (ص) ذلك..

بل إن ثمة نصا آخر يقول: إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قد أخذه معه ليتلافى بذلك بعض السلبيات المحتملة، ولسنا هنا بصدد تحقيق ذلك.

٢ - ثم هو يسجل خبرا يحكي لنا فيه حقيقة مشاعر أبي بكر، حيث قرر أن الضغط قد اشتد على مشاعره لأنه كان يخشى من الموقف على نفسه وعلى النبي (ص).

وقد كنا نتوقع أن يذكر لنا النصوص التي أثبتت له هذه الحقيقة التي تدخل في دائرة المشاعر الخفية بشقيها: أعني خوف أبي بكر على نفسه أولا، ثم خوفه على النبي (صلى الله عليه وآله) ثانيا، حتى استطاع هذا البعض أن يقدمها كحدث صادر وواقع.. وهو الذي يشترط اليقين في الأخذ بالأخبار في قضايا التاريخ، وفي الأخبار عن حالات الأشخاص، وغير ذلك.

فكيف بما يدخل في دائرة المشاعر والأحاسيس؟!.

٣ - ولا ندري كيف عرف أن أبا بكر قد عاش الاهتزاز الروحي والعملي والفكري.. مع أن هناك من يقول: إن حزن هذا الرجل لم يكن مبررا بدرجة يقينية.. خاصة إذا فرضنا أن حزنه كان على النبي (ص).. فإن ما رآه من الآيات من شأنه أن يمنحه اليقين برعاية الله سبحانه لنبيه (ص).

---

(١) من وحي القرآن: الطبعة الثانية دار الملاك، ج ١١، ص ١١٦ و ١١٧.

فقد رأى العنكبوت قد نسجت على باب الغار!!.. ورأى حمامة وحشية تبيض على باب الغار، وتجلس لاحتضان بيضها، ورأى شجرة تنبت – لساعتها – كل ذلك على باب الغار..

على أن الله حين أنزل السكينة، فإنما أنزلها على رسوله، ولم ينزلها على ذلك الذي عاش الاهتزاز الروحي والفكري والعملي أمام عواصف المحنة والبلاء على حد تعبير هذا البعض.. ولا ندري السبب في هذا الاستثناء له وقد أنزل سكينته على رسوله (صلى الله عليه وآله)، وعلى المؤمنين في موقف حرج آخر.. فما بال هذه السكينة لا تنزل على (إخوان رسول الله) وهم يواجهون عواصف المحنة والبلاء – على حد تعابير هذا الرجل – ألا تحزنوا إن الله معنا؟!

٤ – على أن الآية الشريفة لم تتحدث عن خوف أبي بكر، وإنما تحدثت عن حزنه، والخوف إنما يكون من أمر داهم في المستقبل والحزن إنما يكون على ما فاته.. فما هو الشيء الذي ضاع من أبي بكر، فأوجب حزنه يا ترى!!

١٠١٢ – الخلفاء الراشدون حاولوا اقتفاء أثر الرسول في كل أمور الدولة.

١٠١٣ – الخلفاء عملوا على استلهام القرآن في كل أمور الدولة.

ويقول البعض:

".. الأمر الثاني الذي نستدل به على وجود الدولة هو تطبيق النبي هذه الآليات القانونية في إطار المساحة التي كانت تحتلها الدولة في تلك المرحلة وفي تلك الظروف..

وعندما جاء الخلفاء الراشدون من بعده لم ينطلقوا من فراغ، وإنما حاولوا أن يقتفوا أثر الرسول (صلى الله عليه وسلم)، وعملوا على استلهام الكتاب في كل ما كان يعرض عليهم من أمور الدولة.. " (١).

وقفة قصيرة

إن تعليقنا على ما ذكره هذا البعض سوف يقتصر على ما يلي:

١ – إن هذا الذي قاله وبهذه الشمولية والدقة يحتاج – حسبما قرره نفس هذا البعض – إلى إثبات قطعي، ولا يكفي فيه مطلق ما هو حجة.. لأنه أمر تاريخي، يحتاج إلى القطع واليقين كما يقول..

---

(١) جريدة الشرق الأوسط – الثلاثاء ٢٤ / ١٠ / ٢٠٠٠ عدد رقم ٨٠٠١.

٢ – إن هذا البعض إنما كان يجيب على سؤال: أن المشروع في الصدر الأول لم يكن يهدف إلى إقامة دولة إسلامية.. ولم يكن بحاجة إلى الاستطراد في حديثه إلى إطلاق هذا الحكم الجازم والعام فيما يرتبط بسياسات من عدا الرسول صلى الله عليه وآله.
٣ – إن قضية فدك، ترتبط – ولا شك – بسياسات الدولة، كما أن ما جرى على الزهراء، وتهديدها بإحراق بيتها، وإحراق الباب وإسقاط جنينها وضربها، واقتحام بيتها – إن كل ذلك ولا شك يرتبط بأمور الدولة وممارسات أركانها في مقام تثبيت دعائمها، وتشييد أركانها. فهل كانوا في ذلك كله يحاولون اقتفاء أثر الرسول (ص)، ويعملون على استلهام الكتاب العزيز، ولم ينطلقوا من فراغ؟!
وبعد ذلك، فهل كان قتل مالك بن نويرة، والبناء بزوجته ليلة قتله، وجعل رأسه أثفية للقدر في عمل طبخ الطعام، وحماية أبي بكر لخالد، الذي فعل ذلك كله.. هل كل ذلك كان اقتفاء لأثر الرسول واستلهاما لكتاب الله، ولم ينطلقوا من فراغ؟!.
ومع غض النظر عن ذلك كله.. هل كان حرق الفجاءة.. ومنعهم كتابة ورواية حديث رسول الله (ص)، وحبس كبار الصحابة في المدينة، وإعطاء خمس أفريقية لمروان.. وضربهم من يسأل عن معنى آية قرآنية، والتنكيل بنصر بن حجاج..
وهل كان التمييز في العطاء على أساس قبلي وعرقي.. وتولية الفساق الذين يشربون الخمر، ويصلون بالناس في مسجد الكوفة بالعراق وهم سكارى، والذين يعتبرون سواد العراق بستانا لقريش.. ويعلنون الحرب على مخالفيهم بعنوان حرب الردة والمنع من حي على خير العمل.. وغير ذلك مما يتعذر علينا إحصاؤه الآن، ويكفي مراجعة كتاب الغدير للعلامة الأميني رحمه الله للوقوف على بعض من ذلك.
هل كان ذلك كله اقتفاء منهم لأثر الرسول (ص)، واستلهاما لكتاب الله.. ولم ينطلقوا من فراغ؟!
ولماذا إذن هب الصحابة وغيرهم في وجه عثمان حتى قتلوه؟!
ولعل هذا البعض – الذي نتوقع منه أن يصر على مقولاته هذه سوف يعتذر عن هؤلاء بأنهم قد تأولوا فأخطأوا. وبذلك ينالون المثوبة على كل ما

فعلوه مما ذكرناه آنفا ومما لم نذكره.. ولا نملك والحالة هذه إلا أن نقول:
إنا لله وإنا إليه راجعون. وحسبنا الله ونعم الوكيل.
١٠١٤ - الثابتون مع الرسول يوم أحد سوى علي.
١٠١٥ - دافع الثابتون عن النبي دفاع المستميت.
١٠١٦ - كسرت رباعية النبي (ص).
يقول هذا البعض وهو يتحدث عن حرب أحد:
".. فدارت الدائرة على المسلمين حتى تعرضت حياة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) للخطر فأصابته حجارة من المشركين فكسرت رباعيته وشج وجهه وجرحت جبهته ودخلت حلقتان من حلق المغفر في وجهه.. وفر المسلمون عنه، ولم يبق معه إلا نفر قليل كان في طليعتهم علي بن أبي طالب وأبو دجانة وسهل بن حنيف فدافعوا عنه دفاع المستميت.. " (١).
وقفة قصيرة
١ - ذكر هذا البعض ذلك النص الذي يتحدث عن كسر رباعيته (صلى الله عليه وآله وسلم) في أحد، مع أن المروي عن الإمام الصادق عليه السلام: أنه (ص) خرج من الدنيا سليما في بدنه (٢)، لم ينقص منه شيء.
ولو أن هذا البعض راجع روايات أهل البيت لم يقع في هذا الغلط.
٢ - قد دلت النصوص المتضافرة على أنه لم يثبت في أحد سوى أمير المؤمنين عليه السلام. لكن هذا البعض يذكر أنه قد ثبت في موقع القتال مع علي (ع) رجال آخرون أيضا، وهم نفر قليل في طليعتهم: أبو دجانة وسهل بن حنيف، وذكر أنهم قد دافعوا عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) دفاع المستميت، وهو ما يحاول كثيرون من أتباع المذاهب الأخرى التأكيد عليه، تجنيا على علي (ع) وحفظا لماء وجه غيره، فلماذا لا يتثبت في هذا الأمر، بل يبادر للأخذ بأقوال هؤلاء، ليس في هذا المورد وحسب، وإنما في موارد كثيرة جدا، مما ورد في حق علي وأهل البيت عليهم السلام في القرآن الكريم؟.

---

(١) من وحي القرآن ج ٦ ص ١٦٢ و ١٦٣.
(٢) بحار الأنوار ج ٢٠ ص ٩٦ وأعلام الورى ص ٨٣.

ومن الواضح أن الثابت الذي لا ريب فيه، هو أن عليا عليه السلام هو الذي قد ثبت يوم أحد، وكل من عداه كان من الفارين، ويدل على ثبات علي وحده في هذه المعركة ما يلي:

قال القوشجي في شرحه على التجريد بعد أن ذكر قتل علي عليه السلام لأصحاب اللواء:

" فحمل خالد بن الوليد بأصحابه على النبي (ص)، فضربوه بالسيوف، والرماح والحجر، حتى غشي عليه، فانهزم الناس عنه سوى علي (ع)، فنظر النبي (ص) بعد إفاقته، وقال: اكفني هؤلاء، فهزمهم علي عنه، وكان أكثر المقتولين منه " (١).

ب - عن ابن عباس، قال: (لعلي أربع خصال، هو أول عربي وعجمي صلى مع النبي (ص)، وهو الذي كان لواؤه معه في كل زحف، وهو الذي صبر معه يوم المهراس (أي يوم أحد)، انهزم الناس كلهم غيره، وهو الذي غسله وأدخله قبره) (٢).

ج - ما ذكرنا في كتابنا الصحيح من سيرة النبي الأعظم (صلى الله عليه وآله وسلم) (٣) أن من يذكرونهم: أنهم ثبتوا، لا ريب في فرارهم، كما تدل عليه النصوص فلتراجع هناك.

د - أخرج الإمام أحمد، عن أنس: أن المشركين لما رهقوا النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) يوم أحد - وهو في سبعة من الأنصار، ورجل من قريش - قال: من يردهم عنا، وهو رفيقي في الجنة؟ فجاء رجل من الأنصار؛ فقاتل حتى قتل. فلما رهقوه أيضا قال: من يردهم عنا، وهو رفيقي في الجنة؟.. فأجابه أنصاري آخر وهكذا، حتى قتل السبعة. فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): (ما أنصفنا أصحابنا) (٤).

سر الاختلاف في من ثبت

وبعد، فإننا يمكن أن نفهم: أن رجعة المسلمين إلى المعركة بعد هزيمتهم لم

---

(١) شرح التجريد ص ٤٨٦ ودلائل الصدق ج ٢ ص ٣٥٧ عنه.

(٢) مستدرك الحاكم ج ٣ ص ١١١، ومناقب الخوارزمي ص ٢١ و ٢٢ وراجع إرشاد المفيد ص ٤٨، وتيسير المطالب ص ٤٩.

(٣) الجزء ٦ من الصفحة ١٨٠ - حتى ١٩٣.

(٤) البداية والنهاية ج ٤ ص ٢٦، وحياة الصحابة ج ١ ص ٥٣٣، وتقدمت الرواية عن صحيح مسلم ج ٥ ص ١٧٨ إلا أن فيه: رجلين من قريش. وكذا في تاريخ الخميس أيضا.

تكن على وتيرة واحدة، وإنما رجع الأول فرأى عليا ثم رجع آخر، فرأى عليا وأبا دجانة مثلا، ثم رجع آخر فرأى خمسة أشخاص، وهكذا، فكل منهم ينقل ما رآه. حتى وصل العدد لدى بعض الناقلين إلى ثلاثين.

كما أن ما يؤثر عن بعض الصحابة من مواقف نضالية، لعله - إن صح - كان بعد عودتهم إلى ساحة القتال.

سر الحكم بثبات أبي دجانة

ولعل ذكر أبي دجانة في من ثبت في بعض الأخبار، مرجعه إلى ما قدمناه آنفا. وبهذا نفسر قول ابن مسعود: انهزم الناس إلا علي وحده. وثاب إلى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) نفر، وكان أولهم عاصم بن ثابت، وأبو دجانة (١).

١٠١٧ - علي (ع) إنما حمل لواء المهاجرين في حنين.

١٠١٨ - الألوية والرايات تعددت في حنين وكثرت.

١٠١٩ - ثبت أبو بكر وعمر وأناس من أهل بيت النبي وأصحابه.

يقول البعض حول حرب حنين:

" وصفهم صفوفا، ووضع الرايات في أهلها، مع المهاجرين لواء يحمله علي بن أبي طالب، وراية يحملها سعد بن أبي وقاص، وراية يحملها عمر بن الخطاب، ولواء الخزرج يحمله حباب بن المنذر، ولواء الأوس يحمله أسيد بن خضير.. وفي كل بطن من الأوس والخزرج لواء أو راية يحملها رجل منهم مسمى. وقبائل العرب فيهم الألوية والرايات، يحملها قوم منهم مسمون ".

إلى أن قال؛ وهو يتحدث عن هزيمة الناس:

" فجعل رسول الله (ص) يقول: يا أنصار الله، وأنصار رسول الله، أنا عبد الله، ورسوله.

ورجع رسول الله إلى المعسكر، وثاب إليه من انهزم.

وثبت معه يومئذ: العباس بن عبد المطلب، وعلي بن أبي طالب، والفضل بن عباس، وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب، وربيعة بن الحارث بن عبد المطلب، وأبو بكر، وعمر، وأسامة بن زيد في أناس من أهل بيته وأصحابه الخ.. " (٢).

---

(١) قاموس الرجال ج ٥ ص ٧. ولكن يبدو أن في الإرشاد تحريفا، فراجع ص ٥٠ منه، وقارنها مع ما نقله عنه في البحار ج ٢٠ وقاموس الرجال.

(٢) الإسلام ومنطق القوة ص ١٥٧. ورمز للنص المذكور ب: طبقات ابن سعد ج ٢ ص ١٤٩ - ١٥٢.

وقفة قصيرة

ويستوقفنا هنا عدة أمور، نذكر منها ما يلي:

أولا: إن هذا البعض قد ساق الحديث المشار إليه وكأنه هو الحقيقة الثابتة، التي لا مراء فيها.. وجعلها محلا لتحليلاته، ومنطلقا لاستنتاجاته، أو تعليلاته وتأويلاته.

ومن المعلوم أن هذا البعض نفسه لم يزل يعلن أنه لا يكتفي بمطلق الحجة في مثل هذه الموارد، بل يلتزم بضرورة كون الدليل موجبا للقطع واليقين في كل ما عدا الأحكام الشرعية.

فهل نقل ابن سعد هذا يعتبر من الأدلة اليقينية عنده إما لتواتره، أو لكونه محفوفا بقرينة قطعية؟! وأين هي تلك القرينة؟!

ثانيا: لماذا اختار هذا البعض خصوص رواية طبقات ابن سعد. ولم يخطر في باله أن يرجع إلى أي مصدر شيعي - ولو إلى كتاب الإرشاد للمفيد، أو إلى البحار فيذكر وقائع قصة حنين من هذا الكتاب الشريف أو ذاك، ثم يحلل ويستنتج ويقرب ويبعد حسبما يراه مناسبا.

ثالثا: إن هذا البعض قد ذكر: أن عليا صلوات الله وسلامه عليه كان يحمل لواء المهاجرين، وأعطى (ص) راية لسعد وراية لعمر. ثم أعطى لواء الخزرج لحباب بن المنذر، ولواء الأوس لأسيد بن خضير.

ونقول:

إن ذلك لا يصح، لأن لواء الجيش كله كان مع علي. ولا يمنع أن يكون معه لواء المهاجرين أيضا.

ويدل على ذلك:

ألف: نصوص عامة، وهي التالية:

١ - إنهم يقولون إنه عليه السلام كان صاحب لواء رسول الله (ص) في بدر، وفي كل مشهد (١).

---

(١) ترجمة الإمام علي بن أبي طالب (من تاريخ ابن عساكر) بتحقيق المحمودي ج ١ ص ١٤٥ وذخائر العقبى ص ٧٥ عن أحمد في المناقب، وطبقات ابن سعد ج ٣ قسم ١ ص ١٤ ط / ليدن، وكفاية الطالب ص ٣٣٦ عنه، وفي هامشه عن: كنز العمال ج ٦ ص ٣٩٨ عن الطبراني، والرياض النضرة ج ٢ ص ٢٠٢ وقال: أخرجه نظام الملك في أماليه.

٢ – عن ابن عباس، قال: لعلي بن أبي طالب (ع) أربع ما هن لأحد: هو أول عربي وعجمي صلى مع رسول الله (ص). وهو صاحب لوائه في كل زحف. وهو الذي ثبت معه يوم المهراس؛ وفر الناس. وهو الذي أدخله قبره (١).
٣ – عن ابن عباس: كان علي أخذ راية رسول الله يوم بدر. قال [الحكم] الحاكم: وفي المشاهد كلها (٢).
٤ – وعن مالك بن دينار: سألت سعيد بن جبير وإخوانه من القراء: من كان حامل راية رسول الله (ص)؟ قالوا: كان حاملها علي (رض).
وفي نص آخر: أنه لما سأل مالك سعيد بن جبير عن ذلك غضب سعيد فشكاه مالك إلى إخوانه من القراء، فعرفوه: أنه خائف من الحجاج. فعاد وسأله، فقال: كان حاملها علي (رض). هكذا سمعت من عبد الله بن عباس (٣).
وفي نص آخر عن مالك بن دينار قال: قلت لسعيد بن جبير: من كان صاحب راية رسول الله (ص)؟
قال: إنك لرخو اللبب.
فقال لي معبد الجهني: أنا أخبرك: كان يحملها في المسير ابن ميسرة العبسي، فإذا كان القتال؛ أخذها علي بن أبي طالب رضي الله عنه (٤).
٥ – عن جابر: قالوا: يا رسول الله، من يحمل رأيتك يوم القيامة؟ قال: من عسى أن يحملها يوم القيامة، إلا من كان يحملها في الدنيا، علي بن أبي طالب؟! وفي نص آخر: عبر باللواء بدل الراية (٥).
٦ – وحينما مر سعد بن أبي وقاص برجل يشتم عليا، والناس حوله في المدينة،

---

(١) مستدرك الحاكم ج ٣ ص ١١١، وتلخيصه للذهبي بهامشه، ومناقب الخوارزمي ص ٢١ / ٢٢، وإرشاد المفيد ص ٤٨، وتيسير المطالب ص ٤٩.
(٢) ذخائر العقبى ص ٧٥، والرياض النضرة المجلد الثاني ج ٤ ص ١٥٦.
(٣) راجع: مستدرك الحاكم ج ٣ ص ١٣٧ وصححه وقال له شاهد من حديث زنفل العرفي، وفيه طول فلم يخرجه الحاكم، ومناقب الخوارزمي ص ٢٥٨ / ٢٥٩، وذخائر العقبى ص ٧٥ عن أحمد في المناقب.
(٤) الطبقات الكبرى، ط / ليدن ج ٣ ص ١٥ قسم ١.
(٥) هامش ص ١٨٠ من احتجاج الطبرسي، والرياض النضرة المجلد الثاني ج ٣ ص ١٧٢ عن نظام الملك في أماليه، وكفاية الطالب ص ٣٣٦ وقال: ذكره محدث الشام – أي ابن عساكر – في ترجمة علي (ع) من كتابه بطرق شتى عن جابر، وعن أنس، وكنز العمال ج ١٥ ص ١١٩، وراجع ص ١٣٥ عن الطبراني، ومناقب أمير المؤمنين لابن المغازلي ص ٢٠٠، وعمدة القاري ج ١٦ ص ٢١٦، ومناقب الخوارزمي ص ٣٥٨.

وقف عليه، وقال: يا هذا، على ما تشتم علي بن أبي طالب؟ ألم يكن أول من أسلم؟ ألم يكن أول من صلى مع رسول الله (ص)؟ ألم يكن أزهد الناس؟ ألم يكن أعلم الناس؟ وذكر حتى قال: ألم يكن صاحب راية رسول الله (ص) في غزواته؟ (٢).
وظاهر كلامه هذا: أن ذلك كان من مختصاته صلوات الله وسلامه عليه.
٧ - عن مقسم: أن راية النبي (ص) كانت تكون مع علي بن أبي طالب، وراية الأنصار مع سعد بن عبادة، وكان إذا استعر القتال كان النبي (ص) مما يكون تحت راية الأنصار (٣).
٨ - عن عامر: إن راية النبي (ص) كانت تكون مع علي بن أبي طالب، وكانت في الأنصار حيثما تولوا (٤).
وقد يقال: إن هذين النصين الواردين تحت رقم ٧ و ٨ لا يدلان على أن الراية كانت دائما مع علي (ع) بصورة أكيدة وصريحة، وإن كان يمكن أن يقال: إن ظاهرهما هو ذلك.
٩ - عن ثعلبة بن أبي مالك، قال: كان سعد بن عبادة صاحب راية رسول الله (ص) في المواطن كلها؛ فإذا كان وقت القتال أخذها علي بن أبي طالب (١).
١٠ - قال ابن حمزة: (وهل نقل أحد من أهل العلم: أن عليا كان في جيش إلا وهو أميره؟) (٢).
١١ - وفي حديث المناشدة: أن عليا (ع) قال: نشدتكم الله، هل فيكم أحد صاحب راية رسول الله (ص) منذ يوم بعثه الله إلى يوم قبضه، غيري؟!
قالوا: اللهم لا (٣).
ب: نصوص خاصة.

---

(٢) مستدرك الحاكم ج ٣ ص ٥٠٠، وصححه على شرط الشيخين هو والذهبي في تلخيص المستدرك، وحياة الصحابة ج ٢ ص ٥١٤ / ٥١٥. وأظن أن القضية كانت مع سعد بن مالك أبي سعيد الخدري، لأن سعد بن أبي وقاص كان منحرفا عن أمير المؤمنين. ويشير إلى ذلك ما ذكره الحاكم في مستدركه ج ٣ ص ٤٩٩ من أن أبا سعيد قد دعا على من كان ينتقص عليا فاستجاب الله له.
(٣) المصنف لعبد الرزاق ج ٥ ص ٢٨٨، وراجع: فتح الباري ج ٦ ص ٨٩ عن أحمد عن ابن عباس بإسناد قوي.
(٤) المصنف لعبد الرزاق ج ٥ ص ٢٨٨.
(١) أسد الغابة ج ٤ ص ٢٠، وأنساب الأشراف ج ٢ ص ١٠٦ لكن فيه: ميسرة العبسي بدل سعد بن عبادة.
(٢) الشافي لابن حمزة ج ٤ ص ١٦٤.
(٣) المسترشد في إمامة علي بن أبي طالب (ع) ص ٥٧.

هناك من النصوص ما يؤكد هذا الأمر في خصوص غزوة حنين، وإن كان هذا الأمر لا يحتاج إلى التأكيد، فقد قال القمي رحمه الله:

(.. فرغب الناس، وخرجوا على راياتهم، وعقد اللواء الأكبر، ودفعه إلى أمير المؤمنين (ع)، وكل من دخل مكة براية أمره أن يحملها) (٤).

رابعا: إن هذه الرواية التي أوردها هذا البعض، وأرسلها إرسال المسلمات، وبنى عليها استنتاجاته تقول: إن عمر وأبا بكر وأسامة بن زيد، وجماعة من أهل بيته وأصحابه.. قد ثبتوا يوم أحد.

ونقول: إن ذلك لا يصح.. وذلك استنادا إلى الأمور التالية:

١ - قال الشيخ المفيد (ره) وغيره: (ومن ثبت معه من بني هاشم يومئذ، وهم ثمانية، أمير المؤمنين تاسعهم: العباس بن عبد المطلب عن يمين رسول الله، والفضل بن العباس بن عبد المطلب عن يساره، وأبو سفيان بن الحارث ممسك بسرجه عند ثفر (١) بغلته، وأمير المؤمنين (ع) بين يديه بالسيف، ونوفل بن الحارث، وربيعة بن الحارث، وعبد الله بن الزبير بن عبد المطلب، وعتبة ومعتب ابنا أبي لهب حوله. وقد ولت الكافة مدبرين سوى من ذكرناه) (٢).

٢ - قال مالك بن عبادة الغافقي:

لم يواس النبي غير بني ها شم عند السيوف يوم حنين
هرب الناس غير تسعة رهط فهم يهتفون بالناس: أين
ثم قاموا مع النبي على الموت فأبوا زينا لنا غير شين
وثوى أيمن الأمين من القوم شهيدا فاعتاض قرة عين (٣)

٣ - وقال العباس بن عبد المطلب؛ وكلامه هذا يؤيد صحة رواية المفيد:

نصرنا رسول الله في الحرب تسعة وقد فر من قد فر عنه فأقشعوا

---

(٤) تفسير القمي ج ١ ص ٢٨٦ والبحار ج ٢١ ص ١٤٩ وتفسير البرهان ج ٢ ص ١١٣، ونور الثقلين ج ٢ ص ١٩٩.

(١) الثفر: السير الذي في مؤخر السرج.

(٢) الإرشاد للمفيد ج ١ ص ١٤١ ط / دار المفيد وعنه في مناقب آل أبي طالب ج ٢ ص ٣٠ ط / دار الأضواء، وراجع: البحار ج ٣٨ ص ٢٢٠ وج ٢١ ص ١٥٦.
وقريب منه ذكره الطبرسي في مجمع البيان ج ٣ ص ١٨ و ١٩.

(٣) الإرشاد للمفيد ج ٢ ص ١٤١ وراجع مناقب آل أبي طالب ج ٢ ص ٣١ والبحار ج ٣٨ ص ٢٢٠ وج ٢١ ص ١٥٦.

وقولي إذا ما الفضل شد بسيفه على القوم أخرى يا بني ليرجعوا
وعاشرنا لاقى الحمام بنفسه لما ناله في الله لا يتوجع (٤)
٤ – وفي احتجاج المأمون على علماء عصره يقول المأمون حول نزول السكينة في حنين: (إن الناس انهزموا يوم حنين، فلم يبق مع النبي (ص) إلا سبعة من بني هاشم: علي (ع) يضرب بسيفه، والعباس أخذ بلجام بغلة النبي (ص)، والخمسة محدقون بالنبي (ص)، خوفا من أن يناله سلاح الكفار، حتى أعطى الله تبارك وتعالى رسوله عليه السلام الظفر. عنى في هذا الموضع (٥) عليا، ومن حضر من بني هاشم، فمن كان أفضل، أمن كان مع النبي (ص)، ونزلت السكينة على النبي (ص) وعليه؟! أم من كان في الغار مع النبي (ص) ولم يكن أهلا لنزولها عليه؟ (١).
٥ – قال ابن قتيبة: (كان الذين ثبتوا مع رسول الله (ص) يوم حنين، بعد هزيمة الناس: علي بن أبي طالب، والعباس بن عبد المطلب – أخذ بحكمة بغلته – وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب، وابنه، والفضل بن العباس بن عبد المطلب، وأيمن بن عبيد – وهو ابن أم أيمن مولاة رسول الله (ص) – وحاضنته، وقتل يومئذ هو وابن أبي سفيان – ولا عقب لابن أبي سفيان و ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب، وأسامة بن زيد بن حارثة..) (٢).
فتجده لم يذكر أبا بكر وعمر في جملة من ثبت.
٦ – (وكانت نسيبة بنت كعب تحثو في وجوه المنهزمين التراب، وتقول: أين تفرون؟ عن الله، وعن رسوله؟ ومر بها عمر، فقالت له: ويلك ما هذا الذي صنعت؟!
فقال لها: هذا أمر الله (٣).
٧ – عن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب أنه كان يحدث الناس عن يوم حنين، قال: (فر الناس جميعا، وأعروا رسول الله (ص)، فلم يبق معه إلا سبعة نفر، من

---

(٤) الإرشاد للمفيد ص ١٤١ / ١٤٢ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٦٤ والمعارف لابن قتيبة ص ١٦٤ وفيه: سبعة، بدل: تسعة. وثامننا، بدل: وعاشرنا، وراجع: مناقب آل أبي طالب ج ٢ ص ٣٠ والبحار ج ٣٨ ص ٢٢٠ وج ٢١ ص ١٥٦ ومجمع البيان ج ٣ ص ١٨ و ١٩ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٣٤٩.
(٥) أي في قوله تعالى: (ثم أنزل الله سكينته على رسوله و على المؤمنين)
(١) البحار ج ٤٩ ص ١٩٩ وعيون أخبار الرضا ج ٢ ص ١٩٣.
(٢) المعارف لابن قتيبة ص ١٦٤. وعنه في البحار ج ٣٨ ص ٢٢٠ بواسطة المناقب ومناقب آل أبي طالب ج ١ ص.
(٣) تفسير القمي ج ١ ص ٢٨٧ والبحار ج ٢١ ص ١٥٠.

بني عبد المطلب: العباس، وابنه الفضل، وعلي، وأخوه عقيل، وأبو سفيان، وربيعة، ونوفل بنو الحارث بن عبد المطلب).
إلى أن قال: (التفت العباس يومئذ وقد أقشع الناس عن بكرة أبيهم، فلم ير عليا في من ثبت، فقال: شوهة بوهة، أفي مثل هذا الحال يرغب ابن أبي طالب بنفسه عن رسول الله (ص)، وهو صاحب ما هو صاحبه؟ يعني المواطن المشهورة له.
فقلت: نقص قولك لابن أخيك يا أبة.
قال: ما ذاك يا فضل؟
قلت: أما تراه في الرعيل الأول؟ أما تراه في الرهج؟
قال: أشعره لي يا بني.
قلت: ذو كذا، ذو البردة.
قال: فما تلك البرقة؟
قلت: سيفه يزيل به بين الأقران.
قال: بر، ابن بر، فداه عم وخال.
قال: فضرب علي يومئذ أربعين مبارزا كلهم يقده حتى أنفه وذكره. قال: وكانت ضرباته مبتكرة) (١).
٨ - وقال اليعقوبي: (فانهزم المسلمون عن رسول الله (ص) حتى بقي في عشرة من بني هاشم. وقيل: تسعة. وهم: علي بن أبي طالب، والعباس بن عبد المطلب، وأبو سفيان بن الحارث، وعتبة، ومعتب ابنا أبي لهب، والفضل بن العباس، وعبد الله بن الزبير بن عبد المطلب. وقيل: أيمن ابن أم أيمن) (٢).
٩ - (.. وفي رواية: لما فر الناس يوم حنين عن النبي (ص) لم يبق معه إلا أربعة، ثلاثة من بني هاشم، ورجل من غيرهم: علي بن أبي طالب، والعباس -
وهما بين يديه - وأبو سفيان بن الحارث آخذ بالعنان، وابن مسعود من جانبه الأيسر. ولا يقبل أحد من المشركين جهته إلا قتل) (٣).

---

(١) البحار ج ٢١ ص ١٧٨ و ١٧٩.
(٢) تاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٦٢.
(٣) السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٠٩ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٦٣.

١٠ - وقال الطبرسي: (الذين ثبتوا مع رسول الله (ص) علي والعباس، في نفر من بني هاشم. عن الضحاك بن مزاحم) (٤).
١١ - روي عن البراء بن عازب: (ولم يبق مع رسول الله (ص) إلا العباس بن عبد المطلب، وأبو سفيان بن الحارث) (١).
١٢ - وأخيرا.. فإن البعض يقول: (وانهزم المسلمون، فانهزمت معهم، فإذا بعمر بن الخطاب، فقلت له: ما شأن الناس؟! قال: أمر الله.. ثم تراجع الناس إلى رسول الله (ص)) (٢).
١٣ - قال المجلسي: (إن الإمام الباقر (ع) قد احتج على الحروري: بأنهم (كانوا تسعة فقط: علي، وأبو دجانة، وأيمن فبان أن أبا بكر لم يكن من المؤمنين) (٣).
وخلاصة القول
إن من يظهر نفسه للناس على أنه رجل علم وتحقيق، وأنه يلتزم خط أهل البيت.. وأنه يشترط الدليل اليقيني في كل ما عدا الحكم الشرعي ولا يكتفي بمطلق الحجة. لا يمكن أن يتحاشى مصادر الحديث والتاريخ التي ألفها علماء المذهب، والأمناء على هذا الدين، ويكتفي بما ذكره آخرون ممن يهتمون بالتسويق لمناوئي أهل البيت عليهم السلام، ويقدمه للناس على أنه هو الحقيقة الراهنة، التي تقبل بعجرها وبجرها.
١٠٢٠ - خالد بن الوليد ولي شرعي لعمار وللمسلمين.
١٠٢١ - تنزل الآية بإطاعة أولي الأمر في مورد معصيتهم لله.
١٠٢٢ - ولاية خالد هي في الدائرة الخاصة.
هناك رواية تتحدث عن شأن النزول لآية: (أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم.. (وهي تتحدث عن مشكلة نشأت بين خالد بن الوليد وعمار بن ياسر في بعض الغزوات التي كان خالد بن الوليد أميرا على السرية فيها..

---

(٤) مجمع البيان ج ٣ ص ١٧.
(١) التفسير الكبير للرازي ج ١٦ ص ٢٢ والكشاف ج ٢ ص ٢٥٩ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٦٣ عن البخاري في الصحيح وحاشية الصاوي على تفسير الجلالين ج ٣ ص ٣٩.
(٢) السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٦٢٤ وراجع ص ٦٢٣ عن البخاري وبقية الجماعة إلا النسائي والمغازي للواقدي ج ٣ ص ٩٠٨.
(٣) بحار الأنوار ج ٢٧ ص ٣٢٣.

وقد ضعف البعض هذه الرواية وردها.. وقد أصاب في ذلك.. ولكنه عاد فاستدرك كلاما آخر لا مجال لقبوله.. حيث قال هذا البعض:

" ومع ذلك كله، فإن المسألة المطروحة في الخط العام صحيحة لأن المفروض أن خالدا، على تقدير صحة الرواية - وهي ضعيفة - كان مكلفا بالأمر القيادي من قبل النبي صلى الله عليه وآله وسلم مما جعله وليا شرعيا في هذه الدائرة الخاصة، فليس لأتباعه إلا الطاعة والخضوع له في أوامره ونواهيه المتصلة بحركة المسؤولية، فلا يجوز لهم الاستقلال عنه بأي عمل أو موقف، لأن معصيته معصية رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم " (١).

وقفة قصيرة

ونقول:

١ - إن هذا البعض إذا كان قد شكك في صحة الرواية، فكيف فرع عليها هذه التفريعات، واعتبرها صحيحة في الخط العام.

٢ - إن هذا البعض قد خلط بين أمرين:

أحدهما: لزوم تنفيذ الأمر.

والثاني: الولاية الشرعية في الدائرة المحدودة..

ومن الواضح: أن لزوم تنفيذ الأمر، لا يعني جعل الآمر وليا شرعيا، فقد يكون ذلك الآمر كافرا، ومع ذلك يجب عليك تنفيذ أمره لكي تدفع الضرر عن نفسك، أو لتصل إلى مطلوبك أو تحفظ مصالحك من خلاله..

فهل يصبح ذلك الكافر وليا لك لمجرد أنه يجب عليك امتثال أوامره.

وقد أمرك الله حين تستأذن على أحد وهو في بيته بالرجوع، فقال: إن قيل لكم ارجعوا فارجعوا، فهل يصير صاحب البيت وليا لك بذلك.

وكذلك الحال في كل موظف يريد تطبيق القانون، كقانون السير، وقانون الضمان، وقانون الأحوال الشخصية، والإحصاء، وما إلى ذلك.

٣ - قوله:

" إن المسألة المطروحة في الخط العام صحيحة ".

لا يمكن قبوله.. لأن الآية لا يمكن أن تنزل من عند الله لتأمرهم بإطاعة خالد

---

(١) من وحي القرآن: الطبعة الثانية دار الملاك، ج ٧ ص ٣٢٠.

باعتبار أنه ولي شرعي.. في الوقت الذي يطلب خالد منهم ما لا يحق له. بل هو يعصي الله في ذلك، فهل يمكن أن تأمرهم بإطاعته في مورد يعصي الله فيه؟! وقد جاء الحديث الصريح ليقول: لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، ولو فرضنا أنه لم يكن عاصيا بل كان جاهلا بالحكم الشرعي، فهل تجب طاعته في مثل هذا المورد أيضا - فإن الرجل الذي أعطاه عمار الأمان قد كان من المسلمين فلا يصح أن يسبى ولا يحتاج إلى إجازة عمار، ولا إجازة خالد، بل لا يحتاج حتى إلى أمان من أحد، وإنما أمر خالد بمحاربة الكفار وسبيهم.. فعمار لم يخطئ في توجيه الرجل للبقاء في موطنه. وخالد هو الذي أخطأ حينما أسر الرجل وأخذ ماله وهو مسلم.

وأما لزوم أن تكون الإجازة والأمان بعلم الأمير.. فليس ثمة ما يثبته إلا ما يدعيه خالد نفسه.. وإلا فإن المسلمين يسعى بذمتهم أدناهم، وأيما رجل من المسلمين أعطى لكافر أمانا ولو بإشارة منه، فإن أمانه ماض له. ولا يستطيع أحد أن يماري في ذلك..

١٠٢٣ - خير أمة أخرجت للناس نزلت في ابن مسعود.

١٠٢٤ - خير أمة أخرجت للناس نزلت في معاذ بن جبل.

١٠٢٥ - خير أمة أخرجت للناس نزلت في سالم مولى أبي حذيفة.

وفي مناسبة تفسير قوله تعالى: (كنتم خير أمة أخرجت للناس (يذكر البعض تحت عنوان: مناسبة النزول، ما يلي:

" جاء في أسباب النزول - للواحدي - قال عكرمة ومقاتل: نزلت في ابن مسعود، وأبي بن كعب، ومعاذ بن جبل، وسالم مولى أبي حذيفة، وذلك أن مالك بن الضيف، ووهب بن يهوذا اليهوديين، قالا لهم: إن ديننا خير مما تدعونا إليه، ونحن خير وأفضل منكم، فأنزل الله تعالى هذه الآية " (١).

وقفة قصيرة

ونقول:

١ - قد ورد عن أهل البيت (عليهم السلام): أن هذه الآية قد نزلت في آل محمد (صلى الله عليه وآله) فراجع (٢) فلماذا يتجاهل البعض هذه الروايات؟!

٢ - إن معاذ بن جبل كما يقول سليم بن قيس: كان من الذين كتبوا

---

(١) من وحي القرآن: الطبعة الثانية دار الملاك، ج ٦ ص ٢١٢.

(٢) راجع تفسير البرهان ج ١ ص ٣٠٩.

الصحيفة في إزالة الإمامة عن أمير المؤمنين علي (عليه السلام).
وفي رجال البرقي في حديث يذكر فيه أن جمعا أنكروا على أبي بكر تقدمه على علي (عليه السلام) قال: (وسل عمر سيفه في الجمعة المقبلة، وقال: يضرب عنق من قال مثل مقالتهم. ثم مضى هو وسالم، ومعاذ بن جبل، وأبو عبيدة شاهرين سيوفهم، حتى أخرجوا أبا بكر، وأصعدوه المنبر) (١).
كما أنهم يذكرون: أن معاذ بن جبل قد كان في جملة المهاجمين لبيت فاطمة الزهراء عليها السلام بعد وفاة الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله وسلم) (٢).
٣ - أما بالنسبة لسالم مولى أبي حذيفة، فقد تقدم قولهم.. إنه قد سل سيفه وذهب مع عمر، واستخرج أبا بكر، وأصعده المنبر، وذلك لإسكات الأصوات التي ارتفعت بالاعتراض على خلافته..
كما أن بعض الروايات تقول: إن الإمام الصادق (ع) قال: إن آية: (وإن يكاد الذين كفروا ليزلقونك بأبصارهم لما سمعوا الذكر، ويقولون: إنه لمجنون (!! (٣). قد نزلت فيه.
على أن قول عمر: لو كان سالم مولى أبي حذيفة حيا لوليته، أو ما جعلتها شورى، يوضح مكانة هذا الرجل عند عمر: خصوصا إذا علمنا مدى شدة عمر في أمر الموالي، وكره قريش لهم.. ومع إجماعهم على أن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: (الأئمة من قريش).
وروي أنه هاجر مع عمر، بل قيل: إن النبي (ص) آخى بينه وبين أبي بكر (١).
٤ - وأما بالنسبة لابن مسعود: فقد قالوا: إن الفضل بن شاذان قال عنه: إنه (خلط، ووالى القوم، ومال معهم، وقال بهم) (٢).
وقد جاءت من اليمن أو مكة صحيفة فيها أحاديث حسان في أهل البيت (ع) إلى عبد الله بن مسعود، فدعا بطست فيه ماء، فمحاها (٣).

---

(١) راجع قاموس الرجال ج ٩ ص ١١ و ١٢.
(٢) مأساة الزهراء ج ١ ص ٢٢٦.
(٣) سورة القلم، الآية ٥١.
(١) راجع: قاموس الرجال ج ٤ ص ٢٩٨.
(٢) راجع قاموس والرجال ج ٦ ص ١٣٦ - ١٤٢.
(٣) تقييد العلم ص ٥٤ والسنة قبل التدوين ص ٣١٢ وراجع: غريب الحديث لابن سلام ج ٤ ص ٤٨ وليس فيه: أن الأحاديث في أهل البيت (ع).

وقد تكلم التستري في كتابه: قاموس الرجال ج ٦ ص ١٣٦ - ١٤٢ بصورة مسهبة عن أمر ابن مسعود، ولم يرتض ما ذكروه في مدحه، ورده، وفنده، فراجع.
١٠٢٦ - الإمام الصادق (ع) يقدم مخدته لمالك بن أنس ليجلس عليها.
١٠٢٧ - الإمام الصادق (ع) يعرف قدرا لمالك بن أنس.
١٠٢٨ - الإمام الصادق (ع) يفيض بمشاعر الحب لمالك بن أنس.
١٠٢٩ - علم مالك وخلقه هما سبب حب الإمام (ع) له.
ويقول البعض، تحت عنوان:
" الإفاضة بمشاعر الحب: ونكتفي بشهادة أحد أئمة المذاهب آنذاك، وهو (مالك بن أنس) الذي كان يجلس إلى الإمام الصادق (ع)، وكان يتحدث عنه فيقول:
كنت أدخل إلى الصادق جعفر بن محمد: فيقدم لي مخدته، ويعرف لي قدرا - لأن مالك بن أنس كان من فقهاء السنة، ومن أئمة مذاهبهم - ويقول: (يا مالك، إني أحبك)، فكنت أسر بذلك - حيث كان الإمام عليه السلام يفيض بمشاعر الحب، حتى للذي يختلف معه في الخط المذهبي، على أساس أنه يحب علمه وخلقه - وأحمد الله عليه.. " (٤).
وقفة قصيرة
إننا نسجل بعض النقاط، ونترك بعضها الآخر لإفساح المجال أمام القارئ الكريم ليتلمس الحقيقة بنفسه، فنقول:
١ - إن هذا البعض لا يقبل في غير الأحكام الشرعية بالخبر الواحد، ولا المستفيض بل يشترط القطع واليقين في التاريخ والتفسير، وفي مواصفات الأشخاص.. وفي كل شيء..
فهل هذا الخبر الذي ينقله لنا متواتر؟! أو قطعي؟! وكيف؟! علما أنه لا بد من حصول التواتر وتأكد اليقين في جميع مراتب السند وطبقاته.
٢ - وتتأكد الشبهة والتهمة حول هذا الخبر إذا كان راوي الحديث يريد أن يثبت لنفسه فضلا وامتيازا، فإن شهادة الإنسان لنفسه غير مقبولة، كما هو معلوم، ولعله يريد من خلال ذلك أن يفتح نافذة على أصحاب الإمام لجذبهم إلى خطه..

---

(٤) بينات بتاريخ ٢٠ ربيع الأول ١٤٢١ ه / الموافق ٢٣ حزيران ٢٠٠٠ م نص خطبة الجمعة.

٣ – إن من الواضح: أن الإمام الصادق (ع) كان يعتبر مالكا وغيره من أئمة المذاهب مخطئين في خطهم المذهبي، ولا شك في أنه عليه السلام كان قد أقام الحجة عليهم في إمامته.. ولكنهم قد أصروا على الخلاف؛ فهل يمكن بعد هذا كله أن يحبهم، أو أن " يفيض بمشاعر الحب " لهم.

٤ – لنفترض صحة مقولة حبه عليه السلام لمالك بن أنس، فمن أين علم هذا البعض: أن حبه له كان لأجل علمه، ولأجل خلقه، فلعله أحبه لأجل موقف سياسي اتخذه أو لأجل حادثة جرت اتخذ فيها مالك جانب الحق لأكثر من سبب.

٥ – ومن الذي قال إن ما فعله أو قاله الإمام لو صح أنه فعله، أو قاله لم يأت على سبيل التقية والمداراة للسلطان وأعوانه، حيث كان مالك يعمل مع السلطان من دون أي تحفظ.

الفصل الثاني:
إعتقادات.. لا مبرر لها

ما في هذا الفصل

ما نقدمه إلى القارئ في هذا الفصل ذو ألوان مختلفة، فبعضه يدخل في علوم القرآن، وبعضه تاريخي، وبعضه يرتبط بالعقائد، وبعضه أغلاط فاضحة وواضحة.. وغير ذلك، وهو على العموم يظهر أنه لا مجال للاعتداد بما يراد الترويج له، من أن ثمة درجة من الدقة والتحقيق والاطلاع وما إلى ذلك، ما دام أن ذلك لم يثبت بالأرقام وبالأدلة والشواهد.

فنقول:

١٠٣٠ - المعصوم يخطئ في الترجمة.

١٠٣١ - تعبير المعصوم ليس دقيقا.

١٠٣٢ - الأحاديث القدسية مترجمة.

يقول البعض عن الأحاديث القدسية:

" لعلها هي الأحاديث تمثل ما كان ينزل على الأنبياء السابقين، ونقل عن النبي (ص)، عن الأئمة (ع).. الظاهر هكذا " (١).

ثم يقول عن الحديث القدسي: (عبدي أطعني تكن مثلي تقول للشيء كن فيكون):

" إن الأحاديث القدسية قد تكون منطلقة مما بقي لنا من الكتب السابقة، إما من الكتب التي بقي لنا بعضها، كالإنجيل، والتوراة، وإما من الكتب التي لم تبق لنا في كيانها الكتابي، مثل صحف إبراهيم عليه السلام، أو ما يقال عن صحف إدريس (ع)، وما إلى ذلك.

ومن الطبيعي أن هذه الأحاديث على تقدير صحتها، ترجمت من اللغة الأصلية التي نزلت بها إلى اللغة العربية، وقد لا تكون الترجمة دقيقة في الكثير من الحالات، لأن

---

(١) مجلة الموسم عدد ٢١ - ٢٢ ص ٣١٥.

المترجم قد ينقل معنى الكلمة في اللغة، ولكن من الصعب أن ينقل أجواء اللغة، فلكل لغة أجواؤها، ولكل لغة إيحاءاتها وطريقتها في التعبير، ولذلك من الصعب جدا أن نجد ترجمة دقيقة لأي أثر فكري، سواء كان دينيا أو غير ديني.

معنى الحديث

وفيما أفهمه من هذا الحديث، فإن الله، يقول للإنسان، أطعني، فإنك إذا أطعتني، قربت إلي، وإذا قربت إلي كنت مهيئا، لأن أعطيك ما تريد، فأنا على كل شيء قدير... ومن الممكن أن أجعلك تقول للشيء: كن فيكون، كما جعلت ذلك لعيسى (ع)، عندما أبرأ الأكمه، وشفى الأبرص، وأحيى الميت، ولكن ليس معنى ذلك أن الطاعة تستلزم هذه القدرة وليس كل من أطاع الله حصل على هذه القدرة، ولكنها قد تكون كناية على أن الإنسان، إذا أطاع الله كما يجب أن يطيعه في قدرته، كان وليا لله، ومن كان وليا لله فإن الله يمكن أن يعطيه القدرة التي يستطيع من خلالها أن يقول للشيء: كن فيكون... وليس من الضروري أن يكون تعبير (مثلي) دقيقا، لأن الإنسان - وحتى الأنبياء - عندما يمارسون القدرة، فإنما يمارسونها بإذن الله (وأبرئ الأكمه والأبرص وأحيي الموتى بإذن الله) فالله تعالى ليس كمثله شيء، لذلك كلمة (مثلي) ليست دقيقة، وأظن أنها تحمل خللا في الترجمة " (١).

ويقول عند سؤاله أيضا:

س: ما هو رأيكم في الحديث القدسي المشهور (عبدي أطعني تكن مثلي تقول للشيء كن فيكون)؟

" ج: فيما أفهمه من هذا الحديث فإن الله يقول للإنسان أطعني فإنك إذا أطعتني قربت إلي وإذا قربت إلي كنت مهيئا لأن أعطيك ما تريد، فأنا على كل شيء قدير، ومن الممكن أن أجعلك تقول للشيء كن فيكون، كما جعلت ذلك لعيسى (ع) عندما كان يبرئ الأكمه والأعمى بإذن الله ويحيي الموتى بإذن الله...، فمن الممكن جدا أن الطاعة تستلزم ذلك أي الحصول على هذه القدرة، ولكنها قد تكون كناية عن أن الإنسان يجب أن يطيع الله كما أطاعه بقدرته (كن وليا لله) ومن كان وليا فان الله يمكن أن يعطيه القدرة التي يستطيع بواسطتها أن يقول للشيء كن فيكون، لكن ليس من الضروري أن يكون تعبير (مثلي) دقيقا لأنه عندما يمارسون ذلك فإنهم يمارسونه بإذن الله

(أبرئ الأكمه وأحيي الموتى بإذن الله)، (ليس كمثله شيء) لذلك فكلمة مثلي ليست دقيقة " (١).

---

(١) الإنسان والحياة ص ٣٢٩ - ٣٣٠.

(١) الندوة ج ١ ص ٣٥٣.

وواضح أنه لا معنى لادعاء الخطأ في الترجمة إذا كان الحديث قد قاله المعصوم. لأن المعصوم إنما ينقل الحديث الصافي والمبرأ والسالم عن أي عيب أو خطأ. ولا ينقل الخطأ على أنه الحقيقة، ولأن المعصوم ليس صحفيا يأخذ من الكتب.

١٠٣٣ - الأحاديث القدسية هي ما كان ينزل على الأنبياء السابقين ونقلها المعصومون عنهم.

سئل البعض:

ما هي الأحاديث القدسية؟

فأجاب:

" الأحاديث القدسية لعلها هي الأحاديث التي تمثل ما كان ينزل على الأنبياء السابقين، ونقل عن النبي (ص)، وعن الأئمة (ع) الظاهر هكذا " (٢).

وقفة قصيرة

ونقول:

١ - بل الأحاديث القدسية هي تلك التي رواها المعصوم على أنها من كلام الله سبحانه، ولكنها ليست من القرآن، وذلك مثل ما روي من قوله تعالى: (عبدي أطعني تكن مثلي، تقول للشيء: كن، فيكون..) وليس بالضرورة أن تكون قد نزلت على نبي سابق.

٢ - ونذكر القارئ أن هذا البعض ذكر: " بأن الأحاديث القدسية هي ترجمات عن اللغات الأخرى، وقد احتمل أن تكون تلك الترجمات غير دقيقة ". فراجع ما تقدم.

١٠٣٤ - كذب الوقاتون: تشمل أحاديث الأئمة!!!

١٠٣٥ - كذب الوقاتون: تشمل مدة حياة الإمام (ع) بعد خروجه.

ويسأل البعض عن مدة حياة الإمام المهدي (عجل الله فرجه الشريف) بعد ظهوره: وما رأيكم في الروايات، مثلا تقول: يعيش ٤٠ سنة، أو ٧ سنوات؟!

فيجيب:

" كذب الوقاتون " (١).

---

(٢) الموسم: العددان ٢١ و ٢٢ سنة ١٩٩٥، ص ٣١٥.

(١) الموسم العددان (٢١ - ٢٢) ص ٣٠٧

وقفة قصيرة
ونقول:
١ - الظاهر أن هذا البعض يستند إلى رواية كذب الوقاتون، التي جاءت للرد على من يوقت خروج الإمام (عليهم السلام).
مع أن السؤال الموجه إليه هو عن الروايات التي تتحدث عن مدة بقائه (عليه السلام) بعد خروجه، ولا ارتباط لها بتوقيت الخروج..
٢ - أما لو كان لا يستند إلى هذه الرواية، فإن الأمر يصبح أقبح حيث إنه يبادر إلى تكذيب ما يروى عن أهل البيت (عليهم السلام) بهذه الطريقة الجافة، والمهينة.
ومن الواضح: أن السؤال هو عن الروايات التي تحدد الوقت، والروايات إذا كانت صادرة عنهم (عليهم السلام)، فإن كلامهم هو المعيار والميزان فلا يصح اعتبارهم من الذين يكذبون، العياذ بالله.
وأما رواية: (كذب الوقاتون) فهي موجهة لغيرهم ممن يقولون بغير علم، ويملأون أسماع الناس بما هو مجرد تخرص ورجم بالغيب..
وبعبارة أوضح وأصرح، إذا كان الأئمة (عليهم السلام) قد ذكروا - بالفعل - مدة معينة يعيشها الإمام (عليه السلام) بعد خروجه، وفرض أن هذا من التوقيت، فهل يكون كلامهم (عليهم السلام) كذبا، ليقال كذب الوقاتون؟!. أم أن اللازم هو البحث للتأكد من صدور الروايات عنهم، ومدى إمكان الاعتماد عليها؟.
١٠٣٦ - لا فضل للملائكة في فعل الخير.
١٠٣٧ - الملائكة يمارسون الخير تكوينا.
١٠٣٨ - النوع الإنساني هو المستخلف.
يقول البعض:
" وبهذا انطلقت مسؤولية الإنسان للقيام بدوره بالانسجام بين طبيعة الحياة وبين إرادة الله، وتسخير القوى التي بين يديه في سبيل الخير لا في سبيل الشر.
وهذا ما يرفعه إلى المستوى الكبير لدى الله، فيكون أفضل من الملائكة الذين يمارسون الخير بشكل تكويني، فلا فضل لهم في ذلك " (١).

---

(١) من وحي القرآن: الطبعة الثانية دار الملاك، ج ١ ص ٢٣.

ثم يذكر أن الذي جعله الله خليفة في الأرض هو:
" النوع الإنساني، لأن آدم الشخص، محدود بفترة زمنية معينة، ينتهي عمره بانتهائها، فكيف يمكنه القيام بهذا الدور الكبير الذي يشمل الأرض كلها ويتسع لكل هذه المرحلة الممتدة. هذا أولا.
وثانيا: إن الملائكة قد وصفوا هذا الخليفة بأنه يفسد في الأرض ويسفك الدماء. وهذا الوصف لا ينطبق على آدم بل ينطبق على بعض الجماعات التي يتمثل فيها النوع الإنساني في مدى الحياة " (٢).
وقفة قصيرة
ونلاحظ هنا:
١ - إن كلامه يعني: أن الأنبياء والأوصياء لا فضل لهم فيما يمارسونه من فعل الخير.. لأن هذا البعض يقول: إن العصمة إجبارية.. إما مطلقا، وإما في خصوص ترك المعاصي، حيث اختلفت أقاويله في هذا المجال..
ومن المعلوم: أنه حين تكون العصمة إجبارية، فإنهم يؤدون الواجبات، ويمتنعون عن المعاصي، بشكل تكويني، لأنهم لا يقدرون على ترك تلك، ولا على فعل هذه، لأن ترك الواجب معصية لا يقدر عليها المعصوم، فلا فضل للمعصوم إذن لا في هذا ولا في ذاك، وفقا لمقولات هذا البعض.
٢ - إن الملائكة، وإن كانوا لا يعيشون الشهوات، كما يعيشها الإنسان، ولكنهم لا يمارسون الخير بشكل تكويني، كما يقول هذا البعض بل هم خلق مختارون يمارسون الخير بملء إرادتهم.
وقد يختارون الاستزادة فيه، فترتفع بذلك مقاماتهم، ويزيد فضلهم، ولأجل ذلك كان بعضهم أفضل من بعض وأكرم، ولجبريل فضله العظيم فيهم، والمراجع للروايات الكثيرة جدا يجد صحة ما ذكرناه.
٣ - من أين علم هذا البعض أن الملائكة يمارسون الخير بشكل تكويني، فلا فضل لهم فيه.. إن ذلك يحتاج إلى القطع واليقين، لأنه يرتبط بحقائق المخلوقات.. وهذا البعض يشترط القطع واليقين في كل ما عدا الأحكام الشرعية..

---

(٢) المصدر السابق.

ويزيد الأمر إلحاحا في مثل هذا المورد، الذي لا يحصل إلا بالإخبار عن الله سبحانه عن طريق النبي (صلى الله عليه وآله) وأهل بيته (عليه السلام).

٤ – أما بالنسبة لاستخلاف النوع الإنساني أو آدم. فإنه قد استظهر أنه النوع الإنساني.. رغم وجود روايات عن الأئمة الطاهرين (عليهم السلام) تصرح بأن المقصود هو خصوص آدم (عليه السلام)..

٥ – إن ما استدل به على أن المقصود هو النوع الإنساني لا يصلح لإثبات ذلك..

فأولا: إن وصف الملائكة للخليفة بأنه يفسد في الأرض ويسفك الدماء، إنما هو استنتاج منهم – فقد روى هذا البعض نفسه رواية عن العياشي تقول: (إنهم قاسوه على من سبقه من الذين استخلفهم الله في الأرض، فأفسدوا فيها) ولم يكونوا على معرفة بنبوة آدم (عليه السلام)، لينزهوه عن الإفساد وسفك الدماء.. فعن الإمام الصادق عليه السلام قال: (ما علم الملائكة بقولهم: (أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء (لو لا أنهم كانوا رأوا من يفسد فيها ويسفك الدماء) (١).

ثانيا: إن الله سبحانه لم يخبرهم بعدد من يستخلفه، فلم يقل لهم: هل هو واحد شخصي أو نوعي، أو جماعة أو غير ذلك.. وذلك يدل على أن الملائكة قد فهموا ما فهموه من عند أنفسهم بحسب ما استخلصوه من أمور عرفوها سابقا واستنبطوا منها أو قاسوا عليها.. وقد أظهر الله لهم أن ما فكروا فيه لم يكن صوابا..

ثالثا: إن ما ذكره من أن آدم شخص محدود لا يمكنه القيام بهذا الدور الكبير إنما يدخل في دائرة الاستحسانات التي لا محل لها.. فإن الخليفة الحقيقي لله – إن كان المقصود بالخليفة – الخليفة لله – هو آدم (عليه السلام)، وليس أحدا من العصاة والكفرة والجبارين.. فإن هؤلاء يفسدون في الأرض ولا يمثلون خلافة الله..

إذ ليس المقصود بالخلافة هو التجارة والصناعة والزراعة وبناء القصور والدور.. وإنما معنى أسمى من ذلك وهو تجسيد إرادة الله سبحانه على الأرض، وإعمارها بالإيمان والتقوى والعمل الصالح. كما عمرها رسول الله (صلى الله عليه وآله)، وعمرها سائر أنبياء الله وأوصياء رسله..

---

(١) من وحي القرآن ج ١ ص ٢٢٩.

رابعا: لو كان المراد إعمار الأرض كلها كما ذكر هذا البعض، فالسؤال هو: متى تحقق هذا الإعمار للأرض كلها يا ترى؟ بالطريقة التي قررها هذا البعض؟ (٢).

١٠٣٩ - مضاعفة الثواب تفضلا دليل على أن أصل المثوبة تفضل أيضا!

١٠٤٠ - البعض ينسب إلى العلماء ما لا يقولون به في موضوع الجزاء.

يقول البعض:

" هل الإحسان الإلهي تفضل أو استحقاق:

وقد أفاض علماء الكلام الحديث حول الإحسان الإلهي لعباده المؤمنين المتقين، هل هو تفضل أو استحقاق، ولكن هذا البحث غير دقيق لأن الذي يقول بالاستحقاق، يقصد به الاستحقاق من خلال تفضل الله عليهم بوعده لهم بالمثوبة والإحسان وقد جاء عن الإمام علي (ع) لو كان لأحد أن يجري له ولا يجري عليه لكان ذلك خالصا لله سبحانه دون خلقه لقدرته على عباده، ولعدله في كل ما جرت عليه صروف قضائه، ولكنه جعل حقه على العباد أن يطيعوه وجعل جزاءهم عليه مضاعفة الثواب تفضلا منه وتوسعا بما هو من المزيد أهله " (١).

وقفة قصيرة

١ - إن الرواية التي استدل بها على مقصوده - من كون أصل المثوبة تفضلا - تقول: جعل جزاءهم عليه مضاعفة الثواب تفضلا منه وتوسعا الخ..

ومن الواضح: أن الثواب الذي يثبت بالاستحقاق هو الثواب المقرر من الأساس، فإذا ضاعف الله الثواب، وزاد فيه؛ فإن هذه الزيادة تكون تفضلا منه تعالى وكرما.

وليس في الرواية أن أصل الاستحقاق، قد نشأ عن تفضل الله سبحانه وتعالى على العباد بجعل أصل المثوبة لهم، ووعدهم بها.

٢ - إن هذا الرجل قد نسب إلى علماء الكلام مقولة مفادها: أن مقصود القائل بالاستحقاق هو الاستحقاق من خلال تفضل الله عليهم بوعده لهم بالمثوبة والإحسان. وهذه النسبة غير صحيحة قطعا، و لعله استعار ذلك من البلخي الذي يقول: إن

---

(٢) المصدر السابق.

(١) من وحي القرآن: الطبعة الأولى، ج ٢١ ص ٣٧٦ - ٣٧٧.

الثواب على الطاعة إنما هو بالتفضل لا بالاستحقاق، و قد رد العلماء مقولة البلخي هذه بأن: الطاعة مشقة ألزم الله العبد بها؛ فإن لم يكن لغرض كان ظلما وعبثا، وهو قبيح لا يصدر من الحكيم، وإن كان لغرض، فإن كان عائدا إليه تعالى فهو باطل لغناه، وإن كان عائدا إلى المكلف، فان كان هذا الغرض هو الإضرار به كان ظلما قبيحا، وإن كان هو النفع له، فإن كان يصح أن يبتدئ الله به العبد، فيكون التكليف حينئذ عبثا، وإن كان لا يصح الابتداء به بل يحتاج إلى تكليف ليستحق أن يحصل على ذلك النفع فهو المطلوب. فالنتيجة إذن هي: أن الثواب بالاستحقاق لا بالتفضل.

وأما قول البلخي فهو باطل من الأساس، لأنه يستند فيما ذهب إليه إلى أن التكاليف إنما وجبت شكرا للنعمة، فلا يستحق بسببها مثوبة، فالثواب تفضل منه تعالى.

ولا شك في عدم صحة هذا القول، إذ إن الكلام إنما هو في مرحلة الحسن والقبح، ويقبح عند العقلاء أن ينعم شخص على غيره، ثم يكلفه ويوجب عليه شكره من دون إيصال ثواب على هذا التكليف فإنهم يعدون ذلك نقصا، وينسبونه إلى حب الجاه والرياسة، ونحو ذلك من المعاني القبيحة التي لا تصدر من الحكيم؛ فوجب القول باستحقاق الثواب.

غاية ما هناك أنه يمكن أن يقال، وإن كان ذلك لا يلائم كلام البلخي أيضا بل هو أيضا ينقضه ويدفعه: إنه وإن كانت مالكية الله سبحانه لكل شيء تجعله، متفضلا في تقرير أصل المثوبة لمملوكيه على أفعالهم، ولكنه بعد أن قرر لهم ذلك بعنوان الجزاء، وتفضل عليهم في زيادة مقاديره، حتى لقد جعل الحسنة بعشرة أمثالها، أو بسبع مائة ضعف، والله يضاعف لمن يشاء وبعد أن دخل ذلك في دائرة القرار، وأصبح قانونا إلهيا مجعولا، فقد دخل في دائرة الاستحقاق بعد أن لم يكن ولأجل ذلك لم يجز في حكم العقل أن يعطي الله للعاصي، ويمنع المطيع، ولو كانت المثوبة من باب التفضل لجاز ذلك.

وهذا نظير ما لو قرر رجل أن يجعل لولده جائزة على نجاحه في الامتحان في مدرسته، فإذا نجح الولد فسيطالب أباه بالجائزة ويرى أنه مظلوم ومهان لو لم يعطه إياها، فضلا عن أن يعطيها لأخيه الراسب (١).

---

(١) راجع مأساة الزهراء ج ١ ص ٦٣ - ٦٤.

١٠٤١ – آيات الخلود في النار تدل على الاستحقاق لا الفعلية.
١٠٤٢ – الإسلام قد يكون سببا في العفو، فلا يخلد المسلم في النار.
وحول تفسير قوله تعالى:
(ومن يعص الله ورسوله، ويتعد حدوده يدخله نارا خالدا فيها، وله عذاب مهين) (١).
يقول البعض:
" ربما توحي هذه الآية – كغيرها من الآيات التي تتحدث عن عذاب المتعدي لحدود الله في أجواء المعصية – بخلود العاصي في النار، وأن المسلم يمكن أن يخلد في النار بفعل معصيته.
وهذا ما استدل به القائلون بأن مرتكب الكبيرة من أهل الصلاة مخلد في النار، ومعاقب فيها لا محالة – كما جاء في مجمع البيان.. "
وبعد أن ذكر بعض المناقشات في ذلك قال:
" ولكن من الممكن أن تكون هذه الآية، وأمثالها واردة على سبيل تحديد الاستحقاق للعذاب الخالد، لا على بيان الفعلية، فلا تنافي ما دل على عدم خلود المسلم في النار، لأن إسلامه قد يكون سببا في العفو الإلهي عنه.. " (٢).
وقفة قصيرة
ونقول:
١ – لقد قال الله سبحانه في كتابه الكريم (ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها (، وهذا الحكم لا يختص بالكافر القاتل بل يشمل المسلم إذا قتل مؤمنا أيضا.
٢ – إن الذي قتل عليا أمير المؤمنين (عليه السلام)، والذين قتلوا الحسين (عليه السلام) وأهل بيته وأطفاله، وأصحابه، كانوا يتظاهرون بالإسلام، فهل يحكم هذا البعض لهم وليزيد بعدم فعلية خلودهم في النار وأن إسلامهم قد يكون سببا في العفو الإلهي عنهم؟!!.
١٠٤٣ – الصراط أمر رمزي.

---

(١) سورة النساء: الآية ١٤.
(٢) من وحي القرآن: الطبعة الثانية دار الملاك، ج ٧، ص ١٣١، ١٣٢.

١٠٤٤ - اللوح المحفوظ أيضا قد يكون رمزيا.
يقول البعض:
" والظاهر أن الكلمة لا تعبر عن شيء مادي، فلم يرد في القرآن الحديث عن الصراط إلا بالطريق أو الخط الذي يعبر عن المنهج الذي يسلكه الإنسان إلى غاياته الخيرة أو الشريرة في الحياة، وبذلك يكون الحديث عن الدقة في تصوير الصراط في الآخرة كناية عن الدقة في التمييز بين خط الاستقامة وخط الانحراف، فمن استطاع أن يعرف الحد الفاصل بينهما وأخذ بالحق الخالص من الباطل سار إلى الجنة ومن اختلف عليه الأمر وأخذ بالباطل سار إلى النار، ومن خلال ذلك يطلق على الأنبياء والأولياء كلمة الصراط المستقيم باعتبار أن خطهم هو الخط المستقيم الذي أنعم الله على السائرين عليه في مقابل الخط المنحرف الذي غضب الله على السائرين عليه من المتمردين والضالين " (١).
ويسأل هذا البعض:
ما معنى قوله (ص): (الصراط أحد من السيف وأدق من الشعرة)؟
فيجيب:
" لو صح هذا الحديث فالمقصود قد لا يكون الجانب المادي طبعا، فالإنسان عندما يمشي على الصراط المستقيم مع كل هذه الإلتواءات والانحرافات يكون مسيره دقيقا جدا كدقة الشعرة وكحد السيف لأنه إذا لم يكن دقيقا فلا يمكنه أن يعرف أو يتفهم الفرق بين الخط المنحرف والخط المستقيم فيقع في الهاوية وهذا كناية عن ذلك وهناك من يحمله على الواقع المادي بحيث يكون هناك خيط طويل أحد من السيف وأدق من الشعرة فمن كان مؤمنا سار عليه بشكل طبيعي ومن لم يكن مؤمنا اهتز ووقع في النار، والله العالم " (٢).
وقال في أجوبته على المرجع الديني الشيخ التبريزي:
" ليس القول بأن الصراط أمر رمزي قولا بغير علم، بل هو ناشئ من الاستفادة من الآيات القرآنية، مع الأخذ بعين الاعتبار المقارنة مع الروايات التي ترد على نحو الاستعارة، لا على النحو المطابقي، الذي يلحظ فيه المعنى الحقيقي " (٣).

---

(١) المعارج المجلد السادس السنة الثامنة ص ٣٦٨.
(٢) الندوة ج ١ ص ٣٨٢.
(٣) أجوبة البعض على فتاوى المرجع الديني الشيخ التبريزي، الجواب رقم ١٤.

ويقول عن اللوح المحفوظ:
" ربما تكون الكلمة رمزا لما عند الله سبحانه.. ".
ونقول:
كنا نتمنى أن يذكر لنا تلك الآيات والروايات التي استفاد منها رمزية الصراط، وكيف؟!.. وكنا نتمنى أن لا يفتح باب الرمزية على مصراعيه، لأن ذلك قد يطال الكثير من المفردات الدينية والإيمانية، خصوصا ما يتعلق منها بالغيب وكل ما هو غيبي، ومن جملة ذلك ما يرتبط بالآخرة.. والجنة والنار، وما إلى ذلك.

١٠٤٥ - المنطقة الجغرافية للعرش.

وحين يصل الأمر إلى ذكر (العرش) نجد أن البعض لا يبادر إلى اعتباره أمرا رمزيا كما فعل بالنسبة إلى الصراط المؤدي إلى الجنة يوم القيامة، بل اتخذ موقفا آخر.. يقترب تارة، ويبتعد أخرى.. قد جاء في ضمن سؤال وجواب ما يلي:
" س: ما المقصود بالعرش، وأين هو؟
ج: طبعا هناك قول بأن المراد من العرش هو منطقة من مناطق السماء، وهناك قول بان المراد من العرش إنما هو أعلى مرتبة، يعني له جانب معنوي أكثر من جانب مادي.
أما أين هو؟ طبعا، ليس عندنا جغرافية السماء، حتى نعرف المنطقة الجغرافية التي يقع فيها العرش " (١).
ويقول عن العرش أيضا:
" هو منطقة من المناطق التي تمثل أعلى منطقة " (٢).
فالعرش إذن هو منطقة جغرافية، فهل يمكن تفسير (استواء الله) في قوله تعالى: (الرحمن على العرش استوى)... بالجلوس، أو بالكينونة في تلك المنطقة، أو عليها؟! مع أنه من الواضح عند علمائنا الأبرار كافة: أن المقصود بآية: (الرحمن على العرش استوى)، مقام القدرة والهيمنة الإلهية.

١٠٤٦ - التأليه للملائكة بسبب الأحاديث الدينية عن أوضاعها وأسرارها.

---

(١) مجلة الموسم عدد ٢١ - ٢٢ ص ٢٥٠.
(٢) للإنسان والحياة ص ٣٠١.

١٠٤٧ - التأليه للملائكة بسبب الأحاديث الدينية عن طاقاتها وقدراتها.
يقول البعض:
" لقد حدث في التاريخ الديني القديم أن بعض الناس قد تطرفوا في تعظيم الأنبياء الذين كانوا يملكون طاقات روحية كبيرة، وينطلقون في حياة الناس من خلال الدور العظيم الذي أوكل الله إليهم القيام به، مما استلزم صدور المعجزات على أيديهم لمواجهة التحدي الذي كان يوجه إليهم من قبل الكافرين، ولإثبات علاقتهم بالله من خلال النبوة فنشأ من بعدهم جماعة يؤلهونهم وينسبون إليهم صفات الربوبية من خلال ما يدعونه لهم من أسرار خفية في طاقاتهم ترتفع بهم إلى هذا المستوى، كما حدث ذلك بالنسبة إلى عيسى عليه السلام في ظاهرة التأليه والغلو التي امتدت إلى وقتنا هذا في ما يعتقده النصارى من فكر المسيح - الإله.
وقد حدثت ظاهرة أخرى للتأليه، وهي ما كان متعارفا لدى بعض العرب أو غيرهم من تأليه الملائكة، وذلك من خلال الأحاديث الدينية التي تتحدث عن طاقاتهم الخارقة، وقدراتهم الكبيرة في أوضاعهم وأشكالهم، وأسرارهم " (١).
ونقول:
١ - إن من غير المعقول أن يلقى اللوم على الأحاديث الدينية التي تتحدث عن الملائكة، وتبين للناس بعض الحقائق عنهم، واعتبارها هي سبب وقوع الناس في هذا الامر
العظيم.
فإن بيان الحقيقة فيما يتعلق بالملائكة لا يمثل غلوا وارتفاعا إذ إن حقيقة الملك، وإن كانت ربما يجد بعض الناس فيها نوعا من الغرابة، ولكن ذلك لا يبرر لهم الغلو بهم وتأليههم وعبادتهم.
فإذا حصل وانحرف بعضهم في هذا الاتجاه، فإنه يكون بسبب تقصيره هو، ولا ربط لذلك بالدين.. إذ إن الدين حينما يتحدث عن هذه المخلوقات إنما يهدف إلى
الارتفاع بمستوى الوعي لدى الناس، وتحصينهم من الوقوع في أمثال هذه الانحرافات وتعريفهم بالله وبقدرته وبمخلوقاته..
٢ - وهل يمكن أن نوجه اللوم إلى علي (ع) لأن بعض الناس قد غلوا فيه وألهوه؟

---

(١) من وحي القرآن: الطبعة الثانية دار الملاك، ج ٦ ص ١٢٦.

الفصل الثالث:
حتى لا يعتب إبليس..

١٠٤٨ – طبيعة التشريع لا تمنع من وجود سلبيات مع الإيجابيات.
١٠٤٩ – الاعتراف بسلبيات التشريع قوة لنا ومأزق للآخرين..
١٠٥٠ – الدعاة يحرجون حين يجدون صحة نقد الكافرين للتشريعات أو المفاهيم الإسلامية.
١٠٥١ – ليس هناك فعل يكون خيرا كله.
١٠٥٢ – ليس هناك خير لا شر فيه.
١٠٥٣ – لا بد من السلبيات على كل حال.
١٠٥٤ – لا يوجد شر لا خير فيه.
١٠٥٥ – إعترافنا بوجود سلبيات في التشريع لا يسقطه.
١٠٥٦ – إعترافنا بالسلبيات في المفهوم الإسلامي لا يسقطه.
١٠٥٧ – إذا تحدثنا عن السلبيات في التشريع نتفادى الكثير من المآزق.
١٠٥٨ – إعترافنا بالسلبيات نتفادى به ضعف الموقف.

يقول البعض:

" وهذه الآية توحي بفكرة عامة، وهي أنه ليس هناك إيجاب مطلق أو سلب مطلق في الحياة، لأن كل ما في الكون من موجودات وأفعال هو محدود بحدوده الذاتية والزمانية والمكانية. والله – وحده – هو المطلق، لذلك ليس هناك خير لا شر فيه، ولا شر لا خير فيه فقد يختزن الخير بعض الشر في ذاته، وقد يختزن الشر بعض الخير في مورده، لأن طبيعة الحدود تفرض ذلك؛ فتكون خيرية الشيء برجحان جانب الخير فيه كما تكون غلبة الشر برجحان جانب الشر فيه، ولا قيمة للعنصر المغلوب أو الضعيف هنا في مسألة التشريع.

إن هذه النقطة لا بد من التركيز عليها في ما يواجهه المسلمون من النقد، الذي قد يوجهه الكافرون من إثارة النقاط السلبية في بعض المفاهيم أو التشريعات الإسلامية، مما قد يجعل الدعاة والمبلغين في موقف حرج شديد الصعوبة، عندما يجدون صحة هذا النقد في واقع الإسلام في مفاهيمه وأحكامه، ولكننا – أمام الملاحظة المذكورة نجد

أن اعترافنا بوجود السلبيات في التشريع أو في المفهوم الإسلامي، لا يعني سقوط التشريع أو خطأ المفهوم، لأن ذلك يمثل واقع الحياة في كل حقائقها الفكرية أو العملية؛ ولذلك فإن علينا مواجهة المسألة بالحديث عن الإيجابيات الكامنة في داخل الحقيقة الإسلامية، مع غلبة هذا الجانب الإيجابي السلبي. وبهذا نتفادى الكثير من المآزق الجدلية ومن ضعف الموقف، لنحوله إلى مأزق للآخرين، وإلى موقع قوة يرتكز على النظرة العلمية الموضوعية للأشياء والمواقف " (١).

ويقول:

" لا بد أن نشير في هذا المجال إلى أن طبيعة التشريع لا تمنع من وجود سلبيات إلى جانب الإيجابيات، لأنه ليس هناك فعل يكون خيرا كله، أو شرا كله، بل هناك خير يصاحب بعض الشر أو شر يصاحب بعض الخير. مما يجعل القضية في جانب الوجوب أو الحلية خاضعة لزيادة جانب الخير على جانب الشر. أما في طرف التحريم، فيخضع للعكس وهو غلبة جانب الشر على جانب الخير.. فلا بد من السلبيات على كل حال، ولكنها تختلف شدة وضعفا وزيادة ونقيصة، تبعا لطبيعة الموضوع في أجواء التشريع " (٢).

وقفة قصيرة

ونقول:

١ - إن هذا البعض يقول: إنه لا يوجد شر لا خير فيه.. فهل تراه يجد في قتل الأنبياء، وفي الشرك والكفر، وقطيعة الرحم.. وفي الظلم وهو الذي لا شك في قبحه الذاتي، وما إلى ذلك.. هل يجد في ذلك كله شيئا من الخير؟!

وهل يجد في الإيمان بالله، وفي عبادته تعالى، وفي الصلاة، وإنقاذ الغريق. ومعونة الضعفاء ونشر دين الله، وتوحيد الله، وما إلى ذلك.. هل يجد في ذلك أثرا للشر؟!

وأي شر يجده هذا البعض في حب الله، وفي طاعته، والالتزام بأوامره، والانزجار بزواجره؟!.

و في حب رسول الله (صلى الله عليه وآله)، وفي طاعة الرسول، وفي حب الوصي، والإمام، وفي طاعة الوصي والإمام.. وفي حب الحق والالتزام به.

٢ - إن ظاهر كلام هذا البعض يعطينا: أن الدافع له إلى إطلاق هذه

---

(١) من وحي القرآن: الطبعة الثانية دار الملاك، ج ٤ ص ٢٢٩.

(٢) من وحي القرآن: الطبعة الأولى، ج ٥ ص ١١٦ و ١١٧.

المقولات هو أن الدعاة والمبلغين – على حد تعبيره – يجدون أنفسهم في موقف حرج شديد الصعوبة.. حين يعجزون عن الإجابة على النقد الموجه إلى الإسلام في مفاهيمه، وأحكامه..
فكانت هذه المقولات التي أطلقها هذا البعض هنا وهناك بمثابة إعلان الاستسلام، والعجز عن الإجابة على شبهات الكافرين والملحدين.. ولكن هذا البعض لا يريد أن يدفع من جيبه ولا من جيب بعض المبلغين والدعاة فاتورة قصورهم، وجهلهم، وعجزهم هذا.. فعدوا على الإسلام نفسه ليدفعوا هذه الفاتورة من جيب الإسلام، وليتحمل الإسلام هذه الخسارة العظمى لكي تحفظ شخصية ذلك المبلغ و الداعية العاجز والضعيف، ويبقى لها لمعانها ووهجها.. وتألقها.. وذلك حين يتفادى الكثير من المآزق الجدلية وضعف الموقف!! ويحوله إلى مأزق للآخرين!!..
يا سبحان الله!! ما هذه الدعوى يا هؤلاء الدعاة؟
٣ – إن قول هذا البعض:
" لا بد من السلبيات على كل حال.. "
وقوله: " ليس هناك فعل يكون خيرا كله أو شرا كله.. الخ.. "
نفي قاطع وشامل.. ومن الطبيعي أن هذا النفي يحتاج إلى دليل. كما أن الإثبات – إثبات السلبيات على كل حال – يحتاج إلى دليل.. وفقا لما قرره هذا البعض نفسه، وقد أشرنا إليه أكثر من مرة..
ولم يثبت لدينا بعد، أن الله سبحانه قد أطلعه على غيبه، لكي نقبل منه هذا النفي وذلك الإثبات بمجرد دعواه. ودون أن يقدم لنا أي دليل على ما يقول. وأنى له ذلك.
١٠٥٩ – نظام الإسلام نفعه أكثر من ضرره.
١٠٦٠ – لا يستطيع الإنسان الوصول إلى نظام لا سلبيات فيه.
١٠٦١ – سلبيات الزنا تتقدم على سلبيات الزواج. (أو فقل: إيجابيات الزواج تتفوق على إيجابيات الزنى).
١٠٦٢ – سلبيات نظام الزواج أقل من إيجابياته.
يقول البعض:
".. وإذا أردنا أن ندخل في المقارنة بين السلبيات و الإيجابيات، فسنجد إيجابيات الزواج تتفوق كثيرا على إيجابيات الزنا، بينما تتقدم سلبيات الزنا على سلبيات الزواج، وإذا كان الإنسان لا يستطيع الوصول إلى نظام لا سلبيات فيه، نظرا

إلى محدودية الواقع الذي يتحرك فيه من حيث الشخص والساحة والأدوات والأجواء، فمن البديهي أن يختار النظام الذي يكون نفعه أكثر من ضرره لتستقيم له حياته في الطريق الأقوم، في اتجاه التكامل والتوازن والاستقامة " (١).

وقفة قصيرة

١ - ليت هذا البعض يدلنا على سلبيات الزواج التي تقل عن سلبيات الزنا؟! وهل إيجابيات الزنا التي ذكرها بقوله:

".. وإذا كان للزنا بعض إيجابياته القائمة على الاستجابة للنوازع العاطفية، والمشاعر الملتهبة، والجوع الغريزي (٢) الذي قد يجد الإشباع في جهة، ولا يجدها لدى جهة أخرى، والانسجام مع الأجواء الحالمة التي يثيرها الجمال الجسدي، أو التناغم الروحي " (٣).

هل هذه الإيجابيات، لا يجدها الإنسان لو تحول الزنا إلى علاقة شرعية من خلال العقد؟!

وهل هذه الأمور مفقودة في الحياة الزوجية لدى عامة الناس؟!

٢ - هل محدودية الواقع الذي يتحرك فيه من حيث الشخص والساحة والأدوات والأجواء تجعل الوصول إلى نظام لا سلبيات فيه أمرا ممتنعا؟!.

وهل هذا يعني أن نظام الإسلام الذي يهدف إلى ضبط الحياة في الواقع المحدد؛ هو نظام يشتمل على السلبيات؟!

ولنفرض جدلا صحة ذلك، فهل هذه هي سلبيات الواقع؟ أم هي سلبيات النظام الإسلامي؟! فلماذا لا يلتفت إلى تعابيره، بل يلقي الكلام على عواهنه؟! وبلا حساب؟

١٠٦٣ - لا مقدسات في الحوار.

١٠٦٤ - قد حاور الله تعالى إبليس.

سئل البعض:

أشرتم إلى مسألة الحوار بين الأديان، والملاحظ ازدياد الحديث في هذا الموضوع في

---

(١) من وحي القرآن: الطبعة الأولى، ج ١٤ ص ١١٣.

(٢) قد تقدمت في الجزء الأول من هذا الكتاب أقواله حول جوع النبي (ص) إلى العاطفة. وأقواله حول أن يوسف عليه السلام قد اندفع إلى امرأة العزيز كما يندفع الجائع إلى الطعام. فراجع و قارن.

(٣) من وحي القرآن ج ١٤ ص ١١٢.

الآونة الأخيرة، فما رأيكم؟
فأجاب:
" إن الله علمنا أن نحاور كل الناس، ولا توجد مقدسات في الحوار، فقد حاور الله تعالى إبليس، فهل هناك من الناس من هو مثل إبليس؟ كما أن القرآن هو كتاب حوار مع المشركين في توحيد الله، ومع الكافرين في وجود الله وفي نبوة النبي، كما حاور المنافقين، لذلك نعتبر أن عظمة القرآن في أنه كتاب الحوار المقدس الذي يقول لك إن مسألة أن تؤمن هي أن تفكر وتقتنع، وبالتالي أن تحاور.. الخ " (١).

وقفة قصيرة

ونقول:

أولا: هل حاور الله تعالى إبليس حقا.. أم أنه ألقى الحجة عليه ثم طرده من رحمته، وأرسل عليه لعنته؟!

إن الحوار يتمثل بتبادل الأفكار التي من شأنها أن تنبه الطرف الآخر إلى خطئه فيما يلتزمه من أفكار، وإلى صوابية الفكر المطروح عليه..

وليس من الحوار ما يكون من قبيل إلقاء الحجة على الطرف الآخر تمهيدا لإصدار القرار الحاسم عليه حتى وإن ظهر بصورة الخطاب مع الآخر ولا معنى، ولا مبرر للخلط بين ما هو خطاب، وبين ما هو حوار، فشتان بين الاثنين.

والملاحظ في قضية إبليس المذكورة في القرآن هو أنها تقتصر على بيان استكبار إبليس عن السجود لآدم لكونه قد خلق من تراب.. يقابله قرار إلهي بطرده، وإحلال اللعنة عليه إلى يوم الدين..

وقد وردت هذه القضية في أربعة مواضع في القرآن الكريم، هي التالية:

١ - في سورة الأعراف قال تعالى:

(ولقد خلقناكم ثم صورناكم، ثم قلنا للملائكة اسجدوا لآدم، فسجدوا إلا إبليس لم يكن من الساجدين. قال: ما منعك ألا تسجد إذ أمرتك؟ قال: أنا خير منه، خلقتني من نار، وخلقته من طين. قال: فاهبط منها فما يكون لك أن تتكبر فيها، فأخرج إنك من الصاغرين. قال: أنظرني إلى يوم يبعثون. قال: إنك من المنظرين.

---

(١) حوارات في الفكر والسياسة والاجتماع: ص ٢٤٨.

قال: فبما أغويتني لأقعدن لهم صراطك المستقيم، ثم لآتينهم من بين أيديهم، وعن أيمانهم، وعن شمائلهم، ولا تجد أكثرهم شاكرين. قال: اخرج منها مذءوما مدحورا لمن تبعك منهم لأملأن جهنم منكم أجمعين) (١).

٢ - وفي سورة الحجر قال تعالى:

(.. فسجد الملائكة كلهم أجمعون. إلا إبليس أبى أن يكون مع الساجدين. قال: يا إبليس مالك ألا تكون مع الساجدين. قال: لم أكن لأسجد لبشر خلقته من صلصال من حمأ مسنون. قال: فأخرج منها فإنك رجيم. وإن عليك اللعنة إلى يوم الدين. قال: رب فأنظرني إلى يوم يبعثون. قال: فإنك من المنظرين إلى يوم الوقت المعلوم. قال رب بما أغويتني لأزينن لهم في الأرض ولأغوينهم أجمعين.. إلا عبادك منهم المخلصين. قال: هذا صراط علي مستقيم. إن عبادي ليس لك عليهم سلطان إلا من اتبعك من الغاوين، وإن جهنم لموعدهم أجمعين. لها سبعة أبواب لكل باب منهم جزء مقسوم) (١).

٣ - وفي سورة الإسراء قال تعالى:

(وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا إلا إبليس، قال: أأسجد لمن خلقت طينا؟. قال: أرأيتك هذا الذي كرمت علي لئن أخرتن إلى يوم القيامة لأحتنكن ذريته إلا قليلا. قال: اذهب فمن تبعك منهم، فإن جهنم جزاؤكم جزاء موفورا. واستفزز من استطعت منهم بصوتك، وأجلب عليهم بخيلك ورجلك، وشاركهم في الأموال والأولاد، وعدهم وما يعدهم الشيطان إلا غرورا. إن عبادي ليس لك عليهم سلطان، وكفى بربك وكيلا.) (٢).

٤ - وفي سورة (ص) يقول سبحانه:

(فسجد الملائكة كلهم أجمعون. إلا إبليس أستكبر، وكان من الكافرين. قال: يا إبليس ما منعك أن تسجد لما خلقت بيدي؟ أستكبرت أم كنت من العالين. قال: أنا خير منه خلقتني من نار وخلقته من طين. قال: فأخرج منها فإنك رجيم. وإن عليك لعنتي إلى يوم الدين. قال: رب فأنظرني إلى يوم يبعثون. قال: فإنك من المنظرين. إلى يوم الوقت المعلوم. قال: فبعزتك لأغوينهم أجمعين إلا عبادك منهم المخلصين. قال: فالحق والحق

---

(١) سورة الأعراف: الآية: ١١ - ١٨.

(١) سورة الحجر: الآية: ٣٠ - ٤٤.

(٢) سورة الإسراء: الآية: ٦١ - ٦٥.

أقول. لأملأن جهنم منك وممن تبعك منهم أجمعين) (٣).
وبعد.. فإن هذا هو كل ما ذكره الله تعالى في كتابه الكريم عن تمرد إبليس (٤)، وهو يتلخص في عدة نقاط هي:
استكبار وتمرد من قبل إبليس.
وطرد من قبل الله له من رحمته.
ثم طلب إبليس من الله أن ينظره إلى يوم القيامة.
واستجابة الله له.
ثم توعد إبليس بإضلال الناس كلهم.
ثم تهديد الله له ولمن تبعه بالعذاب في نار جهنم.
فأين هو الحوار يا ترى، وأين تجد تبادل الأفكار؟!
ثانيا: إن هذا البعض يتحدث عن قيمة الحوار في القرآن فيقول:
" إن قيمته هي في أنه لم يحدد موضوعات الحوار، ولم يحدد الإنسان المحاور، فلا مشكلة في الحوار مع أي إنسان كان، لأن القضية هي أن هناك حقيقة لا بد أن نتعاون على اكتشافها، والوصول إليها، ليكون الحوار وسيلة تعاون لاكتشاف هذا المجهول، لا لتسجيل النقاط السلبية على بعضنا البعض " (١).
ويتحدث عن مهمة الحوار، وأنه ليس مجرد إيصال القضايا التي يختلفون فيها إلى وضوح الرؤية لإيجاد قناعة مشتركة حولها.
بل هو أيضا يساهم في تبريد الأجواء النفسية لدى المتحاورين.. لالتقائهم على المفاهيم المشتركة، أو المعاني المتقاربة مما يخلق مشاعر حميمة فيما بينهم.
كما أنه يخلق حركة فكرية تكون سببا في تعميق الوعي، وشمولية النظرة.
كما أنه يمكن أن نجعل من الحوار منهج تربية في تكوين القناعات بشكل تدريجي.

---

(٣) سورة ص: الآية: ٧٣ - ٨٥.
(٤) لا يخفى على القارئ الكريم أن قصة عصيان إبليس أمر الله تعالى له بالسجود لآدم (ع) قد أشير إليها في سورة البقرة الآية ٣٤. إلا أننا لم نذكرها هنا لأنها ليست سوى آية واحدة تشير إلى القصة على نحو الإجمال من دون الدخول في أية تفاصيل تنفع في توضيح ما نحن بصدده، والآية هي قوله تعالى: (و إذ قلنا للملائكة اسجدوا لادم فسجدوا الا إبليس أبى و استكبر و كان من الكافرين)

ثم قال:
" إذا كان القرآن يتحدث بأسلوب العنف عن بعض هؤلاء الذين ينطلقون من موقع الفكرة المضادة لفكره، فلم يكن ذلك نتيجة للروح العدوانية التي ترفض الخلاف بالقوة، بل كان لامتناعهم عن الدخول في أجواء الحوار، وابتعادهم عن استعمال الأدوات التي أتاحها الله لهم للمعرفة وللتفكير.. وهذا ما نريد إثارته: الحوار لمن يريد الحوار. والعنف العقلاني لمن يتخذ العنف وسيلة لاضطهاد الفكر وإسقاطه.. " الخ (١).

وبعدما تقدم نقول:

هل ترى هذه المعايير، والفوائد التي ذكرها للحوار منطبقة على حديث القرآن عن حوار الله تعالى مع إبليس؟

الجواب: لا، فإن الله سبحانه إنما أقام الحجة على إبليس ثم طرده ولعنه.. إذن فخطابه سبحانه لإبليس لا يدخل في هذا الإطار بلا شك.

أو هل ترى أن الحوار المزعوم بين الله سبحانه وإبليس هو من مفردات وموارد العنف العقلاني، لمن يتخذ العنف وسيلة لاضطهاد الفكر الآخر وإسقاطه؟!

والجواب أيضا بلا.. لأن إبليس قد قدم عذره - الباطل - لامتناعه عن السجود لآدم، وهو أنه مخلوق من نار، وآدم مخلوق من طين، ولكن الله سبحانه بادره باللعنة وبالطرد..

فكلا الحالتين لا تنطبقان على قضية إبليس وهكذا تتعقد المشكلة إذا أردنا أن نلتزم بما يقوله هذا البعض، ونقف عنده ولا نتعداه..

ثالثا: إن الحقيقة هي أن الله سبحانه لا يهادن الفكر المنحرف، الذي ينطلق من إرادة تبرير الانحراف، وذر الرماد في العيون عن سابق معرفة وإدراك لحقيقة الخطأ، وتمييع القضايا بصورة وقحة، فإن هذا النوع لا يصح، بل لا يجوز الحوار معه، لأن حوارا كهذا لسوف يستبطن المماشاة بل الاعتراف بهذا الفجور الإعلامي الذي يراد تسويقه على أنه فكر، ورأي واستدلال.. ولأجل ذلك كان القمع الإلهي لهذا الفجور الخبيث، ولم يكن ثمة من حوار مع إبليس، ما دام أن الحوار مع إبليس سقوط خطير، وانتصار لأطروحة إبليس، ومساعدة له على تحقيق مراميه الخطيرة والخبيثة.

---

(١) راجع: الحوار في القرآن: ص ١٧ و ١٨ و ١٩ مقدمة الطبعة الثالثة.

بل هو كما قلنا – احتجاج من الله سبحانه عليه، وفيه من التأنيب والتقريع، والإنكار والتوبيخ ما لا يخفى على من له أدنى معرفة بلغة العرب، ثم كان الطرد، وكانت اللعنة، فهل يصح اعتبار ذلك حوارا بعد هذا كله؟!

١٠٦٥ – حوارات لا حقيقة لها بين الله وبين ما لا يعقل ولا ينطق من مخلوقاته.

١٠٦٦ – نستقرب كون حوار الله مع ملائكته ليس حقيقيا.

١٠٦٧ – الاستشارة محاولة للوصول إلى الرأي الأصوب الذي يعني الجهل فلا يستشير الله ملائكته.

يقول البعض:

".. ١ – ما معنى هذا الحوار.. هل هو قصة حقيقية دار الحوار فيها بين الله وبين ملائكته، أو هو أسلوب قرآني لتقريب الفكرة بطريقة الحوار لأنه أقرب إلى فهم الفكرة من الأسلوب التقريري. فإن أسلوب الحوار متحرك يوحي بالحركة في الفكرة عندما تتوزع تفاصيلها على عدة أشخاص بين السؤال والجواب، بينما نشعر – في الأسلوب التقريري – بأن الفكرة تسير بشكل رتيب هادئ لا يثير في النفس أي شعور غير عادي إلا من خلال طبيعة الفكرة..

وليس هذا الأسلوب بدعا في الأساليب القرآنية فنحن نجد في كثير من آيات القرآن حوارا يدور بين الله وبين ما لا يعقل ولا ينطق من مخلوقاته كما فيما حكاه الله سبحانه في خلق السماوات والأرض إذ قال لهما (ائتيا طوعا أو كرها قالتا أتينا طائعين) (فصلت – ١١). لتقريب فكرة خضوعهما التكويني لله بما أودعه فيهما من قوانين طبيعية تسير بهما وفق إرادته وحكمته ولا بد لنا في الجواب عن هذا التساؤل من الحديث عن موقفنا حيال الظواهر القرآنية، فهل لنا أن نتصرف فيها فنحملها على غير ما يفهم من مدلولها الحرفي أو لا؟.

إن الطريقة العقلانية في التفاهم تقضي بأن الظواهر الكلامية حجة ما لم يكن هناك دليل عقلي يمنعنا من الأخذ بها وقد جرى القرآن على هذه الطريقة في أسلوبه.. فلا بد لنا من السير عليها فيما نأخذ منه أو ندع، فإذا أخبرنا بوجود حوار ضمن قصة ولم يكن هناك مانع عقلي من الإقرار به واعتباره حقيقة واقعة.. أما إذا كان هناك مانع عقلي فلا بد من حمله على ما ينسجم معه على أساس قواعد المجاز والكناية والاستعارة.. كما في الآيات التي تحدثت عن وجه الله (كل شيء هالك إلا وجهه) (١) "

---

(١) من وحي القرآن ج ١ ص ١٥٠ – ١٥١.

ويقول أيضا:
".. كيف نفهم الحوار كحقيقة موضوعية.. هل كان الله سبحانه في مقام استشارة للملائكة فيما يريده من خلق الخليفة أو كان في مقام إخبارهم بذلك.. لا بد من رفض الشق الأول من السؤال لأن الاستشارة تنطلق من محاولة الوصول إلى الرأي الأصوب الذي يستتبع الجهل بالواقع مما يستحيل نسبته إليه تعالى.. فإذا كانت القضية إخبار عما يريد الله فعله، فكيف نفسر اعتراض الملائكة عليه، مع أننا نعرف من خلال القرآن الكريم، أنهم (عباد مكرمون لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون) (الأنبياء ٢٦ - ٢٧). وهنا يعود السؤال من جديد كيف نفسر الحوار.. ونقول ربما تكون القضية واردة مورد التساؤل أمام الإخبار، وليس هناك ما يوجب اعتبار السؤال اعتراضا، فإن طبيعة الموضوع تدفع للتساؤل عن سر الحكمة فيه.. وتثير الدهشة والاستغراب.. فكيف يخلق الله مخلوقا ليكون خليفته في الأرض، في الوقت الذي تتمثل حياته في التمرد على الله بالفساد وسفك الدماء.. إن القضية تشبه اللغز بحسب طبيعتها.. وفي هذا الإطار يمكن أن تكون القضية جوابا عن سؤال أثاره الملائكة لكشف الموضوع، ويمكن أن تكون جوابا عن سؤال تفرضه طبيعة القضية، بعيدا عن أجواء الحوار الحقيقي.. وقد نستطيع أن نتبنى الفقرة الثانية، لأن الآيات بمجموعها توحي بأن في القضية نوعا من التحدي الذي يوجه نحو الملائكة، بإثارة محدودية علمهم من جهة، وبتوجيه السؤال إليهم لإظهار عجزهم وتكليف آدم بالإجابة عنه.. وقد يقرب هذه الفكرة.. أننا لا نفهم الوجه في إدارة هذا الحوار مع الملائكة.. فإن حوار الله مع مخلوقاته ينطلق غالبا من القضايا التي تتعلق بمسؤولياتهم وتكاليفهم، أما أن يكون متمثلا في الأمور التكوينية التي يريد إيجادها فهذا ما لا نعرف له وجها.. ومن الطبيعي أن هذا لا يعتبر مانعا عقليا عن حمل اللفظ على ظاهره، لا سيما وأننا لا نملك الكثير من المعرفة لعالم ما وراء الطبيعة، فنحن لا نعرف كيف يقولون، وكيف هم، وما هي العلاقة بينهم، وبين الله سبحانه، وما هو الجو الذي يمكن أن يعيش فيه هذا الحوار.. كل هذا لا نملك له سبيلا للمعرفة فان هذه القضايا مما نعرف وجودها بشكل ضبابي لأننا لا نجد وسائل الإيضاح التي تجعلنا نتمثل الفكرة بوضوح..
إننا نستقرب اعتبار الموضوع أسلوبا قرآنيا لتوضيح الفكرة ولكننا لا نجزم بذلك، لأن المعطيات التي قدمناها لا تدع مجالا للجزم.. بل ربما نلتقي ببعض الأحاديث المأثورة التي تدعم الفرضية الأولى.. فيما يأتينا من حديث.. " (١).

---

(١) من وحي القرآن: الطبعة الأولى، ج ١ ص ١٥٢ - ١٥٤.

وقفة قصيرة
إننا نشير هنا إلى أمرين:
الأول: أن هذا البعض يستقرب أن يكون ما جرى من حوار بين الله وملائكته ليس حوارا حقيقيا، بل هو أسلوب قرآني لتوضيح الفكرة على حد تعبيره.
ونقول: يرد عليه:
أولا: إن الدليل الذي استدل به يوجب كون الحوار حقيقيا فهو يقول: إن في القضية نوعا من التحدي للملائكة بتوجيه السؤال إليهم لإظهار عجزهم، وذلك يعني أن يكون ثمة سؤال وجه إليهم بالفعل.
ثانيا: إن ما ذكره من عدم معرفته للوجه في إدارة الحوار، لا يبرر اعتباره الحوار خياليا فرضيا.
ثالثا: إنه تارة يقول: إنه لا يعرف سبب الحوار بين الله وملائكته، وتارة يقول: إن السبب هو أنه تعالى أراد تحدي الملائكة لإظهار عجزهم !.
رابعا: إن عدم معرفته بالسبب لا يبرر رفض الأحاديث المأثورة التي تدعم مقولة كون الحوار حقيقيا، فإنه إذا كان لا يعرف السبب، ولا يملك وسائل الإيضاح ليتمثل الفكرة بوضوح، كما يقول..
فإن أهل بيت العصمة عليهم السلام يعرفون، وقد أخبرونا بالحقيقة، فلماذا يتجاهل الأحاديث المأثورة عنهم (ع) التي اعترف هذا البعض بوجودها، واعترف بأنها تدعم القول بعدم كون الحوار فرضيا؟.
خامسا: إنه يقول أيضا: إن الظواهر الكلامية حجة ما لم يكن دليل عقلي يمنع من الأخذ بها. وقد جرى القرآن على هذه الطريقة في أسلوبه، ثم هو يقول: إنه لا يوجد مانع عقلي من حمل اللفظ على ظاهره.
ونقول:
أولا: فإذا كان يجب حمل اللفظ على ظاهره في مثل هذه الموارد فلماذا استقرب هنا ما يخالف هذه القاعدة يا ترى!؟ ويا ليته التزم بمثل ما التزم به هنا حين تحدث عن رؤية موسى (ع) لربه سبحانه وتعالى وغيرها من الموارد!!

ثانيا: إن هذا البعض قال:
".. نجد في كثير من آيات القرآن حوارا يدور بين الله وبين ما لا يعقل، ولا ينطق من مخلوقاته، كما فيما حكاه الله سبحانه في خلق السماوات والأرض؛ إذ قال لهما: (ائتيا طوعا أو كرها قالتا: أتينا طائعين) (فصلت ١١) لتقريب فكرة خضوعهما التكويني لله.. "

انتهى كلامه.
ونقول:
إننا لا نوافق على أن ما يجده في كثير من حوارات جرت بين الله وبين ما لا يعقل، ولا ينطق من مخلوقاته هو من موارد الحوارات الفرضية التي لا حقيقة لها.. بل جاءت لتقريب فكرة الخضوع التكويني له تعالى كما يزعم.. إذ إن حملها على ذلك خلاف ظاهر كثير من الموارد، فقد دلت الآيات على أن السمع والبصر والجلود تشهد، وعلى أن الجلود تنطق وعلى أن الأيدي تتكلم.
قال تعالى: (اليوم نختم على أفواههم، وتكلمنا أيديهم وتشهد أرجلهم بما كانوا يكسبون) (١).
وقال تعالى: (يوم يحشر أعداء الله إلى النار فهم يوزعون. حتى إذا ما جاءوها شهد عليهم سمعهم، وأبصارهم، وجلودهم، بما كانوا يعملون. وقالوا لجلودهم: لم شهدتم علينا، قالوا: أنطقنا الله الذي انطق كل شيء وهو خلقكم أول مرة، واليه ترجعون. وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعكم ولا أبصاركم ولا جلودكم. ولكن ظننتم أن الله لا يعلم كثيرا مما تعملون) (٢).
ولا ننسى هنا حكاية النملة مع سليمان (ع)، وحكاية الهدهد معه أيضا، مع انهما مما لا يعقل ولا ينطق حسب تقدير هذا البعض.
قال تعالى: (حتى إذا أتوا على وادي قالت نملة: يا أيها النمل ادخلوا مساكنكم لا يحطمنكم سليمان وجنوده، وهم لا يشعرون. فتبسم ضاحكا من قولها وقال: رب أوزعني أن أشكر نعمتك التي أنعمت علي وعلى والدي، وان أعمل صالحا ترضاه وأدخلني برحمتك في عبادك الصالحين وتفقد الطير فقال: مالي لا أرى الهدهد أم كان من الغائبين، لأعذبنه عذابا شديدا أو لأذبحنه أو ليأتيني بسلطان مبين،

---

(١) سورة يس ٦٥.
(٢) سورة فصلت ١٩ - ٢٢.

فمكث غير بعيد، فقال: أحطت بما لم تحط به وجئتك من سبأ بنبأ يقين. إني وجدت امرأة تملكهم، وأوتيت من كل شيء، ولها عرش عظيم. وجدتها وقومها يسجدون للشمس من دون الله، وزين لهم الشيطان أعمالهم، فصدهم عن السبيل فهم لا يهتدون. ألا يسجدوا لله الذي يخرج الخبء في السماوات والأرض ويعلم ما تخفون وما تعلنون. الله لا إله إلا هو رب العرش العظيم. قال سننظر أصدقت أم كنت من الكاذبين. اذهب بكتابي هذا فألقه إليهم، ثم تول عنهم فانظر ماذا يرجعون. قالت: يا أيها الملأ إني ألقي إلي كتاب كريم) (١).

هذا بالنسبة لعالم الطير، وغيره من الكائنات الحية.

أما بالنسبة لعالم الجماد فهناك آيات كثيرة، نختار منها قوله تعالى: (ألم تر أن الله يسجد له من في السماوات ومن في الأرض، والشمس، والقمر، والنجوم، والجبال، والشجر، والدواب، وكثير من الناس. وكثير حق عليه العذاب) (٢).

وقال تعالى: (تسبح له السماوات السبع والأرض ومن فيهن، وإن من شئ إلا يسبح بحمده، ولكن لا تفقهون تسبيحهم، إنه كان حليما غفورا) (٣).

ومن الواضح أن سجود الموجودات المذكور في الآية الأولى ليس سجودا تكوينيا قهريا، وإنما هو اختياري كالناس الذين يختار بعضهم السجود، ويختار بعض آخرون العصيان، فيحق عليه العذاب ولو كان تكوينيا لم يكن ثمة مجال لامتناع كثير من الناس عنه.

كما أنه لو كان التسبيح الذي تحدثت عنه الآية الثانية تكوينيا فهو أمر معروف وظاهر يعرفه الناس كلهم، فلا يبقى معنى لقوله تعالى: (ولكن لا تفقهون تسبيحهم).

ومما يشير إلى ذلك أيضا قوله تعالى (إنا عرضنا الأمانة على السماوات والأرض والجبال فأبين أن يحملنها وأشفقن منها وحملها الإنسان إنه كان ظلوما جهولا) (٤).

---

(١) سورة النمل، الآيات / ١٨ - ٢٩.
(٢) الحج / ١٨.
(٣) الإسراء / ٤٤.
(٤) الأحزاب ٧٢.

وقال تعالى: (لو أنزلنا هذا القرآن على جبل لرأيته خاشعا متصدعا من خشية الله) (٢).
وقال سبحانه: (ألم تر أن الله يسبح له من في السماوات والأرض والطير صافات كل قد علم صلاته وتسبيحه، والله عليم بما يفعلون) (٣).
والآيات التي تدخل في هذا السياق كثيرة. ولا مجال لإثبات خلاف ذلك في تلك الموارد.

---

(٢) الحشر / ٢١.
(٣) النور / ٤١.

الفصل الرابع:
مخالفات في كل اتجاه

١٠٦٨ - لا يثق برواية البعثة في رجب.
ويقول البعض:
بعد أن ذكر أن نزول القرآن قد كان في شهر رمضان المبارك حسبما نص عليه قوله تعالى: (شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان (، - يقول - ما يلي:
" وعلى ضوء ذلك فإن هذا الظهور القرآني البين يجعلنا لا نثق بالروايات التي توقت البعثة في رجب، أو تعين الآيات النازلة في سورة إقرأ.. الخ " (١).
وقفة قصيرة
ونقول:
١ - إن نزول القرآن في شهر رمضان المبارك لا يلازم كون البعثة فيه، إذ قد تكون البعثة في رجب، ثم ينزل القرآن أو يبدأ نزوله بعد سنة أو شهر من ذلك أو أكثر أو أقل لأن معنى البعثة هو أن يخبر الله نبيه بواسطة الوحي أنه مبعوث إلى الناس..
والرواية التي تتحدث عن أن البعثة كانت مقارنة لنزول آيات: (إقرأ باسم ربك الذي خلق) لا يمكن أن تصح.. وقد قرر نفس هذا البعض آنفا أنه لا يثق بالروايات التي تعين أول الآيات النازلة في سورة (إقرأ).
وقد تحدثنا في كتابنا الصحيح من سيرة النبي الأعظم (صلى الله عليه وآله) ما يفيد في توضيح هذا الأمر وتأكيده، فراجع (١).

---

(١) من وحي القرآن: الطبعة الثانية دار الملاك، ج ٤ ص ٢٨.
(١) راجع: الصحيح من سيرة الرسول الأعظم (ص): ج ٢ ص ٢٩٢، ٣١٤.

٢ - إن الله سبحانه قد أرسل رسلا وبعث أنبياء إلى الناس منذ آدم (عليه السلام). وليس ثمة ما يثبت أو يدل على اقتران بعثتهم والوحي إليهم بإنزال كتب أو نصوص إلهية بعينها.. فلا ملازمة بين بعثة النبي (صلى الله عليه وآله)، وبين وجود كتاب يأتي به حين بعثته.

٣ - على أن هناك من الروايات ما يدل على أن القرآن قد نزل أولا على قلب رسول الله (صلى الله عليه وآله) ثم صار يبلغه وقت استحقاق الخطاب.

ولعل النزول الدفعي هو الذي حصل ليلة القدر، فيكون المراد بأنه (صلى الله عليه وآله) كان في بعض الوقائع ينتظر الوحي: أنه كان ينتظر الإذن بالإبلاغ لما كان قد نزل عليه من آيات.

٤ - إن المروي عن أهل البيت (عليهم السلام):

أن البعثة كانت في السابع والعشرين من شهر رجب، وأهل البيت أدرى بما فيه من كل أحد. وهم أقرب إلى معرفة شؤون النبي (صلى الله عليه وآله) وحالاته، وقد روي هذا الأمر حتى عن غير الشيعة أيضا (٢).

بل لقد ادعى المجلسي إجماع الشيعة على هذا الأمر (٣).

فما بال هذا البعض يترك ذلك كله، استنادا إلى ظنون وترجيحات لا مبرر لها؟!

١٠٦٩ - لا حقيقة للألفاظ بذاتها يمكن أن يترتب عليها أثر.

١٠٧٠ - إذابة اسم الله في الماء لا يحدث الشفاء.

١٠٧١ - إذا ذاب الاسم في الماء لا تعود له حقيقته.

١٠٧٢ - الذي يذوب في الماء هو الحبر وليس هو الاسم.

١٠٧٣ - نسبة أي فاعلية للإسم ستعود للحبر وإلى ما ليس له حقيقة ووجود وهذا محال..

يقول البعض:

" (يا من اسمه دواء وذكره شفاء).

علي (ع) في هذه الكلمات يقدم لنا حقيقتين مهمتين:

---

(٢) راجع: السيرة الحلبية: ج ١، ص ٢٣٨ عن أبي هريرة، وسيرة مغلطاي ص ١٤ عن كتاب العتقي عن الحسين، ومنتخب كنز العمال (مطبوع بهامش مسند احمد) ج ٣، ص ٣٦٢ والمناقب لابن شهر آشوب: ج ١، ص ١٧٣.

(٣) البحار: ج ١٨، ص ٢٠٤ و ١٩٠.

الأولى: أن اسم الله دواء.
والثانية: أن ذكر الله شفاء.
وليس المراد بالاسم هنا لفظ كلمة الله سبحانه وتعالى، فإن الألفاظ لا قيمة لها بنفسها، ولا حقيقة لها بذاتها يمكن أن يترتب عليها أثر، وإنما حقيقة اللفظ وقيمته، بما يحكي عنه ويدل عليه.
فالأسماء إنما توضع لتشير إلى المسمى، وهي إن استحقت قيمة ما، فإن ذلك لا يعود إليها نفسها، وإنما تعود إلى المسمى الذي تدل، أو تشير أو تكشف، وتحكي عنه.
من هنا يتبين لنا أن الاسم - كاسم - لا حقيقة ذاتية له يمكن أن تترتب عليها الآثار.
إذا، كيف يمكن أن نفسر قول علي بأن اسم الله تعالى تترتب عليه آثار كآثار الدواء أي كما أن الدواء له حقيقة ذاتية تتمثل في إشفاء الناس من بعض الأمراض التي هي في الأصل، موضوع لها، فهل اسم الله كاسم من قبيل هذا الدواء، أم أن الأمر مختلف؟
بالتأكيد، إن الأمر مختلف فإذا كان تناول جرعة من الدواء مع الماء يمكن أن يحدث الشفاء من المرض فإن إذابة اسم الله في كوب من الماء لا يمكن أن يحدث الشفاء، لأن الاسم متى ذاب لا تعود له حقيقة حتى حقيقة اللفظ المكتوب، كما ان الذي يذوب هو الحبر، وليس الاسم، وبالتالي إذا نسبنا أي فاعلية للإسم في هذه الحالة، إنما ستعود حقيقة وواقعا إلى الحبر، وإلى ما ليس له حقيقة ووجود وهذا محال " (١).
وقفة قصيرة
ونقول:
١ - إن مما لا ريب فيه: أن المعوذتين نزلتا على رسول الله (صلى الله عليه وآله)، وكان (صلى الله عليه وآله) يعوذ بهما الحسن والحسين (عليهما السلام)، فللكلام الملفوظ تأثيره.. رغم أنه مجرد أصوات تصدر عن اللافظ، كما أن الصلاة هي مجرد ألفاظ وأصوات فلماذا لابد من الالتزام بهذه الألفاظ لكي تتحقق المعراجية للمؤمن، ولكي يسقط واجب الصلاة عن المكلف؟!.
٢ - إن من الواضح أيضا: أن رسم القرآن في المصحف هو عبارة عن حبر وضع على الورق على طريقة معينة، فلماذا يحرم تنجيسه، ويحرم وضعه في مواضع

---

(١) في رحاب دعاء كميل: ص ٢٧٠.

المهانة، ويحرم الوطء عليه بالأقدام؟ ما دام أنه ليس ثمة إلا ورق وحبر؟!..
٣ - ولا يشك أحد ممن له أدنى اطلاع على الأحاديث، والآثار إذا لاحظ كثرتها الكاثرة وتنوعها المفيد لليقين الجازم لا يشك: بأن منها ما هو صادر قطعا عن الرسول (
صلى الله عليه وآله) وأهل بيته الطاهرين (عليهم السلام) مما يتضمن أوامر بقراءة أو كتابة آيات، أو أدعية، أو عوذات بعينها.. ليحصل الشفاء للحالة الفلانية، أو ليتحقق الأمر الفلاني..
وتكذيب ذلك بأجمعه مجازفة كبرى لا يمكن الإقدام عليها من قبل أي مسلم مهما كانت ثقافته، أو موقعه.
٤ - إن هذا البعض نفسه قد قرر في بعض الموارد أنه:
".. قد يحصل الشفاء لبعض المرضى نتيجة التوسل لله، بنبي أو ولي أو بسبب دعاء أو عمل عبادي في جو نفسي معين قد لا ينسجم مع التفسير النفسي العلمي " (١).
فلماذا يناقض نفسه، ويقرر خلاف ذلك هنا؟!.
٥ - قوله:
" إن نسبة أي فاعلية للإسم ستعود حقيقة وواقعا إلى الحبر.. "
لا يمكن قبوله.. فإن الفاعلية إنما هي لما يرمز إليه الاسم الذي جسد الحبر له رمزا كما يجسد اللفظ له رمزا أيضا، أي أن الذي يشفي هو المسمى الذي تجسد حضوره بالرموز والأشكال الدالة عليه بواسطة الحبر..
ولا يدعي أحد أبدا أن الحبر بذاته ولذاته هو المؤثر في الشفاء أو في غيره..
١٠٧٤ - لا مانع من أن تكون فواتح السور من كلام النبي (ص).
١٠٧٥ - فواتح السور ليس لها مدلول معين ولا مضمون واضح.
١٠٧٦ - كون الحروف المقطعة مزيدة في القرآن رأي معقول..
١٠٧٧ - الرأي بزيادة الحروف المقطعة منسجم مع أجواء العداء.
١٠٧٨ - المانع من تبني هذا الرأي هو: كون غالب السور مدنية.
يقول البعض وهو يتحدث عن الآراء المطروحة حول الحروف المقطعة الواردة في أوائل العديد من السور القرآنية:

---

(١) من وحي القرآن الطبعة الأولى ج ١، ص ٢٣.

" الرأي الثاني: أنها من كلام النبي (ص) لإثارة انتباه الناس إلى الآيات التي يريد أن يقرأها عليهم.
فقد كان المشركون - في ذلك الوقت - يعملون على إثارة الضوضاء واللغو عند قراءة النبي للقرآن، ليمنعوا الآخرين من الاستماع إليه فجاءت هذه الكلمات غير المألوفة لديهم لتؤدي دورها في إثارة الانتباه من خلال غرابتها على أسماعهم لأنها ليست من نوع الكلمات التي تعارفوا عليها، فليس لها مدلول معين ومضمون واضح، ومن هنا يبدأ التساؤل الداخلي الذي يهيئ النفس لانتظار ما بعدها لتستوضح معناها من خلال ذلك..
وتتحقق الغاية من ذلك في سماعهم لآيات الله.
ونحن لا نمانع في معقولية هذا الرأي وانسجامه مع الأجواء العدائية التي كان المشركون يثيرونها أمام النبي (ص) مما حدثنا القرآن الكريم عنه في قوله تعالى: (وقال الذين كفروا لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه ((فصلت: ٢٦).
ولكن ذلك كان موقف المشركين في مكة، بينما يغلب على السور التي اشتملت على هذه الكلمات الطابع المدني في نزولها على النبي (ص)، ونحن نعلم أن هذه الأجواء لم تكن مثارة في المدينة لأن المشكلة لم تكن مطروحة هناك، فلا يصلح هذا الرأي لتفسير هذه الكلمات " (١).

وقفة قصيرة

ونقول:
١ - إن هذا البعض لا يمانع في معقولية الرأي الثاني القائل بأن تكون الكلمات المعروفة الواقعة في أوائل السور مثل:
(ألم، كهيعص، المر، المص، حم، عسق، الر، ق، ن (ونحو ذلك.. من كلام النبي (صلى الله عليه وآله) وقد وضعها وزادها رسول الله (صلى الله عليه وآله) ليثير انتباه الناس إلى الآيات التي يريد أن يقرأها عليهم..
فالنبي إذن قد زاد في هذا القرآن العظيم من عند نفسه ما ليس منه.. وبالتالي، فإن هذا البعض لا يمانع في معقولية هذه الزيادة، ووقوع التحريف بالزيادة في هذا القرآن.
ويرى أن هذا الرأي ينسجم مع الأجواء العدائية التي كان المشركون يثيرونها أمام النبي الأعظم (صلى الله عليه وآله).

---

(١) من وحي القرآن: الطبعة الأولى - ج ١ ص ٢٢ و ٢٣.

٢ – إن هذا البعض يقول:
" إنه يغلب على السور التي اشتملت على هذه الكلمات الطابع المدني في نزولها على النبي (ص).. "
وهذا هو الذي يمنعه من التأكيد على هذا الرأي الثاني وتبنيه.
فلو أن الأمر كان على عكس ذلك بأن كان الطابع الذي يغلب على السور التي اشتملت على هذه الكلمات في نزولها هو المكي، لكان هذا الرأي هو المعقول – بنظره – لتفسير هذه الكلمات، إذ إنه لا يمانع في معقولية هذا الرأي، لأنه حينئذ يكون منسجما مع الأجواء العدائية، التي كان المشركون يثيرونها أمام النبي – على حد تعبير هذا
البعض –.
وقد راجعنا تلك السور التي توجد هذه الكلمات في فواتحها، فوجدنا:
أن هذه الحروف قد وردت في تسع وعشرين سورة، ست وعشرون منها نزلت في مكة، وثلاث منها نزلت في المدينة وحتى هذه السور التي نزلت في المدينة يلاحظ أن اثنتين منها وهما سورتا البقرة، وآل عمران قد نزلتا في أوائل الهجرة، وحيث كان الوضع الديني والإيماني فيها لا يختلف كثيرا عنه في مكة، ولا سيما مع وجود اليهود وشبهاتهم، ومؤامراتهم إلى جانب المشركين فيها.
وواحدة منها، وهي سورة الرعد قد نزلت بعد أن كثر الداخلون في الإسلام رغبا أو رهبا، وكثر المنافقون حتى ليرجع ابن أبي بثلث الجيش في غزوة أحد عدا من بقي منهم في الجيش ولم يرجع معه.. وأصبح اليهود وغيرهم ممن وترهم الإسلام يهتمون بالكيد للإسلام من الداخل، بعد أن عجزوا عن مقاومته عسكريا وفكريا، وعقائديا بشكل سافر.. فجاءت سورة الرعد لتكرر التحدي بهذه المعجزة: القرآن، كأسلوب أمثل لبعث عمق عقيدي وإيماني جديد في المسلمين، ومواجهة غيرهم بالواقع الذي لا يجدون لمواجهته سبيلا إلا بالتسليم والبخوع والانقياد له.
وهذا يفسر لنا السر في أننا نجد أسلوب وأجواء سورة الرعد لا تختلف كثيرا عن أجواء وأسلوب غيرها من السور المكية، وأن هنالك توافقا فيما بينها في إدانة وضرب كل أساليب التضليل أو التزوير، والصدود عن الحق.

٣ - إن هناك إجماعا من المسلمين على عدم وقوع الزيادة في كتاب الله سبحانه بأي وجه..
وقد ذكر هذا الإجماع عدد من العلماء كالطوسي والطبرسي.. (١).
أما النقيصة فالشيعة مجمعون على عدمها أيضا (٢)، ولا يعتد بمخالفة بعض الحشوية، وبعض أهل الحديث، لنقلهم أخبارا ضعيفة ظنوا صحتها.
بل لقد قال ابن حزم عن الشريف المرتضى - رحمه الله -: إنه (يكفر من زعم أن القرآن بدل، أو زيد فيه أو نقص منه، وكذا كان صاحباه: أبو القاسم الرازي، وأبو يعلي الطوسي) (٣).
وعدا ذلك فإن الأدلة على سلامة القرآن من التحريف سواء من ناحية الزيادة، أو من ناحية النقيصة كثيرة، وقد استوفينا شطرا منها في كتابنا المعروف: (حقائق هامة حول القرآن) فليراجعه من يريد ذلك..
٥ - وقد يعتذر البعض بأن مراده: أن الله قد حكى قول النبي (صلى الله عليه وآله) في القرآن، فتكون هذه الحروف من كلام النبي، ومن القرآن معا.
وجوابه: أنه كلام لا يصح إذ إن الحروف قد نزلت على النبي (ص) قبل أن يبدأ بقراءتها، وقد حضر ليبلغهم إياها، لا أنه تفوه بها ليسكتهم، ثم شرع الوحي ينزل عليه حاكيا كلامه هذا..

١٠٧٩ - كلمة (المؤمن) في القرآن لا يقصد بها الإثنا عشري.

وسئل البعض:
ما رأيكم فيما يقال من أن كلمة " المؤمن " في القرآن الكريم يراد بها المؤمن الإثنا عشري؟
فأجاب:
" هذا غير صحيح، لأنها وضعت في مقابل الكافر في أكثر من موضع، كما

---

(١) راجع: مجمع البيان ج ١, ص ١٥ و تفسير الصافي ج ١، ص ٥٥ عن الشيخ الطوسي، ونقل في أعيان الشيعة ج ١ ص ٥١ و ٤٦ ط دار التعارف إجماع الشيعة على عدم الزيادة، وراجع إظهار الحق ج ٢, ص ١٢٨.
(٢) راجع: الإيضاح لابن شاذان، والاعتقادات للصدوق، وجواب المسائل الطرابلسيات للسيد المرتضى، ومجمع البيان ج ١ ص ١٥، وسعد السعود ص ١٤٤ و ١٤٥ و ١٩٢ و ١٩٣، وآلاء الرحمن ص ٢٥ و ٢٦، عن مصائب النواصب، وإظهار الحق ج ٢ ص ١٢٩، والشيعة في الميزان ص ٣١٤، وبرهان روشن ص ١١٣ (فارسي)، وكشف الغطاء عن مبهمات الشريعة الغراء.
(٣) لسان الميزان: ج ٤ ص ٢٢٣، والفصل في الملل والأهواء والنحل ج ٤ ص ١٨٢.

وضعت في مقابل الإسلام في سورة (الحجرات) وفي مقابل الكفر، وقد صرح بذلك السيد الخوئي (قده) في تقريرات بحثه " (٢).

وقفة قصيرة

ونقول:

الملاحظ: أن هذا البعض يريد أن يقول: إن كلمة " المؤمن " في القرآن الكريم تشمل الشيعي وغيره. ولعله ليرتب على ذلك أحكاما كثيرة، مثل جواز الصلاة خلف غير الشيعي الإمامي، وجواز إشهاده على الطلاق، وعدم جواز غيبته.. وما إلى ذلك.

مع ان الأمر هو على عكس ما يقوله تماما، فإن الذي كان في زمن الرسول هو الإسلام الصافي الصحيح، الذي هو حقيقة التشيع، فلم يكن يتصور سوى الإيمان، والكفر، والنفاق، والفسق.

ولا يوجد سني وشيعي بالمعنى المصطلح للتسنن في هذه الأيام، بل كان المسلمون يأخذون عين الإسلام في عقيدته وشريعته، وسائر تعاليمه من المنبع الأصيل والصافي.. ولم يكن ثمة مذهب للأوزاعي، وسفيان الثوري، ومالك، وأبي حنيفة، وابن حنبل، والشافعي، والظاهري.. وما إلى ذلك، بل كان هناك مذهب أهل البيت (ع) الذي هو حقيقة الإسلام، ويقابله الكفر أو النفاق، ولم يكن هناك شيء آخر، فالقضية معكوسة ولعل هذا هو مقصود السيد الخوئي (رحمه الله).

وإذا كان كذلك فلا يمكن إلا أن يكون المقصود هو المؤمن الصحيح الإيمان المعتقد بحقيقة الإسلام الذي جاء به الرسول.. كما أن الرسول قد أبلغ أصحابه بالأئمة الاثني عشر، فلابد أن يقبلوا منه ذلك، ويعتقدوه.

ويقابله الكافر، والمنافق.. وكلاهما لا يصح أن يكون مقصودا، لأن المنافق كافر في واقع الأمر..

١٠٨٠ - الإسلام لم يعتبر مناسبة الميلاد قيمة في الخط التربوي ولا في الواقع الاجتماعي.

١٠٨١ - هذه التقاليد ليست تقاليدنا.

١٠٨٢ - تاريخ الإنسان يبدأ من دوره لا من ولادته.

---

(٢) فكر وثقافة: بتاريخ ٢ / ١ / ١٩٩٨ م - والمسائل الفقهية: ج ١، ص ٣١٢.

١٠٨٣ - الإسلام بشكل عام لا يهتم بمناسبة المولد.
سئل البعض:
" ذكرتم أنه ليس هناك في الإسلام احتفال منصوص عليه بمولد أحد حتى برسول الله (ص)، والسؤال: هل هناك حرمة أو كراهية للاحتفال في مواليد أولادنا؟
فأجاب:
" قلنا إن الإسلام لم يعتبر مناسبة الميلاد قيمة يمكن أن يحتفل بها، لكن هذه التقاليد ليست تقاليدنا " (١).
وبعد أن ذكر البعض: أنه قد تحدث عن ميلاد موسى، وعن ميلاد عيسى لبيان بعض الأمور، ككونها مظهرا لقدرة الله تعالى، وغير ذلك.
قال:
" وإلا فإن الإسلام بشكل عام لا يهتم بمناسبات المولد "
وقال:
" إن الاحتفال بالمولد النبوي كتقليد جاءنا من الغرب كمرور مائة سنة على ولادة فلان، أما في الإسلام فليس لدينا مثل هذا التقليد.
ومن خلال ذلك فإن أعياد الميلاد لا تمثل قيمة في خط الإسلام التربوي وفي واقع الإسلام الاجتماعي.. "
إلى أن قال:
" فتاريخ الإنسان يبدأ من دوره لا من ولادته " (٢).
وقفة قصيرة
ونقول:
١ - قوله:
" إن الاحتفال بالمولد النبوي - كتقليد - جاء من الغرب "
غير صحيح، إذ إنهم يقولون: إن أول من احتفل بالمولد النبوي هو الأمير أبو سعيد مظفر الدين الإربلي، المتوفي في سنة ٦٣٠ ه. ق (٣).

---

(١) فكر وثقافة: عدد ٦، بتاريخ ٢٧ / ٧ / ١٩٩٦ م.
(٢) المصدر السابق.
(٣) الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري: ج ٢، ص ٢٩٩ عن الزرقاني ج ١، ص ١٦٤، وراجع: التوسل بالنبي وجهلة الوهابيين ص ١١٥، ورسالة حسن المقصد (مطبوع مع النعمة الكبرى على العالم) ص ٨٠ و ٧٥ و ٧٧، والبداية والنهاية ج ١٣ ص ١٣٧ و ١٣٦ ولم يصرح بالأولية، والسيرة النبوية لدحلان ج ١، ص ٢٤، ومنهاج الفرقة الناجية: ص ١١٠، والإنصاف فيما قيل في المولد ص ٤٥ و ٤٦ و ٥٠ و ٥٧، وتاريخ ابن الوردي ج ٢، ص ٢٢٨، وجواهر البحار ج ٣، ص ٣٣٧، والسيرة الحلبية ج ١ ص ٨٣, ٨٤.

وكان يفد إلى هذا العيد طوائف من الناس من بغداد، والموصل، والجزيرة، وسنجار، ونصيبين، بل ومن فارس، منهم: العلماء، والمتصوفون، والوعاظ، والقراء، والشعراء، وهناك يقضون في إربل من المحرم إلى أوائل ربيع الأول.
وكان الأمير يقيم في الشارع الأعظم مناضد عظيمة من الخشب، ذات طبقات كثيرة، بعضها فوق بعض تبلغ الأربع والخمس، ويزينها، ويجلس عليها المغنون، والموسيقيون، ولاعبوا الخيال حتى أعلاها (١).
وقيل: إن الخلفاء الفاطميين هم الذين أبدعوها (٢).
وقيل: غير ذلك (٣).
والنصوص حول هذا الأمر كثيرة جدا لا مجال لاستقصائها، وقد ذكرنا طرفا منها في كتابنا المواسم والمراسم فراجع:
٢ - بالنسبة لما ذكره حول:
" أن الإسلام لا يعتبر المولد قيمة في الخط التربوي ولا في الواقع الاجتماعي، ولا يهتم لهذه المناسبة ".
فنقول:
لا يصح أيضا، فقد قال ابن أبي الحديد المعتزلي:
(.. وقد روي أن السنة التي ولد فيها علي (عليه السلام) هي السنة التي بدئ فيها برسالة رسول الله - صلى الله عليه وآله - فأسمع الهتاف من الأحجار،

---

(١) وفيات الأعيان ط سنة ١٣١٠ ه. ق ج ١، ص ٤٣٦ و ٤٣٧، وشذرات الذهب ج ٥، ص ١٣٩ و ١٤٠ عنه وعن ابن شهبة، وراجع: السيرة النبوية لدحلان ج ١، ص ٢٤ و ٢٥، والتوسل بالنبي وجهلة الوهابيين ص ١٦ عن مرآة الزمان وحسن المقصد (مطبوع مع النعمة الكبرى) ص ٧٦، والبداية والنهاية ج ١٣، ص ١٣٧، وجواهر البحار ج ٣، ص ٣٣٧ و ٣٣٨، والإنصاف فيما قيل في المولد ص ٥٠ و ٥١ عن الحاوي للسيوطي.
(٢) القول الفصل: ص ١٨ و ٦٨ عن كتاب: أحسن الكلام ص ٤٤ و ٤٥ للشيخ محمد بخيت المطيعي وعن المحاضرات الفكرية - المحاضرة العاشرة ص ٨٤، وعن الإبداع في مضار الابتداع ص ١٢٦ وعن كتاب المعز لدين الله ص ٢٨٤، وراجع: الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري ج ٢، ص ٢٩٩. وراجع: الخطط للمقريزي ج ١، ص ٤٩٠، ومنهاج الفرقة الناجية ص ١١٠.
(٣) القول الفصل في حكم الاحتفال بمولد خير الرسل ص ٢٠٥ عن الفتاوى ص ٤.

والأشجار وكشف عن بصره، فشاهد أنوارا و وأشخاصا، ولم يخاطب فيها بشيء.
وهذه السنة هي السنة التي ابتدأ فيها بالتبتل والانقطاع، والعزلة في جبل حراء، فلم يزل به حتى كوشف بالرسالة، وأنزل عليه الوحي.
وكان رسول الله (صلى الله عليه وآله) يتيمن بتلك السنة، وبولادة علي (عليه السلام) فيها، ويسميها سنة الخير والبركة) (١).
٣ - ويقولون: إنه (صلى الله عليه وآله) قد أشار إلى ذلك حيث سئل عن صوم يوم الاثنين، فقال (صلى الله عليه وآله) له: (ذلك يوم ولدت فيه (٢)) وذلك يشير إلى رجحان الصيام فيه لأجل هذه النقطة بالذات (٣).
٤ - إنه لا شك في أن أيام المواليد لها ميزتها وأهميتها في الإسلام، إذ إن من يراجع كتب الزيارات المأثورة، وكذلك الأحاديث التي تتحدث عن مفردات العبادات في الأيام المختلفة يجد تركيزا خاصا، ومميزا على الأيام التي روي أن النبي (ص) والأئمة (عليهم السلام) قد ولدوا فيها فنلاحظ:
ألف: أن هناك زيارات مأثورة لأمير المؤمنين (عليه السلام) في السابع عشر من ربيع الأول و وهو يوم مولد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وقد روى المفيد والشهيد في مزاريهما، والسيد ابن طاووس في الإقبال: أن الإمام الصادق (عليه السلام) قد زار أمير المؤمنين (عليه السلام) يوم السابع عشر من ربيع الأول بزيارة خاصة، وقد علمها (عليه السلام) لمحمد بن مسلم الثقفي.
وقد قال المجلسي في زاد المعاد عن هذه الزيارة: إنها من أحسن الزيارات لفظا ومعنى، وهي منقولة بسند في غاية الاعتبار.
ب - وهناك الأعمال والزيارات المشروعة والمستحبة في ليلة النصف من شعبان وهو يوم ولادة الإمام الحجة قائم آل محمد صلوات الله وسلامه عليه وعليهم.
وفي فضل هذه الليلة أحاديث كثيرة جدا تبين أهميتها وعظمتها، ومن جملة ما يستحب فيها دعاء ذكره الشيخ والسيد، جاء فيه:

---

(١) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج ٤، ص ١١٥.
(٢) راجع مسند أحمد ج ٥ ص ٢٩٧ و ٢٩٩، والمنتقى ج ٢ ص ١٩٥ عن أحمد ومسلم، وأبي داود وصحيح مسلم ج ٣ ص ١٦٦، والمدخل لابن الحاج ج ٢ ص ٢٩.
(٣) وإن كان لنا كلام حول استحباب صوم يوم الاثنين لا مجال له هنا.

" اللهم بحق ليلتنا هذه، ومولودها، وحجتك وموعودها، التي قرنت إلى فضلها فضلا.. إلى أن قال: الغائب المستور، جل مولده، وكرم محتده، والملائكة شهده، والله ناصره ومؤيده ".

ج - ما ورد في الأحاديث الشريفة، وكتب الأدعية، والزيارات فيما يرتبط بالثالث من شهر شعبان يوم ولادة الإمام الحسين (صلوات الله وسلامه عليه)، وقد روي عن الإمام الصادق (عليه السلام) أنه كان يدعو في هذا اليوم بهذا الدعاء:

(للهم إني أسألك بحق المولود في هذا اليوم، الموعود بشهادته قبل استهلاله وولادته، بكته السماء، ومن فيها.. الخ

إلى أن قال:

اللهم وهب لنا في هذا اليوم خير موهبة، وأنجح لنا فيه كل طلبة، كما وهبت الحسين لمحمد جده، وعاذ فطرس بمهده، فنحن عائذون بقبره من بعده.. الخ)

وراجع ما روي ليلة ويوم ميلاد الإمام الحسن (عليه السلام) في الخامس عشر من شهر رمضان.. وغير ذلك.

وبعد ما تقدم فلا يصح قول ذلك البعض:

" الإسلام بشكل عام لا يهتم بمناسبات المولد ".

٥ - وأما قوله:

" إن تاريخ الإنسان يبدأ من دوره لا من ولادته.. "

فهو كلام غير سليم، فإن تاريخ الأنبياء يبدأ حتى قبل أن يولدوا، وكذلك الأئمة (عليهم السلام)، فإن إرهاصات بعثتهم، وما يظهر لهم من كرامات أثناء الحمل، وحين الولادة وفي أيام الطفولة هو جزء من تاريخهم المشرق الذي تستفيد الأمة من التعرف عليه أعظم العبر. وأبلغ العظات.. وله الدور الأكيد في ترسيخ الإيمان، وفي حقيقة الانقياد لهم (عليهم السلام)، والتأسي بهم، والتفاعل العميق مع كل ما يصدر عنهم.

١٠٨٤ - لا يوجد دليل قطعي على حياة الخضر (ع).

١٠٨٥ - لا كبير فائدة في تحقيق أمر حياة الخضر (ع).

١٠٨٦ - إثبات حياته لا يتصل بالعقيدة ولا بالحياة.

ويقول:

".. والتقيا بهذا العبد الصالح الذي لم يرد له ذكر في القرآن إلا في هذه القصة..

وتتحدث الروايات عنه أنه الخضر، وفي حديث أئمة أهل البيت (ع) فيما رواه محمد بن عمارة عن الإمام جعفر الصادق أن الخضر كان نبيا مرسلا بعثه الله تبارك وتعالى إلى قومه فدعاهم إلى توحيده والإقرار بأنبيائه ورسله وكتبه.. وقد تذكر بعض الأحاديث أنه حي لم يمت بعد، وليس هناك دليل قطعي يثبت ذلك، كما أنه ليس هناك دليل عقلي يمنع من ذلك من خلال قدرة الله المطلقة على ذلك وعلى أكثر منه.

ولا نجد هناك كبير فائدة في تحقيق الأمر في شخصيته وفي خصوصيته.. لأن ذلك لا يتصل بأي جانب في العقيدة والحياة (١).

وقفة قصيرة

قوله:

" لا كبير فائدة في تحقيق الأمر في شخصية الخضر عليه السلام، ولا في خصوصيته.. "

مما لا مجال لقبوله منه؛ فإن حديث النبي (ص) والأئمة (ع) المستفيض والكثير جدا، عن بقاء حياته عليه السلام يشير إلى عظيم الفائدة في ذلك.. وفي كتاب (البحار) من الحديث الشريف عشرات الأحاديث التي تحدثت عن الخضر عليه السلام، وذكرت له دورا في كثير من الأحداث، فراجع فهارسه.

ب - قوله:

" إن ذلك لا يتصل بأي جانب في العقيدة والحياة "

هو الآخر قول غير مقبول: لأن ذلك يعتبر شاهدا حيا على طول عمر الإمام الحجة قائم آل محمد عليهم الصلاة والسلام.

ج - أما بالنسبة لقوله:

" إنه لا يوجد دليل قطعي يثبت حياة الخضر ".

فإننا نقول: إن الدليل القطعي هو الروايات الكثيرة جدا والمتواترة، التي تحدثت عن ذلك، والتي لا مجال لإحصائها غير أننا نذكر للقارئ الكريم هنا بعض موارد وجودها في خصوص الكتاب الشريف: بحار الأنوار، وإذا أراد الوقوف على المزيد

---

(١) من وحي القرآن: الطبعة الأولى، ج ١٤ ص ٣٨٥.

فعليه بمراجعة فهارسه ليجد موارد كثيرة سوى ما اخترناه تقنعه أن هذا الأمر هو فوق حد التواتر.. المفيد للقطع؛ والموارد المختارة هي التالية:

الجزء = الصفحات

٣ = ٢٩٧ حتى ٣٠٠ - ٣١٩ - ٣٢٠

٦ = ٢٩٩ - ٣٠

١٠ = ١١٩ - ١٥٩

١٢ = ١٧٥

٢٢ = ٥٠٥ - ٥١٥

٣٦ = ٤١٥ - ١٣٠

٣٩ = ١٣٢ - ١٣١

٤٢ = ٩ - ٤٥ - ٣٠٣

٤٤ = ٢٥٤

٤٦ = ٣٧ - ١٤٥ - ٣٦١ - ٣٨

٤٧ = ١٣٨ - ٢١

٥٢ = ١٥٢

٦١ = ٣٦

٧٠ = ٨

٧١ = ١٢٣ - ١٤٣

٧٧ = ٣٥٦

٨٢ = ٩٧

٩٩ = ٢٠٤

١٠٠ = ٤٤٣ - ٣٩٢ - ٣٥٥

وراجع إحقاق الحق ج ٩ ص: ٣٩٧ - ٤٠١ - وج ٨ ص ٧١.

ب - وبالمناسبة نشير إلى أن هذا البعض قد استدل على عدم بقاء الخضر عليه السلام إلى آخر الزمان بقوله تعالى (وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد أفإن مت فهم الخالدون) (١).

ونقول:

١ - إذا كان هذا البعض يرفض بقاء الخضر عليه السلام على قيد الحياة إلى آخر الزمان، ويقيم على ذلك الأدلة والشواهد، فكيف يقول:

".. قد تذكر بعض الأحاديث أنه حي لم يمت بعد. وليس هناك دليل قطعي يثبت ذلك "

إلى أن قال:

" ولا نجد كبير فائدة في تحقيق الأمر في شخصيته وفي خصوصيته، لأن ذلك لا يتصل

بأي جانب في العقيدة والحياة ".؟!

---

(١) سورة الأنبياء الآية ٣٤. والاستدلال المذكور مأخوذ من شريط مسجل بصوته.

فها هو قد أقام الدليل على أنه لا يبقى حيا إلى آخر الزمان. كما أنه لم يزل هو نفسه يتصدى لتحقيق الأمر في خصوصية هذا النبي الكريم.. مع أن ذلك – بزعمه – لا فائدة فيه.

٢ – إن دليله هذا الذي أقامه – لو صح – فهو يدل أيضا على عدم صحة القول ببقاء صاحب الزمان (عجل الله تعالى فرجه) هذه المدة الطويلة، لأنه فسر الخلد بامتداد الحياة.؟!

٣ – وللتذكير نقول: إن المراد بالآية هو رد دعوى الخلود. والخلود ليس هو بقاء الحياة إلى آخر الزمان، كما هو الحال بالنسبة لقائم آل محمد (عجل الله تعالى فرجه الشريف) وللخضر عليه السلام.. فعدم الخلود لأحد لا يدل على أنه لا يعيش إلى آخر الزمان..

١٠٨٧ – نظرية داروين لا تنافي الفكر الديني.

١٠٨٨ – نظرية داروين قد تنافي بعض ما يفهم من التاريخ الديني.

قال البعض:

" من الخطأ جدا أن يطرح الفكر الديني على أساس أن قاعدة هذا الفكر، هو أن الله خلق الكون بشكل مباشر من دون أن يكون خاضعا لقوانين في عمق تكوينه، إننا نؤمن من خلال صفتنا الإسلامية، من دون أن نحيد قيد شعرة عن التفكير الإسلامي. نؤمن بأن هناك في الكون سننا كونية، وهي ما تمثله قوانين الكون الطبيعية في الكون، وفي الحيوان وفي الإنسان. حتى إننا من وجهة النظر الإسلامية نؤمن بأن هلاك المجتمعات ونمو المجتمعات تخضع لقوانين موجودة في حركة الكون بحيث إنها تتحرك ضمن نطاق خاص. ومسيرة خاصة، فنحن مثلا، نجد أن النظرية (الداروينية) التي تقول إن جد الإنسان، والقرد من أصل واحد. هذه النظرية لا تنافي أساس الفكر الديني. لأن هذه تقول إن الإنسان تطور بفعل عوامل معينة موجودة في الكون، من قرد إلى هذه الصورة الحالية.

والدين عندما يريد أن يتدخل في هذه المسألة يسأل من أين جاء هذا التطور؟ هل التطور حالة ذاتية في الجماد؟ هل هو حالة حتمية؟ إذا كان حالة غير حتمية فكيف نشأ وما هي القوة التي دفعته؟ هنا يأتي الحديث عن الخالق. نعم إنه ينافي التاريخ الديني. نظرية داروين لا تنافي الفكر الديني، يعني أصل ارتباط الأشياء بالله؟ بل هي قد تنافي بعض ما يفهم من التاريخ الديني، الذي يقول: (لقد خلقنا

الإنسان في أحسن تقويم، ثم رددناه أسفل سافلين). وهذا يدل على أن الإنسان كان إنسانا في صورته الأولى ولم يكن قردا " (١).

وقفة قصيرة

١ - ونحن نبادر إلى تسجيل تحفظ على هذا القول: وهو أننا من ناحيتنا الشخصية نرفض ولا نعترف بأن القرد جدنا، فإننا من نسل أشرف الكائنات محمد وآله الطاهرين، ونرى أن النظرية الإسلامية، التي مصدرها الوحي تقرر أن الله قد خلق محمدا (ص) من نسل الإنسان الأول وهو آدم (ع)، وقد خلق آدم من تراب، وخلقه بيديه في أحسن تقويم.

٢ - ولا ندري، لماذا قال البعض: (قد تنافي)، فأتى بكلمة (قد) التي تفيد التقليل، في درجة الاحتمال.. فهل تجده يحتمل عدم منافاتها لذلك أيضا؟!

ولماذا قال: (بعض ما يفهم)، فهل هو يرى: أن هذا الفهم قد يكون خاطئا، أو أنه فكر بشري لا يصح نسبته إلى الله سبحانه؟!.

٣ - إذا كانت الآية: (لقد خلقنا الإنسان في أحسن تقويم)، دالة على أن الإنسان في صورته الأولى لم يكن قردا، فكيف لا تتنافى هذه المقولة مع الفكر الديني، بل كيف لا تتنافى مع بعض ما يفهم من التاريخ الديني، لو أردنا التدقيق في عباراته وفي مرامي كلامه.

---

(١) أسئلة وردود من القلب ص ٥٨ و ٥٩.

الفصل الخامس:
التناقضات

بداية الحديث
قد عرفنا في هذا الكتاب:
أن هذا البعض يقول:
" إنه يتحمل مسؤولية أفكاره مائة بالمائة ".
ويقول أيضا:
" إن أفكاره ما تزال أفكاره ولم يتغير.. "
وهذا مما يصعب معه دفع الاتهام الذي قد يوجه لهذا البعض بأنه لا يتكامل في علمه من ناحية الكيف.. خصوصا وأن الله سبحانه لم يكشف لأحد من الناس عن اللوح المحفوظ.. أما من ناحية الكم، فقد تتراكم المعلومات دون أن تكون هناك أية قدرة على التصرف بها..
وربما يؤيد هؤلاء نظرتهم هذه، بأن هذا البعض يقول:
" إن جميع ما في كتابه من وحي القرآن بطبعتيه القديمة والجديدة صحيح ".
وإن التناقض والاختلاف الكثير والكبير في أفكاره.. بل وفي موارد كثيرة في كتابه المشار إليه آنفا، هو الآخر دليل على صحة مقولتهم تلك.
إلا أن يدعي هذا البعض: أن منشأ هذه التناقضات هو وجود ارتباك فكري لديه، أو أن سببه هو أنه يريد امتصاص الغضب الذي واجهه في شريحة كبيرة من الناس يصعب عليه التخلي عنها، مع تخوفه من انتشار ظاهرة النقد له، والابتعاد عنه بسبب ما ظهر من آرائه..
أو أنه قد فهم: أن الناس حيث أحبوه، فإنما أحبوه من خلال حبهم

لدينهم، لا لأجل شخصه، فحين يظهر لهم أنه قد أخل بشروط الاعتماد على أقواله، وأنه قد بلغ به الأمر إلى حد أنه أصبح يسعى لاقتحام المسلمات، فإن الناس لا بد أن يحفظوا دينهم ومسلماته التي لا يوجد أحد أعز عليهم منها.

ومهما يكن من أمر فإننا سنذكر هنا نماذج من التناقضات التي ظهرت في كلماته.. والتي نخشى أن يعتذر عنها في المستقبل بأنها لا تمثل آراءه لأنها صدرت تحت ضغوط مواقف العلماء، وفي أجواء النقد القوي، والصحيح، والمحرج، وقد تأكد ذلك حينما صدرت فتاوي المراجع بالحكم عليه بالضلال، وبالخروج من مذهب أهل البيت عليهم الصلاة والسلام.. وأن الذي يمثل آراءه الحقيقية هو - فقط - ذلك الذي كتبه بقلمه أو ما نشر من كلماته وخطبه، ولا سيما في كتابه من وحي القرآن، الذي لم يرض إلى هذه اللحظة بالتخلي عنها، أو بتغيير وتعديل شيء منها.

ونحن لا نسعى إلى استقصاء تناقضاته هنا، بل نقتصر على موارد يسيرة جدا، ونكل أمر الاستقصاء إلى القارئ الكريم إن أحب ذلك..

والموارد التي اخترناها هي التالية:

١٠٨٩ - التناقض الأول:

وهو تناقض لجأ إلى إيقاع نفسه فيه فرارا من إشكال لم يجد إلى دفعه سبيلا، ولكن ظهر أن ما جاء به لا يدفع الاشكال، ولا يحل العقدة، فهو يقول:

ألف: يونس تهرب من مسؤولياته - يقابله.

ب: قد لا يكون ذلك تهربا.

ج: لم يهرب ذو النون من المسؤولية.

إن ذلك كله قد ورد في كلمات هذا البعض، وبيان ذلك كما يلي:

١ - إننا في حين نجد البعض الذي يصر على أن جميع ما في الطبعة الأولى من كتابه من وحي القرآن صحيح.. يقول في الطبعة الأولى من كتابه المشار إليه عن يونس (ع): ".. ولكن الله اعتبرها نوعا من الهروب، فيما يمثله ذلك من معنى الإباق، تماما كما هو إباق العبد من مولاه.. " (١).

ويقول في مقام إستيحائه من قصة يونس:

---

(١) من وحي القرآن: الطبعة الثانية دار الملاك، ط ١ ج ١٩ ص ٢٤١.

" إن الله قد يبتلي الدعاة المؤمنين من عباده ورسله، فيما يمكن أن يكونوا قد قصروا فيه، أو تهربوا منه من مسؤوليات " (٢).
وحين أجمل ذلك قال:
" الدعاة والرسل قد يتهربون من مسؤولياتهم " (٣).
٢ - ولكنه في الطبعة الجديدة من كتابه المشار إليه قال:
" وفي هذا الجو كان خروجه السريع، سرعة انفعالية في اتخاذ القرار. وقد لا يكون ذلك تهربا من المسؤولية " (٤).
فهناك قد جزم بالتهرب، وتردد فيه هنا.. فأيهما هو الصحيح؟!.
وإن كنا نعتبر أنه لم يزل في دائرة الطعن في مقام نبي من الأنبياء وفي عصمته، إذ لا يجوز لأحد أن يحتمل في حق الأنبياء أمرا من هذا القبيل، ومع وجود هذا الاحتمال لا يكون ثمة يقين بالعصمة.
٣ - ثم عاد لينفي التهرب من المسؤولية من الأساس، حيث سئل: ما هو تفسير الآية الكريمة (وذا النون إذ ذهب مغاضبا) (الأنبياء / ٨٧) وهل من حق الأنبياء أن يهربوا من المسؤولية؟.
فأجاب:
" لم يهرب ذا النون من المسؤولية. ولكنه اعتقد أن مسؤوليته انتهت عندما تمرد عليه قومه " (١).
غير أننا نخشى أن يكون قوله:
" ولكنه اعتقد أن مسؤوليته انتهت الخ.. "
يريد به توجيه اتهام لهذا النبي المعصوم بأنه قد أخطأ في تقدير الأمور، فإن خطأ الأنبياء في تقدير الأمور جائز عليهم عنده، كما صرح به، وذكرناه في هذا الكتاب فراجع ما ذكرناه حول قضية النبيين موسى وهارون (عليهما السلام)..

---

(٢) المصدر السابق ط ١ ج ١٥ ص ٢٨٤.
(٣) من وحي القرآن حين الكلام عن قضية يونس.
(٤) من وحي القرآن: الطبعة الثانية دار الملاك، ج ص ١٥ ص ٢٥٨.
(١) فكر وثقافة عدد ١٨٠ بتاريخ ٢٠ / ٤ / ١٤٢١ ه.

فيكون – والحالة هذه – قد هرب من أمر ليقع فيما هو أشد منه..
١٠٩٠ – تناقض آخر:
ألف: خلود مرتكب الكبيرة في النار..
ب: المغفرة لمرتكب الكبيرة.
ج: هناك مدة معينة للمكوث في النار.
سئل البعض:
ما رأي الشيعة في مرتكب الكبيرة هل هو مخلد في النار أم لا؟ وما هو البديل للخلود إذا كان الجواب لا؟
فأجاب:
" بعض الآيات الكريمة تقول: إنه مخلد في النار بالنسبة إلى بعض الكبائر (ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها) (٢). ولكن ربما تأتيه المغفرة من الله بعد ذلك. والله تعالى يقول في سورة النبأ (لابثين فيها أحقابا) (٣). أي أن هناك مدة معينة علمها عند الله. ولكن المهم هنا هو أن لا نرتكب الكبيرة حتى لا ندخل النار (٤).
فهو يقول في أول هذا النص:
" إن الآيات تقول: إنه مخلد في النار بالنسبة لبعض الكبائر ".
ثم يقول في آخره:
" إن هناك مدة معينة للبقاء في النار علمها عند الله.. "
فأيها هو الصحيح؟!
أو فقل: أيهما هو الجواب؟..
هل الجواب هو ما جاء في صدر كلامه؟..
وهو الخلود؟!..
أم الجواب هو ما جاء في آخره، وهو عدم الخلود؟!

---

(٢) سورة النساء الآية / ٩٣.
(٣) سورة النبأ الآية / ٢٣.
(٤) الندوة ج ٦ ص ٤٦٥ و ٤٦٦.

أم أنه يريد أن يقول: إن القرآن نفسه هو الذي يشتمل على التناقض؟!
نعوذ بالله من الزلل في الفكر، وفي القول، وفي العمل.
بقي أن نشير إلى أن الاستدلال بآية: لابثين فيها أحقابا.. لا يدل على عدم الخلود، إذ إنها تقول: إن الطاغين لابثون في جهنم حقبا بعد حقب، بلا تحديد، ولا جعل نهاية، فلا تنافي ما دل عليه القرآن من خلود الكفار في النار.
وإنما جاء التعبير بهذا النحو ليجسد لذلك الطاغية الكافر عذاب جهنم بصورة تفصيلية، الأمر الذي من شأنه أن يثير مشاعر الرهبة والخوف لديه بصورة أعمق وأشد..
على أن هناك من قال: إن قوله تعالى بعد هذه الآية: (لا يذوقون فيها بردا ولا شرابا (صفة لكلمة أحقابا والمعنى: أنهم يلبثون فيها أحقابا على هذه الصفة، وهي أنهم لا يذوقون فيها بردا ولا شرابا إلا حميما وغساقا، ثم يكونون على غير هذه الصفة.. إلى ما لا نهاية..
قال السيد الطباطبائي رحمه الله: (وهو حسن لو ساعد السياق) (١).
وينبغي الالتفات أخيرا إلى أن الكلام في هذه الآيات إنما هو عن الكفار الطغاة، الذين يقول الله عنهم: (إنهم كانوا لا يرجون حسابا. وكذبوا بآياتنا كذابا) (١).
١٠٩١ - تناقض آخر..
الف: يحتمل أن موسى قد ارتكب جريمة دينية في مستوى الخطيئة.
ب: إن المقتول كان يستحق القتل.
يقول البعض: عن موسى:
" هل كان يشعر بالذنب لقتله القبطي، باعتبار أن ذلك يمثل جريمة دينية في مستوى الخطئية التي يطلب فيها المغفرة من الله؟ أو أن المسألة هي أنه يشعر بالخطأ غير المقصود، الذي كان لا يجب أن يؤدي إلى ما انتهى إليه، مما يجعله يعيش الألم الذاتي تجاه عملية القتل؟!.. [إلى أن قال:] إننا نرجح الاحتمال الثاني " (٢).

---

(١) تفسير الميزان ج ٢٠ ص ١٦٨.
(١) سورة النبأ الآيات ٢٧ - ٢٨.
(٢) من وحي القرآن: الطبعة الثانية دار الملاك، ج ٣١.

مما يعني أن الاحتمال الأول لا يزال واردا، لكنه ليس هو الراجح عنده..
لكنه عاد ليقول:
" وكذلك عندما نقول: إن موسى (ع) قاتل، نحن لم نقل ذلك من عندنا، الله سبحانه وتعالى قال ذلك: (فوكزه موسى فقضى عليه.. قال يا موسى أتريد أن تقتلني كما قتلت نفسا بالأمس ((القصص؛ ١٥ - ١٩) غاية ما هناك أني في كتب التفسير أبرر هذا الموضوع لموسى وأقول: إن هذا الرجل كان معتديا. وكان يستحق القتل، ولكن موسى (ع) قال: (هذا من عمل الشيطان ((القصص / ١٥)، باعتبار أنه كان يخلق له المشاكل.
هذا الكلام مسجل في هذا الموضوع " (٣).
ونقول:
أولا: أي كلامي هذا البعض هو الصحيح؟
ثانيا: وما معنى قوله:
" أبرر لموسى وأقول: إن هذا الرجل كان معتديا، وكان يستحق القتل. ولكن موسى (ع) قال: هذا من عمل الشيطان ".
فهل يريد أن يقول: إن تبريره ليس واقعيا، لأن موسى ينكره، ولا يقبله؟!
لا ندري! ولعل الفطن الذكي يدري!!
١٠٩٢ - تناقض آخر:
ألف: لا يفيد إمساك الحديد لضريح الرسول (ص).. والتبرك بالمقام صنمية.
ب: التبرك ليس صنمية.
١ - ويقول البعض:
" ما الفائدة التي نستفيدها من أن نمسك الشباك، أو نمسك الحديد.. فكما قلنا، هذا ليس حراما، كما يقول الآخرون. وليس ضروريا، فيمكن ترك ذلك " (١).
ويقول:
" ليس من الضروري أن يذهب إلى قرب الضريح، ولا يعني إن مسك الضريح أنه

---

(٣) الزهراء المعصومة ص ٥٢.
(١) مجلة الموسم العددان ٢١ - ٢٢ ص ٢٩٩.

يمسك جسد النبي. يكفي الزيارة من المسجد، وأن يتصور الإنسان حياته " (٢).
٢ - ويقول:
" نجد أن الناس تتجه إلى القبر قبر النبي أو الولي، لتقبل الضريح، لتتمسك به، لتخاطب صاحب القبر بطريقة مادية، لتتصوره وجودا ماديا تخاطبه، من دون أن يخطر في بال أحد البدء برحلة في أجواء صاحب التمثال، أو صاحب القبر.
إن هذا يمثل نوعا من تجميد الشخصية المقدسة أو الشخصية المعظمة في هذا التمثال أو في القبر، بحيث يتعبد الناس لا شعوريا للتمثال "
إلى أن قال:
" لذا أنا أتصور أن هناك نوعا من الصنمية اللا شعورية الموجودة لدى المؤمنين الخ.. " (٣).
٣ - لكن هذا البعض قد عاد فناقض نفسه وأنكر أن يكون قد نفى إمكانية التبرك بالمقامات كما أنه أنكر أن يكون قد اعتبر ذلك صنمية لكنه عاد بعد أسطر يسيرة ليقرر مرة ثالثة: أن بعض الناس يصل في ذلك إلى حدود الصنمية، فاستمع إليه، حيث يقول:
" أيضا في موضوع التعلق في قضبان قبر الرسول (ص)، لم أتحدث عن الموضوع في إطار أنه لا يمكن التبرك من المقام، بل كل ما في الأمر أني اعتبرت أن تقبيل القضبان غير ضروري إلا من قبيل المحبة. لكن لم أقل إن في ذلك صنمية كما يحلو للبعض أن ينسب لي ذلك في هذا الموضوع.
مختصر القول: أن تقبيل الضريح ليس ضروريا، لكن إذا وجد أي من الناس أنه يرغب بذلك، فيجب أن يكون بنية التعبير عن المحبة والإجلال والاحترام، كما نفعل ذلك مع جلد القرآن الكريم، فإننا إذا قبلنا جلد القرآن، فهل يعني ذلك أننا نعبد القرآن، طبعا لا، فنحن نقبل القرآن تعبيرا عن إجلالنا لله عز وجل ومحبتنا له.
نحن نقوم بتوضيح هذا الأمر، لأن بعض الناس قد يستغرق في تقبيل القفص إلى الحد الذي يخرج فيه عن إطار التعبير عن المحبة والاحترام، ويصل إلى حدود الصنمية.

---

(٢) المصدر السابق ص ٧٤.
(٣) مجلة المعارج عدد ٢٨ - ٣١ ص ٦٢٤ و ٦٢٥.

هذا ولكل مقام مقال، فمرة تريد أن نتحدث عن الحلال والحرام، ومرة أخرى نتحدث عن مفهوم إسلامي معين " (١).
فلماذا كل هذا الأخذ والرد، والإيجاب والسلب، والاعتراف مرة والإنكار أخرى.
١٠٩٣ - تناقض آخر:
ألف: ضرب الأبوين يجوز بل يجب للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لأنه بر بهما.
ب: على الولد أن يكون بارا بأبيه الذي يحمل أفكارا إلحادية.
قد عرفنا أن البعض قد قرر:
" أنه يجوز أو يجب على الولد أن يغلظ في القول لأبويه، وان يضربهما، ويحبسهما، لأن ذلك من مصاديق البر بهما " (١).
ولكنه عاد فناقض نفسه حين سئل:
ما رأيكم فيما إذا كانت أفكار الأب إلحادية، فهل يجب على الأبناء البر به وكسب رضاه؟
فأجاب:
" نعم، فالله يقول: (وإن جاهداك على أن تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما (فلو طلبا منك الشرك فلا تشرك (وصاحبهما في الدنيا معروفا واتبع سبيل من أناب إلي) (٢) فإذن لا بد من المصاحبة بالمعروف، والإحسان إلى الوالدين، حتى لو كانا كافرين، ولكن من دون اتباعهما في خطهما الذي يؤدي إلى الإشراك بالله أو إلى معصية الله، ف (لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق). وقد قلنا مرارا: إن المطلوب في الشريعة الإسلامية هو الإحسان إلى الوالدين لا طاعة الوالدين، فالوالد ليس مشرعا. وهذا ما أفتى به السيد (الخوئي) (رحمه الله) " (٣).
فتجده هنا يلزم الولد بالبر بوالده الذي يحمل أفكارا إلحادية، ولم يطلب منه أن ينافره ولا أشار إلى جواز أو وجوب ضرب والده أو حبسه. مع أن

---

(١) الزهراء المعصومة ص ٥٣.
(١) المسائل الفقهية ج ٢ ص ٣٠٥.
(٢) سورة لقمان، الآية ١٥.
(٣) الندوة ج ٢ ص ٥٠٠ و ٥٠١.

شركه من أعظم المنكرات، فلماذا لا يجوز له ضربه للنهي عن هذا المنكر.
إلا أن يكون مقصوده بالبر به هو ضربه وحبسه كما تقدم في عبارته (!!)
١٠٩٤ - تناقض آخر:
ألف: الغاية تنظف الوسيلة.
ب: الوسيلة جزء من الغاية فلا بد من توفر عنصر الحق فيها.
قد عرفنا أن البعض يقول:
" إن الغاية تبرر الوسيلة المحرمة بمعنى أنها تجمدها، وتنظفها ".
وقد ذكرنا تفصيل ذلك في أول الكتاب في مقصد (المنهج الفكري والإستنباطي).
ولكنه عاد وتكلم بما يقتضي نقض هذه المقولة حين قال:
" إن الدعوة إلى الحق تفترض أن تعتبر الحق هو العنصر الأساس في الوسيلة، والعنصر الأساس في النتيجة " (١).
إلا إذا رفض ظهور كلامه هذا في ما ذكرناه، وفسره بأن الوسيلة إذا نظفت فإنما تصير كذلك بنظافة الغاية. وفي هذه الحالة.. تكون من الحق أيضا..
ولكننا لن نقبل منه هذا التأويل، لأنه في مقام بيان رفض التوسل بأساليب الباطل من أجل إحقاق الحق، أو إقناع الآخرين به.
١٠٩٥ - تناقض آخر: يقول البعض تارة:
الف: الولاية التكوينية شرك.
ب: كل القرآن دليل على عدم الولاية التكوينية..
ج: اعتقاد جعل الولاية التكوينية مستغرب.
ونصوص كثيرة أخرى سلفت في الأجزاء السابقة.
ثم يناقض نفسه فيقول:
د: " من الممكن أن أجعلك تقول للشيء كن فيكون كما جعلت ذلك لعيسى ".
ه: " من الممكن أن تكون الطاعة تستلزم الحصول على هذه القدرة ".

---

(١) بينات بتاريخ.

فإذا كان كل القرآن دليلا على عدم الولاية فمن أين جاء هذا الإمكان؟
ثم يقول:
و: " ليس معنى ذلك: أن الطاعة تستلزم هذه القدرة ".
فأي ذلك هو الصحيح؟ يا ترى.. وقد تحدثنا عن هذه النصوص المختلفة في هذا الكتاب في فصل خاص بالولاية التكوينية، ونزيد هنا النص التالي، الذي يظهر هذا التناقض في كلامه، وهو:
ز: سئل البعض:
في الحديث القدسي (عبدي أطعني تكن مثلي تقل للشيء كن فيكون) فما معنى هذا الحديث؟
فأجاب:
" إن صح الحديث فليس معناه أن من أطاع الله يكون مثل الله إذ ليس ذلك ممكنا.
لكن معناه: إذا أطاع الله عبد، وقرب من الله، ورضي الله عنه، فإن الله قد يعطيه بعض القدرات التي يستطيع من خلالها أن يقوم بها كما أعطى الله عيسى (ع) ذلك (إني أخلق من الطين كهيئة الطير) (١) وكما أعطى الله (آصف بن برخيا) القدرة وهو الذي عنده علم من الكتاب، حيث قال لسليمان (أنا آتيك به قبل أن يرتد إليك طرفك) (٢) وكما أعطى بعض أنبيائه القدرات والكرامات التي ملكوا بها الكثير من أعمال الغيب..
فمعنى ذلك أن الله يريد أن يقول للإنسان إذا أطعتني وصرت مرضيا عندي، وصرت قريبا إلي فإنني أعطيك بعض القدرات التي تستطيع من خلالها أن تقول للشيء: كن فيكون. وليس ذلك في كل شيء، بل أن تقول لبعض الأشياء، بحسب ما يعطي الله من قدرته " (٣).
١٠٩٦ - يضاف هنا تناقض آخر.
وهو أنه حسبما تقدم في بحث الولاية التكوينية قد نفى أن يكون عيسى (عليه السلام) هو الذي فعل إحياء الموتى، وإبراء الأكمه والأبرص. بل الله هو الذي فعله، وعيسى لا مدخلية له في ذلك، بل هو كالآلة.

---

(١) سورة آل عمران، الآية: ٤٩.
(٢) سورة النمل، الآية: ٤٠.
(٣) الندوة ج ٢ ص ٥٥٤ و ٥٥٥.

ولكنه هنا عاد فقرر: أن عيسى (عليه السلام) هو الذي فعل ذلك، فتبارك الله أحسن الخالقين.
تناقض آخر:
ثم هو قد نفى إعطاء الله نبيه القدرة على فعل شيء. ولكنه هنا قبل بأن يعطي الله نبيه قدرة يستطيع من خلالها أن يقول للشيء كن فيكون!!
١٠٩٧ - تناقض آخر:
الف: لا دليل على عدم نسيان النبي للأمور الحياتية الصغيرة..
ب: نقاط ضعف في التكوين تصنع أكثر من وضع سلبي على مستوى التصور والممارسة لدى الأنبياء.
ج: ثم هو ينسب إلى الأنبياء مما لا يليق بشأنهم الشيء الكثير، كما ذكرناه في فصول هذا الكتاب.
د: إن النبي معصوم بالإجبار.
ه: إن عصمة النبي شاملة لكل شيء.
يقول البعض:
١ - " هناك أكثر من نقطة ضعف خاضعة للتكوين الإنساني في طبيعة الروح والجسد، ويمكن أن تتحرك لتصنع أكثر من وضع سلبي على مستوى التصور والممارسة " (١).
ويقول:
" لا نجد هناك أي دليل عقلي أو نقلي يفرض امتناع نسيان النبي لمثل هذه الأمور الحياتية الصغيرة، لأن ذلك لا يسيء إلى نبوته، لا من قريب ولا من بعيد " (٢).
ويقول:
" هناك من يقول: إن السهو ليس منافيا للعصمة في القضايا الحياتية. ونحن نقول بذلك " (١).
ثم هو يعتبر:

---

(١) من وحي القرآن: الطبعة الأولى، ج ١٥ ص ١٧١ و ١٧٢.
(٢) المصدر السابق ج ١٤ ص ٣٨٤.
(١) نشرة فكر وثقافة عدد ١ تاريخ المحاضرة ٢٩ / ٦ / ١٩٩٦.

" أن آدم قد عصى الله كما عصاه إبليس، لكن الفرق: أن إبليس ظل مصرا على المعصية، ولم يتب فلم يغفر له، أما آدم فقد تاب فغفر الله له " (٢).
ثم احتمل أن يكون إبراهيم (عليه السلام) قد عبد الشمس، والقمر، والكوكب على الحقيقة، واحتمل أن موسى (عليه السلام) قد قتل نفسا بريئة وارتكب جريمة دينية، وصرح أيضا بأن يونس قد تهرب من مسؤولياته.. إلى غير ذلك مما ذكرناه من موارد كثيرة جدا في هذا الكتاب..
٢ - ولكنه.. عاد وقرر:
" أن العصمة عن المعاصي إلهية مفروضة على الأنبياء بالجبر والإكراه، لكن مختارون في فعل الطاعات " (٣).
٣ - ثم نقض كلامه مرة أخرى حين قال:
" لذلك لا يمكن أن نقول إن رسول الله كان مجتهدا كبقية المجتهدين الذين قد يخطئون وقد يصيبون، إنما كان معصوما بكله، حتى إننا لا نوافق من يقول: إنه كان معصوما في التبليغ وحسب، ولم يكن معصوما في أمور الحياة، بل نقول إنه معصوم بكله، إن في التبليغ، وإن في شؤون الحياة المختلفة، لأن عمله كله وحركته في الحياة كلها هي رسالة.
ولذلك فلا تجزيئية في شخصية النبي بحيث نقول: إنه معصوم بهذا الجانب وليس معصوما بذاك الجانب، فالعصمة سر عقله وقلبه وإحساسه، وشعوره وحركته في الحياة. وما نقوله عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نقوله أيضا عن خلفاء رسول الله الأئمة عليهم السلام " (٤).
١٠٩٨ - تناقض آخر:
الف: تأييد العمل بالقياس..
ب: رفض العمل بالقياس.
يقول البعض:
" بقطع النظر عن هذا الحديث وصحته، فلقد قلنا مرارا بأن القياس ليس حجة،

---

(٢) من وحي القرآن: الطبعة الثانية دار الملاك، ج ١٠ ص ٣٤.
(٣) قد ذكرنا ذلك في هذا الكتاب حين الكلام حول العصمة.
(٤) الندوة ج ٦ ص ٤٦٠.

حتى لو لم يرد هناك دليل خاص على عدم حجيته، وذلك باعتبار أنه يرتكز على الظن، ولا دليل على حجية الظن (إن الظن لا يغني من الحق شيئا (.
فيكون القياس مشمولا بالأدلة العامة الناهية على العمل بالظن، فنحن نعمل بالظن إذا جاء دليل من الكتاب أو السنة على حجيته، وأما إذا لم يدل دليل على حجيته فلا يكون العمل به مشروعا، ولما كان القياس معتمدا على الظن - بالملاك الذي يوحد بين الموضوعين - والظن لا حجية له، فلا حجية للقياس " (١).
ولكنه في كتاب: تأملات في آفاق الإمام الكاظم (عليه السلام) قد نقض هذا الكلام حين استفاد من بعض الأحاديث:
" أن رفض القياس كان بسبب عدم الحاجة إليه ".
فلو " كانت هناك حاجة ملحة إلى معرفة الحكم الشرعي لبعض الأمور، ولم يكن لدينا طريق إلى معرفته من الكتاب أو السنة، فإن من الممكن أن نلجأ إلى القياس أو نحوه من الطرق الظنية في حال الإنسداد " (٢).
ويقول:
" إننا نستطيع في حال استنطاق الحكم الشرعي الوارد في هذا المورد نستطيع أن نصل إلى اطمئنان في كثير من الحالات من خلال دراستنا لعمق الموضوع الذي نحيط به من جميع جهاته، مقارنا بموضوع آخر مشابه له في جميع الحالات، مما يجعل احتمال اختلافهما في الحكم احتمالا ضعيفا، بحيث لا تكون المسألة ظنية بالمعنى المصطلح عليه للظن. بل قد تكون المسألة تقترب من الاطمئنان، إن لم تكن اطمئنانا " (٣).
١٠٩٩ - تناقض آخر:
الف: المسيحيون كفار بالمصطلح القرآني.
ب: المسيحيون ليسوا كفارا في المصطلح القرآني.
يقول البعض:
" القرآن أكد أن المسيحيين يلتقون مع المسلمين في توحيد الله (وقولوا: آمنا بالذي انزل الينا، وأنزل إليكم، وإلهنا وإلهكم واحد، ونحن له مسلمون (فالمسلم لا يعتبر

---

(١) الندوة ج ٥ ص ٦١٨.
(٢) راجع: تأملات في آفاق الإمام الكاظم ص ٤٠ - ٤٤.
(٣) مجلة المنطلق عدد ١١١ ص ٧٦.

المسيحي كافرا في مسألة الإيمان بالله، وإن كان يناقشه في تفاصيل هذا الإيمان " (١).
ويقول:
" ليس معنى أن القرآن يقول عن أهل الكتاب إنهم كافرون: أنه الكفر الذي يخرجهم عن الإيمان بالله وعن توحيده. ولكن معناه الكفر بالرسول " (٢).
ولكنه عاد فناقض نفسه حين قال:
" أهل الكتاب كافرون لأنهم يكفرون بصفة الله: (لقد كفر الذين قالوا: ان الله هو المسيح بن مريم ((المائدة ١٧) (لقد كفر الذين قالوا: إن الله ثالث ثلاثة ((المائدة / ٧٣) فهو كفر باعتبار أن الإيمان يفرض التوحيد والإخلاص. (قل هو الله أحد، الله الصمد، لم يلد ولم يولد، و لم يكن له كفوا أحد) (الإخلاص ١ - ٤).
فكل من لم يلتزم بهذه الوحدانية فهو كافر بهذه العقيدة. وهم كافرون بالرسول وبالقرآن أيضا، ولا يعتبرونه كتاب الله.
لكنهم بحسب المصطلح القرآني ليسوا مشركين الخ.. " (٣).
١١٠٠ - تناقض آخر:
الف: اطمئنان العوام حجة يصح العمل به في التقليد.
ب: إذا لم يكن مجتهدا فلا يحق له الاعتماد على الاطمئنان.
ج: من لا خبرة له بشيء ليس له أن يقول اطمئن أو لا أطمئن.
قد أفتى البعض بإمكان الاستغناء عن شهادة أهل الخبرة في مرجع التقليد وقال:
" إن اطمئنان الشخص العامي بأن فلانا مجتهد جامع لسائر الشرائط، يكفي في جواز رجوعه إليه، وتقليده له.. " (٤).
ولكنه عاد فناقض نفسه حين سئل:
هل يستطيع المكلف أن يقول: إني لا أطمئن إلى من يعتمد على الكتاب والسنة، والعقل، والإجماع؟
فأجاب:

---

(١) في آفاق الحوار الإسلامي المسيحي ٣٢١.
(٢) المصدر السابق ص ٢٩٤.
(٣) فكر وثقافة عدد ١٧٠ ص ٣ بتاريخ ٩ / ٢ / ١٤٢١ ه.
(٤) قد أعلن ذلك في أكثر من مناسبة وراجع على سبيل المثال المسائل الفقهية ج ١ ص ١٥.

".. إذا كان مجتهدا بحيث يقدر أن يقول ذلك، فهذا من حقه كمجتهد. أما إذا لم يكن مجتهدا فما دخله في ذلك؟!
فالشخص الذي ليس عنده خبرة بشيء ليس له أن يقول: أطمئن، أو لا أطمئن بهذا الشيء، وإلا يكون كمن يقول: أنا لا أطمئن للذي يصف العملية الجراحية للمرض الفلاني، فالإنسان الذي يحترم علمه وعلم الآخرين يقول بالاطمئنان وعدمه. أما الأمر الذي يجهله، ولا يملك رأيا يعتد به فيه فما شغله في ذلك؟! " (١).
ونقول:
فإذا صح كلامه هذا.. فكيف أفتى للناس بجواز الاعتماد على اطمئنانهم في مرجع التقليد، وهم لا يملكون خبرة في الإجتهاد، ولا في غيره؟!.
١١٠١ - تناقض آخر:
الف: لا يثبت بخبر الواحد غير الشرعيات.
ب: تثبت الأمور الشرعية وغير الشرعية بخبر الواحد.
قد ذكرنا في هذا الكتاب نصوصا صريحة في أن هذا البعض يصر على عدم كفاية الظن، ولزوم تحصيل اليقين في غير الأمور الشرعية، مثل الكونيات، والتاريخ والتفسير، وصفات الأشخاص والعقائد إلخ..
ولكنه في محاولاته الرد على ما ذكره آية الله العظمى الشيخ التبريزي حفظه الله، قال في الجواب رقم ١٥ وهو يتحدث عن ثبوت حديث الأنوار، حول حجية خبر الواحد:
".. لكن بناء على رأينا في ثبوت الحجية ببناء العقلاء، فان مقتضاه ثبوت الأمور الشرعية، وغير الشرعية بالخبر الموثوق به نوعا ".
وفي الإجابة رقم ١٦ في محاولاته الرد على كلام آية الله التبريزي يحاول أن يبرر مقولته بأن فاطمة (عليها السلام) أول مؤلفة في الإسلام فيقول:
" ولكن ما ينافي حجية الخبر هو حجية الخبر الموثوق به نوعا، ويكفي في الوثوق عدم وجود ما يدعو إلى الكذب فيه. وعلى ضوء هذا، فان نسبة الكتاب إلى فاطمة (ع) يدل على أنها صاحبة الكتاب، كما أن نسبة الكتاب إلى علي (ع)

---

(١) فكر وثقافة عدد ١٨١ ص ٤ بتاريخ ٢٨ / ٤ / ١٤٢١ ه.

فيما ورد من الأئمة (ع) عن كتاب علي، يتبادر منه: أن صاحبه علي (ع).
وخلاصة ذلك: أنه لا مانع من القول: انها أول مؤلفة في الإسلام، كما أن عليا (ع) أول مؤلف في الإسلام ".

١١٠٢ - من تناقضاته في المنهج:

يقول البعض إن:

الف: العنوان القرآني هو الأصل، في موضوعات الأحكام.

ب: يجب رد الموضوعات التي في السنة إلى العنوان القرآني.

ج: السنة لا تخصص ولا تعمم القرآن.

د: الحديث الموثوق يخصص القرآن ويعممه.

وإليك كلماته:

" إننا نرى أن العنوان القرآني في موضوعات الأحكام هو الأصل فلا بد من رد الموضوعات الموجودة في السنة إليه، إذا اختلفت المسألة فيها سعة وضيقا، ونحو ذلك " (١).

ومعنى ذلك: أن الحديث لا يخصص ولا يعمم القرآن.. بل القرآن هو الذي يؤثر ذلك في الحديث حين يختلفان سعة وضيقا، لكنه يعود فيناقض نفسه من جديد.

فهو يقول:

" لا بد لنا أن ندرس الكتاب والسنة، فالله عز وجل يقول: (ما آتاكم الرسول فخذوه، وما نهاكم عنه فانتهوا) (٢) فالأساس هو أن نعتمد على ظواهر القرآن، ولكن إذا ورد ما يخصص عموم القرآن، ويقيد إطلاقه، ويعطينا فكرة تتناسب مع السياق، فلا مانع من الأخذ بالرواية، خصوصا إذا كانت بأعلى درجات الوثاقة بحيث يمكن لنا أن نرفع اليد عن ظاهر القرآن لحسابها " (٣).

فكلامه هذا يفيد: أن السنة يمكن أن تقيد، وأن تخصص القرآن، خصوصا إذا كانت من الوثاقة بحيث يمكن لنا أن نرفع اليد عن ظاهر القرآن لحسابها.

---

(١) فقه الحياة ص ٣٧.

(٢) سورة الحشر الآية ٧.

(٣) الندوة ج ٥ ص ٤٥٢.

خلفيات كتاب مأساة الزهراء
الجزء السادس
الطبعة الخامسة ٢٠٠١

المقصد السابع:
أهل الكتاب وكتبهم وأعداء الله

الفصل الأول:
أهل الكتاب والتوحيد

بداية
إننا نذكر هنا نبذة من مقولات البعض التي ذكرها في كتبه ونشراته ومؤلفاته لكي نكون قد قمنا بواجبنا، وليعرف الجميع: أننا حين كتبنا كتابنا: (مأساة الزهراء) لم يكن الدافع لنا هو مجرد الانفعال والتعصب لقضية تاريخية، هامشية (!) أخطأ فيها من أخطأ، وأصاب فيها من أصاب.. كما يقوله البعض ويروج له آخرون. فإن نقاشنا مع صاحب هذه المقولات لا ينحصر في هذه القضية، بل يتعداها إلى ما هو أعظم وأكبر، وأدهى وأخطر....
ونذكر هنا نماذج من مقولاته مما يرتبط بموضوع: التوحيد وأهل الكتاب.
وسوف يجد القارئ الكريم أمامه مصادر ذلك كله مع ذكر رقم الجزء والصفحة، ليتمكن من الرجوع بنفسه إليها، من أجل الوقوف عليها... وإذا أراد المزيد فسيجد في كتب ذلك البعض ما يريد. والموارد التي اخترناها هي التالية:
١١٠٣ - الإسلام يلتزم مقدسات أهل الكتاب.
وفي محاولة لتقديم إغراءات، هي في الحقيقة عبارة عن تنازلات، نجد البعض يقول: " إن المسلمين عندما يطلقون المسألة الإسلامية للجمهورية الإسلامية في أي مكان فإنهم ينطلقون من الخط القرآني الذي يعترف بأهل الكتاب، ويدعو أهل الكتاب إلى كلمة سواء، ويلتزم مقدسات أهل الكتاب ولا يلغيهم ".
وقفة قصيرة
ونقول:
هل يلتزم الإسلام بثالوث أهل الكتاب أم يقبل بإنجيلهم، وتوراتهم؟ أم بكنائسهم وبيعهم؟ أم بغير ذلك مما يظنون قداسته كما هو ظاهر كلامه؟

أما قوله تعالى: (قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم أن لا نعبد إلا الله). فلا يعني أنه يقول عنهم: إنهم موحدون. كما يزعم هذا البعض بل هو يدعوهم إلى قبول هذا التوحيد فلا يعبدوا غير الله، ولا يشركوا به عيسى ولا غيره.. وقد صرح القرآن بمقولتهم هذه كما سيأتي..

١١٠٤ - الثالوث المسيحي لا إشكال فيه.

وينقل المطران إلياس عودة في مقدمة كتاب: تحدي الممنوع عن ذلك البعض قوله: ".. وهو لا يتردد في الإشارة إلى الفرق بين المعنى الظاهري لعقيدة الثالوث المسيحية، وهو الذي يثير التساؤلات والمعنى اللاهوتي والعميق لها " (١).

وقفة قصيرة

إن كتاب (تحدي الممنوع) يتبناه ذلك البعض ويلتزم به، وقد وضع كلام المطران عودة في مقدمته، وقد أسند المطران هذا الكلام إلى ذلك البعض ولم يعترض عليه.

إذن فالمعنى اللاهوتي العميق للثالوث لا يثير التساؤلات... وليس فيه إشكال!! مع أن الله سبحانه قد قال: (لقد كفر الذين قالوا: إن الله ثالث ثلاثة)!!!

١١٠٥ - (أهل الكتاب) ليسوا كفارا بالمصطلح القرآني.

١١٠٦ - التوحيد الإيماني لأهل الكتاب.

ثم إن ذلك البعض يقول عن كتاب تحدي الممنوع - الذي يعتبر نفسه مسؤولا عنه: " إذا كان هناك شخص يترجم الكتاب إلى الإنكليزية، فنحن مستعدون لإجازته في ذلك " (١).

ثم نجد المطران إلياس عودة يقول في مقدمة عن النص القرآني فيما يتصل بأهل الكتاب إنه:

" محكم من حيث تمييزه بينهم وبين الكفار، ومن حيث عدم نفيه للتوحيد الإيماني عندهم، إن القرآن لا ينفي التوحيد الإيماني عن المسيحيين، ويعتبر أهل الكتاب عنصرا آخر غير المشركين " (٢).

---

(١) تحدي الممنوع ص ٨ والمرشد ص ٣٥٤.

(١) الندوة ج ١ ص ٥٤٨.

(٢) في آفاق الحوار الإسلامي المسيحي ص ٢٩٥

ويقول البعض:
" المسلمون يعتبرون أن المسيحيين يكفرون، باعتبار أنهم يكفرون برسول الله (ص)، ويكفرون بالقرآن، ليس المراد الكفر بالله.
فالقرآن أكد أن المسيحيين يلتقون مع المسلمين في توحيد الله (وقولوا آمنا بالذي انزل إلينا وأنزل إليكم وإلهنا وإلهكم واحد ونحن له مسلمون).
فالمسلم لا يعتبر المسيحي كافرا في مسألة الإيمان بالله، وإن كان يناقشه في تفاصيل هذا الإيمان " (٣).
ويقول:
" ليس معنى أن القرآن يقول عن أهل الكتاب إنهم كافرون: أنه الكفر الذي يخرجهم عن الإيمان بالله، وعن توحيده، ولكن معناه الكفر بالرسول " (٤).
وقفة قصيرة
ونقول:
١ - قد تحدث القرآن عن كفر النصارى في قوله تعالى: (لقد كفر الذين قالوا إن الله هو المسيح بن مريم) (١).
ويقول سبحانه: (يا أهل الكتاب هل تنقمون منا إلا أن آمنا بالله ورسوله وما أنزل إلينا..) (٢).
وقال تعالى: (لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة وما من اله إلا اله واحد وان لم ينتهوا عما يقولون ليمسن الذين كفروا منهم عذاب اليم، أفلا يتوبون إلى الله
ويستغفرونه والله غفور رحيم ما المسيح بن مريم إلا رسول قد خلت من قبله الرسل، وأمه صديقة كانا يأكلان الطعام، أنظر كيف نبين لهم الآيات ثم انظر أنى يؤفكون قل أتعبدون من دون الله ما لا يملك لكم ضرا ولا نفعا والله هو السميع العليم قل يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم غير الحق..) (٣).
وقال عز وجل: (وإذ قال الله يا عيسى بن مريم أأنت قلت للناس اتخذوني

---

(٣) المصدر السابق ص ٣٢١.
(٤) المصدر السابق ص ٢٩٤.
(١) سورة المائدة: الآية ١٧٨ و ٧٢.
(٢) سورة المائدة، الآية ٥٩.
(٣) سورة المائدة الآية ٧٣ - ٧٧.

وأمي الهين من دون الله) (٤).
وقال سبحانه: (وقالت اليهود عزير ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله ذلك قولهم بأفواههم يضاهئون قول الذين كفروا من قبل، قاتلهم الله أنى يؤفكون اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله والمسيح ابن مريم وما أمروا إلا ليعبدوا إلها واحدا لا اله إلا هو سبحانه عما يشركون يريدون أن يطفئوا نور الله بأفواههم ويأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون) (٥).
فظهر من الآيات السابقة أن القرآن يعتبر النصارى كفارا بل ومشركين أيضا. لا من حيث كفرهم بالرسول وحسب، وإنما لما يعتقدونه في الألوهية أيضا..
٢ - أما قوله تعالى: (قولوا آمنا بالذي أنزل إلينا وأنزل إليكم وإلهنا وإلهكم واحد) فإما هو ناظر لأولئك الذين بقوا على شريعة عيسى عليه السلام، لأن ما يؤمن به المسلمون ليس هو ما عليه المسيحيون بالفعل، وإنما هو ما أنزله الله حقيقة على عيسى (ع).
وإما أن يراد به تقرير الحقيقة التي أكدها الإسلام، من وجهة نظر الإسلام الذي لا يحكي إلا الواقع، وإلا الحقيقة.
٣ - أما ما نقله عنه المطران إلياس عودة من أن القرآن لا يعتبر أهل الشرك كفارا، فهو لا يصح أيضا، وذلك لما ذكرناه من الآيات الصريحة في كفرهم. هذا بالإضافة إلى قوله تعالى: (لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين منفكين حتى تأتيهم البينة).
فقد حكم الله سبحانه على أهل الكتاب كلهم بالكفر، لأن كلمة (من) هنا بيانية لا تبعيضية، إذ لو كانت تبعيضية لكان عليه أن يقول: (والمشركون) - بالرفع - إذ إن جرها يقتضي أن يكون بكلمة (من) المقدرة، فهل يلتزم بأن يكون بعض المشركين مؤمنين؟!.
١١٠٧ - التثليث شرك فلسفي وليس شركا إيمانيا.
١١٠٨ - الشرك الفلسفي والشرك المباشر.

---

(٤) سورة المائدة الآية ١١٦.
(٥) سورة التوبة الآية ٣٠ - ٣٢.

١١٠٩ - تجسد الله كتجسد الكلمة في كتاب.
١١١٠ - كفر أهل الكتاب ككفر بعض المسلمين بالمعنى العميق.
ثم هو يعتبر تثليث الأقانيم مسألة فلسفية تتحرك في دائرة فهم سر الله، وهذه محاولة للتقليل من بشاعة هذا الأمر وغرابته إسلاميا، فيقول:
" إن مسألة تثليث الأقانيم هي مسألة فلسفية تتحرك في دائرة فهم سر الله، وفهم شخصية الخالق. ربما كانت هناك أفكار تتحدث عن ابن بالتجسد، وأب بالتجسد، ولكن الفكرة الموجودة في أغلب التفكير المسيحي هي أن المسألة ليست مسألة تجسد كما هو التجسد الإنساني عندما يكون هناك ابن منفصل عن أب، ولكنه تماما كما هي الكلمة عندما تتجسد في كتاب، قد تتجسد في شخص " (١).
فالثالوث بذلك قد أصبح أقل غرابة وخطأ مما قد يتصوره الناس، بل لم يعد فيه أي إشكال، فلم يعد ثمة حرج من الجهر بالقول:
إن القرآن حين تحدث عن كفر النصارى، فإنما تحدث عنه باعتباره:
" كفرا فلسفيا في التفاصيل بلحاظ الصفات تماما كما هو الرأي الكلامي، أو الفقهي الذي يرى المجسمة في الدائرة الإسلامية كافرين بالمعنى العميق. وهذا هو ما تحرك فيه الجدل الكلامي بين القائلين بخلق القرآن، والقائلين بقدمه " (٢).
وفي مورد آخر يقول:
" إن الإسلام اعتبر الكلمة السواء التي تجمعهم بالمسلمين تمثل عبادة الله الواحد، ورفض اعتبار الإنسان ربا للإنسان.
ويختلف معهم في اعتبار المسيح تجسيدا له؛ فإن الله لا يمكن أن يتجسد، مما يجعل هذه العقيدة شركا فلسفيا، لا شركا مباشرا " (٣).
وقفة قصيرة
ونقول:
قد راقت هذه الأفكار لبعض المسيحيين أنفسهم إلى درجة أن قال أحد رجالاتهم الكبار عن دفاعات هذا البعض عن تثليث المسيحيين:

---

(١) آفاق الحوار الإسلامي المسيحي ص ٢٤٦
(٢) في آفاق الحوار الإسلامي المسيحي ص ١٠٠ - ١٠١.
(٣) المسائل الفقهية ج ٢ ص ٤٥١.

" هو نوع من التقريب بين المعتقدات لا تفوته العبقرية " (٤).
مع أن القرآن قد قال:
(لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة).
وقال:
(وإذ قال الله يا عيسى ابن مريم أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون الله قال سبحانك ما يكون لي أن أقول ما ليس لي بحق) (المائدة ١١٦).
ولا ندري كيف استفاد من القرآن كفر النصارى فلسفيا وتوحيدهم إيمانيا، ومن جهة ثانية فقد تقدم أن دعوة الله تعالى أهل الكتاب إلى كلمة سواء ليس معناها الاعتراف بأنهم موحدون، بل هي دعوة منه لهم إلى التوحيد، ونبذ عبادة غير الله سبحانه، فهي على كفرهم أدل.
١١١١ - النصارى واليهود موحدون كالمسلمين.
١١١٢ - لا شرك عند اليهود والنصارى، لا في العبادة ولا في العقيدة.
١١١٣ - يمكن اكتشاف قناعات مشتركة ومشاعر قريبة مع اليهود.
ويقول البعض في تفسيره قوله تعالى: (قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد إلا الله):
".. إنها تطرح مع فكرة اللقاء على قاعدة مشتركة.. ليمكن لنا من خلال ذلك أن نكتشف وجود لغة مشتركة، وقناعات مشتركة.. ومشاعر قريبة إلى بعضها مما يوحي بوجود أساس واقعي للتفاهم.. لأن القضايا المسلمة لدى كل فريق يمكن أن تتدخل لتحسم الخلاف في القضايا المتنازع فيها.. فهي تدعوهم إلى كلمة سواء بيننا وبينكم فنحن نؤمن بالوحدانية كما تؤمنون، وبذلك فإننا نلتقي معا في نطاق عبادة الله الواحد فلا نشرك في العقيدة ولا نشرك في العبادة.. وعلى ضوء ذلك فإننا نلتقي في فكرة أن لا يتخذ بعضنا بعضا أربابا من دون الله، لأن ذلك يعني الشرك بالله في خلقه.. فلا مجال لأن نحل ما حرمه الله علينا، إذا أمرنا هؤلاء بذلك ولأن نحرم ما أحل الله لنا، إذا أمرنا هؤلاء بذلك.. فإن ذلك يعني الخضوع والعبادة اللذين يؤديان إلى الشرك في نهاية المطاف.. وهذا هو ما استوحاه أحد أئمة أهل البيت (ع) في هذه الفقرة فيما يروى عنه، في

---

(٤) المرشد العددان ٣ و ٤ ص ٣٧٣.

الجواب عن سؤال قدم إليه، وخلاصته، أن اليهود لا يتخذون بعضهم أربابا من دون الله فكيف يطرح عليهم هذه الصيغة التي تشعر بوجود شيء لديهم من هذا القبيل فيريد الله أن يخلصهم منه ويفرض عليهم منهجه الحق؟.. وكان الجواب يتلخص في التأكيد على هذا الجانب، فإنهم أحلو لهم حراما وحرموا حلالا فاتبعوهم في ذلك فكانت تلك ربوبية عملية، وهذا ما نواجهه، في ساحة العمل المنحرف، في التزامنا بما تصدره بعض المؤسسات أو الحكومات من قوانين تتنافى مع قوانين الإسلام ومفاهيمه، فإن ذلك يمثل إشراكا في جانب العمل وإن لم يكن إشراكا في خط العقيدة (١).

وقفة قصيرة

إن ما يستوقفنا هنا بالإضافة إلى إطلاقه مقولة: " إن الأئمة يستوحون من الآيات القرآنية "، التي ناقشناها في المقصد الأول: (المنهج الفكري والإستنباطي) و قلنا إنها تنافي حقيقة: أن ما عندهم هو علم من ذي علم نعم، إن الذي يستوقفنا هنا هو ما يلي:

١ - حكمه على النصارى بأنهم يؤمنون بالوحدانية كالمسلمين، ويلتقون معهم في عبادة الله الواحد، فلا يشركون في العقيدة ولا في العبادة، مع أن الله قد تحدث عنهم بخلاف ذلك كما أوضحنا فيما تقدم من هذا الفصل، وقد قال تعالى: (لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة، وما من إله إلا اله واحد) (٢).

وقال تعالى مخاطبا النصارى: (قل أتعبدون من دون الله مالا يملك لكم ضرا ولا نفعا وهو السميع العليم) (٣).

وقال عز وجل: (وإذ قال الله يا عيسى بن مريم أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون الله) (٤).

وثمة آيات أخرى تفيد هذا المعنى يمكن مراجعتها لمن أراد التوسع والاستقصاء.

ويشير إلى ذلك أيضا أنه لما نزل قوله تعالى (إنكم وما تعبدون من دون الله

---

(١) من وحي القرآن: الطبعة الأولى، ج ٦ ص ٤٣ و ٤٤.
(٢) سورة المائدة الآية ٧٣.
(٣) سورة المائدة آية ٧٦.
(٤) سورة المائدة آية ١١٦.

حصب جهنم) قال ابن الزبعرى: فنحن نعبد الملائكة، واليهود تعبد عزيرا، والنصارى تعبد عيسى؛ فأخبر النبي (ص)، فقال: يا ويل أمه، أما علم أن (ما) لما لا يعقل، و (من) لمن يعقل؟ الخ.. (١) حيث أقره (ص) على أنهم يعبدون عيسى (ع) وأنكر عليه استفادة عموم قوله (ما تعبدون) للإنسان، مع أنها في لغة العرب مختصة بغيره.

٢ - قوله: يمكن اكتشاف لغة، أو قناعات مشتركة، أو مشاعر قريبة إلى بعضها بيننا وبين اليهود.. هو أمر لا يمكن قبوله؛ بعد أن قال الله عز وجل: (لتجدن أشد الناس عداوة للذين آمنوا اليهود).

كما أننا لا ندري كيف يمكن أن نكتشف قناعات مشتركة بين التوحيد والتثليث المسيحي؟.

١١١٤ - بعض اليهود يعتقدون بأن لله ولدا.

١١١٥ - بعض النصارى يعتقدون بأن لله ولدا.

يقول البعض:

".. وهكذا نجد أن فكرة الولد لله، فيما تمثلت به من عقيدة بعض النصارى وبعض اليهود، وبعض العرب، كانت ناشئة من القدرات الخارقة التي يدعونها لهؤلاء، فيما يرون أنه لا يمكن أن يكون إلا عن نسبة إلهية عضوية، نظرا إلى أن أصحاب هذه العقيدة لا يتعقلون إمكانية إعطاء الله لهؤلاء بعضا من القدرة التي قد يصنعون بها ما يقومون به من المعجزات، أو ما يعيشونه من أوضاع مميزة.. و في ضوء ذلك نعرف أن التخلف بفهم بعض الأمور هو المسؤول عن انحراف العقيدة، وأن الاستغراق في تضخيم الأشخاص، فيما يوحيه من تصورات، وفيما يثيره من انفعالات هو الأساس في عبادة الشخصية، ولو بطريقة غير مباشرة، مما يفرض على العاملين الحذر في إثارة الحديث عن صفات العظماء، في تقييم شخصيتهم، ذلك لاعتماد النظرة الموضوعية الهادئة بعيدا عن النظرة الانفعالية الحادة " (٢).

وقفة قصيرة

قال تعالى: (وقالت اليهود: عزير ابن الله. وقالت النصارى: المسيح ابن الله. ذلك

---

(١) راجع الكنى والألقاب ج ١ ص ٢٩٤.

(٢) من وحي القرآن: الطبعة الأولى، ج ١٥ ص ٢٢٦.

قولهم بأفواههم، يضاهئون قول الذين كفروا من قبل، قاتلهم الله أنى يؤفكون).. (١).
لكن ذلك البعض لا يرضى بنسبة ذلك إلى اليهود، و لا إلى النصارى، بصورة مطلقة، كما أطلق القرآن ذلك. بل هو ينسبه إلى بعض من هؤلاء، وبعض من أولئك.!!
ورغم أنه في هذا الموضع قد ذكر ذلك بصورة خالية عن الترديد والاحتمال، فإنه في موضع آخر وهو يفسر الآية المذكورة أعلاه، والتي هي من سورة التوبة، لا يغفل عن التصريح بما لا يتوافق مع إطلاق الآية، فهو يقول:
".. وقد لا يكون هذا القول لليهود وللنصارى ظاهرة شاملة في الجميع، بل ربما كان حالة محدودة في بعض الأشخاص والمراحل. وإنما ينسبها الله إليهم من خلال إرادته لتقديم النموذج الحي للانحراف، في التصور والعقيدة " (٢).
ولا ندري كيف نفهم ما يرمي إليه في تعليله للآية التي تنسب ذلك إلى عامة النصارى؟ فهل إن إرادة تقديم النموذج الحي تستدعي أن ينسب أمرا إلى أناس لا يعتقدون به، أو لا يعتقد به الكثيرون منهم على حد قوله؟!
إننا لا نريد أن نسمح لأنفسنا بالاسترسال في الاحتمالات إلى حد يجعلنا نعتبر أن قوله هذا يمثل جرأة على العزة الإلهية في اتهامه تعالى – والعياذ بالله – بالقصور في التعبير عن مقصوده؟!.
ولا نريد أن نتهمه بأنه ينسب إلى الله تعالى: أنه تعمد تشويه صورة اليهود والنصارى بنسبة أمر إليهم أكثرهم بريء منه! لأنه كان مجرد حالة محدودة في الأشخاص والمراحل؟
كما لا نريد أن نتوهم: أن كلام هذا البعض يدخل في نطاق مغازلة النصارى وغيرهم فإن ذلك لا يبيح له ولا لغيره تبرئتهم مما ينسبه القرآن إليهم؟!
١١١٦ – الجزية ضريبة مقابل الحماية والإعفاء من الجندية.
١١١٧ – الجزية ضريبة تعني فرض سلطة الإسلام على غير المسلمين.
١١١٨ – المسيحية والإسلام مجرد تنوع في بعض التصورات التفصيلية للدين.

---

(١) سورة التوبة الآية ٣٠.
(٢) من وحي القرآن: الطبعة الأولى، ج ١١ ص ٩٣.

١١١٩ – فرضت الجزية لمعالجة الحالة القائمة في المجتمع الأول للدعوة.
يقول البعض في معرض حديثه عن الجزية التي يفرضها الإسلام، على أهل الكتاب من غير المسلمين:
".. الأمر الذي يجعل الإنسان يشعر بالأجواء المشتركة في القيم الروحية والفكرية والتشريعية.. في حركة المجتمع العملية، وبذلك تلتقي الساحة المشتركة بالكثير من الإيجابيات التي لا تهزمها، السلبيات الأخرى.. ولهذا أقر الإسلام التعايش الإسلامي المسيحي في مجتمع واحد.. ولكنه أراد لحكمه أن يكون في المواقع المتقدمة التي تحكم الساحة كلها، من أجل المحافظة على قوة القاعدة وسلامة خط السير، واستمرار حركة العقيدة في أجواء الدعوة والعمل، من دون حواجز ثابتة أو مواقف معقدة..
يسمح للمجتمع أن يتنوع في تصوراته التفصيلية للدين مع عدم الموافقة على بعض هذه التصورات، ولكنه لم يسمح له أن يكون خارج سلطته أو حكمه، لأن المجتمع الذي تتعدد فيه السلطات سوف يكون محكوما للتمزق والضعف والفساد وهذا مما لم يمكن للإسلام أن يسمح به، لأنه يؤدي إلى الخراب والدمار، فلا بد من وحدة السلطة،.. ولا بد من التقاء جميع أفراد الشعب على أساس الخضوع لتلك السلطة فكيف يكون الخضوع..
أما في المسلمين فبالالتزام بمفاهيم الإسلام في عقيدته وشريعته وأسلوبه في العمل والحياة.. في باب النظرية والتطبيق.. لأن ذلك هو معنى الانتماء للإسلام على مستوى الحكم والعقيدة والحياة تماما كأية أمة تلتزم بعقيدة معينة ونظام معين إذا عاشت في داخل الإطار الذي تحكمه تلك العقيدة وذلك النظام.. واما في غير المسلمين الذين لا يريد الإسلام أن يفرض عليهم أحكامه في كثير من القضايا العبادية والقتالية والحياتية المتعلقة ببعض الأوضاع والعادات.. فلا بد له من فرض سلطته بطريقة أخرى، وهي فرض ضريبة تابعة في تقدير كميتها ونوعيتها لتقدير ولي الأمر الذي يدرس المسألة من موقع مصلحة الإسلام العليا، ودراسته للواقع الذي يعيشه هؤلاء من ناحية واقعهم المالي ونحوه.. وليس لهذه الضريبة التي تسمى بالجزية كما نلاحظ التعبير بذلك في الآية.. أي مدلول تعسفي فيما يتعلق بإنسانية هؤلاء بل هي على العكس من ذلك – ذات مدلول واقعي يتحرك من موقع النظرة إلى الأعباء التي يتحملها الحكم الإسلامي، فيما يحمله من مسؤولية حماية هؤلاء ورعايتهم وتوفير الضمانات الحقيقية لوجودهم، مع عدم تحميلهم أية مسؤولية في الدخول في الحروب، التي يخوضها المسلمون ضد الآخرين ممن يدينون بدينهم، أو ممن يختلفون عنهم في ذلك.. وعدم مطالبتهم بالضرائب الأخرى المفروضة على المسلمين.. ولولي الأمر أن يعفو عنها في بعض

الظروف وله أن يخفف منها في بعض آخر " (١).
إلى أن قال:
".. وربما كان من الملاحظ أن الجزية لم تذكر في القرآن إلا في هذه الآية.. مما قد يوحي بأن القرآن كان يركز الموضوع من ناحية المبدأ.. من خلال معالجة الحالة القائمة في المجتمع الأول للدعوة.. لتكون نقطة الانطلاق للتشريع الذي تتكفله السنة النبوية، فيما يلهم الله به نبيه من تفاصيل الشريعة.. وهذا باب يمكن لنا أن نفتحه في دراستنا القرآنية.. لنقف - من خلاله - حيث يقف النص القرآني في مدلوله فلا نحمله أكثر مما يتحمل اعتمادا على أن التشريع يتسع لأكثر ما يتسع له النص مما يؤدي إلى التأويل أو توسيع المعنى بعيدا عن ظاهر اللفظ.. بل نترك الأمر في تكامل التشريع إلى السنة التي جاءت لتعطينا توضيح ما أجمله القرآن وتوسيع ما شرعه من حيث المبدأ.. إنها ملاحظة للتفكير وللمناقشة فيما نرجو أن نصل به إلى النتائج الصحيحة في الفهم القرآني الصحيح والله العالم.
ومن خلال ذلك نستطيع أن نستوحي الفكرة الإسلامية التي تضع مسألة الدعوة إلى القتال في نطاقها الطبيعي المعقول فلا تكون عملية سيطرة غاشمة للقوة ضد حرية الإنسان وإرادته.. بل تكون عملية إخضاع قانوني للسلطة الحاكمة في عملية تنظيمية دقيقة وهذا ما يمكننا أن نفهمه بقليل من التفصيل " (٢).
وقفة قصيرة
إننا نشير هنا إلى الأمور التالية:
١ - إن هذا البعض يقول:
".. إن الجزية المفروضة على أهل الكتاب هي مجرد دفع ضريبة في مقابل حمايتهم وإعفائهم من محاربة إخوانهم في الدين أو غيرهم، وعدم مطالبتهم بالضرائب الأخرى المفروضة على المسلمين ".
وذلك من منطلق أنه قد أقر " التعايش الإسلامي المسيحي في مجتمع واحد ".
معتبرا أن الإسلام يسمح للمجتمع أن يتنوع في تصوراته التفصيلية للدين، مع عدم الموافقة على بعض هذه التصورات.

---

(١) من وحي القرآن: الطبعة الأولى، ج ١١ ص ٧٤ و ٧٥ و راجع ص ٨٦ و ٨٩.
(٢) من وحي القرآن: الطبعة الأولى، ج ١١ ص ٨٤ - ٨٥.

مع أن الله سبحانه قد صرح بأن الجزية ليست مجرد ضريبة، وإنما هي أكثر من ذلك حيث اعتبر أنه لابد من قتال هؤلاء الناس (حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون)، وهذا معناه أن هذه الجزية تستبطن الصغار والذل لأولئك الذين يستكبرون عن الحق، و يمتنعون عن الاستجابة له. قال تعالى: (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) (١).

٢ – لماذا التخفيف إلى هذا الحد من حدة الفوارق بين الإسلام والمسيحية، فهل الاختلاف بينهما – حقا – هو مجرد تنوع في بعض التصورات التفصيلية، حيث إن الإسلام يوافق على بعض تلك التصورات ولا يوافق على بعضها الآخر؟ أم أن الخلاف بينهما أعمق وأكبر، وأشد وأخطر؟!.

٣ – لقد حاول البعض أن يستفيد من عدم ذكر القرآن للجزية إلا في سورة التوبة: أن القرآن يريد معالجة حالة كانت قائمة آنذاك، أي في المجتمع الأول للدعوة، محدودة بحدود الزمان والمكان. وعلى هذا الأساس لا بد أن يقف عند حدود النص القرآني، فلا يحمله أكثر مما يتحمل. بل يكون النص مجرد نقطة انطلاق للتشريع الذي تتكفله السنة النبوية، استنادا إلى أن التشريع يتسع لأكثر مما يتسع له النص.

فلا بد أن يترك الأمر في تكامل التشريع إلى السنة، وإلا لوقعنا في التأويل أو توسيع المعنى، بعيدا عن ظاهر اللفظ.

ونقول:

أ – إن هذا لو صح لوجب أن يجري بالنسبة لآية الخمس، وبالنسبة لآية صلاة الجمعة مع أنه يقول: إنها آبية عن التخصيص بزمان دون زمان، إلى غير ذلك من آيات كثيرة. فلماذا لا يحمل كل تلك الآيات على أنها قد وردت لمعالجة حالة كانت قائمة في عصر الدعوة الأول؟.

ب – إن ما ذكره هذا البعض هنا فرارا عن الالتزام بالجزية، التي لابد أن يعطوها (عن يد و هم صاغرون).. يتناقض مع قوله الآخر:

" إن العناوين القرآنية هي العناوين الأصلية التي تحكم وتفسر كل مفردات العناوين الموجودة في السنة، فهي التي توسعها وتضيقها لأنها هي الأساس في حركة الأحكام في الموضوعات.
كما أن المفهوم القرآني هو المفهوم الحاكم على كل جزئيات المفاهيم الموجودة في الأحاديث، لأنه هو المقياس لصحة الأحاديث وفسادها " (١).

---

(١) مجلة المنطلق العدد ١١٣ صفحة ٣٢، و راجع رسالة في الرضاع ومجلة المرشد.

الفصل الثاني:
الإنجيل والتوراة

١١٢٠ - الإنجيل أكثره " على الأقل " كلام الله.
١١٢١ - بعض المسلمين قد يقول بتحريف الإنجيل.
البعض يعتبر أن هذا الإنجيل المتداول. أكثره - على الأقل - كلام الله، فقد وجه إليه سؤال:
هل تعتبر الإنجيل الذي بين أيدينا كلام الله؟.
فأجاب:
" هو على الأقل في أكثره كلام الله. لكن هناك جدل بين المسلمين والمسيحيين في بعض الأمور التي قد يختلف فيها المسلمون والمسيحيون.
ربما يقول بعض المسلمين: إن هناك تحريفا، وربما يرد عليهم المسيحيون ذلك، لكن لا إشكال أن الإنجيل الذي جاء به السيد المسيح أنزله الله سبحانه وتعالى " (١).
وقفة قصيرة
ونقول:
١ - يلاحظ كلمة - على الأقل - فهل يريد أن يقول إن الإنجيل الموجود فعلا، يحتمل أن يكون (كله كلام الله)؟.
وليلاحظ أيضا قوله:
ربما يقول بعض المسلمين الخ..
فهل بعض المسلمين فقط يقول ذلك؟

---

(١) في آفاق الحوار الإسلامي المسيحي ص ٢٨٥.

أم أنهم جميعا يقولون بذلك؟
وهل يوجد فعلا من المسلمين من يقول بعدم تحريف الإنجيل؟؟
وهل أكثر هذا الإنجيل – على الأقل – هو كلام الله؟
ألا يعني احتماله أن يكون جميعه كلام الله أنه ليس في الإنجيل أي تحريف فضلا عن أن يكون كله من التأليف؟!.
٢ – إن المسيحيين أنفسهم يصرحون بأن هذه الأناجيل هي من تأليف من هي بأسمائهم. واليك بعض كلماتهم حول ذلك:
أ – (إن النظرية السائدة بين العلماء في الوقت الحاضر: أن إنجيل مرقس كان أقدم إنجيل كتب. وأن متى ولوقا أسسا كتابيهما جزئيا على مرقس.. وجزئيا على مصادر أخرى غير معروفة حصلا عليها). (١).
ب – (إن مرقس هو المرجع الأكبر لمتى ولوقا، لأن إنجيل مرقس هو على العموم الكرازة الشفوية، التي أراد الكرازة البشريون كتابتها). (٢).
ج – (حسب التقليد المبكر جدا، المسلم للكنيسة، فإن القديس يوحنا كتب إنجيله تحت إلحاح شديد ومتواصل من رجال الكنيسة.. وبهذا يقول التقليد: إنهم اضطروا يوحنا لكتابة إنجيله بعد أن تعهدوا بالصوم والصلاة... إذن فسر الإلحاح على القديس يوحنا لكتابة إنجيله واضح، لأن بلبلة الأفكار بسبب مهاجمة الهراطقة للإيمان المسيحي الخ..) (٣).
د – (ويذكر هو – أي لوقا – أنه كتب هذا الإنجيل بعد بحث دقيق، إذ كانت ظروف طيبة، ولا بد أن موارده كانت جيدة) (٤).
ه – (أسفار الكتاب المقدس هي عمل مؤلفين عرفوا بأنهم لسان حال الله في وسط شعبهم، ظل عدد كبير منهم مجهولا..) (٥).
و – وقال لوقا في أول إنجيله: (إذ كان الكثيرون – قد أخذوا في

---

(١) تفسير الكتاب المقدس ج ٥ ص ١٠ تأليف جماعة من اللاهوتيين.
(٢) المصدر السابق ج ١ ص ١١٨
(٣) مدخل لشرح إنجيل يوحنا، للأب متى المسكين ص ٥٢ و ٥٣.
(٤) تفسير العهد الجديد لوليم باركلي، إنجيل لوقا ص ١١.
(٥) مدخل إلى الكتاب المقدس، للآباء اليسوعيين ص: خ

إنشاء رواية للأحداث التي جرت فيما بيناه، على حسب ما سلمها إلينا الذين كانوا منذ البدء شهود عيان، ثم صاروا خداما للكلمة رأيت أنا أيضا - بعد إذ تحققت بدقة جميع الأشياء من البدء، أن أكتبها إليك بحسب ترتيبها أيها الشريف، ثاوفليس، ولكي تعرف جيدا قوة التعليم الذي وعظت به) (٣).

١١٢٢ - ليس من المعلوم أن الإنجيل معرض للنسخ.

١١٢٣ - أحكام الإنجيل هي أحكام القرآن.

١١٢٤ - هذا الإنجيل لا يتعرض للشريعة المفصلة لكي ينسخ.

١١٢٥ - الإنجيل أخلاق ومبادئ وقيم عامة في البعد الروحي والإنساني فلا مجال لنسخه.

١١٢٦ - القرآن مصدق لهذا الإنجيل الموجود بين أيدينا.

١١٢٧ - الحاجات الطارئة بعد التوراة والإنجيل فرضت إحداث اجتهاد جديد.

١١٢٨ - المفاهيم القديمة في التوراة والإنجيل تتبدل.

١١٢٩ - الإنجيل والتوراة اللذين بين أيدينا هما نفس اللذين كانا في زمن النبي (ص).

١١٣٠ - التحريف في التوراة والإنجيل مختص ببعض الجزئيات كالبشارة بالرسول (ص).

١١٣١ - لو كان تحريف التوراة والإنجيل كبيرا.

١١٣٢ - الحكم بما في هذا الإنجيل من مبادئ وقيم يلتقي بالحكم بما في القرآن.

يقول البعض:

" ليس من المعلوم أن الإنجيل قد تعرض للنسخ في آياته لا سيما أن مضمونه ليس متضمنا للشريعة المفصلة، بل هو أخلاق ومبادئ وقيم عامة في البعد الروحي والإنساني، فلا مانع من أن يتوجه القرآن إليهم بالحكم بما في الإنجيل لأنه يلتقي بالحكم بما في القرآن، الأمر الذي يشدهم - من موقع اللقاء - إلى ما في القرآن على أساس (الكلمة السواء). والله العالم " (١).

ويقول أيضا:

" وقد لاحظنا أن القرآن قد صرح عن وجود بعض الأحكام في التوراة، كما في القصاص. وهذا ما يجعل من الإسلام رسالة جامعة للرسالات، مع بعض الاختلاف في الحاجات الطارئة التي تفرض إحداث اجتهاد جديد، أو تبديل مفهوم قديم.

وربما نستفيد من الحديث عن القرآن بأنه مصدق الذي بين يديه، أن هذا

---

(٣) العهد الجديد، مطبعة البوليسية سنة ١٩٨٠ جونية لبنان ص ١٠٧.

(١) من وحي القرآن: الطبعة الثانية دار الملاك، ج ٨ ص ١٩٥.

الحديث موجه إلى اليهود والنصارى الذين يحتفظون بالتوراة والإنجيل ليقارنوا بين القرآن وبين الكتابين، ليجدوا صدق هذه الدعوة فإذا عرفنا أن الكتاب الذي بأيدينا من التوراة والإنجيل هو الكتاب الذي كان بأيديهم في زمن الدعوة، فإننا نخرج من ذلك بنتيجة واضحة، وهي أن الإنجيل والتوراة لم يحرفا بالدرجة التي لا يبقى فيها مفهوم صحيح من مفاهيم الرسالة أو آية سالمة من التحريف من آياتهما، بل إنهما يتضمنان الكثير من النصوص الصحيحة والمفاهيم الحقة التي تصلح أن تكون أساسا للمقارنة بينها وبين القرآن لمعرفة صدقه، من خلال اشتماله على ما في التوراة والإنجيل، ليكون التحريف مختصا ببعض الجزئيات كالبشارة بالنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم ونحو ذلك ولولا ذلك. لما كان هناك مجال للاحتجاج بهما على صدق القرآن، لاختلاف مفاهيمهما - بلحاظ التحريف - عن مفاهيم القرآن، والله العالم " (٢).

وقفة قصيرة

ونلاحظ على كلام هذا البعض الأمور التالية:

١ - إن من يقرأ التوراة المتداولة في هذه الأيام سيلاحظ: أن أكثر ما جاء فيها لا يمكن القبول به.. وأن الكثير من مضامينها يصل في سخفه، وابتذاله حدودا خطيرة إلى درجة يصبح معها القول بكون التحريف جزئيا ويسيرا مهزلة من المهازل، وسخرية بالعقل البشري، ومهانة له. وذلك بدءا من تجسيم الله، وانتهاء.. بالحديث عن عرى الأنبياء، وارتكابهم الجرائم، والزنا حتى بالبنات والأخوات، وشرب الخمر، وقتل النفوس المحترمة.. إلى غير ذلك مما يندى له جبين الإنسان ألما وخجلا..

فقول البعض إذن:

" إن التحريف إنما نال بعض جزئياتها من قبيل البشارة بنبوة نبينا صلى الله عليه وآله وسلم.. "

لا يمكن قبوله، وليس له دليل يدل عليه، ولا نحب أن نقول أكثر من ذلك..

٢ - هذه هي التوراة المتداولة بمرأى منا ومسمع، وتلك هي أحكامها ومفاهيمها التي يتحدث عنها هذا البعض، فليرجع إليها الناس ليروا مدى بعد

---

(٢) من وحي القرآن: الطبعة الثانية دار الملاك، ج ٥ ص ٢١٢.

الكثير منها عن مقتضيات الفطرة، وأحكام العقل، وعن الخلق الرضي الكريم..
٣ - وأما عن مضمون الإنجيل، وأنه أخلاق، ومبادئ، وقيم عامة في البعد الروحي والإنساني.. فهو إنما يتحدث عن هذا الإنجيل الذي بين أيدينا، والذي ينسب مريم إلى الفاحشة حين يتهمها بيوسف النجار..
كما أنه يقرر أن المسيح هو ابن الله، وأن الله ثالث ثلاثة.. وأن.. وأن..
فهل إن ذلك كله.. يلتقي فيه مع القرآن؟!. أم أن التحريف قد اقتصر - حسب دعوى هذا البعض - على البشارة بنبوة نبينا (صلى الله عليه وآله)؟!
٤ - ومن الذي قال لهذا البعض: إن الإنجيل الحقيقي المنزل من عند الله، والموجود عند صاحب الأمر عجل الله تعالى فرجه، والذي هو وحي إلهي، يلتقي مع هذا الكتاب، الذي لا شك في أنه قد ألف بعد عهد عيسى عليه الصلاة والسلام.؟!.
٥ - على أن الله سبحانه قد صرح في القرآن الكريم في عدة آيات بأن التوراة والإنجيل قد أنزلا من عند الله سبحانه؛ (وأنزل التوراة والإنجيل) (١).
ونحن نرى أن هذا الإنجيل الذي بين أيدينا مجرد سيرة ذاتية للمسيح. ويصرح علماء النصارى بأنه من تأليف أناس بأعيانهم وأشخاصهم، عاشوا بعد السيد المسيح بعشرات السنين. فراجع الفصل السابق من هذا الكتاب.
فكيف نفسر قوله:
" إن التحريف لم ينل إلا بعض الجزئيات، كالبشارة بالنبي محمد ونحو ذلك "؟!
يقول الشيخ البلاغي: (إن أكثر الموجود في العهدين لا تعقل نسبته إلى وحي الله لأنبيائه، وإن القسم الباقي لا نقدر ان نجد له سندا يوصله إلى الأنبياء والوحي) (٢).
وفيما يرتبط بالسؤال عن السبب في أن البيضاوي والرازي قالا: إن التحريف إنما هو بالتأويل. وعن ابن تميمة قال: إن التحريف الواقع في العهدين هو تبديل المعاني..
أجاب البلاغي رحمه الله بجواب مسهب، فكان مما قال:

---

(١) سورة آل عمران، الآية ٣ وراجع الآية ٦٥ والمائدة ٤٦ و ١١٠ والحديد ٢٧ وغير ذلك.
(٢) الرحلة المدرسية ص ٢٣٩.

(إن كتب العهدين كانت مخفية بسيطرة علماء الدين منكم (النصارى) ومن اليهود، مستورة حتى على عامة اليهود والنصارى، ولم تظهر، وتنتشر باللسان العربي والفارسي إلا قبل قرن أو قرنين، بعناية البرتستنت وإصلاحهم، ولم يكن لها أثر في بلاد الإسلام في زمان هؤلاء الذي ينقل عنهم الغريب بن العجيب، ولم يكن لهم نصيب من معرفة أمرها إلا السماع باسمها.. (٣).

وقد حكى الله سبحانه: أن القرآن يبين: أن اليهود يبدون من التوراة ما يوافق أهواءهم على القراطيس، ويخفون كثيرا. فهو يقول:

(.. قل من أنزل الكتاب الذي جاء به موسى نورا وهدى للناس، تجعلونه قراطيس تبدونها، وتخفون كثيرا) (١).

وقال تعالى: (يحرفون الكلم من بعد مواضعه) (٢).

وبعد.. فإن وجود بعض الأحكام فيما يسميه اليهود توراة، لا يعني: أن التحريف مختص ببعض الجزئيات كما يقول هذا البعض. ولا يكفي ذلك لإصدار مثل هذه الأحكام.

٦ - قلنا أكثر من مرة: إن الله سبحانه حين يقول: (قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم أن لا نعبد الا الله (، فإنما يريد أن يفرض عليهم التزام التوحيد ورفض عبادة غير الله سبحانه.. لأنهم يدعون أن ربهم هو المسيح، على قاعدة الأب والابن والروح القدس.. كما هو معلوم..

ولا يريد الله سبحانه أن يقول في الآية المشار إليها آنفا: إن بيننا وبينكم نقاط التقاء هي التوحيد، ونقاط افتراق.. فلنلتق على ما اتفقنا عليه، ولنتحاور فيما افترقنا فيه - على حد تعبير البعض.. الذي أخذه عن أحمد حسن البنا - زعيم الإخوان المسلمين، أو عن رشيد رضا المعروف بكونه سلفيا.

فإننا لم نلتق معهم على عبادة الله الواحد، لأنهم يختلفون معنا في هذا الأمر أيضا.

---

(٣) راجع: الرحلة المدرسية ص ٢٣٩. ومواضع عديدة أخرى مثل ص ١١٤.

(١) سورة الأنعام، الآية: ٩١.

(٢) سورة المائدة، الآية: ٤١.

٧ – إن قوله تعالى: (وليحكم أهل الإنجيل بما أنزل الله فيه ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون..) (٣) يدل على أن فيه، أحكاما تفصل بها المنازعات، وتكون مرجعا لحل الاختلافات. فما معنى نفي ذلك؟! من قبل البعض بصورة قاطعة ونهائية..

٨ – لا أدري كيف أفسر قول هذا البعض عن أحكام الإسلام وتشريعاته التي اقتضتها الحاجات الطارئة بأنها اجتهاد فهل النبي صلى الله عليه وآله هو أحد المجتهدين أم أن المراد هو الإجتهاد في إصدار الأحكام في المنازعات المالية، أو الحدود والقصاصات؟! لكن من البديهي أن ذلك لا يدخل في دائرة التشريع بحيث يكون من الأحكام الكلية العامة، بل هو مجرد بذل جهد في تشخيص الواقع في موارد جزئية وخاصة، تخضع للتشريع، ومن موارد انطباق قواعده وأحكامه.

وإن كان مراده: أن الحالات الطارئة تقتضي إحداث اجتهادات جديدة، ينتج عنها وضع أحكام كلية وعامة.. فإن من الواضح: أن أحكام الإسلام ليست من قبيل الاجتهاد.

٩ – ما معنى تعبيره " بالتبديل في مفهوم قديم.. " فهل المفاهيم الدينية – بما هي مفاهيم – قابلة للتبديل؟! وهل هناك جديد وقديم في المفاهيم الدينية؟!

١٠ – أما بالنسبة إلى دليله على عدم تحريف التوراة والإنجيل، إلا في بعض الجزئيات، كالبشارة بالنبي محمد صلى الله عليه وآله..

وهو أنها لو كانت محرفة بدرجة كبيرة، لم يصح الاحتجاج بها على صدق القرآن.

فهو احتجاج عجيب وغريب..

إذ من القريب جدا أن تكون لديهم بعض نسخ التوراة الحقيقية والإنجيل الحقيقي بالإضافة إلى ما هو محرف.. حيث كانوا يتكتمون على تلك، ويبعدونها ما أمكنهم عن أنظار عوامهم.. حتى لا يجدوا فيها هذا التوافق والانسجام الظاهر والعميق فيما بينها وبين القرآن، حتى لا يكون ذلك سبب هدايتهم إلى الحق ودخولهم في هذا الدين الحنيف.. ولا يبقى لأولئك الأحبار

---

(٣) سورة المائدة، الآية ٤٧.

والرهبان المزورين للحق أي دور، فيواجهون الفشل الذريع والخيبة القاتلة..
فكانوا يظهرون ما حرف من التوراة والإنجيل.. ولم يكن بإمكانهم الاحتجاج على الرسول بكتبهم المحرفة، لأن الخرق سوف يتسع على راقعه. وتكون الفضيحة عليهم أعظم، حينما يضع المسلمون أيديهم على تناقضات كتبهم، ويظهرون ما فيها من عوار، وخلل..
ومما يدل على ذلك قول الله سبحانه عن معرفتهم برسول الله (صلى الله عليه وآله): الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم.. (١).
وقد قال الله عنهم: (إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى، من بعد ما بيناه للناس في الكتاب أولئك يلعنهم الله، ويلعنهم اللاعنون) (٢).
ويقول: (إن الذين يكتمون ما أنزل الله من الكتاب، ويشترون به ثمنا قليلا أولئك ما يأكلون في بطونهم إلا النار) (٣).

---

(١) سورة البقرة، الآية ١٤٦ وسورة الأنعام الآية ٢٠.
(٢) سورة البقرة الآية ١٥٩.
(٣) سورة البقرة الآية ١٧٤.

الفصل الثالث:
الدفاع عن أعداء الله

بداية
إننا سنورد في هذا الفصل مجرد عينات عن دفاع هذا البعض عن أعداء الله وعن المرتدين، الذين أعلنوا الحرب على الإسلام، وهتك حرماته، وتحقير مقدساته..، وذلك بصورة صريحة تارة، ومبطنة أخرى. ومن أراد المزيد، فسيجده في مواضع كثيرة من كتب هذا البعض ونشراته، ومحاضراته.. فنقول:
١١٣٣ - مصادرة كتب الضلال لا تحقق النتائج المرجوة.
١١٣٤ - مصادرة الكتب ومهاجمة الكاتب.. تجعل لهما شعبية وتأييدا.
١١٣٥ - لو أخذت كتب الضلال طريقها بسلام قد لا تحدث لها هذه الشعبية.
١١٣٦ - ربما كانت مصادرة الكتب في الماضي تقوي الحق وتضعف الباطل.
١١٣٧ - التصدي للكتب اليوم يقوي الباطل، ويضعف الحق.
١١٣٨ - كلما أهملت كتاب الضلال أكثر كلما فقد قوته أكثر.
١١٣٩ - أعط الحرية للباطل تحجمه.
١١٤٠ - أعط الحرية للضلال تحاصرها.
١١٤١ - الباطل إذا ظهر فقد يقبله الآخرون وقد لا يقبلونه.
١١٤٢ - إذا اضطهد الباطل ولاحقت من يلتزم به، فسيأخذ معنى الشهادة.
١١٤٣ - اضطهاد الباطل يجعله الفكر الشهيد.
١١٤٤ - نحن نعطي الباطل قوته إذا منعناه حريته.
١١٤٥ - إذا أعطيناه الحرية وناقشناه فسينكمش.
١١٤٦ - علماء دين ومثقفون يحبون الراحة في الحوار فيمارسون قمع الفكر الآخر من الحوار.
يقول البعض:
" أعط الحرية للباطل تحجمه، وأعط الحرية للضلال تحاصرها، لأن الباطل عندما يتحرك في ساحة من الساحات، هناك أكثر من فكر يواجهه، ولا يفرض نفسه على

المشاعر الحميمة للناس، يكون فكرا مجرد فكر، قد يقبله الآخرون، وقد لا يقبلونه، ولكن إذا اضطهدته، ومنعت الناس من أن يقرأوه، ولاحقت الذين يلتزمونه بشكل أو بآخر، فإن معنى ذلك، أن الباطل سوف يأخذ معنى الشهادة، وسيكون (الفكر الشهيد) الذي لا يحمل أية قداسة للشهادة، لأن الناس تتعاطف مع المضطهدين، لا الناس المضطهدين، حتى مع الفكر المضطهد، مع الحب المضطهد، ومع العاطفة المضطهدة، لذلك نحن نعطي الباطل قوته، عندما نمنعه حريته، ولكننا عندما نعطيه الحرية، ثم نأخذ حريتنا في مناقشته بالأساليب العلمية الموضوعية، فإنه إذا لم يبتعد عن الساحة تماما، سينكمش وسيأخذ مكانا صغيرا له في الساحة.. بعض الناس سواء كانوا سياسيين، أم كانوا علماء دين، أم كانوا مثقفين، لا يحبون أن يتعبوا في مواجهة الفكر الآخر، ولذلك فإنهم يحبون أن يقمعوا الفكر الآخر ليرتاحوا من الجدل والمجادلين، ومن الحوار والمحاورين بعض الناس لا يحبون أن يدخلوا في مواقع الحوار، ولذلك فإنهم يضطهدونك لأنهم لا يريدون أن يتعبوا في مناقشتك " (١).

وسئل البعض:

تقوم بعض المراكز الدينية الرسمية في العالم العربي والإسلامي بمصادرة بعض الكتب التي تعتبر أن مضامينها تحمل شيئا من التحدي للإسلام، ألا تعتقدون أن أعمالا كهذه تصنع من أفكار هؤلاء (أفكار شهداء) يتعاطف الجمهور معها؟

فأجاب:

" نحن قد نتفق مع هذه المراكز الدينية الرسمية وقد نختلف معها في تقويم أن هذا الكتاب أو غيره مخالف للإسلام أو غير مخالف. ولكننا لا نعتقد أن مصادرة هذه الكتب يمكن أن تحقق النتائج التي يريدها هؤلاء ويعتقدون أن من واجبهم المحافظة على الإسلام، بمصادرة هذه الكتب التي تتحدث عن الإسلام بشكل سلبي، عن عقيدته وشريعته ومقدساته، لأننا بحسب التجربة، رأينا أن مصادرة الكتب ومهاجمة الكتاب تجعل شعبية للكتاب المصادر، وشعبية وتأييدا للكاتب، قد لا تحدث هذه الشعبية فيما لو أخذت هذه الكتب طريقها بسلام..

نحن نقول، ربما كان الواقع السياسي والثقافي في الماضي يجعل من مصادرة الكتاب أو منعه من الانتشار وسيلة من وسائل تقوية الحق وإضعاف الباطل.. أما الآن فإن الوقوف ضد الكتب يقوي الباطل ويضعف الحق، لأن القوى المعادية تعلن معركة

---

(١) للإنسان والحياة ص ٦٢.

الحريات في الوقت الذي لا تستطيع هذه المراكز الدينية مواجهتها.
وعلى هذا فكلما أهملت الكتاب الذي يواجهك أكثر كلما فقد قوته أكثر، وكلما حاربته أكثر كلما أخذ قوة من قوى الاستكبار في العالم، حيث صار الحديث عن الكاتب والكتاب، بأن الكاتب بطل الحرية والكتاب كتاب الحريات، في الوقت الذي لا يمثل الاثنان معا شيئا لا في معنى الحرية ولا في معنى البطولة.
لا نعتقد أن مصادرة الكتب تحقق النتائج التي يريدها من يرون أن من واجبهم المحافظة على الإسلام " (١).
وقفة قصيرة
ونقول:
١ - إذا كان إعطاء الحرية للباطل من موجبات تحجيمه، وإعطاء الحرية للضلال من موجبات محاصرته، فلماذا شرع الله النهي عن المنكر؟! فليعط للمنكر حريته فإنه يحاصره ويحجمه. أليس الباطل والضلال من جملة المنكرات؟!.
٢ - وإذا صح هذا، فلا بد ان يصح العكس، فيقال: إذا سلبت حرية الهدى فإنه ينتشر، وإذا سلبت حرية الحق، فإنه ينطلق ويكبر؟!
والدليل على ذلك قوله:
" أما الآن فان الوقوف ضد الكتب (أي كتب الضلال والانحراف) يقوي الباطل، ويضعف الحق ".
وقوله:
" لذلك نحن نعطي الباطل قوته عندما نمنعه حريته ".
٣ - وإذا صح قول هذا البعض:
" كلما أهملت الكتاب الذي يواجهك أكثر كلما فقد قوته أكثر، وكلما حاربته أكثر، كلما أخذ قوة من قوى الاستكبار في العالم، حيث صار الحديث عن الكاتب والكتاب، بأن الكاتب بطل الحرية، والكتاب كتاب الحريات ".
نعم، إذا صح قوله هذا.. فإن فتوى آية الله العظمى السيد الخميني قدس سره في حق سلمان رشدي تصبح بلا مبرر..

---

(١) بينات، الجزء الأول ص ٢٨٧ و ٢٨٨.

بل إن هذه الفتوى تصبح جريمة كبرى، لا بد من معاقبة من أصدرها رضوان الله تعالى عليه، لأنه قد تسبب، بتقوية كتاب " آيات شيطانية "، وجعل منه كتاب " الحريات "، ومن سلمان رشدي بالذات " بطل الحرية " على حد تعبير هذا البعض!!.

٤ – إن هذا البعض يريد أن يفسح المجال للكتب التي تتحدث عن الإسلام، وعن عقيدته وشريعته ومقدساته بشكل سلبي، حتى لو كانت تتضمن سب النبي (ص)، ونسبة الخنا والدعارة – والعياذ بالله – إلى بيت النبوة والرسالة والإمامة.

نعم، إنه يريد لهذه الكتب أن تأخذ طريقها بسلام – على حد تعبير هذا البعض – رغم أن الحكم الإسلامي في من سب رسول الله (ص) هو القتل..

وذلك استنادا منه إلى استحسانات عقلية لم يقم لها الإسلام وزنا، حينما فرض محاصرة الباطل، واضطهاد المنكر، ومنعه ورفضه باليد، وباللسان وبالقلب وهو أضعف الإيمان.

٥ – وقد اعترف هذا البعض فيما نقلناه عنه آنفا بأنك حين تعطي للضلال وللباطل حريته، فإنه يكون مجرد فكر قد يقبله الآخرون.. وقد لا يقبلونه.. وسؤالنا هو:

ماذا لو قبل الآخرون هذا الفكر، واختاروا طريق الضلال؟!

فهل يرضى الله تعالى بإفساح المجال للضلال إلى أن يقبله الآخرون؟!

وهل الخطة الإلهية هي إفساح المجال للضلال لينتشر، ثم يقوم بمقاومته بعد ذلك.. أم أن اللازم هو وأده وهو في مهده؟!.

إنه إذا صح ذلك.. فلماذا لا يكون الأنبياء دعاة للضلال أولا، وممن يسهم في نشره، ثم بعد ذلك يوجد المناخ المناسب لبذل الجهد، وللجدل وللمجادلين.. وذلك لكي لا يصبح الضلال شهيدا.. ويكون فكره " الفكر الشهيد " على حد تعبير هذا البعض؟!!

٦ – ولم نستطع أن ندرك سر حكمه الذي أطلقه حين قال: إن الضلال والباطل " لا يفرض نفسه على المشاعر الحميمة ".. في حين أننا نرى باستمرار أن الكثيرين من دعاة الضلال يصبحون من أشد الناس تعلقا بضلالهم، وهم يضحون من أجله بكل غال ونفيس، ويقدمون أنفسهم قرابين له، بملء إرادتهم، وعن سابق

معرفة وتصميم.. وكم رأينا مشاهد حتى على شاشات التلفاز تقشعر لها الأبدان من دق المسامير في الأكف وفي الأرجل، من أجل التعبير عن المشاعر الحميمة تجاه فكر يصرح هذا البعض نفسه بأنه فكر باطل على أقل تقدير..

ويقول البعض:

عمن ينكر نبوة داود وسليمان (عليهما السلام)، ويستدل على أن نبي الله يوسف لم يكن أمينا على عرض مولاه، ويقول عن نبي الله داود: كان لوطيا مفضوحا - يقول - ما يلي:

١١٤٧ - الشك في العقيدة ليس كفرا.

١١٤٨ - البقاء على الشك لا يجعله مرتدا.

١١٤٩ - الاقتناع بالكفر لا يجعله مرتدا ما لم يعلن ذلك.

١١٥٠ - الإعلان بالكفر هو الجريمة وليس الكفر نفسه.

سئل البعض:

هل يوجب الإرتداد عن الإسلام - والعياذ بالله - القتل. أو بمعنى آخر: هل يباح دم المرتد حقا؛ فإذا الجواب نعم. هل يتعارض ذلك مع حرية الفكر الإنساني؟.

فأجاب:

" قد تخلق مسألة الإرتداد اهتزازا أو ارتباكا في داخل النظام العام للدولة والمجتمع مما قد يسيء إلى القاعدة التي يرتكز عليها توازن المجتمع المسلم؛ ولذلك فإنها تدخل في صلب النظام العام، من خلال الحدود الموضوعية له التي قد تفرض وضع العقوبات الرادعة. ولذلك فهي لا تتصل بحرية الفكر؛ لأن الإسلام يفتح كل ساحته الثقافية لكل صاحب شبهة في الدين، ليجيب على كل سؤال، وليتابع البحث والحوار مع صاحب الشبهة إلى نهاية المطاف.

وقد ورد في أحاديث أهل البيت (ع) عن رجل سأل الإمام الصادق (ع) قال: رجل شك في الله؟

قال: كافر.

ثم قال: شك في رسول الله؟

قال كافر.

ثم قال: إنما يكفر إذا جحد.

مما يعنى: أن الشك في العقيدة ليس كفرا ما دام الإنسان باحثا عن الحقيقة كما أن بقاءه على الشك، أو اقتناعه بالكفر لا يجعله مرتدا، ما لم يعلن ذلك، الأمر الذي يجعل الإعلان هو الجريمة.

أما الحديث عن تعارض ذلك مع حرية الفكر، فإن جوابه هو أن الفرق بين الدولة الإسلامية وغيرها هو أن الإسلام يقيم دولته على أساس العقيدة، مما يجعل للعقيدة، دور الأساس في توازن الدولة والمجتمع. ويجعل من الإساءة إليها أو تهديدها إساءة وتهديدا للنظام كله.

أما غيرها فإنها لا تقوم على العقيدة، ولذلك لا دخل للعقيدة في حركة النظام، بل تكون الجريمة في الخيانة العظمى للأرض أو للأمور الحيوية الأخرى..

وبكلمة واحدة: إن إعلان الارتداد هو الجريمة. وليس الارتداد الفكري الذي يعيش في داخل الفكر " (١).

وقفة قصيرة

ونقول:

١ - قد نقلنا كلام هذا البعض كله لأنه. ما فتئ يتهم من يعترض على أفكاره وطروحاته بأنهم يمارسون ذلك على طريقة ويل للمصلين. أو بأنهم يقطعون كلامه بصورة تفقده مضمونه الأساس ليصبح دالا على خلاف مقصوده.

رغم علم هذا البعض - ومن حوله معه - بأن الرد على هذا الاتهام سهل جدا، وذلك بالطلب إلى السامع والقارئ بأن يرجع إلى نص كلامه في نفس الجزء والصفحة المسجل، ليجد أن الكلام تام في دلالته، وأن كل ما يتصل بموضع الإشكال مذكور من بدايته إلى نهايته..

ولكن المشكلة هي أنهم يعرفون: أن القليلين جدا من الناس هم الذين يبادرون إلى هذا الأمر.. وأن أكثر الناس يأخذون الأمر بحسن نية وسلامة طوية، وبثقة ومحبة، واستبعاد خصوصا وهم يرون هذا البعض يجهر بذلك علنا مع التأكيد الشديد، ومع إظهار البراءة وإزجاء تظلم خاشع ما عليه من مزيد..

٢ - بالنسبة للبقاء في دائرة الشك، نقول: لقد تحدثنا عن هذا الموضوع

---

(١) رؤى ومواقف عدد ١ ص ١٣٩.

فيما تقدم من هذا الكتاب، فلا نعيد، وأشرنا إلى ذلك أيضا في الوقفة القصيرة السابقة غير أننا نضيف: أننا لا ندري ماذا يعني هنا بقوله:
" إن الاقتناع بالكفر لا يجعل الإنسان مرتدا، ولا يكون قد ارتكب بذلك جريمة "!! فإن كان يريد به ما يفهم منه كل أحد، فإن المصيبة ستكون عظيمة.. وإن كان يريد منه أمرا آخر. فإن المصيبة تكون في قدرته على البيان أعظم..
٣ – لا ندري ما هو دليل هذا البعض على أن الإعلان بالكفر هو الجريمة.. فإنه عليه السلام قد قال: (إنما يكفر إذا جحد)، سواء أكان قد أعلن هذا الجحود أم لم يعلنه. فما هو ربط هذا الدليل بتلك الدعوى.
٤ – ولو سلمنا ذلك، فلا يصح تحديد مستوى هذا الإعلان، بأن يؤدي إلى الاهتزاز والارتباك داخل النظام العام للدولة والمجتمع. إذ يكفي مجرد أن يعلن ذلك، ليستحق بذلك العقوبة، ويجري الحكم الإسلامي في حقه، وإن لم يترتب على إعلانه أي إرباك لا في الدولة ولا في المجتمع.
٥ – بل إن الإرتداد الفكري حتى على مستوى الشك، ولو لم يصل إلى حد أن الإعلان به قد يحدث، اهتزازا و إرباكا في الدولة وفي المجتمع، هو أمر مرفوض في الإسلام، وله أحكامه وآثاره على فاعله، وعلى غيره. فلماذا لا يعتبره جريمة يستحق فاعلها العقاب بالقتل. فإن النتائج على هذا الصعيد واحدة..
٦ – إن ما ذكره من أن الارتداد قد يحدث اهتزازا وارتباكا قد يسيء إلى القاعدة التي يرتكز عليها توازن المجتمع.. لا يجدي شيئا، فإنه لا يتعدى دائرة الاحتمال إذ إنه كما قد يسيء، هو أيضا قد لا يسيء وقد لا يحدث اهتزازا ولا ارتباكا وفي هذه الصورة الأخيرة، فهل ذلك يعنى ترك العقوبة؟! وحتى في الصورة الأولى، فإنه لو أساء فلابد أن يثبت أن الإساءة تصل إلى درجة توجب جعل عقوبات رادعة عنها؛ فمجرد وجود احتمال من هذا القبيل لا يبرر إصدار أحكام قاطعة بهذا المستوى من الخطورة..
٧ – ثم إننا نسأل هذا البعض: من الذي قال له: إن حكم قتل المرتد يرتبط بالاهتزاز والارتباك في النظام العام؟ وإن ملاك الحكم هو ذلك، فهل أطلعه الله على غيبه؟!. أو كشف له عن ملاكات أحكامه؟! أليس هذا مجرد تكهن

ورجم بالغيب، يستند إلى استحسانات وحدسيات، لا مجال لجعلها أساسا لإصدار أحكام بهذه الخطورة.. وتصل إلى حد النفي لتشريع إلهي أو إثباته؟!

١١٥١ - ما دمت في دائرة الشك فلست بكافر.

١١٥٢ - لا يوجد كافر في العالم.

١١٥٣ - الإسلام يشجع على الشك.

يقول البعض:

" إن الناس منقسمون إلى مؤمنين وشاكين " (١).

والشاكون عنده ليسوا كفارا بمقتضى قوله:

" الإنسان الذي يشك بالإسلام لا يعتبر كافرا، ولكن الذي يجحد بالله ورسوله، فالإسلام يفسح المجال للتعبير عن الشكوك لدى الناس، ويحاورهم، فإن أقيمت عليهم الحجة، فلا معنى لجحوده، وإذا لم يقتنع، ولم تقم الحجة، فليس للمسلمين سبيل عليه " (٢).

ويقول:

" نحن نعرف من حديث الإمام الصادق (ع) أن الإسلام يشجع على الشك، الشك طريق لليقين، الشك الموضوعي، أو الشك العلمي.

والشك ليس كفرا، وإنما الجحود هو الكفر، فلقد جاء شخص وسأل الإمام جعفر الصادق - كما في الكافي - قال: رجل شك في الله؟

قال: كافر.

قال: شك في رسول الله؟.

قال: كافر.. ثم قبل أن يقوم الرجل، قال إنما يكفر إذا جحد، الحديث.

فما دمت في دائرة الشك، فأنت لست بكافر " (٣).

وقفة قصيرة

ونقول:

١ - واضح: أن الإسلام لا يشجع المتيقنين بالإسلام على الشك فيه، وإن كان يشجعهم على التعمق في دراسته، كل بحسب استعداده، ولكنه

---

(١) في آفاق الحوار الإسلامي المسيحي ص ١٠، وراجع المرشد عدد ٣ و ٤ ص ٣٦٢.

(٢) في آفاق الحوار الإسلامي المسيحي ص ٤٣٩.

(٣) الندوة ج ١ ص ٥٤٩ وراجع: رؤى ومواقف عدد ١ ص ١٣٩.

يشجع غيرهم على الشك ليمكن بذلك فتح مجال البحث أمامهم.
٢ - إن الشك العلمي والموضوعي لا يحتاج إلى أكثر من فرض القضية في دائرة الشك، وإن كان ذلك الفارض مؤمنا بها لم يتزلزل إيمانه.
٣ - إن بعض الروايات قد أشارت إلى أن خطور بعض الأمور بالبال، ولو من خلال وسوسة شيطانية لا ينافي الإيمان، فقد روي بسند حسن كالصحيح عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: جاء رجل إلى النبي (ص) فقال: يا رسول الله، هلكت.
فقال له: أتاك الخبيث. فقال لك: من خلقك؟
فقلت له: الله.
فقال لك: الله من خلقه؟
فقال إي والذي بعثك بالحق لكان كذا.
فقال رسول الله (ص): ذاك والله محض الإيمان.
قال ابن أبي عمير: فحدثت بذلك عبد الرحمن بن الحجاج، فقال: حدثني أبو عبد الله عليه السلام: أن رسول الله (ص) إنما عنى: بقوله: " ذاك - والله - محض الإيمان " خوفه أن يكون قد هلك، حيث عرض له ذلك في قلبه (١).
وثمة روايات أخرى في هذا المجال، فمن أرادها فليراجعها في مظانها.
٤ - إن من الواضح: أن البقاء في دائرة الشك يوجب الكفر، لأن ذلك يستبطن الجحود، وإن لم يصرح به، خصوصا إذا أقيمت الحجة عليه، ولم يقبل بها، فان استمرار الشك بعد ذلك يكون تكلفا للشك، وحملا للنفس عليه عنادا، وذلك يمثل استمرار رفض الحق والإباء عن تحمل مسئولياته..
فلا يصح إطلاق القول: (ما دمت في دائرة الشك فأنت لست بكافر).
ويدل على ذلك ما روي بسند صحيح عن أبي عبد الله (ع): من شك في الله وفي رسوله فهو كافر (٢).

---

(١) الكافي ج ١ ص ٤٢٥ والبحار ج ٥٥ ص ٣٢٤.
(٢) الكافي ج ٢ ص ٣٨٦.

وروي بسند صحيح أيضا عن منصور بن حازم قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: من شك في رسول الله؟ قال: كافر.
قلت: فمن شك في كفر الشاك، فهو كافر؟
فأمسك عني، فرددت عليه ثلاث مرات، فاستبنت في وجهه الغضب (٢).
وروي بسند صحيح آخر عنه عليه السلام: إن الشك والمعصية في النار، ليسا منا ولا إلينا (٣).
وروي عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه كان يقول في خطبته: لا ترتابوا فتشكوا، ولا تشكوا فتكفروا (٤).

١١٥٤ - إن هذه دراسات من قبل أناس مثقفين.

١١٥٥ - إن هؤلاء الدارسين قد أخطأوا في آلية الدراسة، حيث توجهوا إلى التوراة المحرفة.

١١٥٦ - إنهم باحثون يجهلون ما يقوله القرآن عن الأنبياء.

١١٥٧ - لو رجعوا إلى القرآن لعرفوا: أنه يبين عصمة الأنبياء وصفاءهم وإخلاصهم لله.

١١٥٨ - كلامه يعنى: أن عصمة الأنبياء تحتاج إلى بيان قرآني.

١١٥٩ - لا مصلحة في التصدي لهؤلاء الناس، لأن ذلك يستغل ممن لا يعي النتائج السلبية.

١١٦٠ - قصة زواج الأخوة بالأخوات من أبناء آدم تمنع من مصادرة القضية الفلسطينية ومن قتل المسلمين.

١١٦١ - لا مصلحة في التصدي لمن يسب الأنبياء لأن الاستكبار يستغل ذلك.

١١٦٢ - لا مصلحة في التصدي.. لأن الاستعمار يصادر القضية الفلسطينية.

١١٦٣ - لا مصلحة في التصدي.. لأن الاستعمار يقتل المسلمين.

وتوضيح ما جرى نوجزه فيما يلي:
نشرت جريدة السفير اللبنانية مقالا لسفير لبناني سابق، يتناول فيه الضجة التي أثيرت حول المغني مارسيل خليفة، لتلحينه بعض الآيات القرآنية التي تتحدث عن النبي يوسف (عليه السلام).. فكان مما كتبه ما يلي:
(إنه حول أسطورة بكائية توراتية إلى (قضية) أعمى بها بصائر اللبنانيين وأبصارهم وحولهم إلى يعقوب جديد ابيضت عيناه، وانطفأ نورهما لكثرة ما أذرف من الدمع على فراق ابنه يوسف، كما جاء في (الكتب المقدسة). وفي شعر محمود درويش!..

---

(٢) الكافي ج ٢ ص ٣٨٧.
(٣) الكافي ج ٢ ص ٤٠٠ ومن لا يحضره الفقيه ج ٣ ص ٥٧٣ وفيه: إن صاحب الشك الخ..
(٤) الكافي ج ١ ص ٤٥ وج ٢ ص ٣٩٩.

فإذا بالغيارى على الدين يتنادون لمجابهة هذا الخطر الداهم الذي يقوض إيماننا وقيمنا الروحية وإذ بمثقفينا (يطرحون الصوت) للاعتصام في نقابة الصحافة من أجل الدفاع عن (الحرية) و (الديموقراطية) و (حقوق الإنسان) لمواجهة هذه (الأصولية) الزاحفة علينا من غياهب القرون الوسطى.

أحب أن أصارح القارئ أنني لست من المعجبين بمارسيل خليفة ولا بموسيقاه ولا بصوته. فقد أتيح لي ان استمع إلى بعض أغنياته وكنت كلما سمعتها أكاد أصاب بالغثيان، فأغانيه عبارة عن مقطوعات رتيبة ذات نمط واحد لا يتغير وتكاد لا تصلح إلا لمناسبات البكاء والنواح كعاشوراء في (الحسينيات) أو (أسبوع الآلام) في الكنائس. ولكن القضية ليست هنا.

القضية هي التذرع بالكتب المقدسة كلما تعلق الأمر بالإبداع والتجديد والخروج على ما وضعه (السلف الصالح) من قوالب جامدة وأحكام ثابتة لا تحول ولا تزول وإرغام الناس على التقيد بها وتنصيب رجال الدين أنفسهم حراسا عليها وحماة لها.

فمن أعطاهم هذا الحق؟

وفي الموضوع الذي نحن بصدده من أعطى الجهات الدينية الحق في أن تحكم و (تفتي) بجواز هذا الأمر أو عدم جوازه؟

فالذين أقاموا القيامة على مارسيل خليفة ولم يقعدوها وأوصلوها حتى إلى القضاء، حجتهم في ذلك أن (أغنية يوسف) قد ورد في القرآن ذكرها وأنه لا يجوز التغني بالآيات القرآنية. مع أن الآية الرابعة من سورة المزمل تنص: (ورتل القرآن ترتيلا (. والترتيل القرآني قد فسر تفاسير عديدة. منها مثلا أنه إذا قرأت القرآن فاقرأه بصوت منخفض أو إذا قرأته فاقرأه بكلمات واضحة وبطيئة. ومنها أيضا ن تقرأه بصوت مختلف عن القراءة العادية بحيث يكون له وقع مختلف في أذني المستمع وفي عقله. ومنها أيضا أن تقرأه بصوت رخيم. وقد ورد في قاموس (المنجد) أن الترتيل، إذا كان يقصد قراءة القرآن، فذلك يعني أن تقرأه بتأنق في تلاوته. أما عند المسيحيين فترتيل الصلاة يعني أن تتلوها ملحنة).

ثم يقول:

(والآن من هو هذا اليوسف، الذي يكاد يصبح الشغل الشاغل للبنانيين في هذه الأيام؟! تخبرنا التوراة تفصيلا والقرآن لماما أن يوسف هذا كان أحد أبناء يعقوب الملقب بإسرائيل (لأنه حسب الرواية التوراتية أسر الله الذي تبدى له بصورة إنسان طرحه أرضا

ولم يطلق سراحه إلا بعد أن باركه وأصبح منذ ذلك الحين يدعى إسرائيل أي (أسر الرب) وذهب مع قافلة إلى مصر وهناك أصبح حارسا لأمراء القمح لدى الفرعون وأن امرأة هذا الأخير تعلقت به (وهمت به وهم بها (كما ورد في القرآن (الآية ٢٤ من سورة يوسف) مما يدل على أنه لم يكن أمينا على عرض مولاه، الذي محضه ثقته. وهو السبط الثاني عشر ليعقوب جد بني إسرائيل الرابضين على حدودنا الجنوبية.
فهل أصبحت مهمتنا الدفاع عن هؤلاء الأسباط وإطراء فواحشهم؟!
إنه لأمر غريب والله. والأغرب منه أن الإسرائيليين وفقا لتوراتهم يسمون داود وسليمان ملوكا (التوراة – سفر الملوك) بينما نحن نقدسهم ونرفعهم إلى مصاف (الأنبياء)!
بل إن ابنة موشي دايان – النائبة عن حزب العمل الإسرائيلي – لم تتورع عن الدخول في اشتباك سياسي مع مناحيم بيغن، عندما راح هذا يتغنى بداود فما كان منها إلا أن صرخت في وجهه: " ومن يكون داود هذا الذي تفتخرون بالانتساب إليه ألم يكن (لوطيا) مفضوحا "؟!
ونحن ألم يئن الأوان بعد لإعادة النظر في كل هذه المفاهيم المسمومة التي أدخلتها الصهيونية إلى عقولنا والتخلص منها كما تخلص من ترهاتها بعض اليهود العلمانيين.. أنفسهم؟!
لذلك فإني أقترح على القاضي الذي سوف ينظر بقضية مارسيل خليفة في الأيام القليلة المقبلة أن يصرف النظر عن السير في هذه الدعوى وأن يطوي ملفها ويعتبرها غير ذات موضوع) (١). انتهى..
وقد وفق الله المخلصين للقيام بمجهود كبير في سبيل الدفاع عن هذا الدين، وإدانة هذه الجرأة، وقد صدرت بيانات من جهات عديدة، وصدر بيان وقعه أكثر من مئة عالم من علماء الشيعة وكتبت مقالات كثيرة جدا تعد بالعشرات، وعلقت لافتات عديدة في بيروت وضواحيها، كتبت عليها عبارات إدانة للجرأة على مقام الأنبياء عليهم السلام.
وقاموا وفقهم الله بأداء بعض الواجب في هذا المجال.. وإذ بنا نفاجأ بموقف لهذا البعض غريب وعجيب، نقلته عنه جريدة السفير في يوم الخميس الواقع في ٤ / ١١ / ١٩٩٩، ثم أعاد الحديث عنه مرة أخرى في إذاعة البشائر – صوت الإيمان –

---

(١) السفير، الثلاثاء ٢٦ تشرين الأول ١٩٩٩ العدد ٨٤٣٥، والمقالة هي للمدعو: مصطفى الزين، وهو سفير لبناني سابق.

وهي إذاعة محلية تابعة له.. في ليلة الخميس الواقع في ١٠ / ١١ / ١٩٩٩ م.
والذي نشرته عنه جريدة السفير هو التالي:
(فضل الله يستنكر الإساءة للمقدسات)
" استنكر السيد محمد حسين فضل الله في درس التفسير أمس أية إساءة للمقدسات.
وقال: إن مشكلة بعض المثقفين العلمانيين أنهم يدرسون الأنبياء من خلال ما هو موجود في التوراة التي بين أيدي الناس وهي محرفة.
وأضاف: إننا نقول لهؤلاء المثقفين – لا سيما أن بعضهم من المسلمين – عليكم الرجوع إلى القرآن لمعرفة أن الله تعالى تحدث عن كل هؤلاء الأنبياء الذين ذكروهم بطريقة سلبية بالطريقة التي بين فيها عصمتهم وصفاءهم وإخلاصهم لله.
كما أننا لا نجد هناك أية مصلحة لإيجاد حالة من الإثارة فوق العادة لمثل هذه الأمور، لأنها تستغل من قبل جهات لا تريد بالإسلام خيرا أو جهات لا تعي النتائج السلبية من خلال إشغال الواقع الاجتماعي بمثل هذه الأمور. إننا إذ نستنكر أية إساءة للمقدسات لكن علينا أن ندرس الواقع الاجتماعي والسياسي الذي تمر به الأمة الإسلامية، لا سيما في مثل هذه الظروف الصعبة التي يقف فيها الاستكبار العالمي بكل مواقعه ومحاوره ليقتل المسلمين هنا وهناك، وليصادر القضية الفلسطينية " انتهى.
وقفة قصيرة
ونقول:
إننا نلاحظ على هذا الكلام، وعلى ما أورده هذا البعض نفسه في إذاعته المحلية ما يلي:
١ – إن هذا البعض قد اعتبر أقوال السفير اللبناني السابق السالفة الذكر وأمثاله من " المثقفين " (١) – على حد تعبيره – اعتبرها " دراسة للأنبياء " ولكن من خلال ما هو موجود في التوراة.. مع أنها لا تعدو عن كونها مجرد إساءات، وتجريح، وإهانات للمقدسات، وتكذيب لنص القرآن، ولحقائق الدين ممن يدعي الإسلام وينسب نفسه إلى التشيع.. (فهل يصح أن يقال لمثل

---

(١) لكنه يقول عن النبي الأعظم (ص) أنه لم يكن مثقفا بالديانات السابقة وتاريخ الأنبياء حسبما تقدم في هذا الكتاب.

هذه الترهات بأنها " دراسة " على حد تعبير هذا البعض؟!
٢ - إنه قد اعتبرها دراسة للموضوع من خلال التوراة، وأن الدارس لم يرجع إلى القرآن، مع أن الأمر ليس كذلك فإن كاتب هذه المقالة المنشورة قد اعتمد على القرآن أكثر مما اعتمد على التوراة، حيث نجده قد استدل ببعض آياته محددا السور وأرقام تلك الآيات فيها، ومتتبعا للنصوص التفسيرية لها.. حتى انتهى إلى كتب اللغة أيضا.. بل هو يشير إلى حجم التعرض لقصة يوسف في القرآن والتوراة فيقول: " تخبرنا التوراة تفصيلا والقرآن لماما أن يوسف هذا الخ ".
٣ - إن المفهوم من كلام هذا البعض: أنه يقدم العذر لأولئك " المثقفين "؛ حيث إنهم وفق البيان الذي قدمه قد اجتهدوا فأخطأوا، لأنهم قد درسوا الأنبياء من خلال التوراة فقط.
ولذلك فإننا نجده قد أرشدهم وأمرهم بالرجوع إلى القرآن، لمعرفة أن الله تعالى قد تحدث عن هؤلاء الأنبياء بالطريقة التي تبين عصمتهم وصفاءهم وإخلاصهم لله حتى تكون دراستهم للأنبياء مستوفية لشروط الصحة..
إذن.. فهؤلاء " المثقفون " لم يعرفوا الحقيقة، لأن الحقيقة موجودة في القرآن، وهم لم يرجعوا إليه، ولم يطلعوا عليه، ليعرفوها.. فأخطأوا في دراستهم!!.. وفي اجتهادهم..
فهل يقتنعون بأجر واحد؟! وفقا للقاعدة التي أخذها هذا البعض من مصادر غير الشيعة، والتي تقول: إن المجتهد إذا أصاب، فله أجران، وإن أخطأ فله أجر واحد!! (١).
٤ - هل إن ما نقله هؤلاء المثقفون - على حد تعبيره - كشاهد مقبول ومرضي عندهم عن ابنة موشى دايان عن أن نبي الله داود عليه السلام كان - والعياذ بالله - لوطيا مفضوحا - هل إن ما نقلوه كان نتيجة دراسة لأقوال هذه المرأة الخبيثة؟!. والحاقدة؟.
وهل أصبحت ابنة موشى دايان من مصادر الدراسة والتوثيق للحقائق. إلى درجة أن كلامها يرسل إرسال المسلمات، ويستشهد به - المثقفون!! - في البحوث والدراسات؟! ولنفترض أن التوراة نفسها تنسب هذا الأمر الشنيع إلى داود، فهل يجوز لذلك الذي درس الأنبياء من خلال التوراة أن ينسب ذلك إلى هذا النبي

---

(١) راجع كتابنا: مأساة الزهراء ج ١ ص ١٣٩ و ١٤٠.

العظيم أيضا. ويرسله إرسال المسلمات!!.
٥ - وحين انتهى هذا البعض إلى الحديث عما قام به المخلصون الغيارى من التصدي لذلك الأثيم، الساب للأنبياء، نجده يقول:
" إنه لا يجد أية مصلحة لإيجاد حالة من الإثارة فوق العادة لمثل هذه الأمور، لأنها تستغل من قبل جهات لا تريد بالإسلام خيرا، أو جهات لا تعي النتائج السلبية من خلال إشغال الواقع الاجتماعي والسياسي، لأن الاستكبار يقف ليقتل المسلمين هنا وهناك، وليصادر القضية الفلسطينية "؟
ولكنه هو نفسه قد تحدث في خطبة صلاة الجمعة في نفس ذلك الأسبوع العصيب عن زواج الإخوة بالأخوات من بنات آدم عليه السلام، وتكاثر البشر من خلال ذلك، فهل قصة زواج الإخوة بالأخوات من أبناء آدم (ع)، وتكاثر البشر بهذه الطريقة أهم، وأولى من القضية الفلسطينية؟ وأهم وأولى من الدفاع عن أنبياء الله، وعن القرآن والإسلام؟!.
وهل إشغال الساحة الإسلامية بمسائل زواج الإخوة بالأخوات، كما دأب البعض على ترويج ذلك في السنوات الأخيرة - وما ندري ماذا يقصد من وراء هذا الترويج - هل إن ذلك يمنع قوى الاستكبار من قتل المسلمين، ومن مصادرة القضية الفلسطينية؟!.
ولا ندري كيف ثبت عند هذا البعض:
" أن التناسل قد كان عن طريق زواج الإخوة بالأخوات "
وهو الذي يشترط الثبوت القطعي واليقيني للحوادث التاريخية ولا يكفي مطلق الحجة؟!
وكيف حصل لهذا البعض هذا القطع واليقين؟! مع وجود روايات تصرح بإنكار الأئمة الأطهار لهذا الأمر الخطير، الذي يوجب الطعن بطهارة مولدهم - حسبما أشارت إليه تلك الروايات (١). ومع أن روايات إثبات ذلك موافقة لما عند غير شيعة أهل البيت (عليهم السلام)..
٦ - ويتلخص موقف هذا البعض من قضية سب الأنبياء على صفحات الجرائد بإيجاد العذر المقبول والمعقول - بنظره طبعا - لمن فعل ذلك..

---

(١) راجع كتاب: العلل للصدوق ص ١٧.

والتشكيك بل وإدانة من تصدى لرد التعدي، والدفاع عن ساحة قدس القرآن والأنبياء والأصفياء..
وقد رأينا في المقابل أنه حين وجه لهذا البعض نفسه نقد علمي صحيح لا يحمل أية إساءة لشخصه قد ثارت ثائرته، وأقام الدنيا ولم يقعدها بعد بحجة أن في هذا إسقاطا للرمز!! فماذا تراه سيفعل لو أن بعض الإهانات التي وجهها هؤلاء " المثقفون " للأنبياء. أو بعض ما وجهه هو نفسه إلى الأنبياء - قد وجه إليه هو شخصيا. نعم، ماذا سيفعل؟ وكيف سيكون موقفه؟
٧ - إن هذا البعض نفسه يقول: إن التحريف للتوراة قد نال معانيها، وأما تحريفات ألفاظها فكانت جزئية وطفيفة (١).
فإذا صح ذلك، فلماذا يردع ذلك " المثقف " عن الاعتماد على التوراة ويطلب منه الرجوع إلى القرآن؟!، وهل يصح ردعه عن دراسة كلام الله والاستفادة منه؟!، ثم.. تسويق المعاني التي يتوصل إليها؟! خصوصا إذا كان ذلك الرجل مثقفا قادرا على ممارسة البحث والدراسة!! فليسمح له بالاعتماد على التوراة إذن، فإنها لم تحرف إلا تحريفات جزئية - حسب زعمه - إذا كان قادرا على فهم معانيها بصورة سليمة، ومن دون تأثر بإلقاءات من يريدون حرف معانيها عن مسارها الطبيعي. إذ من الواضح أن مجرد تحريفات جزئية وطفيفة لألفاظها لا تؤدي إلى نتائج خطيرة. وهل النتائج التي انتهى إليها كاتب المقال في جريدة السفير ليس لها هذا الخطر؟!
٨ - إن من الواضح أن معنى كلام هذا البعض هو: أن التصدي لدراسة الأنبياء من خلال التوراة ليس فيه أية إساءة، ولا مجال لإدانة من يتصدى إلى ذلك، لا سيما إذا كان من " المثقفين " وكان أمينا في نقل مضامينها، فإن كان ثمة من إساءة ومن سلبية فإنما منشؤها من التوراة نفسها.. مع أن الحقيقة هي أن دراسة الأنبياء يجب أن تكون من المصادر المأمونة والموثوقة، التي لا تسيء إليهم عليهم الصلاة والسلام.

---

(١) راجع: من وحي القرآن: الطبعة الثانية دار الملاك، ج ٥ ص ٢١٢ وراجع كتاب: لهذا كانت المواجهة ص ١٢٦ و ١٢٧.

٩ – المفروض أن هذا البعض يعلم: أن قضية طهارة الأنبياء وعصمتهم عن فعل القبيح، لا تحتاج إلى النص الديني، وإلى الخبر الشرعي، سواء أكان من التوراة، أو من غيرها.. فان ذلك مما يعرف بالعقل، وتقود إليه الفطرة السليمة، فكيف صح له أن يجد العذر لهؤلاء في سبهم الأنبياء، ورميهم هذا النبي بأنه لم يكن أمينا على عرض مولاه، وذاك النبي بأنه كان لوطيا مفضوحا؟!..

١٠ – قد يكون لهذا البعض عذره – باعتقاده – في دفاعه عن كاتب المقال السيء، ومن قبله عن نصر حامد أبو زيد، وأضرابهما، وعدم رضاه باتخاذ موقف قوي وحاسم منهما، وممن هم على شاكلتهما، وفق ما تفرضه أحكام الشرع والدين. وكيف يهاجمهم وهو نفسه قد وصف الأنبياء، أو احتمل في حقهم عبادة الشمس والقمر والكواكب، وقتل النفس البريئة، وارتكاب جريمة دينية.. والجهل بالتكليف الشرعي. والخطأ في تقدير الأمور، والنظر إلى السماء نظرة حائرة بلهاء، والتهرب من المسؤوليات، والخطأ غير المقصود. وغير ذلك مما يجد القارئ شطرا وافيا منه في هذا الكتاب. فلعله وجد: أن ردة الفعل إذا كانت قوية، تجاه هؤلاء.. فإنها ستكون تجاهه أقوى وأشد، لأنه يتكلم باسم الدين، وعلى أنه من رجاله وأعلامه..

١١ – ولنا الحق في أن نحتمل في حقه أيضا أن يكون ممن لا يرى في نسبة هذه القبائح إلى الأنبياء أي محذور، فلا مبرر لأية ردة فعل تجاههم، فإنه يراهم كسائر الناس الذين لا يجد مانعا من وصفهم بأي شيء مما ينسجم مع الضعف البشري..

فمن يواجه هؤلاء ويتصدى لهم يكون – بنظره – لهم ظالما، وسيجد نفسه امام الله عاصيا وآثما. فمن واجبه إذن أن يواجه هؤلاء المدافعين عن المقدسات، وعن الأنبياء، وينهاهم عن المنكر، ويأمرهم بالمعروف؟!

١٢ – ومن يدري فلعل تشكيكات هذا البعض، وكذلك مواقفه المتواصلة، وإصراره على وصف الأنبياء بالسذاجة والانجذاب إلى القبيح، وممارسة الرغبة المحرمة وغير ذلك مما ذكرنا آنفا بعضه، وسواه مما لم نذكره في هذا الكتاب – نعم لعل ذلك – قد كان له الأثر في إيجاد قدر كبير من

الجرأة لدى هؤلاء، ومن هم على شاكلتهم للطعن بقداسة الأنبياء، وتصغير شأنهم، وتوهين قدرهم، وفي نسبة القبائح، والإساءات والتقصيرات إليهم..
١٣ - إن هذا البعض قد طرح في قضية نصر حامد أبي زيد لزوم إثارة جو إعلامي من حوله.. بدلا من إطلاق الحكم الإسلامي العادل والصحيح في حقه..
فيا ليته رضي منا حتى ولو بهذا المقدار في حق من يصف نبيا من أنبياء الله بأنه لوطي مفضوح، ويصف نبيا آخر بأنه لم يكن أمينا على عرض مولاه، ويرفض تقرير القرآن لنبوة نبيين هما داود وسليمان..
١٤ - وأخيرا.. كيف حكم بلزوم إطلاق الحرية لكتب الضلال.. ثم حارب " كتاب مأساة الزهراء " وغيره مما يراه في هذا الاتجاه، وحاول منعها من التداول على الأقل بين أنصاره ومريديه لأنه أسهم في فضح توجهاته الفكرية؟!
١١٦٤ - الدعوة إلى تجميد حكم إسلامي بلا مبرر.
١١٦٥ - الحكم الإسلامي بالكفر يظهر الشخص بصورة المضطهد.
١١٦٦ - الحكم الإسلامي يكسب المحكوم عليه عطفا في مسألة التفريق بينه وبين زوجته.
١١٦٧ - لو عولجت قضية نصر أبو زيد بطرح أفكار تعارضه وتنتقده لما كبرت القضية في الإعلام العالمي.
١١٦٨ - إصدار حكم الإسلام في حق أبي زيد أخرج قضيته عن حجمها الطبيعي.
١١٦٩ - ليس هناك في العالم من يجحد الفكر الديني.
١١٧٠ - لا يجحدون الفكر الديني رغم رسمهم علامات استفهام حول وجود الخالق.
١١٧١ - لا يوجد ملحد في العالم.
١١٧٢ - الملحدون لا ينكرون، ولكنهم يشكون.
١١٧٣ - أدلة الملحدين هي رفض أدلة وجود الله.
١١٧٤ - الملحدون يعجزون عن الاستدلال على عدم وجود الله.
١١٧٥ - الشك في وجود الله ليس كفرا..
ويقول البعض:
" إن الردة هي عملية جحود للإسلام، ولفظ له، وأعتقد: أنه ليس هناك في العالم من يجحد الفكر الديني، إذ إن كل حركة الفكر المضاد تتحرك راسمة علامات استفهام حول وجود الخالق، ولكنها لم تستطع إلى الآن أن تقدم دليلا على النفي فالنفي تماما كما الإثبات يحتاج إلى دليل، لذلك فإنني لا أتصور أن هناك ملحدا في العالم لسبب بسيط جدا، وهو أنه لم يستطع أحد منذ أن نشأت الفلسفة

المادية حتى الآن، أن يقيم دليلا على عدم وجود الله إنهم يقيمون الأدلة لو سميناها أدلة على رفض أدلة وجود الله، ولكنهم لا يقيمون الدليل على عدم وجود الله، معنى ذلك أننا نضع هؤلاء في دائرة الشك - والشك ليس كفرا - بل هو حالة تساؤل وإثارة علامة استفهام تستوجب النقاش، بينما يدخل الكفر في دائرة الجحود، والإسلام ليس ضد النقاش، بل هو يدعو إليه.

وفي هذا المجال ننقل عن الإمام جعفر الصادق (عليه السلام) أنه جاءه رجل فقال له: يا أبا عبد الله، ما تقول فيمن شك في الله؟ فقال: كافر يا أبا محمد، قال: فشك في رسول الله (ص)؟ فقال: كافر ثم التفت إلى زرارة فقال: إنما يكفر إذا جحد " (١).

وورد في حديث آخر عنه أنه قال: (لو أن العباد إذا جهلوا وقفوا ولم يجحدوا لم يكفروا) (٢).

إلى أن قال حول مسألة الحكم بالارتداد على نصر حامد أبو زيد وأمثاله:

" إن الإسلام لن يخسر كثيرا في تجميد حكم في حالة خاصة، ولكنه قد يعاني كثيرا أمام الواقع العالمي من إطلاق المسألة بهذا الشكل. ثم إننا في اتباعنا هذا الأسلوب نظهر تلك الشخصية بصورة المضطهد، الأمر الذي يكسبه عطفا، خصوصا في القضايا المتعلقة بالتفريق بينه وبين زوجته، مما يجعل هناك بعدا عاطفيا حتى على مستوى الناس العاديين الذين لا يعيشون معنى الحكم الإسلامي في هذه الأمور لذلك فإنني أتصور أنه لو تركت مسألة (مثل مسألة نصر أبو زيد) في حجمها الطبيعي جدا وعولجت بطريقة أو بأخرى، بطرح أفكار تعارضه وتنتقده وتثير الجو الإعلامي من حوله، دون إفساح المجال لمثل هذه التفصيلات، لما كان من الممكن أن تأخذ هذا الحجم في الواقع العالمي الإعلامي وفي الواقع الداخلي، بل لظهرت كقضية فكر إسلامي يقابل فكرا منحرفا.

إنني أرصد الظاهرة من حيث السلبيات والإيجابيات التي يمكن أن تصيب الواقع والخط الإسلاميين، ولذلك أنصح بدراسة الظروف الموضوعية التي تحيط بمثل هذه الحالات، من ناحية الواقع السياسي الثقافي والاجتماعي " (٣).

---

(١) الوسائل: ج ١٨، باب: ١٠.

(٢) (م. ن: ج ١٨، باب ١٢، وجوب التوقف والاحتياط في القضاء والفتوى والعمل في كل مسألة نظرية لم يعلم حكمها بنص منهم (ع)، ص: ١١٥، رواية ١١.

(٣) الشعب عدد: ١٠٨٩ الواقع في ٣٠ آب ١٩٩٦. رؤى ومواقف ج ٢ ص ١١ و ١١١ و ١١٣.

وقفة قصيرة
ونقول:
١ – إنه لا معنى لتبرئة الذين يتحركون فكريا في الاتجاه المضاد للإسلام وللإيمان، ويرسمون علامات استفهام حول وجود الخالق، ويدعون إلى الإلحاد ويعلنونه، ولكنهم حين يستدلون عليه إنما يستدلون بأدلة باطلة..
نعم، لا معنى لتبرئتهم من أمر، هم أنفسهم يعلنون الالتزام به!!
٢ – كما لا معنى لإنكارهم بلا دليل سوى اتخاذهم سبيل الجحود للحقائق بلا مبرر!!
٣ – ثم لا معنى لوضعهم في دائرة الشك، وهم يعلنون أنهم في دائرة اليقين بالنسبة لما يعلنونه، بل لابد من إلزامهم بما يلزمون به أنفسهم.
٤ – إن وجود الملحد في العالم لا يتوقف على وجود أدلة صحيحة تثبت عدم وجود الخالق.
٥ – إن الشك الذي يعلنونه – لو سلمنا أنه لا يدخلهم في دائرة الإلحاد، لكنه لا يدخلهم في دائرة الإيمان والإسلام، الذي يتطلب اليقين والاعتقاد بالحق. إذ لا شك في أن هذا اليقين غير موجود، والارتداد عن الإسلام لا يحتاج إلى أكثر من الخروج منه وإعلان عدم الالتزام به.
ويتضح ذلك جليا حين نجدهم يصرون على البقاء في دائرة الشك – المزعوم – ويؤلفون الكتب التي تثبت بزعمهم عدم صحة ما استند إليه المؤمنون في إيمانهم.
ويحاربون هذا اليقين لدى المؤمنين ويحاولون إزالته بمختلف السبل، إذ إن شكا كهذا، تحميه – بزعمهم – البراهين والأدلة على النفي – حتى لو كانت أدلة واهية – يمثل إصرارا على البقاء خارج دائرة اليقين، وإن اظهر مدعيه أنه شاك بهدف ذر الرماد في العيون، تلافيا لبعض الإحراجات أو السلبيات التي ربما تواجهه.
وخلاصة الأمر: أن وضع أمثال هؤلاء الذين يعلنون الإلحاد في دائرة الشك ما هو إلا تبرع من هذا البعض، يرفضه أولئك المعنيون به أنفسهم قبل غيرهم ولا يقبلونه.
٦ – أما بالنسبة لحديث (لو أن العباد إذا جهلوا وقفوا ولم يجحدوا لم يكفروا) فنقول:

أولا: إن هذا البعض يصر على لزوم تحصيل القطع واليقين في كل المعارف الإيمانية، والتاريخية وغيرها سوى الأحكام الفقهية الفرعية ولا يكتفي بمطلق الحجة - فهل هذه الرواية يقينية عنده من حيث السند، ومن حيث الدلالة؟! أم أن خبر الواحد عنده يفيد اليقين كالخبر المتواتر؟!.

ثانيا: إن هذه الرواية قد افترضت حالة الجهل، والوقوف عند هذا الحد.. فهي لا تدل على براءة من يجهد لإثبات مدعاه، ويعمل لإيجاد الشكوك لدى الآخرين، ويكتب الكتب، والمقالات ويلقي الخطب والمحاضرات. ويدعو إلى الشك - بزعمه.. نعم.. إنها لا تدل على براءة هذا وأمثاله من الكفر، ولا تبقيه في دائرة الإيمان..

٦ - أما بالنسبة للرواية التي تقول: إن رجلا سأل الإمام الصادق عليه السلام:

ما تقول في من شك في الله.

فقال: كافر يا أبا محمد.

فقال: فشك في رسول الله (ص)؟.

فقال: كافر.

ثم التفت إلى زرارة فقال: إنما يكفر إذا جحد (١).

فإن الرواية السابقة قد بينت المراد منها حيث افترضت في الشاك أن يلزم حده، ويقف عنده.

فإن من يصبح داعية للشك، ويريد إشاعته، وإخراج الناس من حالة الإيمان ليس داخلا في مضمون هذه الرواية كما أن من أقيمت الحجة عليه، واطلع على البراهين المثبتة للألوهية وللنبوة لا يعود معذورا في شكه، فإن لله الحجة البالغة على كل البشر، ولا يصح ولا يقبل الشك بعد الالتفات إلى تلك الحجة، أو بعد الاطلاع عليها.

٨ - إن أسلوب الحكم بالارتداد على من يثير أفكارا مخالفة للإسلام على حد تعبير هذا البعض ليس من مخترعاتنا نحن كبشر، بل هو حكم إلهي لا بد

---

(١) الكافي ج ٢ ص ٣٩٩.

من إعلام الناس به وتعليمه لمن يجهله، ويجب بيانه لكل من يحتمل في حقه ابتلاؤه به بشكل أو بآخر، وتحديد موارده ليمكن إجراء أحكامه. فان المرتد تبين منه زوجته المسلمة، ويحرم عليها التبذل أمامه، ولا يجوز لها معاملته كزوج. ويجب على المسلمين التفريق بينهما، كما أن المرتد لا يرث المسلم، حتى لو كان أبا، أو أخا، أو ابنا، له.. نعم، إن هذه الأحكام، ثابتة حتى لو اعتبر غير الملتزمين بالإسلام، هذا الرجل مضطهدا، ومظلوما، واكسبه ذلك عطفا منهم، فإننا لا نتوقع من هذا النوع من الناس غير ذلك..

ولو أن الشارع أراد مراعاة هؤلاء لم يمكن إجراء أي حكم من أحكامه. خصوصا ما يتعلق منها بما يندفع إليه الفساق لممارسة حالات الشك والفجور والانحراف.

فلا مجال لرفع اليد عن هذا الحكم الإسلامي الصارم والحازم من أجل استحسانات من هذا القبيل، سواء بالنسبة لنصر حامد أبي زيد، أو بالنسبة لغيره.

وإذا تأملنا في كلام هذا البعض، فإننا سنجد أن من الطبيعي أن ينسحب كلامه هذا حتى على مثل سلمان رشدي الذي عرف الجميع موقف الدين منه وحكم الإسلام، الذي أعلنه الإمام الخميني في حقه.. ورأى الجميع أيضا، مدى تعاطف المستكبرين والحاقدين مع ذلك الرجل المرتد والحاقد.

المقصد الثامن:
الفتاوي.. ومقولات حول المرأة

القسم الأول:
الفقه.. والفتاوي

بداية

إننا نقدر: أن ما قدمناه فيما يتعلق بالمنهج الإستنباطي للبعض، قد جعل الصورة واضحة فيما يرتبط بالطريقة التي يتبعها في استنباط الفتاوي الشرعية واستنتاج الأفكار الدينية، كما أن ذلك قد أظهر إلى حد بعيد ما ستكون عليه الأمور في نهاية المطاف، والنتائج التي سوف تؤدي إليها هذه الطريقة في الإستنتاج والاجتهاد!! إن صح التعبير ولسوف لن يكون مستغربا - بعد كل ذلك - ما ستطلع عليه في هذه الفصول من الفتاوي البديعة التي أطلقها.

وأي غرابة فيما ستسمع وتقرأ في هذه الفصول بعد أن اطلع القارئ الكريم على ما تقدم من تجويز العمل بالقياس والاستحسان والمصالح المرسلة، وفتح باب التأويل ودعوى إمكان الإستيحاء بطريقة يزعم أن الأئمة (عليهم السلام) كانوا يستوحون القرآن بها، وبعد تسويغ العمل بروايات العامة بدعوى عدم وجود الداعي للكذب فيها، بل ترك العمل بالكثير الكثير من روايات أئمة أهل البيت (عليهم السلام) بزعم كثرة الكذب والوضع فيها، وكون تنقيح أسنادها - بسبب ذلك - من المسائل المعقدة!! وبعد.. وبعد..

فإلى جملة من تلك الفتاوي والآراء التي سيجد القارئ الكريم من خلالها صحة ما نقول، ومن الله التوفيق والسداد..

الفصل الأول:
مجرد نماذج فقط

بداية
يقول البعض:
" ما من فتوى أفتيها في أي شيء، وفي أي شأن من الشؤون العامة أو الخاصة، إلا ولدي دليل اجتهادي على طريقة المجتهدين، مما يسميه الإمام الخميني: (الإجتهاد الجواهري)، أي على طريقة صاحب جواهر الكلام.
وما من فتوى أفتيها إلا وهناك فتوى مماثلة لأكثر من عالم من علمائنا الكبار، وقد تكون الخصوصية هي أن الفتاوى هذه اجتمعت عندي بما لم تجتمع عند بعض العلماء، ولذلك استغربها الناس " (١).
ويقول ذلك البعض أيضا عن فتاويه، التي ربما استظرفها بعض إخوانه:
" إن هذه الفتاوى بأجمعها مستنبطة من أدلتها، وما من فتوى إلا وهناك من العلماء من يوافقني فيها الرأي " (٢).
١١٧٦ - تعمد قول آمين ولو لم يقصد بها الدعاء لا يبطل الصلاة.
١١٧٧ - الميل إلى جواز التكتف في الصلاة.
١١٧٨ - الشهادة بالولاية فيها مفاسد كثيرة.
وكنموذج للمفارقات في منهجه الفقهي نذكر المثال التالي:
إنه يعتبر أن في قول: (أشهد أن عليا ولي الله) في الإقامة مفاسد كثيرة، حيث يقول وهو يتحدث عنها:
" لا أجد مصلحة شرعية في إدخال أي عنصر جديد في الصلاة، في مقدماتها وأفعالها، لأن ذلك قد يؤدي إلى مفاسد كثيرة " (٣).

---

(١) فكر وثقافة عدد ٤ ص ٢، بتاريخ ٦ - ٧ - ١٩٩٦.
(٢) الندوة ج ١ ص ٥١٠.
(٣) المسائل الفقهية ج ٢ ص ١٢٣.

ولا ندري لماذا لا يزيلها من الأذان أيضا، فإنه أيضا من مقدمات الصلاة كما هو مقتضى عبارته؟!.
ثم يقول وهو يعدد مبطلات الصلاة:
" تعمد قول آمين على الأحوط، وإن كان للصحة وجه، لا سيما إذا قصد بها الدعاء " (٢).
ثم يعد من المبطلات أيضا:
" التكفير - وهو التكتف بوضع اليد اليمنى على الشمال، أو العكس - على الأحوط، ولا سيما إذا قصد الجزئية، وان كان الأقوى عدم البطلان بذلك، في فرض عدم الجزئية، وانتفاء التشريع، خصوصا إذا قصد به الخضوع والخشوع لله ".. الخ (٣).
إذن فليس لديه دليل على بطلان الصلاة بالتكتف، ولا بقول آمين تعمدا، لكون المسألة احتياطية عنده، والاحتياط عنده يستبطن الميل للجواز (٤)، بل لا مانع عنده من قول آمين في الصلاة حتى لو لم يقصد بها الدعاء، لوجود وجه للصحة عنده. وكذلك الحال بالنسبة للتكتف في الصلاة، مع عدم قصد الجزئية.
والملفت هنا: أنه لم يسجل أي تحفظ على ذلك - فلم يعتبره يؤدي إلى مفاسد كثيرة - كما تحفظ على الشهادة الثالثة معتبرا لها كذلك، رغم أن التكتف وقول آمين كلاهما مثلها عنصران جديدان دخلا في أمر واجب - وهو الصلاة - لا في مستحب.
فهذا العنصر قد دخل في الصلاة نفسها، لا فيما يحتمل كونه جزءا منها، رغم أن هذا الاحتمال - أعني احتمال الجزئية - موهون جدا..
ولماذا هذا الاحتياط في الشهادة الثالثة؟! أمن أجل مجرد احتمال؟ أليس هو نفسه يشن هجوما قويا على كل العلماء الذين يوجبون الاحتياط حتى في موارد الأحكام الإلزامية (١)؟!.

---

(٢) المسائل الفقهية ج ١ ص ٩٢.
(٣) المسائل الفقهية ج ١ ص ٩١.
(٤) راجع فقه الحياة ص ٣٣ - ٣٤ متنا وهامشا.
(١) المرشد عدد ٣ - ٤ ص ٢٦٣.

أم أنه نسي قوله السابق: إن الإنسان إذا أراد أن يعيش اجتهاده لنفسه من خلال تحفظاته الذاتية، فعليه أن لا يبرز للمجتمع كمرجع في الفتوى، بل عليه أن يحتفظ بفتاويه واحتياطاته لنفسه؟

ومن الغريب أيضا أن ينبذ الاحتياط في معظم مسائل الفقه، - ومسائله الفقهية تشهد بذلك - ثم ينبري للاحتياط في الشهادة الثالثة لاحتمالات بعيدة لا يصح له الاعتداد بها بعد النظر إلى حكمه في مثيلاتها.

ولعل ما ذكرناه من التلميح يغني القارئ عن التصريح، فيما يرتبط بموقفه من أمرين: أحدهما يرتبط بعلي (ع)، والآخر - أعني التكتف وتعمد قول آمين في الصلاة - يرتبط بجهة تريد أن تكرس ما سوى خط ونهج علي (ع)!!. بعد أن حكم باستلزام ذكر الشهادة لأمير المؤمنين (ع) - في كل من الأذان والإقامة - لمفاسد كثيرة، والذي نتمناه هو أن لا يتوسل إلى المنع من قولها فيهما بالجبر والقهر.. وذلك إما عملا بالقاعدة التي استدل بها على حرمة التدخين، وكل مضر، واستنبطها من قوله تعالى: (وإثمهما أكبر من نفعهما) (٢) حيث فسر الإثم بالضرر، من دون أن يكون لذلك شاهد من اللغة.. ولم يفسر النفع بالمثوبة مع عدم وجود مرجح لأحدهما على الآخر في نفسه، ومن حيث الاستعمال في اللغة العربية، وإما عملا بلزوم دفع المنكر والفساد على نحو التدرج في مراتب النهي عن المنكر، إلى أن تصل إلى حد القهر والغلبة مع إمكان ذلك.

وبعد، فإننا لا نريد أن نذكر هذا البعض بتعهداته بأن تكون جميع فتاويه تحظى بموافق لها من علماء الطائفة، فإن حكمه الاحتياطي باستحباب ترك الشهادة لعلي (ع) في الإقامة والأذان من دون قصد الجزئية كحكمه بطهارة كل إنسان، وأحكام له أخرى لم نجد له موافقا، لا من الأولين ولا من الآخرين، بعد تتبعنا الواسع فيما يرتبط بالشهادة الثالثة لما يزيد على رأي مائة عالم رضوان الله تعالى عليهم أجمعين..

فليته يذكر لنا عالما واحدا يعتد برأيه في هذه الطائفة، يقول: الأحوط استحبابا ترك الشهادة بالولاية في الإقامة وفي الأذان مع عدم قصد الجزئية!!

---

(٢) سورة البقرة الآية ٢١٩.

١١٧٩ - الدليل على جواز الضحك.
وتحدث عن جواز الضحك في نطاق الجواب على السؤال التالي:
الحديث يقول: الضحك يميت القلب،..
والعلم يقول: إضحكوا تصحوا، فحين تضحك، فإنك تساعد جسمك على العرق، وتحريك دمك، وفرز مادة الكربون، كما أن الفم قد يطلق عناصر هرمونية.
ج: " من قال بأن الضحك غير جيد؟! كثرة الضحك تميت القلب، وإلا، فالله يقول: (فليضحكوا قليلا)، ليس معناها أن لا يضحك أحد، لا، لازم دائما يبتسم المؤمن، لازم دائما يكون مبتسم.
الآن الفرزدق في مدحه للإمام زين العابدين (ع):
يغضي حياء ويغضى من مهابته فلا يكلم إلا حين يبتسم
يعني ابتسامته تسبق كلمته. لا، يضحك الإنسان، يبتسم الانسان قي هذه الحياة. لكن عليه أن لا يكثر من الضحك، فإن كثرة الضحك تميت القلب " (١).
ونقول:
١ - لاحظ استدلاله على جواز الضحك بآية: (فليضحكوا قليلا، وليبكوا كثيرا)، التي عنى الله بها غير المؤمنين من أهل العذاب في الآخرة!!
٢ - ولا بأس بالتأمل أيضا في استشهاده بشعر الفرزدق على جواز الضحك، مع أنه إنما تحدث عن التبسم، لا عن الضحك.
٣ - يلاحظ أخيرا أنه فسر بيت الفرزدق بطريقة تظهر أنه قد قرأ كلمة (يكلم) بصيغة المبني للمعلوم، أي بكسر اللام، مع أنها بفتح اللام المشددة.
١١٨٠ - الأخ والزوج وتارك الصلاة يتم إقناعه بالحكمة والموعظة الحسنة.
١١٨١ - يجوز الإغلاظ في القول للأبوين في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر.
١١٨٢ - يجوز حبس الأبوين في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
١١٨٣ - يجوز ضرب الأبوين في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
١١٨٤ - يجب الإغلاظ للأبوين وضربهما وحبسهما في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر.
١١٨٥ - ضرب وحبس الأبوين والإغلاظ لهما من مصاديق البر بهما.

---

(١) الموسم العددان ٢١ و ٢٢ ص ٣١٥ - ٣١٦.

١١٨٦ - لا تضرب الزوجة مع إصرارها على المنكر، بل تمارس عليها ضغوط خفيفة.
سئل البعض:
كيف يتصرف المؤمن مع الأب أو الأم إذا صدر منهما المنكر، أو ترك المعروف، وذلك من جهة جواز أو وجوب الإغلاظ عليهما في القول. وجواز أو وجوب الضرب، أو أن لهما مع الابن وضعا خاصا؟.
فأجاب:
".. إذا توقف الأمر بالمعروف أو النهي عن المنكر على الإغلاظ في القول، أو الضرب أو الحبس، أو نحو ذلك، جاز أو وجب القيام به، لأنه من مصاديق البر بهما.
ولكن لا بد من التدقيق في دراسة الوسائل من الناحية الواقعية في ضرورتها أو جدواها، وعدم التسرع في ذلك، فلا يقدم على التصرفات السلبية، قبل اقتناعه بها. بطريقة شرعية، حتى لا يختلط عليه مورد البر بمورد العقوق " (١).
وسئل البعض:
لقد ورد عنكم بأنه يجوز شرعا أن ينهر الولد أباه بالعنف والضرب في سبيل الهداية، إذا كان الوالد على ضلال، فهل لكم أن توضحوا لنا هذا الأمر؟!
فأجاب:
" من أعظم موارد الإحسان إلى الوالدين هدايتهما إلى الصراط المستقيم، وإبعادهما عن الضلال، ومعصية الله. فإذا توقف ذلك على العنف بالطريقة المعتدلة، بحيث يؤدي إلى هدايتهما، ولا طريق غير ذلك جاز، بل وجب.
وقد ورد في الحديث عن الأئمة عليهم السلام: أن شخصا جاء إلى أحد الأئمة (ع) وقال له: إن أمي لا ترد يد لامس، أي أنها تمارس الزنا، أو ما أشبه ذلك مما فيه معصية لله، فقال: احبسها فإن ذلك بر بها " (١).
وقفة قصيرة
ونقول:
١ - إن المعروف الذي يؤمر به قد يكون هو صلة رحمه مثلا، فإذا قطع رحمه جاز ضربه لأجل ذلك.. والمنكر الذي لا يرتدع عنه قد يكون هو النظر

---

(١) المسائل الفقهية ج ٢ ص ٣٠٥ وفقه الشريعة ج ١ ص ٦٣٢ و ٦٣٣.
(٢) بينات، العدد رقم ١٥٤ بتاريخ ٢٠ رجب ١٤٢٠ ه ٢٩ تشرين الأول ١٩٩٩ م.

للمرأة بشهوة أو الغيبة أو الكذب فيجوز الضرب والحبس للوالدين من أجل ذلك عند هذا البعض..
فهل ذلك مقبول يا ترى؟
٢ - إن الله سبحانه يقول (وإن جاهداك على أن تشرك بي ما ليس لك به علم. فلا تطعهما، وصاحبهما في الدنيا معروفا) (٢).
والشرك هو من أعظم الذنوب بل هو أعظمها، حيث إن الله سبحانه يقول: (إن الله لا يغفر أن يشرك به، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) (٣).
فلا بد من ضربه ليقلع عن هذا المنكر الذي هو فيه.
فكيف إذا لم يكتف مرتكب هذا الذنب العظيم بشركه هذا، بل زاد عليه بأن حاول أن يدعو الناس إلى هذا الشرك وإقناعهم به؟!.
وكيف إذا زاد على ذلك بأن مارس التخويف للمؤمنين، من أجل أن يحملهم عليه؟!
وكيف إذا بلغ به الأمر في ذلك إلى حد القتال عليه بالسلاح، أو بغيره من أجل فرض ذلك على الناس المؤمنين المهتدين؟!.
ومع ذلك فإن الله سبحانه يطلب من الولد إذا كان فاعل ذلك هما أبواه - أن لا يستجيب لهما فيما يطلبانه منه، ويجاهدانه عليه.
ويلاحظ: أنه لم يأمره - بأن يعاملهما بالمثل ليدفعهما عن نفسه..
ولا أمره بأن يغلظ لهما في القول.. أو أن يظهر التنفر منهما.. أو حتى أن يتركهما ويبتعد عنهما..
بل هو أمر بصلتهما، وبمصاحبتهما. ثم يزيد على ذلك أن تكون هذه الصلة والصحبة على درجة من الإيجابية بحيث يعرف ذلك منه فيهما فيقول سبحانه: (وإن جاهداك على أن تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما، وصاحبهما في الدنيا معروفا (.

---

(٢) سورة لقمان، الآية: ١٥.
(٣) سورة النساء، الآية: ١١٦.

٣ - ورغم أن الله سبحانه لم يسجل في القرآن أية حالة سلبية يمكن للولد أن يمارسها تجاه والديه، بل كل ما في القرآن قد جاء على النقيض من ذلك..
وقد سجل بالنسبة للزوجات بعضا من ذلك حيث أجاز ضربهن، وهجرهن في المضاجع إذا ظهرت عليهن أمارات النشوز فقال تعالى: (واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن) (١).
نعم، رغم ذلك كله، فإننا نجد لهذا البعض بالنسبة للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للزوجة موقفا آخر..
فقد سئل:
ما هو الواجب على المكلف تجاه زوجته التي لا تلتزم الحجاب الشرعي. وقد حاول معها مرارا بالإقناع فلم تلتزم؟!. وما حكم صلاتها وعبادتها؟!.
فأجاب:
" الواجب عليه أن يأمرها بالمعروف، وينهاها عن المنكر بالحكمة والموعظة الحسنة. وأن يمارس بعض الضغوط الخفيفة، الذكية، التي لا تخلق مشكلة كبرى. ولا يجب عليه طلاقها مع امتناعها عن الاستجابة إلى ذلك.
أما صلاتها وعباداتها فهي صحيحة مع استجماعها للشرائط.. " (١).
٤ - وحين يسأل البعض أيضا عن التعامل مع تارك الصلاة، وهو من الأقارب نجد: أنه لا يطلب من السائل حبسه أو ضربه، بل يطلب منه الصبر على الحياة معه..
فقد سئل:
كيف نتعامل مع تارك الصلاة خصوصا إذا كان هذا التارك من الأقرباء؟
فأجاب:
" إذا كان من الأقرباء مثل الزوج، أو الزوجة، أو الأخ، أو الأخت، أو من غيرهم فبطريقة: (ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة ((٢) و (فبما رحمة من الله

---

(١) سورة النساء، الآية: ٣٤.
(١) المسائل الفقهية ج ٢ ص ٣٠٦.
(٢) سورة النحل، الآية: ١٢٥.

لنت لهم ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك ((٣) و (وقل لعبادي يقولوا التي هي أحسن ((٤)؟.
إذا اتبعنا ذلك، وكنا جادين، ونملك عقلا وصدرا واسعا، فإننا نستطيع الصبر على من عاشوا في تربية سيئة، أو بيئة سيئة، أو ضالة لنحاول إقناعهم بالحق في نهاية المطاف " (٥).
فنلاحظ: أنه لم يوص بالعنف على تارك الصلاة في صورة إصراره على هذه المعصية الكبيرة.
٥ - وفي مورد آخر نجد: أنه هو نفسه قد ناقض نفسه حين سئل عن أب يحمل أفكارا إلحادية، هل يجب على أبنائه البر به، وكسب رضاه؟..
فأجاب بالإيجاب، واستدل على ذلك بنفس آية: (وإن جاهداك على ان تشرك بي.. (فراجع (١).
فيا سبحان الله، كيف يجب البر بأب يحمل أفكارا إلحادية، وكسب رضاه، ويجب ضرب الأب المسلم الذي لا ريب في إسلامه ودينه وعقيدته.. وكيف يمكن لولده كسب رضاه بعد أن ينهال عليه بالركل والضرب، ويواجهه بالحبس، وما إلى ذلك؟!
٦ - على أن الرواية التي يتمسك بها هذا البعض لتجويز ضرب الوالدين وحبسهما غير ظاهرة الدلالة على ما يقول. فقد روى الصدوق بإسناده عن الحسن بن محبوب، عن الصادق (ع) قال: جاء رجل إلى رسول الله (ص) فقال: إن أمي لا تدفع يد لامس.
قال: احبسها.
قال: قد فعلت.
قال: فامنع من يدخل عليها.

---

(٣) سورة آل عمران، الآية: ١٥٩.
(٤) سورة الإسراء، الآية: ٥٣.
(٥) الندوة ج ٢ ص ٥٣٠.
(١) راجع الندوة ج ٢ ص ٥٠٠ و ٥٠١.

قال: قد فعلت.
قال: قيدها فإنك لا تبرها بشيء أفضل من أن تمنعها عن محارم الله عز وجل) (٢).
فيرد على استدلاله بهذه الرواية:
أولا: إن الرواية لم تذكر الضرب، فكيف استفاد ذلك منها، فإن الحبس أدنى من الضرب، والانتقال من الأدنى إلى الأعلى مما لا يقبله العرف في مقام الخطاب؛ فليس هذا المورد من موارد مفهوم الموافقة كما هو ظاهر.
ثانيا: من أين علم: أن المقصود من قول ذلك الرجل عن أمه: إنها لا ترد يد لامس هو أنها تمارس الزنا؟!
ثالثا: إذا كانت الرواية مخالفة لظاهر القرآن فلا بد من تأويلها إن أمكن أو طرحها.
رابعا: المراد بالحبس قد لا يكون هو السجن، بل يكون معنى لا يتنافى مع البر بها، كأن يكون المراد مجرد وضع العراقيل أمام خروجها وملاقاتها للرجال، والخلوة بهم، فإن لم ينفع ذلك فقد أجاز له الإمام أن يمنع الرجال من الوصول إليها فإن لم ينفع ذلك لجأ إلى تضييق الخناق عليها إلى درجة أن لا تستطيع أن ترى رجلا أو أن يراها رجل. وذلك لا يستلزم سجنها بالمعنى المعروف للسجن، بل تبقى على اتصال مباشر بالنساء وبالأولاد، وبالمحارم.
وأما المراد بتقييدها.. فقد يكون سد منافذ اتصالها بالرجال إلى درجة تصبح لا حول لها ولا قوة، وغير قادرة على أي تحرك وقد احتمل الحر العاملي أن يكون المراد: (هو أن يربط الزانية بالزوج كما يربط البعير الشارد بالعقل) (١)..
ولو لم يمكن قبول هذه التفسيرات للرواية فلا بد من التوقف عن العمل بها لأنها تكون - كما قلنا - منافية لظاهر القرآن فلا مجال للأخذ بظاهرها، خصوصا على القاعدة التي يقول: إنه يلتزم بها، من عرض كل الحديث على القرآن..

---

(٢) وسائل الشيعة ج ٢٨ ص ١٥٠ من لا يحضره الفقيه ج ٤ ص ٥١.
(١) بداية الهداية ج ٢ ص ٤٦٢.

٧ - بقي أن نشير إلى أن هذا البعض قد يلجأ إلى التمسك بكلام الآيات العظام: السيد الخوئي قدس سره والشيخ التبريزي حفظه الله، وأطال بعمره في هذا المقام ولكننا نقول له:

أولا: إننا لو سلمنا: أن ما ذكراه متطابق مع ما ذكره.. فإننا نقول:

إن منهج هذا الرجل - كما هو ظاهر لا يخفى - هو جمع الأقوال التي تتناسب مع منهجه، وضم بعضها إلى بعض ليصبح المجموع مخلوقا فريدا ومتميزا لا شبيه له ولا نظير.

ثانيا: إن من الواضح: أن هذين العلمين لهما منهج سليم في الإستدلال والاستنباط ولو فرض ظهور إخلال به في بعض الموارد، فإنهما إذا نبههما أحد إلى عدم انسجام ما يذهبان إليه في مورد، مع قواعدهما ومع منهجهما فإنهما يتنبهان إلى ذلك ويرجعان إلى الأصول والمناهج التي أصلاها وأعتمداها..

وهذا بخلاف من يكون منهجه يتناغم وينسجم مع المقولات التي عرفنا في هذا الكتاب جانبا منها.

ثالثا: إن الملاحظ هو أن السؤال الوارد في صراط النجاة، وإن كان عن أن مراتب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هل تشمل الوالدين أو لا تشملهما.

لكن جواب آية الله العظمى السيد الخوئي قدس سره هو:

" إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يختصان بغير الوالدين " (١).

فلم يشر إلى المراتب لكنه تحدث عن أن على الإنسان أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر حتى والديه.

أما آية الله العظمى التبريزي حفظه الله فهو يشترط في ضرب البالغين إذن الحاكم الشرعي حيث إن دخول الضرب في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر غير ظاهر (٢)، على أن ثمة من يحتمل أنه يقصد بقوله:

" لكن لا بأس بالنسبة إلى الوالد والوالدة أو غيرهما من الأهل إذا توقف منعهم عن محارم الله على ذلك "

---

(١) صراط النجاة ج ٣ ص ١٤٠.

(٢) صراط النجاة ج ٣ ص ١٤٢.

أن للوالد والوالدة الحق في ضرب أبنائهم إذا توقف امتناع الأبناء عن المنكرات على ذلك لا العكس.
وحتى لو قيل: إن السيد الخوئي أو غيره يجيزون ذلك، فليس من حق من يتخذ لنفسه منهجا مغايرا أن يحتج بقول هؤلاء في ذلك..
أضف إلى ما تقدم: أن الأقاويل الفريدة، والعجيبة، والغريبة، لهذا البعض تدل على خلل حقيقي في منهجه.. وذلك ظاهر لا يحتاج إلى بيان.
هذا كله عدا عن المفارقات التي ظهرت في أقاويل هذا البعض في خصوص هذا المورد حيث لم يفت بذلك بالنسبة لغير الأبوين، كما تقدم.
١١٨٧ - مع موت الدماغ لا يجب وضع أجهزة التنفس، ولا يحرم قطعها.
١١٨٨ - إذا تحقق موت الدماغ لا يجب التغذية.
١١٨٩ - لا بد للطبيب أن يستأذن ولي المريض في إنهاء هذا النوع من الحياة.
١١٩٠ - الميت دماغيا لديه حياة الخلية لا حياة الإنسان.
١١٩١ - الموت الطبي ليس محرزا بالدليل الشرعي.
سئل البعض:
قد تصل حالة المريض إلى أن يتعطل العقل (الدماغ) ويموت، ويحاول الدكتور المحافظة على حياة المريض عبر أجهزة التنفس والتغذية التي بدونها لا يستطيع المريض أن يتنفس أو يتغذى، مما يؤدي إلى الموت، فنحن في حيرة، هل يجوز رفع هذه الأجهزة عن المريض؟ وهل يعتبر رفعها قتلا؟ علما أن الدماغ قد مات، وموته يعني موت الإنسان طبيا، فإلى من نرجع في هذه الأمور؟
فأجاب:
" إذا تحقق موت الدماغ باليقين، فلا يجب وضع أجهزة التنفس والتغذية، ولا يحرم رفعها إذا كانت موجودة، ولا يعتبر ذلك من القتل المحرم " (١).
ويسأل هذا البعض مرة أخرى:
(الموت الرحيم) هل يرجع تحديده للطبيب، أم للحاكم الشرعي، أم للمريض نفسه؟

---

(١) رؤى ومواقف ج ١ ص ١٤١.

فيجيب:
" إذا كان المقصود من الموت الرحيم، الموت الذي يريح المريض، باعتبار أن الآلام تصل إلى حد لا تطاق عادة، فإن هذا لا يجوز، فإن قتل الإنسان حتى لو كان ذلك رأفة به لا يجوز.
وإذا كان المراد بالموت الرحيم، هو قتل المريض تخفيفا على أهله من جهة أنه ميؤوس منه، باعتبار أنه سيموت بعد يوم أو يومين أو ثلاثة أيام قطعا، فهذا لا يجوز أيضا، لأنه لو بقيت لهذا المريض ساعة من الحياة، لما جاز لنا أن نسلبها هذا الإنسان.
أما إذا كان المراد بالموت الرحيم حالة الموت الدماغي، كما لو افترضنا أن المريض مات طبيا، بمعنى توقف الدماغ بالطريقة التي لا مجال فيها ولو بنسبة ١ % بعودته إلى العمل، ففي هذه الحالة نرى أنه لا يجب وضع الجهاز الذي يطيل أمد الحياة للجسد بمعنى حركة القلب، ولا يحرم إزالة الجهاز، لو كان موجودا في هذه الحالة.
وهذه المسألة يرجع تحديدها للطبيب المشرف على المريض، كما أنها تكليف الأهل لتمكين الطبيب من ذلك، حيث لا سلطة للطبيب على أن ينهي حياة هذا الإنسان أو ينهي هذا النوع من الحياة، لأن للمريض وليا، ولا بد للطبيب من مراجعته في هذا الشأن. حيث يجوز للولي نتيجة تشخيص الحالة من قبل الطبيب أن يسمح له بإجراء هذه العملية. ولعل الأساس في ذلك أن الأدلة التي تدل على وجوب إنقاذ حياة المريض لا تشمل هذا النوع من الحياة التي هي حياة الخلية لا حياة الإنسان، تماما كما هو مظهر الحياة في ذنب الأفعى أو الوزغ بعد الموت، كما أن الدليل الذي دل على حرمة إنهاء الحياة للإنسان بالقتل لا يشمل هذا المورد.
وليس الأساس هو صدق الموت على الموت الطبي، لأن ذلك ليس محرزا بحسب الأدلة الشرعية، والله العالم " (١).
وقفة قصيرة
ونقول:
إننا قبل أن ندخل في بيان مواضع الخلل في كلام هذا البعض نشير إلى أن علينا أن نعترف بالعجز عن فهم فقرة وردت في السؤال حيث يفهم منه أنه يمكن الرجوع إلى الميت (بالموت الرحيم) في تحديد الموت الرحيم..

---

(١) فقه الحياة ص ١٥٨ / ١٥٩.

وبعد هذه الملاحظة نقول:
١ – هل يستطيع هذا البعض الجزم بأن هذا الموت الدماغي هو الموت الحقيقي، الذي يكون فيه عزرائيل قد أتم قبض روح ذلك الشخص، وصعد بها إلى الملأ الأعلى.. بحيث يصح أن نقول جزما: إنه قد أصبح جسدا لا روح فيه؟!.
٢ – ما معنى تعليله لزوم إجازة ولي المريض للطبيب بقوله:
" حيث لا سلطة للطبيب على أن ينهي حياة هذا الإنسان، أو هذا النوع من الحياة، لأن للمريض وليا ".
فإذا كانت حياة فكيف جاز إزهاقها؟!. وإذا لم تكن حياة فلماذا احتاج الطبيب إلى إجازة الولي؟!.
إلا إذا كان المقصود هو إجازته من حيث التصرف في جسد الميت.
ويجاب عنه: أن رفع الأجهزة قد لا يكون فيه تصرف في المريض يحتاج إلى إجازة، لا سيما إذا كانت الأجهزة ملكا للطبيب.
٣ – وإذا كانت حياة أو نوعا من الحياة فكيف جاز للولي الإجازة بإزهاق روح هذا المريض وإنهاء حياته؟! أو فقل: إنهاء هذا النوع من الحياة. ومن أين جاءته السلطة على ذلك؟!، وما هو الدليل على جواز أن يسمح للطبيب بإجراء هذه العملية؟! فإن ولايته بالنسبة إلى المريض لا تعني جواز قتله، أو جواز إنهاء هذا النوع من الحياة.
٤ – أما بالنسبة لإطلاق الأدلة. فنقول: ما هو الوجه الذي قيد إطلاقها وجعله لا يشمل هذا النوع من الحياة؟!. ولماذا لا يشمل دليل حرمة القتل هذا المورد.. مع اعترافه بعدم صدق الموت على الموت الطبي. ومع اعترافه بأن الأدلة الشرعية غير قادرة على شمول الموت الطبي.
٥ – وهل يلتزم هذا البعض بوجوب غسل مس الميت لمن مس إنسانا قد مات دماغه؟!.. وهل يجيز دفنه وهو في هذه الحالة؟!. وهل تعتد زوجته منذ بدء هذا الموت الدماغي عدة الوفاة، ثم تتزوج بغيره؟! خصوصا إذا امتد وضع الأجهزة إلى أشهر عديدة ولو أنه صلى عليه وغسله غسل الميت وهو في هذه الحالة هل يلتزم بإجزاء هذه الصلاة، وذلك الغسل، وعدم لزوم إعادتهما بعد فصل الأجهزة عنه وتوقف قلبه؟!..

وإذا قالوا: إن الاحتياط يقتضي عدم ترتيب كل هذه الآثار، ويقتضي إعادة ما يحتاج إلى إعادة..

فإننا نقول: لماذا لا يقتضي الاحتياط عدم إبعاد الأجهزة عنه والإقدام على قتله؟!

٦ – ما معنى تشبيه هذه الحالة بحالة ذنب الأفعى أو الوزغ بعد الموت؟ فإن كان التحرك نتيجة عملية خروج الروح منه، فإن الموت لا يصدق إلا بعد انتهاء خروجها، وإن كانت مجرد تقلصات للخلايا بعد خروج الروح، فلماذا لا يصدق عليه أنه موت بحسب الأدلة الشرعية حسب اعترافه؟!.

٧ – من الذي قال لهذا البعض إن هذا المستوى من المرض مهما كان خطيرا يجيز له أن يحرم المريض من أنفاس بقيت له ينيله الله من خلالها الثواب الجزيل، والأجر العظيم على ما يعانيه في هذه الدنيا. فلماذا يريد أن يحرمه من هذا الثواب؟ .

٨ – وبعد.. ألم يسمع هذا البعض بالكثير من الحالات التي تم فيها شفاء مريض قد يئس الأطباء من شفائه؟ وشخصوا موته دماغيا؟، وأعلن ذلك في تقارير نشرت في الصحف، وعلى شاشات التلفاز؟ فلماذا يحرمه من هذه الفرصة. أو على الأقل يحرم أهله من الدعاء والابتهال إلى الله لشفائه؟ ومن ثواب هذا الدعاء.. ويحرمهم من الصبر على المعاناة، ومن ثواب وأجر الصابرين؟.. ويدفعهم إلى ارتكاب جريمة في حق إنسان يعترف هو نفسه بأن الأدلة الشرعية لا تساعد على اعتباره ميتا..

٩ – وإذا كان الموت الطبي غير محرز بالأدلة الشرعية، فكيف أحرز عدم وجوب تغذية ذلك المريض؟!..

فإن كان ذلك خوفا على الأموال، فالأموال إنما هي للمريض نفسه، أو من بيت المال. وكيف أحرز جواز أن يأذن الولي بإنهاء هذا النوع من الحياة؟!.

١٠ – والأغرب من ذلك والأعجب: أنه حكم على هذا النوع من الحياة: أنه حياة الخلية – كما هو الحال في ذنب الأفعى – لا حياة الإنسان.. ثم هو يقول:

" إن الموت الطبي غير محرز بالأدلة الشرعية "!!.

فإذا كان قد أحرز أنها حياة الخلية فقط.. لا حياة الإنسان، فإن عليه أن يحرز موته طبيا.

١١ - إن حياة الجنين قبل ولوج الروح فيه هي الأخرى حياة الخلية أو حياة النباتية فلماذا حرم الشارع المساس بها. ومنع الحامل من محاولة الإسقاط؟!

١١٩٢ - عملية إعادة العذرية جائزة في صورة الحرج.

١١٩٣ - إعطاء الرخصة في إعادة العذرية قد يؤدي إلى التساهل في العلاقات الشرعية - كالمتعة.

١١٩٤ - التساهل في العلاقة الشرعية قد يحقق بعض المفاسد الأخلاقية.

سئل البعض:

ما تعليقكم على من تقوم بعملية إعادة العذرية لمن فقدتها، لحدث أو خطأ ما من أجل إيهام الزوج القادم بأنها عذراء، في حال كونها تعيش في مجتمع لا يغفر لها غلطتها، وقد يعرضها ذلك إلى خطر كبير يهدد حياتها؟

فأجاب:

" إذا كان الأمر يؤدي إلى عار لا يتحمل عادة، ويؤثر تأثيرا كبيرا على سمعتها، مما يشكل حرجا عليها، أو إلى قتل أو ما أشبه ذلك، فإنه يجوز لها، ولكن لا بد من الاحتياط في ذلك بعدم اللجوء إليه إلا في حالات الضرورة القصوى.

ولا يكتفى فيه بالحالات العاطفية في ظروف المرأة التي فقدت عذريتها، لأن إعطاء الرخصة في مثل هذه الأمور قد يشجع الكثيرات على الجرأة في ممارسة الانحراف الجنسي، وفي التساهل في العلاقات - حتى الشرعية - كالعقد المنقطع، مما قد يحقق بعض المفاسد الأخلاقية أو المشاكل الاجتماعية الناشئة من ذلك " (١).

وقفة قصيرة

ونقول:

١ - إذا كانت العلاقة في المتعة شرعية، فهل المطلوب هو التعقيد في العلاقات الشرعية أم التسهيل؟.

٢ - وهل ممارسة المتعة بصورة شرعية يحقق المفاسد الأخلاقية؟! وكيف؟!

---

(١) فقه الحياة ص ١٦٢.

٣ – وإذا كان الزواج جاريا وفق أحكام الشرع فلماذا وما هو المبرر لنشوء مشاكل اجتماعية فيه إلا الحمية الجاهلية، ورفض الانقياد لأحكام الله؟! وإذا كان الزواج المنقطع يفسد الأخلاق، فإن الزواج الدائم أيضا كذلك لا سيما إذا تكرر الطلاق والزواج.
٤ – وما هو الربط بين التشدد في أمر إعادة العذرية وبين فساد الأخلاق في الزواج الموقت؟!. فإنه إذا جاز لها أن ترخص زوجها في افتضاضها، فإن ذلك ليس من فساد الأخلاق في شيء.
بل ممارسة لحق مشروع ومعترف به وممضى من قبل الشارع.
٥ – وهل إعادة المرأة لعذريتها من شؤون الحاكم الشرعي، حتى تحتاج كل من تريد إعادة العذرية لنفسها أن تستأذن منه؟!
٦ – ومهما يكن من أمر.. فإن عطفه الزواج المنقطع على مسألة الشذوذ الجنسي وجعلهما في خانة واحدة غريب وعجيب!!، ولا يمكن قبوله بأي وجه..
كما أن اعتبار الزواج المنقطع سببا في الانحراف الأخلاقي. أغرب وأعجب!!.
وما عشت أراك الدهر عجبا!!.
١١٩٥ – طهارة كل إنسان.
١١٩٦ – الرأي العلمي للشهيد الصدر هو طهارة كل إنسان.
١١٩٧ – الشهيد الصدر فضل الاحتياط في الفتوى بنجاسة الكافر.
سئل البعض:
يبدو أن بعض فتاواكم الجديدة هي مما سبق لعلماء آخرين وفقهاء ومراجع أن قالوا بها. هل تسلطون الضوء – بشكل استقرائي – على بعض النماذج والأمثلة في هذا الصدد؟
فأجاب:
" إن رأينا في طهارة كل إنسان يوافق الرأي العلمي للسيد الشهيد (الصدر) والذي فضل الاحتياط في الفتوى حوله. وهناك أكثر من فقيه معاصر يلتقي معنا فيه " (١).

---

(١) حاشية منهاج الصالحين للسيد الحكيم تعليقا على قوله في تعداد النجاسات: (العاشر: الكافر وهو من انتحل دينا غير الإسلام (٣٢١) على الأحوط، والأقوى الطهارة في أهل الكتاب) وكذا السيد محمد سعيد الحكيم في منهاج الصالحين ص ١٢٦، يقول: (الثامن: الكافر غير الكتابي على الأحوط وجوبا. أما الكتابي.. فالظاهر طهارته بنفسه). – فقه الحياة ص ٣٣ متنا وهامشا.

وقفة قصيرة
ونسجل هنا الملاحظات التالية:
١ – إن هذا البعض يدعي:
" أن الرأي العلمي للشهيد الصدر هو طهارة كل إنسان.. "
وقد راجعنا الكتاب الاستدلالي للشهيد الصدر، فلم يظهر لنا من كلامه أنه يقول: بطهارة كل إنسان حتى الملحد.. بل نجد في كلامه ما يشير إلى ضد ذلك، فهو يقول وهو يتحدث عن الإجماع على نجاسة الكافر:
(.. وأما بالنسبة إلى المشرك، ومن هو أسوأ منه، فإن لم يمكن التعويل على الإجماع فيه جزما، لضآلة منافذ التشكيك، فلا أقل من التعويل عليه بنحو الاحتياط الوجوبي) (١).
ويقول:
(وعلى ضوء ذلك كله نلاحظ: أن أدلة القول بالنجاسة لم يتم شيء منها في الكتابي. وأن المتيقن من تلك الأدلة – التي عمدتها الإجماع – المشرك ومن يوازيه، أو من هو أسوأ منه كالملحد.
وعلى هذا يتجه التفصيل بين هذا المتيقن، فيحكم بالنجاسة في حدود المتيقن، ويحكم بالطهارة في ما زاد على ذلك) (٢).
٢ – أما بالنسبة لقوله:
".. وهناك أكثر من فقيه يلتقي معنا فيه.. "
فنقول: قد عرفنا فيما تقدم حال ما نسبه إلى الشهيد الصدر في هذا المقام، حيث ظهر أنها نسبة غير صحيحة؛ فنحن بالنسبة لما نسبه إلى غيره رحمه الله لا يسعنا إلا الانتظار إلى الوقت الذي يبوح لنا هذا البعض فيه بأسمائهم لنراجع كتبهم، فلعل حالهم حال ذلك الشهيد السعيد الذي عرفنا حقيقة موقفه.
٣ – أما احتياط الشهيد الصدر في الفتوى بنجاسة غير الكتابي فيقابله ما ذكره هذا الشهيد السعيد رحمه الله في الفتاوى الواضحة ص ٢٢٧ حيث يقول ما يلي:

---

(١) بحوث في شرح العروة الوثقى ج ٣ ص ٢٥٥.
(٢) المصدر السابق ص ٢٨٣.

(.. وكل كافر نجس، ويستثنى من نجاسة الكافر قسمان من الكفار.. (١) أحدهما أهل الكتاب.. الخ..).
١١٩٨ - يحتمل احتمالا قويا جدا أن الإقامة جزء من الصلاة.
١١٩٩ - تذكر الشهادة بالولاية في الأذان ولا يجوز ذكرها احتياطا في الإقامة.
١٢٠٠ - الاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم جائزة في كل موقع في الصلاة.
سئل البعض:
هل تعتبر الإقامة عندكم جزءا من الصلاة؟.
فأجاب:
" لم يثبت عندي أنها جزء من الصلاة، ولكن يحتمل ذلك من جهة بعض الروايات، مما جعلنا نحتمل احتمالا قويا جدا، لأن الإقامة لا بد فيها من الطهارة أو الوضوء أما الأذان فلا تجب فيه الطهارة ويجوز الالتفات في الأذان، فيما لا يجوز الالتفات في الإقامة.
وتجوز الفاصلة بين الأذان وبين الصلاة، ولكن لا يجوز أن تكون هناك فاصلة بين الإقامة وبين الصلاة.
وهناك حديث نناقش في سنده: (إذا دخل في الإقامة، فقد دخل في الصلاة)، وهو موجود في الوسائل.
ولذلك نقول: الأحوط أن لا ندخل في الإقامة أي شيء لا يجوز إدخاله في الصلاة.
وهذا هو الذي جعلنا لا نذكر الشهادة الثالثة في الإقامة، مع أننا نقولها في أذان صلواتنا. وإن كانت هي ليست أصلا، لا في الآذان ولا في الإقامة. بإجماع العلماء تقريبا. باعتبار احتمال أن تكون الإقامة جزءا من الصلاة، فلا يجوز أن تدخل فيها شيئا من باب الاحتياط " (٢).
وقفة قصيرة
ونقول:
١ - إن الاحتياط قول بالجواز، وميل إليه حسب تقرير والتزام هذا البعض، فلا يصغى لقوله:

---

(١) الفتاوى الواضحة ص ٢٢٧.
(٢) فكر وثقافة عدد ١٧٧ ص ٤ بتاريخ ٢٩ / ٣ / ١٤٢١ ه.

" فلا يجوزان تدخل فيها شيئا.. من باب الاحتياط.. "
فإنه تعبير متناقض بناء على ما يقوله نفس هذا البعض.. لأن كلمة لا يجوز تناقض الميل إلى الجواز، وعد من يقوله من القائلين بالجواز.
٢ - لقد سئل هذا البعض نفسه:
هل يجوز للإنسان الاستعاذة في أي موضع من مواضع الصلاة؟
فأجاب:
" نعم، يستطيع أن يقول: (أعوذ بالله من الشيطان الرجيم) في كل موقع من الصلاة؛ لأن هذا من الذكر لله سبحانه وتعالى. والدعاء لله سبحانه وتعالى. وهو جائز في كل موقع من الصلاة " (١).
ويا ليته رضي بمثل هذا بالنسبة إلى الشهادة لعلي بأنه ولي الله في الإقامة على الأقل. فإنها أيضا فيها ذكر الله سبحانه، وقربة له، وطاعة، وامتثال لأوامره المطلقة التي تطلب منا الشهادة لعلي بالولاية..
٣ - إن التمسك بأمر لم يثبت لدى هذا البعض، وإنما هو مجرد احتمال.. لا يوجب علما ولا عملا، ولا يستند إلى دليل علمي مقبول..
لا مجال لتفسيره إلا على أنه التماس للمبررات، وتمسك ولو بمثل الطحلب للتمكن من الإصرار على استبعاد هذه الشهادة من الإقامة. بعد أن لم يستطع إقناع الناس بأن في ذكرها مفاسد كثيرة على حد تعبيره.
ويؤكد لنا هذه الحقيقة: أنه لم يفعل مثل ذلك في أي موقف آخر.. ولم يستند إلى الاحتمالات مهما كانت قوية إلا في مثل هذا المورد اللهم إلا في مورد قول آمين، والتكتف بالصلاة، ونحو ذلك.
بل إنه قد احتاط في التكتف بالصلاة حتى مع قصد الجزئية رغم أنه بدعة. مع تصريحه بأن الاحتياط الإلزامي بالنفي ميل إلى الجواز لعدم وجود الدليل على التحريم.
٤ - قد ورد في الروايات جواز التكلم وهو يقيم الصلاة، وبعد ما يقيم (٢).. وذلك ينقض حكمه بأنها جزء من الصلاة، ثم احتياطه بعدم جواز

---

(١) فكر وثقافة عدد ١٧٥ ص ٤ بتاريخ ١٥ / ٣ / ١٤٢١ هـ.
(٢) راجع الوسائل ط دار إحياء التراث ج ٤ ص ٦٣٠ و ٦٢٩ وفي هامشه عن التهذيب ج ١ ص ١٤٩ وعن الاستبصار ج ١ ص ١٥٤ وعن السرائر ص ٤٧٥.

ذكر الشهادة لعلي (عليه السلام) بالولاية فيها.
٥ - قد ذكر أنه يجب التوجه إلى القبلة في الإقامة، ولا يجب ذلك في الأذان، وهذا غير مسلم، فقد روي أن علي بن جعفر سأل أخاه الكاظم (عليه السلام): عن رجل يفتتح الأذان والإقامة، وهو على غير القبلة، ثم استقبل القبلة، قال: لا بأس (٢).
٦ - إن الروايات التي وردت عن الأئمة عليهم السلام، وهي تعد بالمئات. قد قرنت في معظمها فيما بين الأذان والإقامة.. وتحدثت عنهما بأسلوب واحد، غير أنها أفردت الإقامة ببعض الخصوصيات والأحكام، وأفردت الأذان أيضا ببعض الخصوصيات.. مع أن الروايات - حتى في موارد الحديث عن تلك الخصوصيات لهذا وتلك قد قرنت بينهما في الحديث، وذلك يشير إلى اشتراكهما في حكمهما العام، وهو الاستحباب. وإن اختلفا في بعض تفاصيل هذا الاستحباب.
٧ - إن هذا البعض قد برر احتماله القوي (!!) جدا (!!) بأن الإقامة جزء من الصلاة بأمور أربعة هي:
" عدم جواز الالتفات.
اشتراط الطهارة.
اشتراط الاستقبال.
عدم الفصل بينها وبين الصلاة.. "
ونحن نجد أن هذه الأربعة مجتمعة قد اشترطت في دعاء التوجه إلى الصلاة (١) وعند القيام إليها (٢) وفي التكبيرات السبع التي تفتتح بها الصلاة، فان التكبيرات التي تسبق تكبيرة الإحرام ليست جزءا من الصلاة..
كما أنه يستحب الدعاء بالمأثور في أثناء تلك التكبيرات (٣).

---

(٢) وسائل الشيعة ط دار إحياء التراث ج ٤ ص ٦٧٣ عن قرب الإسناد ص ٨٦.
(١) راجع: وسائل الشيعة ط دار إحياء التراث ج ٤ ص ٧٢٤.
(٢) راجع: المصدر السابق ص ٧٠٨.
(٣) راجع: المصدر السابق ص ٧٢١.

٨ - ورد في الروايات:
أ: أن مفتاح الصلاة التكبير (٤) فلو كانت الإقامة جزءا من الصلاة لكان اللازم القول: إن مفتاح الصلاة الإقامة.
ب: لقد روي عن الإمام الصادق (عليه السلام)، عن النبي (صلى الله عليه وآله): (افتتاح الصلاة الوضوء وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم) (٥).
ج: في حديث عن (الله أكبر) قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): (لا تفتح الصلاة إلا بها) (٦).
د: عن أبي عبد الله (عليه السلام) عن رجل نسي أن يكبر حتى افتتح الصلاة، (قال: يعيد الصلاة) (٧).
ه: في حديث عن ابن يقطين: سألت أبا الحسن (ع) عن الرجل ينسى أن يفتتح الصلاة حتى يركع، (قال: يعيد الصلاة) (٨).
و: عن الإمام الرضا (عليه السلام): (الإمام يحمل أوهام من خلفه إلا تكبيرة الافتتاح) (١).
ز: عن عمار: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن رجل سها خلف إمام، فلم يفتتح الصلاة، قال: (يعيد الصلاة، ولا صلاة بغير افتتاح) (٢).
ح: عن الإمام الصادق (عليه السلام): (الإنسان لا ينسى تكبيرة الافتتاح) (٣).
ط: عن أبي عبد الله (ع) أنه قال في الرجل يصلي فلم يفتتح بالتكبير الخ.. (٤).
ي: عن الرضا (عليه السلام) أنه سئل عن رجل (نسي أن يكبر تكبيرة

---

(٤) المصدر السابق ص ٧١٤ عن التهذيب ج ١ ص ٣٣٠.
(٥) المصدر السابق ص ٧١٥ عن الكافي (الفروع) ج ١ ص ٢١ وعن من لا يحضره الفقيه ج ١ ص ١٢.
(٦) المصدر السابق ص ٧١٥ عن المجالس ص ١١٣.
(٧) المصدر السابق ص ٧١٦ عن التهذيب ج ١ ص ١٧٦ وعن الاستبصار ج ١ ص ١٧٧.
(٨) المصدر السابق عن المصدرين السابقين أيضا.
(١) المصدر السابق ص ٧١٦ و ٧١٨ عن الفروع ج ١ ص ٩٦ وعن التهذيب ج ١ ص ٢٣٢ و ١٧٦ وعن الفقيه ج ١ ص ١٣٣
(٢) المصدر السابق عن التهذيب ج ١ ص ٢٣٧
(٣) المصدر السابق ص ٦١٧ و ٦١٨ عن الفقيه ج ١ ص ١١٥.
(٤) المصدر السابق ص ٦١٨ عن الفروع ج ١ ص ٩٦ وعن التهذيب ج ١ ص ١٧٦ وعن الاستبصار ج ١ ص ١٧٨.

الافتتاح حتى كبر للركوع الخ..)
فكل هذه الأحاديث - باستثناء حديث: ب - اعتبرت أن افتتاح الصلاة هو التكبير لا الإقامة فكيف يحتمل هذا البعض احتمالا قويا جدا!! أن الإقامة جزء من الصلاة وما قيمة الرواية الضعيفة باعترافه التي تحدث عنها؟!
ولعل فيما ذكرناه كفاية لمن أراد الرشد والهداية (٥).
٩ - إن هذا البعض قد ذكر - حسبما تقدم - عن قول: " أشهد أن عليا ولي الله " ما يلي:
".. لا أجد مصلحة شرعية في إدخال أي عنصر جديد في الصلاة، وفي مقدماتها وأفعالها لأن ذلك قد يؤدي إلى مفاسد كثيرة.. "
مما يعني: أن حديثه شامل للأذان وللإقامة. ولأجل ذلك نقول:
قد أيد بعض العلماء رجحان الشهادة بالولاية لعلي (عليه السلام) في الأذان والإقامة بما يلي..
ألف: بعد قتل الأسود العنسي: (لما طلع الفجر نادى المسلمون بشعارهم الذي بينهم، ثم بالأذان، وقالوا فيه: أشهد أن محمدا رسول الله، وأن عبهلة كذاب) (١).
وفي نص آخر: (ثم نادينا بالأذان فقلت: أشهد أن محمدا رسول الله، وأن عبهلة كذاب، وألقينا إليهم برأسه) (٢).
والمنادي هو (قيس، ويقال: وبر بن يحنش) (٣).
فنجد أن النبي (ص) لم يعترض على إدخالهم هذا النص في إحدى مقدمات الصلاة، وهو الأذان، ولا شك أنه قد كان من بينهم كثيرون من الصحابة الأتقياء الذين لا يرضون بالبدعة، ولسوف يذكرون للنبي (ص) أي تصرف من هذا القبيل.

---

(٥) المصدر السابق عن التهذيب ج ١ ص ١٧٦ وعن الفقيه ج ١ ص ١١٥ وعن الاستبصار ج ١ ص ١٧٨.
(١) تاريخ الخميس ج ٢ ص ١٥٦.
(٢) تاريخ الأمم والملوك ط الاستقامة ج ٢ ص ٤٦٩ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ٣٤٠ والبداية والنهاية ج ٦ ص ٣١٠.
(٣) البداية والنهاية ج ٦ ص ٣١٠.

ب – إن مما لا شك فيه: أنه يستحب للمؤذن الصلاة على النبي (صلى الله عليه وآله) في الأذان عند بلوغه: أشهد أن محمدا رسول الله (صلى الله عليه وآله)..
وقد روى ذلك زرارة عن الإمام أبي جعفر (عليه السلام): (وصل على النبي صلى الله عليه وآله كلما ذكرته، أو ذكره ذاكر عندك في أذان أو غيره) (٤).
ج – الكليني بإسناده عن الإمام الصادق (عليه السلام)؛ أنه قال: (إنا أول أهل بيت نوه الله بأسمائنا، إنه لما خلق السماوات والأرض أمر مناديا فنادى:
أشهد أن لا إله إلا الله ثلاثا.
أشهد أن محمدا رسول الله، ثلاثا.
أشهد أن عليا أمير المؤمنين حقا، ثلاثا) (١).
د – وروى الطبرسي، عن القاسم بن معاوية، عن الإمام الصادق حديثا مطولا يقول في آخره:
إذا قال أحدكم: لا إله إلا الله، محمد رسول الله، فليقل: علي أمير المؤمنين (٢) (ولي الله) (٣).
ه – روي: أن أبا ذر (رض) أذن بالولاية لعلي (عليه السلام)، فشكاه الناس لرسول الله (ص) فأقره على ما فعل.
و – روي أيضا ما يقرب من ذلك عن سلمان (٤).
ومهما يكن من أمر فان الشهادة الثالثة لا تزال تذكر في الأذان والإقامة منذ مئات السنين، ولم نجد أن الإصرار على ذلك قد جعل الناس يعتقدون أنها أصبحت جزءا من الأذان والإقامة. فالتزامهم بها كالتزامهم بالصلاة على النبي (صلى الله عليه وآله). عند ذكر اسمه الشريف في الأذان والإقامة أيضا.

---

(٤) وسائل الشيعة ج ٥ ص ٤٥١ ط مؤسسة آل البيت (ع) لاحياء التراث وفي هامشه عن الفقيه ج ١ ص ١٨٤ والكافي ج ٣ ص ٣٠٣.
(١) الكافي ج ١ ص ٤٤١.
(٢) الاحتجاج ج ١ ص ١ ص ٣٦٥ / ٣٦٦ والأنوار النعمانية ج ١ ص ١٦٩ وراجع: تفسير القمي ج ١ ص ٣٣٦ وبحار الأنوار ج ٨١ ص ١١٢.
(٣) روى خبر الاحتجاج هذا، وجاء في آخره هاتان الكلمتان في بحار الأنوار ج ٢٧ ص ١ و ٢. فلعل نسخة الاحتجاج التي كانت عند المجلسي رحمه الله كانت تشتمل على ذلك.
(٤) رسالة الهداية ص ٤٥.

وأما جزئيتها من الصلاة، فالذي دل على ذلك من الأخبار هو حديث ضعيف تخالفه أخبار كثيرة حسبما تقدم أما ما حاول تأييد قوله هذا به فهو أمور لا تصلح للتأييد..
ويا ليته حكم بجواز ذكر الشهادة الثالثة في الأذان والإقامة، استنادا إلى بعض الأخبار الشاذة التي أشار إليها الشيخ الصدوق وغيره، مع أنها لا يخالفها، ولا يعارضها شئ من الأخبار، ومع أنه لا يقصد بها الجزئية للأذان، ولا للإقامة.. إننا نقول:
لماذا جرت باؤه هناك إلى درجة أنه يدعي وجود احتمال قوي جدا لجزئية الإقامة للصلاة، ولم تجر باؤه هنا إلى درجة أنه أصبح يدعي وجود مفاسد كثيرة من ذكر الشهادة الثالثة في الأذان حتى مع عدم قصد الجزئية؟!
١٢٠١ - تقبيل يد العالم يدخل في عالم اللياقات والمجاملات.
١٢٠٢ - ليست المسألة أن تقبيل يد العالم من خلال دليل شرعي.
سئل البعض:
ما هو الدليل الشرعي على تقبيل يد العالم؟! وكذلك القيام له عند دخوله؟
فأجاب:
".. ليس ذلك من باب الاحترام لذاته كشخص، ولكنه احترام لما يمثل من موقع.
فليست المسألة أن تقبل يد أو جبهة العالم من خلال دليل شرعي.. فهذه القضايا تدخل في عالم اللياقات، والمجاملات الاجتماعية، وهي بحسب ما يقصد الإنسان منها " (١).
وقفة قصيرة
١ - إن هذا البعض قد ذكر هذا الكلام هنا على النحو الذي ترى.. ولكنه حين تحدث عن التبرك بقبر النبي (ص) قال:
" ما الفائدة التي نستفيدها من أن نمسك الشباك أو نمسك الحديد " (٢).
وقال:

---

(١) فكر وثقافة عدد ١٧٣ بتاريخ ربيع الأول ١٤٢١ ه.
(٢) الموسم عدد ٢١ - ٢٢ ص ٢٩٩.

" ولا يعني إن مسك الضريح أنه يمسك جسد النبي يكفي الزيارة من المسجد، وأن يتصور الإنسان حياته " (٣).
فليقبل منا بإمساك الضريح أو الشباك من باب اللياقة مع رسول الله (ص)، أو من باب المجاملات الاجتماعية.. أو فليترك أمر حسن ذلك إلى ما يقصده الإنسان من ذلك.
٢ - قد ذكر هذا البعض أن المسالة ليست هي تقبيل يد أو جبهة العالم من خلال دليل شرعي. فهذه القضايا تدخل في عالم اللياقات، والمجاملات الاجتماعية..
مع أن الأدلة الدالة على رجحان تقبيل الجبهة واليد للمؤمن وللعالم ومحبوبية ذلك لدى الشارع موجودة..
والنصوص حول تقبيل الناس يد النبي والأئمة عليهم السلام كثيرة جدا (١).
فقد روي عن يونس بن ظبيان عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: إن لكم لنورا تعرفون به في الدنيا حتى إن أحدكم إذا لقي أخاه قبله في موضع النور من جبهته (٢).
وعن رفاعة بن موسى: عن أبي عبد الله (ع) قال: لا تقبل رأس أحد ولا يده إلا (يد) رسول الله (ص) أو من أريد به رسول الله (ص) (٣). والحديث صحيح.
وروي عنه (ص) أنه قال: (لا يجوز لأحد أن يقبل يد أحد إلا يد رجل من أهل بيتي أو يد عالم) (٤).
وحتى تقبيل يد غير العالم فإن النبي (ص) حين قبل يد سعد بن معاذ، وقال: هذه يد يحبها الله ورسوله (٥) فهل كان النبي صلى الله عليه وآله يمارس اللياقات، والمجاملات الاجتماعية مع سعد؟!.. أم أنه (ص) قد فعل ذلك لكونه أمرا يحبه الله ورسوله ويرضاه الله ويثيبه عليه..

---

(٣) المصدر السابق ص ٧٤.
(١) راجع: التبرك - تبرك الصحابة والتابعين بآثار النبي والصالحين من ص ٣٤٤ حتى ص ٤٠٦.
(٢) الكافي (الأصول) ج ٢ ص ١٨٥، والوسائل ج ٨ ص ١٦٦. ومستدرك الوسائل ج ٢ ص ٩٨ ومرآة العقول ج ٩ ص ٧٨ / ٧٩ والبحار ج ٧٦ ص ٣٧.
(٣) الكافي (الأصول) ج ٢ ص ١٨٥ والوسائل ج ٨ ص ١٦٦ ومستدرك الوسائل ج ٢ ص ٩٨ والبحار ج ٧٦ ص ٣٧.
(٤) إحقاق الحق ج ٩ هامش ص ٤٩٧ عن محاضرات الأدباء.
(٥) وراجع الإصابة ج ٢ ص ٣٨ وأسد الغابة ج ٢ ص ٢٦٩.

الفصل الثاني:
فقه الجنس..

١٢٠٣ - نظر الرجال إلى عورات النساء.
١٢٠٤ - النظر إلى عورة الرجال جائز في المزاح.
١٢٠٥ - حرمة النظر إلى العورات ليس تعبديا.
١٢٠٦ - من أسقط حرمة نفسه جاز النظر إلى عورته.
١٢٠٧ - محاولة تجويز النظر إلى نوادي العراة.

إن من الواضح بأن حرمة النظر إلى أجساد وعورات الناس معلومة بالبداهة، وقد روي بسند صحيح عن أبي عبد الله (ع) في تفسير قوله تعالى: (قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم)، قال (ع):

كل آية في القرآن في ذكر الفروج فهي من الزنا، إلا هذه الآية فإنها من النظر، فلا يحل لرجل مؤمن أن ينظر إلى فرج أخيه، ولا يحل للمرأة أن تنظر إلى فرج أختها (١).

وروى الكليني عن الإمام الصادق (ع) أيضا في تفسير الآية السابقة:

فنهاهم أن ينظروا إلى عوراتهم، وأن ينظر المرء إلى فرج أخيه،

ويحفظ فرجه من أن ينظر إليه، وقال: (وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن، ويحفظن فروجهن)، من أن تنظر إحداهن إلى فرج أختها وتحفظ فرجها من أن ينظر إليها.. الخ (٢).

وعن أبي جعفر عليه السلام قال:

كان علي بن الحسين (ع) إذا حضرت ولادة المرأة، قال: (أخرجوا من في

---

(١) تفسير القمي ج ٢ ص ١٠١.
(٢) الكافي ج ٢ ص ٣٥ - ٣٦.

البيت من النساء، لا يكن أول ناظر إلى عورتها) (١).
وفي حديث المناهي قال:
ونهى المرأة أن تنظر إلى عورة المرأة (٢).
وفي حديث آخر: (ليس للوالدين أن ينظرا إلى عورة الولد، وليس للولد أن ينظر إلى عورة الوالد.
وقال: لعن رسول الله (ص) الناظر والمنظور إليه في الحمام بلا مئزر) (٣).
وجاء في حديث آخر:
(عورة المؤمن على المؤمن حرام) (٤).
وراجع أمر النبي (ص) لأم أنس وهو يعلمها كيف تغسل إحدى النساء غسل الأموات، حيث أمرها أن تلقي على عورتها ثوبا ستيرا ثم تدخل يدها من تحت ذلك الثوب لمباشرة غسلها (٥).
ولكن هذا البعض يحلل نظر المرأة إلى عورة المرأة، بل هو يحلل النظر إلى عورات النساء والرجال على حد سواء حتى المسلمين والمسلمات إذا أسقطوا وأسقطن حرمة أنفسهم وأنفسهن، بل هو يقول:
" إذا أراد البعض المزاح وأظهر عورته مصرا على ذلك جاز للآخرين النظر إليه ".
وذلك استنادا إلى استحسانات عقلية وإلى القياس.
فهلا ذكر لنا عالما واحدا يوافقه في هذه الفتوى؟!
وكيف ثبت له أن إسقاط الإنسان المسلم لحرمة نفسه يوجب سقوطها بالفعل؟! وهل حرمته تابعة لإسلامه، وناشئة من الجعل الإلهي أم أنها تابعة لقرار الشخص نفسه؟!
ويستدل على ذلك بدليل استحساني فيقول:

---

(١) الخصال ج ٢ ص ٥٨٥ والكافي ج ٦ ص ١٧ وتهذيب الأحكام ج ٧ ص ٤٣٦ ومن لا يحضره الفقيه ج ٣ ص ٣٦٥ والوسائل ج ٢١ ص ٣٨٥ وج ٢٠ ص ٢٢١.
(٢) من لا يحضره الفقيه ج ٤ ص ٢٠٢ والوسائل ج ١ ص ٢٩٩.
(٣) الكافي ج ٦ ص ٥٠٣ والوسائل ج ٢ ص ٥٦.
(٤) الكافي ج ٦ ص ٤٩٧ ومن لا يحضره الفقيه ج ١ ص ٦٦ والوسائل ج ٢ ص ٣٩.
(٥) راجع: تهذيب الأحكام ج ١ ص ٣٠٢ والاستبصار ج ١ ص ٢٠٧ والوسائل ج ٢ ص ٤٩٢.

" عالم النظر هو عالم الاحترام فكل إنسان يسقط احترامه من هذا الجانب، جاز للآخرين النظر إليه، لأن النظر ليس حالة أخلاقية تنطلق من تحذير الناس من الوقوع في هذا الفخ، بل في احترام الإنسان الذي ينظر إليه.

وهذا يختلف باختلاف الأزمان، فلو أن النساء قد اعتادت الخروج بلباس البحر جاز النظر إليهن بهذا اللحاظ. وعلى هذا فلا بد من الاقتصار على ما جرت عادتهن على عدم ستره ولا يجوز التلصص على النساء للاطلاع على ما يخفينه، وإن كن غير مسلمات.

وهناك نقطة مهمة، وهي التعليل (بأنهن لا ينتهين إذا نهين) يشمل كل النساء من المسلمات والكافرات اللاتي يكشفن بعض أجزاء من الجسد، مع الإصرار على ذلك بحيث لا يستجبن لأي نهي عن الموضوع، وذلك من خلال إلغاء خصوصية المورد.

هذا بالإضافة إلى ما أشرنا إليه من أن حرمة النظر ناشئة من حرمة الجسد لدى صاحبه، مما يخفيه منه، لا من خلال حالة تعبدية في مثل هذه الموارد، ولذلك ورد أنه لا مانع من النظر إلى عورة الكافر فهي كعورة الحمار، من خلال عدم الاحترام له من قبل الشرع، أو من قبل صاحبه.

وفي ضوء ذلك قد يشمل الموضوع النظر إلى العورة عندما تكشفها صاحبتها، كما في نوادي العراة، أو السابحات في البحر في بعض البلدان، أو نحو ذلك.

بل قد يستوحي الإنسان جواز النظر إلى عورة الرجل، إذا كان ممن لا ينتهي إذا نهي تمردا أو مزاحا، أو نحو ذلك، لأنه لا خصوصية للمرأة في تلك الرخصة، بل ربما كان التحفظ من المنع بالنسبة إلى المرأة أكثر من الرجل.

فالقضية – من خلال استيحاء التعليل – هي أن كل إنسان يهتك حرمة نفسه بكشف ما لا يجوز كشفه في الشرع أو في العرف الاجتماعي، ولا يستجيب للردع عن ذلك من الناس، فإن الشارع يسقط حرمته، ولا يجعل منه مشكلة للآخرين، في المنع عن النظر إلى ذلك " (١).

ولا يصح لأحد أن يعترض هنا ويقول إن ذلك بحث علمي، قد تطابقه الفتوى، وقد لا تطابقه.. لأن ذلك البعض يصر على إطلاق الفتوى بمجرد تمامية الأدلة عليها، فهو يقول:

" إن الإنسان إذا أراد أن يعيش اجتهاده لنفسه، من خلال تحفظاته الذاتية، فعليه أن

---

(١) كتاب النكاح ج ١ ص ٦٦

لا يبرز للمجتمع كمرجع في الفتوى. بل عليه أن يحتفظ بفتاواه واحتياطاته لنفسه. أما إذا كنت الإنسان الذي يقف لينيب عن المجتمع في اجتهاداته، وفي اكتشاف الحكم الشرعي، فعليك أن تتحمل مسئولياتك الاجتماعية، فإذا تمت لديك الأدلة الشرعية التي تستطيع أن تقدمها أمام الله لو حاسبك، فليست هناك مشكلة في أن تطلق الفتوى، ولن يحاسبك الله على ما لا يد لك فيه، لو كان هناك خطأ غير مقصود " (٢).

ويقول:

" عندما يثبت عندنا الحكم الشرعي، من خلال أدلة، ونرى أنه يحل مشكلة للناس، فإننا نفتي بذلك، ولا نحتاط، لأن الاحتياط عندما لا يكون واجبا فسوف يعقد حياة الناس، إلا إذا أردت أن تملأ الرسالة بالإحتياطات اجلس في بيتك واحتط لنفسك، لأن للناس مشاكلهم وقضاياهم " (٣).

وقد سجل ذلك في كتابه الذي طرحه للتداول، وهو (المسائل الفقهية) فقد أورد سؤالا يقول:

(النظر إلى النساء اللواتي إذا نهين لا ينتهين هل يجوز في موضع العورة أيضا؟!)

فأجاب:

" يجوز ذلك في الأوضاع التي اعتدن كشفها بشكل طبيعي " (١).

١٢٠٨ - ليس للمرأة إلا ما يخرج عند بداية الشهوة.

١٢٠٩ - الذهنية الفقهية من خلال بعض النصوص - وجود ماء للمرأة.

١٢١٠ - الذهنية الفقهية - من خلال النص تخالف بديهيات الطب.

١٢١١ - لا بد من تأويل الأخبار عن ماء المرأة، أو رد علمها إلى أهلها.

١٢١٢ - يرد روايتين تدلان على حرمة الاستمناء للمرأة.

١٢١٣٣ - الداعي لتحليل استمناء المرأة نساء سجن أزواجهن أو غابوا.

١٢١٤ - الاستمناء للمرأة لا يؤدي إلى أضرار كبيرة توجب التحريم.

١٢١٥ - بعض الروايات هي السبب في فهم هذا المعنى من الآية.

١٢١٦ - الروايات لا تمثل سندا قطعيا.

---

(٢) المرشد ص ٣٠١ و ٣٠٢.

(٣) فكر وثقافة عدد ٣ بتاريخ ٦ - ٧ - ١٩٩٦.

(١) المسائل الفقهية ج ١ ص ٢٤٤.

١٢١٧ – الكشف عن أن المرأة لا ماء لها لا يفيد إلا الظن.
١٢١٨ – قد يكشف العلم أن للمرأة ماء.
١٢١٩ – لعل الترائب لا تختص بالمرأة.
١٢٢٠ – تخصيص الترائب بالإضافة للمرأة – دليل عموم مفهومها.
يقول البعض:
" ربما بعض القضايا نحتاج فيها إلى الرجوع للخبراء، مثلا هناك جدل في مسألة، وهذا الجدل ينطلق من فكرة أن الرجل إذا خرج منه المني فعليه أن يغتسل، كما أنه لا يجوز له الاستمناء، أي ممارسة العادة السرية لإخراج المني، هذا أمر لا شك فيه، هنا وقع نزاع:
هل حكم المرأة كحكم الرجل؟
هل المرأة إذا وصلت إلى قمة الشهوة من دون عملية جنسية كاملة، من دون دخول كما يقولون، عليها الاغتسال أم لا؟
وهل يحرم على المرأة العادة السرية، بقطع النظر عن النتائج السلبية النفسية وغيرها؟
هل يحرم هذا العمل في ذاته بقطع النظر عن النتائج السلبية التي تجعله حراما بالعنوان الثانوي؟
هنا ينطلق البحث من حيث ما كان متوفرا لدى القدماء، ولكنهم لم يصلوا فيه إلى نتيجة:
هل للمرأة مني أم ليس للمرأة مني؟
هل يخرج من المرأة عند وصولها إلى قمة الشهوة ماء كما الرجل، أم أن المسألة هي مسألة توترات وتشنجات نفسية من دون أن يكون هناك أي ماء عند وصولها إلى اللحظة الحاسمة؟ هناك ماء يخرج في بداية الشهوة، ولكن هذا الماء ليس هو المني، هو بمثابة المني، هو مظهر الشهوة وليس قمتها.
والسؤال عندما تصل إلى منتهى اللذة في شكل سطحي من دون دخول، هل يخرج منها شيء أم لا؟
كانت الذهنية الفقهية من خلال بعض النصوص أو غيرها تقول إن للمرأة ماء كما للرجل. كما أن الرجل إذا خرج منه الماء يحكم عليه بوجوب الغسل ويحرم عليه إخراجه بطريقة ذاتية، كذلك المرأة.
حاولت أن أرجع إلى أهل الخبرة في هذا المجال، لأننا لا نملك الوسائل التي

تستطيع أن ننهي فيها هذا الجدل.
هل للمرأة ماء أم لا؟
لأن المسألة متصلة بالجانب التشريعي.
ولذلك حملت أسئلتي هذه إلى بعض المختصين من أصدقائنا في أميركا ليرجعوا فيها إلى أهل الاختصاص الكبار وجهت سؤالا إلى عميد كلية الطب في الجامعة الأميركية سابقا الدكتور عدنان مروة، وكانت النتيجة أن المرأة لا مني لها.
وأن هناك ماء يخرج في بداية الشهوة يعادل عملية الانتصاب للرجل، فهو مظهر الشهوة وليس نهايتها، وهذا ليس هو المني.
أما عندما تصل المرأة إلى قمة اللذة، فإنه لا يخرج منها شيء، وليست هناك غدة تفرز الماء وبعدما وصلت إلى هذه النتيجة، والتي رأيت أنها من الأمور البديهية لدى الأطباء، تقررت لدي الفتوى بأن المرأة إذا لم تدخل في عملية جنسية كاملة لا تحكم بالجنابة، حتى لو وصلت إلى قمة الشهوة فليس عليها الغسل.
وهكذا فإن العادة السرية بالنسبة إلى المرأة ليست محرمة من هذه الجهة، لأن العادة السرية تحرم مع حصول الإمناء كما يقول السيد الخوئي في بعض أجوبة إستفتاءاته.
فإذا لم يكن هناك مني فليس هناك إمناء.
لكننا في الوقت نفسه لا نشجع على ممارسة هذه العادة، ليس من ناحية الحرمة الذاتية بل من ناحية الأضرار النفسية وغير النفسية التي قد تؤثر على الحياة الجنسية للمرأة في المستقبل، وقد تؤدي إلى أزمات نفسية في ذاتها.
لكننا كنا نعالج الأمر من خلال ذاتية العمل، لا من خلال العناوين السلبية الأخرى التي يمكن أن تنعكس على العمل، في الجانب النفسي من حياة المرأة أو في الجانب الجسدي الآخر الذي قد يؤدي إليه إدمان هذه العادة مثلا " (١).
ويقول:
" أما مسألة جواز العادة السرية للمرأة فنلتقي فيه مع رأي كل الفقهاء الذين يربطون الحرمة للرجل والمرأة بالاستمناء الذي يتوقف على إخراج المني بالعادة السرية.

---

(١) حوارات في الفكر والسياسة والاجتماع ص ٥٥٣ و ٥٥٤ وراجع: فقه الحياة ص ٢١٠ فما بعدها..

وهذا ما صرح به السيد الخوئي في كتابه: منية السائل (٢) جوابا عن السؤال عن حرمة العادة السرية للمرأة فأجاب:
يحرم مع حصول الإمناء هذا مع ملاحظة: أن أهل الخبرة من الأطباء يقولون:
إن المرأة لا مني لها، مما يفرض تأويل الأخبار الواردة عن ماء المرأة، أو رد علمها إلى أهلها في الحرمة في مثل هذه الأمور على تقدير ثبوتها مطلقا.
وهناك وجه للقول بالحرمة على تقدير عدم ثبوت نفي الماء عن المرأة، بقاعدة اشتراك المرأة والرجل " (٣).
ويقول:
" ولكننا في الوقت نفسه نرجح للمرأة أن لا تأخذ بهذه العادة، إذا صحت فرضية عدم وجود مني لها، لأن ممارستها لهذه العادة القبيحة قد يسيء إليها عند زواجها، ويسبب لها مضاعفات نفسية، وعصبية، وطبية جسدية ليست في مصلحة حياتها الطبيعية، أو وضعها الاجتماعي أو مستقبلها الزوجي.
وقد حاول بعض الفضلاء – ردا على رأينا من حلية العادة السرية للمرأة بقطع النظر عن الإمناء – أن يستدل بروايتين:
الأولى: رواية (عبيد بن زرارة) قال:
كان لنا جار شيخ له جارية فارهة، قد أعطي بها ثلاثين ألف درهم، وكان لا يبلغ منها ما يريد، وكانت تقول: اجعل يدك بين شفري فإني أجد لذلك لذة، وكان يكره أن يفعل ذلك.
فقال لزرارة: سل أبا عبد الله جعفر الصادق (عليه السلام) عن هذا، فسأله فقال:
لا بأس أن يستعين بكل شيء من جسده عليها، ولكن لا يستعين بغير جسده عليها " (١).
الثانية: روايته الأخرى: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام):
الرجل يكون عنده جواري فلا يقدر على أن يطأهن، يعمل لهن شيئا يلذذهن به؟؟
قال: أما ما كان من جسده فلا بأس (٢).
ولكن الروايتين ظاهرتان في عدم جواز استعمال وسيلة خارجية من قبل الرجل

---

(٢) منية السائل ص ١٢٩.
(٣) فقه الحياة ص ٣٣ و ٣٤.
(١) وسائل الشيعة ج ١٤ ص ٧٧ – ٧٨.
(٢) وسائل الشيعة ج ١٤ ص ٧٧ – ٧٨.

لتلبية حاجات زوجته الجنسية، لأنها طلبت منه الممارسة بيده، أو بشيء من جسده، وليس له أن يفعل ذلك بغيره، ولا إشارة فيها إلى مسألة ممارستها لذلك بيدها من قريب أو من بعيد.

سؤال: طالما أن هذه الفتوى لا تمثل في موضوعها أية ضرورة عملية، بل ربما تؤدي إلى بعض الفساد والانحلال الخلقي، عندما تأخذ النساء بهذه الفتوى فيقعن في السلبيات الأخلاقية، لذلك فإن البعض قد يتساءل لماذا لا تكون هناك فتوى بالاحتياط عليها؟، أو لماذا هذه الإثارة بشكل عام؟..

جواب: إن هذا البعض الذي يتحدث بهذه الطريقة لا يعيش المشاكل الحادة التي تتحرك في الواقع النسائي، أمام بعض الأوضاع القاسية الملحة التي تدفع المرأة إلى معرفة الحكم الشرعي الذي يعمل على أن يجد الحل لهذه المشاكل من خلال الأدلة الشرعية.

ونحن عشنا، في نطاق دراسة الواقع والإستفتاءات الموجهة إلينا، عمق هذه المشكلة في عدة حالات، الحالة التي يكون زوج المرأة في السجن، ولا تعرف حياته أو موته، أو أنه يقضي فيه مدة طويلة من دون أن تكون لها ظروف شرعية أو اجتماعية للطلاق، أو الحالة التي غاب فيها الزوج غيبة منقطعة، والحكم المشهور أنها تصبر أربع سنين، ليطلقها الحاكم الشرعي بعد ذلك، فإذا كان وليه ينفق عليها فتبقى - على حالها - إلى الأبد، أو الحالة التي يغيب فيها الزوج في بلاد الاغتراب لمدة طويلة جدا لا تحتمل عادة، وليس بوسعه أو وسعها الالتقاء لأسباب مادية أو غيرها.

إن هذه الحالات التي تتحول إلى مشاكل جنسية خانقة تفرض على الفقيه التفكير في الحل إذا كان له في الأدلة الشرعية ما يحقق النتائج الإيجابية، ومن الطبيعي أن للعادة السرية مشاكلها، ولكن يبقى للتحريم أو للإهمال الشرعي مشاكله الأكثر تأثيرا على حياة المرأة، لا سيما المتزوجة التي لا تملك فرصة شرعية للحل من الناحية الجنسية..

هذه هي الأمور التي دفعتني إلى دراسة المسألة بطريقة مسؤولة شرعا.

سؤال: ألا يمكن اعتبار هذه الأضرار التي تذكرونها سببا لتحريم هذه العادة؟

جواب: لا أتصور أنها تؤدي إلى إضرار بحيث يمكن من خلاله الحكم بالحرمة " (١).

---

(١) فقه الحياة ص ٢١١ و ٢١٢.

وقفة قصيرة
ونقول:
إن التقرير الذي استند إليه في الحكم بعدم وجود ماء للمرأة قد ذكره هو نفسه في آخر كتابه: فقه الحياة.. حيث ذكر هناك: أنه وجه أسئلة إلى أهل الاختصاص، وإلى الدكتور عدنان مروة، فأجابه هذا بما يلي:
السلام عليكم، هذه أجوبة مقتضبة للمسائل التي طرحتموها في رسالتكم:
- المسألة الأولى: هل للمرأة مني كمني الرجل، بحيث يكون من فصيلته، أو مشابها له، وذلك عند بلوغ اللذة؟
- الجواب: لا مني عند المرأة مشابها لمني الرجل، والسائل الذي تفرزه المرأة مع الإثارة الجنسية هو رشح من جدران المهبل، ويستمر مع الإثارة الجنسية، سواء تصاحبت هذه الإثارة مع جماع، أو عادة سرية، أو قراءة كتاب، أو حتى تفكير في أمور مدعاة للإثارة، وبذلك فهو مشابه للانتصاب عند الرجل.
بلوغ اللذة أو الرعشة عند الرجل يتزامن مع قذف المني، بينما عند المرأة فبلوغ الرعشة يتزامن مع تغييرات فسيولوجية أبرزها التشنج في العضلات، وازدياد في خفقان القلب، وازدياد في سريان الدم في الجلد، مما يحدث احمرارا وسخونة (١).
ويذكر هذا البعض نفسه عن الدكتور كرم كرم أنه أجاب:
" عند المرأة السائل يرشح كالعرق، دونما دفع إلى مسافة، وهذا يحصل في كل مراحل الاستجابة، سواء في البداية عند الإثارة، أو في الهضبة، أو الإيغاف أي النشوة.
أي أنه ليست هنالك حالة خاصة تتميز برمي سائل، أو تقيؤه، أو قذفه من عضو إلى مكان آخر..
هو عرق ترشح به أغشية المهبل، منذ بداية الإثارة الجنسية ليزداد، ويتصبب في المراحل اللاحقة، عند الهضبة، أو الإيغاف في النشوة " (٢).
وقفة قصيرة
ونلاحظ على ما تقدم ما يلي:
١ - إن هناك روايات تعد بالعشرات - وعدد وفير منها صحيح سندا

---

(١) فقه الحياة ص ٢٨١.
(٢) فقه الحياة ص ٢٥٨.

- قد ذكرت أن للمرأة ماء..
ولا يعني ذلك: أن ماء المرأة هو مني - كمني الرجل بحيث يكون من فصيلته، كما يريد هذا البعض أن يدعي.
فإن مني الرجل يشتمل على حيوانات منوية تهاجم البويضة ويتم التلقيح، فهل يريد هذا البعض أن يشتمل ماء المرأة على حوين منوي مذكر، من شأنه أن يلقح البويضة ويكون الحمل؟!..
حتى إذا ساحقت المرأة لزم أن تحمل المرأتان معا!!!
وإذا لم يكن هذا هو المقصود، فماذا يريد إذن بقوله:
" كمني الرجل، بحيث يكون من فصيلته "؟!
وإذا كان هذا هو السؤال، فهل يتوقع عاقل أن يكون الجواب بنعم؟!.
وإذا كان الجواب هو (نعم)، ألا يسقط المجيب عن مقامه، ويصير مهزأة الناس، ومسخرة للعالم وللجاهل على حد سواء.؟!.
فإذا كانت الفتوى قد ارتكزت على هذا الجواب لذلك السؤال فلا نملك إلا أن نقول: إنا الله وإنا إليه راجعون..
٢ - إن الروايات التي تتحدث عن ماء المرأة - وهي تعد بالعشرات - ومنها عدد وفير صحيح السند، أو معتبر.. لم يرد التعبير فيها بكلمة مني إلا في أربع منها فقط، وبعضها لم يرد فيه ذلك على لسان الإمام (ع) وإنما على لسان السائل.
وإذا كان الأمر كذلك فإن من الواضح: أن التعبير في هذه الروايات بكلمة (مني) إنما هو لمشابهته للمني في أنه يترشح حين الشهوة ويحدث الفتور.
٣ - إن كلمة (مني) لا تختص - في اللغة بما يقذفه الرجل حين الجماع، بل معناه الإراقة، حيث يقال: أمنى الدماء: أراقها (١). وهو قوله تعالى: (ألم يك نطفة من مني يمنى (أي يراق على حد تعبير هذا البعض نفسه (٢).

---

(١) راجع: أقرب الموارد، ج ٢ مادة منى.
(٢) ومن وحي القرآن: الطبعة الثانية دار الملاك، ط ج ٢٤ ص ٢٥٤.

٤ – إن هذا البعض نفسه يصرح بوجود ماء دافق للمرأة، فهو يقول في تفسير قوله تعالى: (فلينظر الإنسان مم خلق * خلق من ماء دافق (يندفع ويسيل بدفع وسرعة، وهو المني. يخرج من بين الصلب والترائب. أي صلب الرجل، وهو عظام ظهره الفقارية، ومن ترائب المرأة، وهي عظام صدرها العلوية.

وفي تفسير قوله تعالى: (خلق من ماء دافق، يخرج من بين الصلب والترائب (، يقول هذا البعض تحت عنوان: الآية والاكتشافات العلمية، ما يلي:

" وقد تحدث بعض المختصين بأن الاكتشافات العلمية لا توافق أن يكون نشوء هذا الماء الدافق من الصلب في الرجل، والترائب في المرأة، لأن هناك من ينكر وجود مني للمرأة، فضلا عن انطلاقه من ترائبها، وإذا كان المراد بذلك بويضة المرأة التي يفرزها جسدها لتلقحها النطفة، فإن التعبير لا يلائمها – أولا – ثم إن مصدرها ليس الترائب – ثانيا – فكيف نفسر ذلك؟

وإذا كنا لا نملك اختصاصا في هذا المجال، فلا نستطيع أن نخوض في حديث علمي تحليلي لهذا الموضوع سلبا أو إيجابا، ولكننا قد نلاحظ بأن الحديث عن إرادة الماء الممتزج من ماء الرجل والمرأة، من كلمة الماء الدافق، ناشئ من بعض الروايات التي لا تمثل سندا قطعيا، في ما هي الحقيقة الشرعية.

كما أن هذا الكشف العلمي الناشئ من تأملات تجريبية، لا يفيد إلا الظن، فلا يمكن لنا أن نتوقف هنا أو هناك، لنتحفظ في الحقيقة القرآنية التي لا تصدر من تجربة ظنية ، بل هي وحي الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وقد يكتشف الإنسان نظرية علمية جديدة تقلب موازين هذا الاكتشاف رأسا على عقب، فتثبت بأن للمرأة ماء كما هو للرجل، كما تتحدث عن مصدره بما لا يتنافى مع القرآن.

ومن المحتمل أن يكون المراد من الماء ماء الرجل الذي يخرج من الصلب والترائب، إذا كانت كلمة الترائب تتسع لعظام الصدر العلوية للرجل، كما هي للمرأة، والظاهر أن الأمر كذلك، ولذا احتاج التخصيص بها إلى الإضافة؛ والله العالم " (١).

٥ – إن هذا البعض يقول:

" ليس هناك ماء للمرأة إلا ما يحصل في بداية الشهوة – أما عندما تصل المرأة إلى قمة الشهوة فإنه لا يخرج منها شيء.. "

---

(١) من وحي القرآن ج ٢٤ ص ١٨٤.

مع أن كلام الذين استند إليهم في فتواه يعارض ذلك، فهم يقولون: إن الماء يبقى يترشح من بداية الشهوة إلى نهايتها.. فراجع كلام الدكتور كرم كرم الذي نقلناه آنفا. وكلام الدكتور عدنان مروة أيضا. فإنهما قد صرحا بأن هذا الترشح يستمر مع الإثارة الجنسية، وأنه يتزايد ويتصبب في المراحل اللاحقة.

ومع غض النظر عن ذلك، فإن هناك من يصرح بحدوث قذف للمرأة، ويقول:

(بينما تقوم رعشة الرجل على القذف، ترى رعشة المرأة تقوم على امتصاص المني. وعندها أيضا تحدث الإحتكاكات هياجا في الأعصاب والعضلات والغدد يصل إلى أعلى درجاته ويضيق مدخل المهبل ليمنع خروج المني، فيفرز الرحم حينئذ سائلا لزجا ينحدر إلى المهبل ليجذب المني ويدعوه للإستيطان في جوفه، وحال ما تحصل الرعشة الحاسمة ينقبض الرحم بكامل قواه العضلية، وينتصب مادا عنقه نحو الأسفل وتغوص فوهته الخارجية بالمني، فيأخذ بامتصاصه كما يلثم السمك الشبوط طعامه، واعتبارا بهذه الوظيفة دعا علماء التشريح الرحم ب " آكل المني " SPERMIVORE وامتصاص المني يجري على طريقة (القطارة)، فكما يوضع أنبوب القطارة في الماء بعد إفراغها من الهواء فيمتلئ، كذلك يفرغ الرحم من الهواء عند الإنقباض وبعد الرعشة الكبرى يتراخى ويمتص المني.

والمهبل يكرر انقباضاته كالرحم عند الرعشة الكبرى وتفرز غدده سائلا مخاطيا يعتبر (قذف) المرأة.

وهذا القذف الذي لا يلاحظه الرجل إلا عند المرأة الشهوانية يؤذن بحدوث الرعشة الكبرى وانقباضات الجهاز الجنسي عندها كما عند الرجل تتصل بعضلات الحوض فيكون هذا بانتفاضات موزونة ويشتد التصاقه بحوض الرجل ويبتلع - إذا صح التعبير - قضيبه وهذا الإلتصاق في الجهازين يمنع إراقة المني في الخارج.

وتماما كالرجل تفرغ المرأة غددها من الدم وتكف انقباضات عضلاتها فيمتلكها شعور خفيف لطيف وأحيانا تجعلها الرعشة الكبرى بحالة الإغماء، ويخيل أن عينيها قد إنطفأتا. وفي هذه اللحظات تضفي عليها الطبيعة فيضا من اللذة والجمال (١).

وراجع ما قاله الدكتور كليفورد أدامز (٢).

فضلا عما قاله آخرون..

---

(١) راجع حياتنا الجنسية، مشكلاتها وحلولها ص ٩٧ الطبعة الخامسة عشرة منشورات المكتب التجاري ترجمة الدكتور جان يالزلي.

(٢) المعرفة الجنسية عند الرجل والمرأة ص ٧٣ و ٧٤.

٦ – إن تعبير الفقهاء بكلمة الإمناء والاستمناء – لا يعني: أنهم يقصدون خروج مني من المرأة يشبه مني الرجل بحيث يكون من فصيلته – على حد تعبير هذا البعض – لكي نحتاج إلى تأويل الأخبار التي تتحدث عن ماء المرأة – كما يقول أيضا.
بل يقصدون خروج الماء المصاحب للشهوة، سواء أكان من فصيلة ماء الرجل أو من غير فصيلته – كما أن عشرات الروايات إنما تحدثت عن إنزال المرأة، وعن ماء المرأة، ولم يرد التعبير الآخر إلا في عدد يسير منها. وقد قلنا: إن ذلك قد جاء على سبيل المجاز والعناية من حيث الفتور وخروج ماء حين الإثارة والشهوة، من المرأة، كما هو الحال في الرجل.. فصح التعبير بهذا عن ذاك.. كما يصح التعبير بالخسوفين والكسوفين، واستعمال كلمة خسوف وكسوف بالنسبة لكل من الشمس والقمر على حد سواء.
٧ – بقي أن نشير إلى أن هذا البعض قد رد الإستدلال بالرواية التي تقول: ولكن لا يستعين بغير جسده عليها..
والرواية التي تقول: (أما ما كان من جسده، فلا بأس..)
ونسأل هذا البعض: هل يجوز لها أن تمارس هي العادة السرية بوسائل أخرى غير يدها أيضا؟!.. أم أنه يشترط في جواز العادة السرية لها أن تكون بيدها.. إنه لم يشترط ذلك في كل أحاديثه المكتوبة التي اطلعنا عليها..
كما أن أدلته التي استند إليها للحكم بجواز العادة السرية، وهي أنه ليس للمرأة ماء تقتضي الجواز مطلقا، أي سواء أكان ذلك بيدها، هي أم بيد غيرها، أم بأية وسيلة تقع تحت اختيارها، حتى الآلات المشبهة لإحليل الإنسان.. فان المانع عنده من استعمال العادة السرية هو خروج المني، ولا مني للمرأة، فلا يبقى مانع يمنع من ذلك..
ويصبح تقييد الإمام (عليه السلام) بأن يستعين عليها زوجها بجسده، ولا يستعين عليها بغير جسده – في غير محله – نعوذ بالله من الزلل في الفكر والقول والعمل..
٨ – أما بالنسبة لحجم الأضرار النفسية التي تنشأ من ممارستها للعادة السرية.. حيث قال:

" لا أتصور أنها تؤدي إلى أضرار بحيث يمكن من خلاله الحكم بالحرمة ".
فلا ندري كيف يمكن قبوله منه.. وهو ليس مطلعا على الغيب لكي يملك تقدير حجم الضرر هنا، فيحكم بأنه لا يوجب الحرمة.. وتقدير حجمه في شرب الدخان ليحكم بالحرمة فيه..
فكيف عرف أن شرب الدخان يكون ضرره أكبر من نفعه.. ولكن استعمال العادة السرية نفعه أكبر من ضرره؟!..
وأين هو الدليل القطعي الذي يشترطه هو في أمثال هذه الأمور؟!.
وأي مقياس حدد له هذه الأحجام التي هي موضوعات واقعية للأحكام.
٩ - وأما قوله إن التحريم له مشاكله الأكثر تأثيرا على حياة المرأة.. ولا سيما المتزوجة التي لا تملك فرصة شرعية من الناحية الجنسية..
فذلك غير مقبول أيضا، فإن في صورة التحريم يمكن للعزباء اللجوء إلى الزواج الموقت ويمكن للمتزوجة التي تتعرض للانقطاع عن زوجها مدة طويلة أن تلجأ إلى طلاق الحاكم الشرعي، حيث يخاف عليها الوقوع في الحرام.. إن لم يمكن التحمل والصبر أبدا.
١٠ - وإلا، فهل يمكن أن يجيز هذا البعض اللواط للمسجونين الذين يعانون من الجوع إلى الجنس المماثل، وهل يجيز السحاق أيضا للواتي تعانين من شذوذ جنسي أو اللواتي في السجن.. حتى لا يقع هؤلاء وأولئك بأضرار خطيرة وكبيرة؟!..
١١ - ثم إن هذا البعض لم يكن موفقا، حتى حين تحدث عن وجود ماء للمرأة، وهو يفسر قوله تعالى: (خلق من ماء دافق، يخرج من بين الصلب والترائب (.
وذلك لأنه وإن اعترف بأنه لا يملك اختصاصا في هذا المجال.. لكنه عاد، واعتبر أن إرادة الماء الممتزج من ماء الرجل والمرأة من كلمة (الماء الدافق). ناشئ من بعض الروايات التي لا تمثل سندا قطعيا..
ونقول:
أولا: إن ذلك لم ينشأ من الروايات، بل هو ناشئ من أن أهل اللغة يصرحون باختصاص الترائب بالنساء.. وشذ منهم من اعتبرها عامة فيهم وفي الرجال..

ويظهر ذلك من طبيعة تفسيرهم لكلمة الترائب حيث: يذكرون أنها معلق الحلي على الصدر وموضع القلادة، ونحو ذلك من تعبيرات تناسب حال المرأة.
وقال الفراء: (يعني صلب الرجل. والترائب المرأة..) (١).
وعدا ذلك كله، فإن الزبيدي قال: بأن الترائب خاصة بالنساء، وشذ من قال غير ذلك من علماء غريب اللغة. فاستمع إليه يقول:
(.. قال شيخنا: والترائب عام في الذكور والإناث وجزم أكثر أهل الغريب أنه خاص بالنساء، وهو ظاهر البيضاوي، والزمخشري) (٢).
ثانيا: قوله عن الروايات إنها:
" لا تمثل سندا قطعيا في ما هي الحقيقة الشرعية "
غير مقبول:
وذلك لأن الروايات ربما تزيد على الثلاثين رواية تصرح كلها بوجود ماء للمرأة، وهذا العدد يجعلها متواترة، فكيف إذا عرفنا: أن عددا وفيرا منها صحيح السند؟!.
ثالثا: إن هذا البعض لا يشترط في (ما هي الحقيقة الشرعية) - على حد تعبيره - قطعية السند، بل يكفي عنده كونه معتبرا وحجة شرعية..
رابعا: إنه يعترف بأن:
" هذا الكشف العلمي الناشئ من تأملات تجريبية لا يفيد إلا الظن ".
فكيف جعله مستندا لحكمه بجواز العادة السرية للمرأة؟! مؤكدا على أنها لا ماء لها سوى ما يظهر في أول الشهوة، وأن ذلك بمثابة الانتصاب لدى الرجل.
خامسا: إنه يقول: إن الحقيقة القرآنية لا تصدر من تجربة ظنية.. بل هي وحي الله..
وقد يكتشف الإنسان نظرية علمية جديدة تقلب موازين هذا الاكتشاف رأسا على عقب. فتثبت بأن للمرأة ماء كما هو للرجل. كما تتحدث عن مصدره بما لا يتنافى مع القرآن..

---

(١) لسان العرب ج ١ ص ٢٣٠.
(٢) تاج العروس ج ١ ص ١٥٨.

ونحن نقول له بالنسبة لفتواه بجواز العادة السرية للمرأة واعتماده على أقوال الدكتور عدنان مروه.. نفس هذا الكلام..
رغم أننا قد عرفنا أن عدنان مروه لم ينف وجود ماء للمرأة، بل أكد ذلك وأيده..
سادسا: بالنسبة لما ذكره أخيرا من أن الظاهر هو أن الترائب اسم لمجمع عظام الصدر العلوية، سواء أكانت في الرجل أو في المرأة. قد عرفت الجواب عنه مما أسلفناه، فإن علماء غريب اللغة، وهم أعرف يؤكدون ويجزمون – إلا شاذا منهم – بأن الترائب تختص بالنساء، ولا تطلق على الرجل لا من قريب ولا من بعيد.
فلماذا يأخذ بقول شاذ، ويترك قول كل من عداه من علماء غريب اللغة..
أليست اللغة توقيفية سماعية، وليست اجتهادية؟!.
سابعا: أما بالنسبة لاحتياج تخصيص كلمة ترائب بالمرأة إلى الإضافة.. فهو غريب وعجيب وذلك لما يلي:
١ – إن التخصيص لم يرد في الآية القرآنية..
٢ – إن القيد قد يكون احترازيا، وقد يكون توضيحيا، أو تأكيديا.
ومن الواضح: أنه هنا قيد توضيحي، فهو من قبيل قولك: سنام الجمل – صوف الأنعام – ريش الطير – ترائب المرأة – وما إلى ذلك..
٣ – إن الدليل على أنه قيد توضيحي أو للتأكيد – تصريح أهل اللغة باختصاص الترائب بالمرأة حسبما أشرنا إليه فيما سبق.
١٢٢١ – التأثيرات السلبية للاستمناء على المرأة أقل خطورة منها على الرجل.
١٢٢٢ – إذا لم تبلغ المرأة ذروة الشهوة من الزوج فيكفيها استعمال الاستمناء.
١٢٢٣ – السحاق للمرأة كالاستمناء لها لا يحقق المعنى الإنساني للجنس.
١٢٢٤ – اللواط يشبه الاستمناء للرجل فان الطرف الآخر لا يشعر باللذة.
ويقول البعض:
" حرم الإسلام العادة السرية بالنسبة إلى الرجال باعتبار أنها عملية تفريغ للطاقة، مما يؤدي إلى تبديدها في غير منفعة، وتعطيل الدافع الطبيعي إلى الزواج وبناء الأسرة.. فالشاب عندما يفكر بالزواج، يكون الجنس دافعه الأساس إلى ذلك، كذلك الفتاة.

فالجنس هو الحافز الذي يشد الإنسان بقوة إلى دخول الحياة الزوجية بما فيها من مسؤوليات، فإذا أدمن الشاب العادة السرية، فقد يمنعه ذلك من الإلحاح في طلب الزواج ويحد من اندفاع الرغبة فيه. لذا حرم الإسلام العادة السرية للرجل.

أما بالنسبة للمرأة، فإن الموقف الإجتهادي تبعا للقول بوجود مني لها أو القول بعدم وجوده. فالقول بوجود مني للمرأة، وهو قول يتبناه بعض الفقهاء والعلماء الآخرين، يجعل من حكم المرأة حكم الرجل نفسه في هذا المجال.

أما على القول بأن ليس للمرأة مني لعدم وجود غدة تفرزه لديها، وعدم حاجتها إليه لعدم تعلق خصوبتها ومقدرتها على التناسل به، على العكس من الرجل الذي تتعلق خصوبته ومقدرته على التناسل بالحيوانات المنوية الموجودة فيه، فإن الموقف الفقهي، يقضي بعدم تحريمها على المرأة حسب رأي البعض، لأن العادة السرية إنما تحرم بعنوان الاستمناء. وما دامت المرأة لا تملك منيا، فإن ممارستها للعادة السرية لا تحمل معنى الاستمناء، أي تفريغ الطاقة إلى الخارج.. وإن كانت لا تخلو من تأثيرات سلبية هي أقل خطورة من التأثيرات السلبية التي تحملها على الرجل، فهي لا تمنع المرأة من الإقبال على الزواج مهما حققت لها العادة من لذة؛ لأنها لا يمكن أن تشعر المرأة بالاكتفاء الذي يشعرها به الرجل.

وعلى كل حال، لو قلنا: إن العادة السرية محرمة على المرأة لاحتمال انطوائها على تأثيرات سلبية على علاقتها بالرجل، فإنها تبقى حلا لها بعد الزواج، إذا لم تبلغ كفايتها الجنسية، لجهة تأخر بلوغها الذروة في الشهوة، إلا بعد بلوغ زوجها ذلك. مما يجعل العادة وسيلة للوصول إلى تلبية حاجتها الجنسية. وبالتالي يجعلها أمرا مرجوحا شرعا.

ولكن على جميع الحقول، وإن كان بإمكان الرجل والمرأة تحقيق لذتهما بالعادة السرية، ولكنها مجرد لذة مادية، يعيش فيها الإنسان لذته مع نفسه، دون أية مشاركة مع الآخر. وهي مجرد عملية آلية يتم فيها إفراغ المادة إلى الخارج، لذا فإن المرأة التي تمارس العادة السرية لا تحصل على لذة الطمأنينة الجنسية، والسكينة التي يسعى إليها الإنسان لدى ممارسة الجنس عادة، بل تمارس نوعا من التنفيس عن احتقان الشهوة داخل الجسد.

وحالها في ذلك كحال من يفقأ دملة في جسده مثلا، ليتخفف من ضغط الألم الذي يحس به " (١).

---

(١) دنيا المرأة ص ٣٢٩ - ٣٣١.

وسئل البعض:
– ما هو موقف الإسلام من المثلية الجنسية؟ وهل يختلف موقفه من السحاق عن موقفه من اللواط؟ وهل يمكن للمثلية أن تكون بديلا عن الزواج الطبيعي؟
فأجاب:
" السحاق تماما كاللواط، لا يحقق للذة الجنسية معناها الإنساني الكامن في هذا التنوع الطبيعي بين عنصر فاعل وعنصر آخر منفعل، حيث يعطي كل طرف فيها للآخر شعورا خاصا باللذة، والسحاق من هذه الناحية يشبه العادة السرية بالنسبة للمرأة، وهو وإن كان علاقة بين امرأة وامرأة، فإن اللذة التي تنتج عنه من نوع واحد ليس فيها نوع من التفاعل بين خصوصيتين متنوعتين لجهة ما تعطيه إحداهما للأخرى.
وهكذا أيضا، فإن اللواط يشبه الاستمناء بالنسبة للرجل، باعتبار أن الطرف الآخر الذي تمارس معه العملية الجنسية، لا يحصل على أية لذة إلا إذا كان مريضا، بينما تجعل العملية الجنسية الطبيعية بين رجل وامرأة كلا منهما يتفاعل مع الآخر ويعطيه شيئا من خصوصيته، بحيث يشعران معا، إذا استكملا العلاقة الجنسية بشكل طبيعي وخال من الأنانية التي يعيشها الرجل حيال المرأة في هذا المجال عادة، بالاتحاد الإنساني في تنوع اللذة، تماما كما هو الاتحاد الإنساني في القضايا العاطفية الأخرى.
لذلك، فإن من يلجأون إلى مثل هذه الوسائل في تفجير الطاقة أو التنفيس عنها، لا يمكنهم أن يجدوا في تلك الوسائل بديلا عن العملية الجنسية الطبيعية وعن الزواج " (١).
وقفة قصيرة
إن وقفتنا القصيرة السابقة ربما تكون كافية لتوضيح وجوه الخلل في كلمات هذا البعض هنا، ولكننا بالإضافة إلى ما قدمناه هناك نذكر القارئ الكريم هنا بما يلي:
أولا: إنه اعتبر أن السبب في تحريم العادة السرية على الرجال: هو أنها عملية تفريغ للطاقة تؤدي إلى تبديدها من غير منفعة، وتعطيل الدافع للزواج، وبناء الأسرة.
وهو كلام غير صحيح وذلك للاعتبارات الآتية:

---

(١) دنيا المرأة ص ٣٣١.

ألف: إنه لو صح لاقتضى تحريم وطء العقيم التي لا رحم لها، واليائس، وغيرهما ممن يكون إفراغ الطاقة فيهما تبديدا لها في غير منفعة..
ب: لو صح ذلك، لكان عليه تجويزها للرجال في صورة عدم الحصول على زوجة، فإن التبديد في غير منفعة إنما يكون في صورة وجود الزوجة، وإمكانية الحمل عندها، أو على الأقل إمكانية الاستفادة من الطاقة، ولو لأجل الجنين، أو لغير ذلك من أسباب.
ج: لو صح هذا للزم منه الاعتراض على سلامة الخلقة، التي جعلت الاحتلام وسيلة لتبديد الطاقة، والذي قد يحصل حتى مع وجود زوجة أيضا..
د: لو لزم الاحتفاظ بالطاقة إلى هذه الدرجة للزم تحريم الاستمناء بيد الزوجة أيضا. وتحريم التفخيذ، وأي ممارسة جنسية لا تدخل في نطاق تثمير الطاقة الكامنة في الجسد..
ه: وأما بالنسبة لتعطيل الدافع الطبيعي للزواج، فهو مجرد دعوى. فإن الناس في العالم بأسره، باستثناء قلة قليلة جدا منهم، من المؤمنين ومن غيرهم – يمارسون العادة السرية، ولا يفقدون الدافع نحو المرأة، وهم يتزوجون، وينجبون الأولاد، ويقيمون علاقات محرمة مع النساء.
و: إن دليله أخص من مدعاه، فإن المحرم هو مطلق استعمال العادة السرية ولو مرة في العمر، مع أن الذي قد يؤدي إلى تعطيل الدافع الطبيعي هو حسب قوله: " إدمان الشاب للعادة السرية ". فيصير المحرم خصوص هذا الإدمان.
ز: إن هذا البعض اعتبر تعطيل الدافع نحو الزواج ناشئا عن الحد من الدافع الجنسي الناشئ عن العادة السرية.
ونقول: من الذي قال: إنه يحرم الحد من الدافع الجنسي.. فقد وجدنا الشارع يحدد سبلا تؤدي إلى التقليل والحد من الدافع الجنسي.. فيحث مثلا على الصوم، فإن الصوم له وجاء كما في النص الشريف.
ح: كما أنه لا دليل على حرمة الحد من الإلحاح في طلب الزواج، والحد من اندفاع الرغبة فيه.. بل لا يحرم ترك أصل الزواج.. وإن كان ذلك مرغوبا عنه شرعا..

ط: من أين علم أن علة تحريم العادة السرية على الرجال هو خصوص ما ذكره، فهل أطلعه الله على غيبه، ومن الذي قال له: إن ما ذكره هو تمام علة هذا التحريم؟!.. بل من الذي قال له: إن ذلك يدخل في دائرة العلة أصلا؟! فإن ذلك كله يدخل في دائرة الاستحسان والقول بغير علم.

وخلاصة القول:

إن التصدي لمعرفة علل الأحكام هو الذي أوقع هذا البعض في هذه الورطة.. وقد كان يمكنه التسليم لأمر الله سبحانه ونهيه لو لم يسع لاقتحام المسلمات وإصابة دين الله بعقله.. مع علمه بقول الإمام الصادق (عليه السلام): إن دين الله لا يصاب بالعقول.

ثانيا: قد ذكر: أن سبب القول بتحليل الاستمناء للمرأة هو أنها لا مني لها. وقد ذكرنا في الوقفة القصيرة السابقة إجابتنا على هذه المقولة.. فلا نعيد، غير أننا نذكر للقارئ الكريم هنا الملاحظات التالية:

١ - قوله:

" إن العادة السرية أقل خطورة على المرأة منها على الرجل ".

لم يقدم عليه أي دليل. فلا بد من رده عليه وإليه.

٢ - قوله:

" إن العادة السرية لا تمنع المرأة من الإقبال على الزواج مهما حققت لها من لذة.. بينما الحال بالنسبة للرجل على خلاف ذلك ".

هو الآخر مجرد دعوى بلا دليل، سواء بالنسبة للمرأة، أو بالنسبة للرجل. حسبما أوضحناه بالنسبة لهذا الأخير آنفا..

٣ - قوله:

" إن العادة السرية لا تشعر المرأة بالاكتفاء الذي يشعرها به الرجل ".

وجعل ذلك هو الفارق بينها وبين الرجل، حيث إن العادة السرية للرجل تشعر بالاكتفاء لا يصح، فإن حال الرجل أيضا كحال المرأة في ذلك، والواقع الخارجي أدل دليل على هذا الأمر.

٤ - قد صرح هذا البعض بأن ممارسة العادة السرية:

" تبقى حلا لها، إذا لم تبلغ كفايتها الجنسية من الرجل، لجهة تأخر بلوغها الذروة الجنسية في الشهوة، مما يجعل هذه العادة وسيلة لتلبية حاجتها الجنسية ".
فهل يجيز لها السحاق أيضا إذا لم تبلغ حاجتها الجنسية من الرجل، باعتبار ان المرأة لا ماء لها. وأن ذلك يصلح وسيلة للوصول إلى حاجتها الجنسية.. وقد قال هو نفسه عن السحاق إنه:
" لا يحقق للذة الجنسية معناها الإنساني الكامن في التنوع الطبيعي، بين عنصر فاعل، وعنصر آخر منفعل، حيث يعطي كل طرف فيها للآخر شعورا خاصا باللذة والسحاق من هذه الناحية يشبه العادة السرية بالنسبة للمرأة ".
ثم ذكر أن اللواط يشبه الاستمناء للرجل:
" باعتبار أن الطرف الآخر الذي تمارس معه العملية الجنسية الطبيعية لا يحصل على أية لذة إلا إذا كان مريضا بينما تجعل العملية الجنسية الطبيعية بين رجل وامرأة.. الخ.. " (١).
فإذا كان السحاق للمرأة كالعادة السرية، فهل يأتي يوم نسمع فيه أن السحاق أيضا قد أصبح حلالا، كما أصبحت العادة السرية للمرأة حلالا؟!
وإذا كان اللواط كالعادة السرية بالنسبة للرجل، فهل سيأتي يوم نسمع فيه الترخيص به في كل أسبوع مرة في حالات الإحساس بالحاجة الملحة، وخوف المرض أو الألم في الخصيتين (٢) كما ذكرناه في هذا الكتاب؟!
إننا لا نحب أن نعيش لهذا اليوم الذي نسمع فيه أمثال هذه الفتاوي.
٥ - هل كون المرأة لا تحصل على لذة الطمأنينة الجنسية، وعلى السكينة يوجب تحليل الاستمناء لها، وإذا أجاز للمرأة أن تمارس نوعا من التنفيس عن احتقان الشهوة داخل الجسد - دون أن تحصل على الطمأنينة الجنسية وعلى السكينة.. ويكون حالها في ذلك حال من يفقأ دملة في جسده؛ ليتخفف من ضغط الألم الذي يحس به.. فلم لا يجوز للرجل أن يمارس هذا التنفيس ويكون حاله حال من يفقأ دملة ليتخفف من ضغط الألم الذي يحس به، فيجيز له الاستمناء..

---

(١) دنيا المرأة ص ٣٣١.
(٢) المسائل الفقهية ج ١ ص ١٨٨.

٦ – على أن إجابته عن موقف الإسلام حول اللواط والسحاق تبقى غير قادرة على تأكيد جانب التحريم فإن مجرد أن لا يحقق اللذة للطرف الآخر، أو للطرفين معا لا يصلح منشأ للتحريم.. إذ ليس من الضروري تحقيق اللذة في الاتصال الجنسي المحرم، فضلا عن لذة أي طرف كان.

٧ – وإذا كان أحد الطرفين تتحقق له اللذة، فإن مقتضى كلامه أن يكون اللواط حلالا على الفاعل حراما على المفعول به لأن اللذة تتحقق للفاعل على الأقل..

٨ – ولا ندري كيف عرف هذا البعض:

" أنه لا توجد لذة لدى طرف بعينه إلا إذا كان مريضا "!!

فهل عرف ذلك بضرب (المندل)؟!.

٩ – ولا ندري أخيرا.. ما قيمة هذه القياسات التبرعية، والاستحسانات في جانب التشريع الإلهي الصائب؟! ولماذا نعلل الأحكام بأمور قد يقال لنا: إننا لا نحتاج إليها، ولا تمثل ضرورة بالنسبة إلينا، فيسقطون الحكم الشرعي بذلك عن حيويته، وعن قداسته، وعن تأثيره في صيانة المجتمع الإنساني من الانحراف؟!..

الفصل الثالث:
بلوغ المرأة

١٢٢٥ - بلوغ النساء بالحيض.
١٢٢٦ - السن علامة على الحيض. فإذا علم عدم الحيض فلا بلوغ بالسن.
١٢٢٧ - جواز السباحة المختلطة قبل البلوغ أي لعمر الخامسة عشرة من الجنسين.
استدل البعض على أن بلوغ الجارية إنما هو بالحيض بقوله تعالى: (وابتلوا اليتامى، حتى إذا بلغوا النكاح، فإن آنستم منهم رشدا، فادفعوا إليهم أموالهم) (١).
معتبرا أن البلوغ الذي يجعل الإنسان مطالبا بتطبيق أحكام الشرع هو بلوغ النكاح، أي الوصول إلى مرحلة النضج الجنسي، الذي يتحقق لدى الشاب بخروج المني، ولدى الفتاة بحدوث الحيض. ثم أيد ذلك بما نسبه إلى بعض الأطباء، الذين يعتبرهم أهل خبرة، ويعتبر قولهم حجة.
فهو يقول:
" (بلغوا النكاح (: أي السن الذي يملكون فيه القدرة على الزواج، وهو النضج الجنسي " (٢).
ويقول:
" (حتى إذا بلغوا النكاح (: أي السن الذي يبلغون فيه البلوغ الطبيعي، الذي يتحول فيه الإنسان من حالة الصبا إلى حالة النضج الجنسي، بحيث يقدر فيه على النكاح الذي يملك فيه قابلية التناسل، وذلك فيما نستقربه - بالاحتلام لدى الذكر، والحيض لدى الأنثى.
أما السن فقد يكون علامة على ذلك ببلوغ الذكر خمس عشرة سنة، والأنثى

---

(١) سورة النساء الآية / ٦.
(٢) من وحي القرآن: الطبعة الثانية دار الملاك، ج ٧ ص ٨٢.

ببلوغ التسع – كما يقولون – باعتبار أنها تحيض لتسع. ولكن إذا علم عدم الحيض في تلك السن لم يتحقق بلوغها، والبحث موكول إلى الفقه " (١).
ثم هو يشرح المسألة التالية:
(مسألة ١): لا يجوز وطء الزوجة قبل إكمال تسع سنين، حرة كانت أو أمة، دواما كان النكاح أو متعة.
فيقول:
" للنصوص الكثيرة، منها ما رواه محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمد بن يحيى (٢)، عن أحمد بن محمد جميعا، عن ابن أبي عمير، عن حماد، عن الحلبي، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: إذا تزوج الرجل الجارية وهي صغيرة، فلا يدخل بها حتى يأتي لها تسع سنين.
وما رواه في الكافي عن حميد بن زياد، عن الحسن بن محمد بن سماعة، عن صفوان بن يحيى، عن موسى بن بكر، عن زرارة، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: (لا يدخل بالجارية حتى يأتي لها تسع سنين أو عشر سنين) (٣).
١٢٢٨ – المرأة تبلغ بالبلوغ الجنسي وليس بالتسع:
يقول البعض:
" والترديد بين التسع والعشر ليس من جهة اختلافهن في كبر الجثة وصغرها، وقوة البنية وضعفها، كما عن بعض المحدثين، بل من جهة ما استقربناه من أن بلوغ المرأة يكون باستعدادها الجنسي، المعبر عنه في القرآن ببلوغ النكاح، وفي الروايات (وذلك لأنها تحيض لتسع) (٤) مما يعني أن الأساس في بلوغ المرأة هو الحيض، غاية الأمر أن البيئات تختلف في السن الذي تبلغ فيه المرأة المحيض.

---

(١) من وحي القرآن: الطبعة الثانية دار الملاك، ج ٧ ص ٨٥.
(٢) كذا في الوسائل، ولكن في الكافي (علي بن إبراهيم؛ ومحمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد جميعا، عن ابن أبي عمير..) وما في الكافي هو الصحيح، ونبهنا عليه من أجل الإلفات إلى الأخطاء الكثيرة في الوسائل التي قد توجب الاشتباه والرواية صحيحة، راجع الوسائل ج ١٤ باب ٤٥ من أبواب مقدمات النكاح رواية ١ ص ٧٠. وراجع الكافي ج ٥، كتاب النكاح، باب الحد الذي يدخل بالمرأة فيه ص ٣٩٨.
(٣) موثقة، راجع الكافي في كتاب النكاح ج ٥ باب الحد الذي يدخل بالمرأة فيه ص ٣٩٨.
(٤) راجع الوسائل ج ١٣ ص ٤٣١ رواية ١٢، وهناك أحاديث كثيرة بهذا السياق منها (لا يصلح للجارية إذا حاضت إلا أن تختمر..) الوسائل ج ١٤، ص ١٦٨ رواية ١ وقوله (عليه السلام) (وعلى الصبي إذا احتلم الصيام وعلى المرأة إذا حاضت الصيام) الوسائل ج ٧ ص ١٦٩ رواية ١٢.

وعليه تحمل الروايات التي تعبر بالتسع أو العشر أو الثالثة عشرة، ولكنها لا تتأخر عادة عن الثالثة عشرة، كما أن بلوغ الرجل لا يتأخر عادة عن الخامسة عشرة، وإن كان قد يتقدم عليها بالبلوغ الجنسي في بعض الأحيان.

أما جمهور العامة فقد ذهبوا إلى أن المدار على القدرة على الجماع، ففي شرح النووي (وقال مالك والشافعي وأبو حنيفة: حد ذلك أن تطيق الجماع. ويختلف ذلك باختلافهن ولا يضبط بسن معين، وهذا هو الصحيح وليس في حديث عائشة تحديد، ولا المنع عن ذلك فيمن أطاقته قبل التسع، ولا الإذن فيه لمن لم تطقه وقد بلغت تسعا (٢)) " (٣).

وقفة قصيرة

ونقول:

١ - إن هذا البعض نفسه نقل في كتابه فقه الحياة أجوبة للدكتور عدنان مروه على أسئلة وجهها إليه هذا البعض وقد اعتبر تلك الأجوبة من جملة الوثائق التي اعتمد عليها في فتواه بجواز الاستمناء للمرأة.

وقد سأله البعض أيضا:

ما هو سن الحيض للمرأة الأدنى؟!

فأجاب ذلك الدكتور:

(.. قبل حدوث الحيض الأول تمر الفتاة بمراحل من النمو والتغييرات الجسدية، التي تعزى إلى ظهور هرمونات الأنوثة. هذه التغييرات تحدث كذلك إذا ما أخذت الفتاة عن قصد أو غير قصد هذه المركبات.

بعد معدل سنة على ظهور هذه التغييرات من الممكن ان يبدأ الحيض الأول بين السنوات ٩ - إلى ١٦ سنة من العمر. عندما يتأخر عن سن ١٦ يتوجب استشارة الطبيب، هناك حالات مرضية يحدث الطمث والإباضة في سن مبكر جدا، مثل عمر ثلاث سنوات. وهناك تقارير حالات حمل في هذا العمر) (١).

٢ - إن معنى ذلك هو أن الحيض لو تأخر حتى السادسة عشر فلا تكون

---

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم ج ٩ ص ٢٠٦ طبعة دار إحياء التراث العربي.

(٣) كتاب النكاح ج ١ ص ١٧٧ و ١٧٨.

(١) فقه الحياة ص ٢٨٢ و ٢٨٣.

البنت بالغة، ولا يجب عليها الحجاب، ولا الصوم، ولا الصلاة، ولا غير ذلك.
وقد أشار هذا البعض إلى ذلك حين قال: لكنها لا تتأخر عادة عن الثالثة عشرة مما يعني أن يتأخر بلوغها أيضا إلى هذه السن بالذات.
٣ – إن هذا البعض تارة يقول:
" إن بلوغ الجارية هو بالحيض "
وأخرى يقول:
" إنه بالبلوغ الجنسي ".
ونقول:
إن الحيض إنما يكون عادة بعد العاشرة. أما البلوغ الجنسي فقد يسبق الحيض، بل هو قد يسبق التسع أيضا، حتى إن مجلة " لوبوان " الفرنسية تقول:
".. سبع سنوات!! هو العمر الذي تظهر فيه أولى علامات البلوغ عند ربع الفتيات الأميركيات من العرق الأسود. وعند سبعة بالمائة من فتيات العرق الأبيض.
هذا البلوغ المبكر الذي أثار قلق الاختصاصيين، لا يرافقه تغير في العمر الذي تحدث فيه العادة الشهرية. ويبدو أن السبب في ذلك هو السمنة المفرطة، والزيادة الملحوظة في الاستهلاك غير الإرادي للهرمونات. كما تعود هذه الظاهرة أيضا إلى وجود مواد تنشط إفراز هرمون الأستروجين في بعض المواد الكيميائية التي تستخدمها النساء، وخصوصا في مستحضرات تجميل الوجه، وطلاء الأظافر " (١).
٤ – بل لو علم أنها لا تحيض، فعليه أن يقول: إنها لا تبلغ أبدا.. ودعواه أنه لا بد من التحديد بالسن وهو الثالثة عشرة لا مبرر لها وفقا لما قرره والتزم به، ويجوز لها وفق فتواه أن تسبح مع أبناء الرابعة عشرة من الفتيان وفقا لفتواه في هذا المجال، أيضا فقد سئل هذا البعض:
– ما حكم السباحة المختلطة بالنسبة لأطفال دون سن البلوغ، علما أن ذلك يعتبر أحد الدروس في المدارس الأوروبية وأن مثل هذه السباحة المختلطة مما يترك أثرا سلبيا في المستقبل بالنسبة للأطفال؟
فأجاب:

---

(١) مجلة لوبوان ص ٣١ بتاريخ ١٦ شباط سنة ٢٠٠١ م.

" هو في ذاته جائز لأنه رفع القلم عن الطفل، ولكن كما ذكر السؤال فإن هذا يؤدي إلى أن يتربى الطفل على هذه العادة، ويعتبرها أمرا طبيعيا جدا، وربما امتدت معه إلى حال البلوغ وقد يصعب أن نمنعهم من ذلك عندما يكبرون " (٢).

بل يجوز لبنت الرابعة عشرة أن تسبح مع الرجال في مختلف أعمارهم لأن المفروض أنها غير بالغة ولا يحرم النظر إلى غير البالغ، ولا يحرم لمسه وتقبيله. فضلا عن غير البالغين، فإن ذلك كله يحل لهم لأن القلم مرفوع عنهم وهم بهذه السن.

٥ - قد جاء في تقرير الدكتور عدنان مروة أن هناك حالات مرضية، فيحدث الطمث والإباضة حتى في عمر ثلاث سنوات، وقد سجلت حالات حمل في هذا السن أيضا.. فمن أين عرف هذا الرجل أن هذه الحالات مرضية؟!.

٦ - ولو سلمنا.. فمن الذي قال: إن الحيض في سن السابعة أو السادسة هو حالة مرضية.. أيضا؟!.

وثمة إشكالات أخرى نضرب صفحا عن ذكرها، توفيرا للاشتغال بما هو أهم.

ومهما يكن من أمر، فإننا قد تعرضنا لهذا الأمر في كتابنا الصحيح من سيرة النبي (صلى الله عليه وآله)؛ وقد قلنا هناك ما يلي:

أولا: إذا كان المعيار في البلوغ هو النضج الجنسي وكان التعبير الطبيعي عن ذلك هو خروج المني لدى الشاب، وحصول الحيض لدى الفتاة، فلا يبقى معنى لتحديد البلوغ بالسن كلية فإذا رأت الفتاة وهي في سن الخامسة أو السادسة أو السابعة أو الثامنة من عمرها، بل وحتى وهي في سن الثالثة مثلا قبل بلوغها سن التاسعة، دما بصفات دم الحيض فعلى هذا البعض أن يحكم بكونه حيضا؛ ويكون به بلوغها.

مع أن الفقهاء يحكمون بكونه استحاضة وهو إجماعي عندهم (١).

وهم مجمعون أيضا على أنه لا بلوغ قبل سن التاسعة؛ مما يعني أن

---

(٢) الندوة ج ٦ ص ٧١٥.

(١) مفتاح الكرامة ج ١ ص ٣٣٩ عن المعتبر والمنتهى، وشرح المفاتيح، والذكرى، والمدارك، ومجمع الفائدة والبرهان وستأتي إن شاء الله.

الروايات التي تحدثت عن الحيض كعلامة للبلوغ، إنما أرادت أنه علامة على البلوغ في خصوص صورة الاشتباه في مقدار السن.
وهي علامة مبنية على الغالب لا يلتفت معها إلى الشاذ النادر جدا، فإذا علم البلوغ بالسن كان هو المعيار، فلو خرج دم بصفة دم الحيض قبل سن التاسعة لا يعتد به، بل يعتبر استحاضة (٢).
ومهما يكن من أمر، فمع الاشتباه في السن فإن الدم لا يكون علامة على البلوغ إلا بعد التسع، فإذا علم بالحيض فقد علم بتجاوز التسع سنين.
ويبقى لنا هنا سؤال وهو:
ماذا لو تأخر دم الحيض (معيار النضج الجنسي لدى الفتاة)، وكذلك تأخر خروج المني لدى الشاب إلى السادسة عشرة، أو الثامنة عشرة، أو أكثر؟!
فهل يحكم بتأخر البلوغ تبعا لذلك؟!، فإذا كان الجواب بالإيجاب، فما معنى كون البلوغ بالخامسة عشرة لدى الشباب؟! وبالثالثة عشرة لدى الفتاة حسبما صرح به نفس هذا القائل في موارد أخرى؟!.
وإذا كان الجواب بالنفي فذلك هو ما نريد بيانه وتقريره، وهو أن الحيض ليس هو الميزان في البلوغ.
ثانيا: إن الآية لم تبين لنا: أن المقصود، هل هو فعلية حصول قذف المني، وخروج دم الحيض؟ أو حصول القابلية؟ فإن القابلية تبدأ من سن التاسعة، كما يستفاد من الروايات الآتية إن شاء الله.
ومما يشير إلى ذلك: أنها عبرت ببلوغ النكاح وهذا يحصل بحصول القابلية له ولم تشر إلى ما سوى ذلك.
ثالثا: ليس في الآية الكريمة حديث عن البلوغ الشرعي، وإنما هي قد حددت شرطي تسليم أموال اليتامى إليهم، وهما: الرشد، وبلوغ النكاح، أي صيرورة اليتيم أهلا للزواج. فالأهلية للزواج شرط لدفع المال إليه، وإن كان الذي أصبح أهلا للزواج ربما يكون قد وضع عليه قلم التكليف قبل ذلك

---

(٢) راجع جواهر الكلام ج ٢٦ ص ٤٤ / ٤٥.

بسنوات. فلا ملازمة بين هذه الأهلية وبين البلوغ الشرعي، بمعنى وضع قلم التكليف عليه، إذ قد تمنع الحالة الصحية والبنية الجسدية من تحقق أهلية الزواج والنكاح، لكنها لا تمنع من وضع قلم التكليف.

كما أن من الممكن أن يتأخر الرشد عن سن التكليف، وعن حصول الأهلية للنكاح معا.

ورابعا: لا نسلم أن بلوغ النكاح هو فعلية النضج الجنسي المتمثل بالحيض وقذف المني، بل المراد بالنسبة للفتاة القدرة على ممارسة الجنس دون أن يحدث ذلك سلبيات أو مشاكل عضوية كالإفضاء للفتاة، وذلك في الظروف الطبيعية، وحيث يكون ثمة تناسب بين الشريكين.

أما بالنسبة للشاب، فبلوغ النكاح هو بخروج المني، أو بلوغ السن الذي تتحقق معه قابلية النكاح عادة، بالقياس إلى نوع الشباب وغالبيتهم.

وفي الروايات ما يفيد عدم الضمان إذا وطأ الزوجة بعد سن التاسعة، وثبوت الضمان لو وطأها قبل ذلك. كما دلت الروايات على أن الصبي الذي لا ينزل المني قد يطأ المرأة أيضا (١).

خامسا: لو سلمنا: أن المراد هو النضج الجنسي، فإننا نقول: إن هذا النضج والتجاوب الجنسي له مراتب، ولعل أقصاها هو حالة حصول الحيض في الفتاة وبلوغ سن الخامسة عشرة لدى الشباب.

فقد يكون المراد ببلوغ النكاح هو بلوغ أولى تلك المراتب، كما تشير إليه كلمة (بلوغ). فإذا قيل: فلان بلغ درجة الاجتهاد مثلا، فلا يعني ذلك أنه قد بلغ أعلى مراتبه، بل يكفي بلوغه أولى تلك المراتب.

وقد تكون أولى مراتب الحيوية والتجاوب الجنسي في الفتاة هي بلوغ البنت سن التاسعة. فلا يلزم من بلوغ النكاح حصول الحيض بالفعل، بل قد يبلغ النكاح مع علمنا بعدم حصول الحيض فعلا.

وبعدما تقدم فإن النتيجة هي:

إن المعيار هو السن، وخروج المني في الذكور. وبلوغ التاسعة في الإناث، ولكن

---

(١) راجع: وسائل الشيعة، ط مؤسسة آل البيت ج ٢٨ ص ٨٢ و ٨٣.

بما أن ذلك قد يشتبه أحيانا، بسبب عدم ضبط الناس لتواريخ مواليدهم، أو لاحتمال التزوير فيها أحيانا، من أجل التخلص والتملص من أمر مكروه لهم، فقد جعل الإنبات في الذكر والأنثى، والحيض في الأنثى علامة على ذلك، لأن ذلك يعني إلا فيما ندر ندرة كبيرة أن من تحيض، أو من أنبت قد تجاوز السن المحدد للتكليف.

وهذا بالذات هو ما حصل في بني قريظة (٢) وأشارت إليه بعض النصوص التي تقول: فإن كانوا لا يعلمون أنه قد بلغ، فإنه يمتحن بريح إبطه، أو نبت عانته فإذا كان ذلك، فقد بلغ (٣).

سادسا: إن هذا البعض قد جعل البلوغ منوطا بالنضج الجنسي المتمثل بزعمه بحدوث الحيض بالفعل. وجعل أمر الشارع بإعطاء المال لها في هذه الحال إذا كانت رشيدة من آثار هذا البلوغ الشرعي المصاحب للرشد.

فإذا صح جعل إعطاء المال قرينة على تحقق البلوغ الشرعي، حين البلوغ الجنسي فلم لا يجعل جواز الوطء الذي هو ممارسة فعلية للجنس دليلا على هذا البلوغ الجنسي الشرعي. وقد حددت الروايات جواز الوطء هذا بسن التاسعة، سواءا حصل حيض فعلا، أم لم يحصل.

كما أن الروايات قد ذكرت آثارا أخرى لذلك، كوجوب استبراء الأمة إذا كانت بنت تسع سنين.. وغير ذلك والاستبراء يشير إلى إمكانية الحمل وهو معنى النضج الجنسي.

ونحن نشير فيما يلي إلى هذه الروايات، التي يمكن تصنيفها إلى طوائف، فلاحظ ما يلي:

الطائفة الأولى

ذلك القسم الذي تحدث عن عدم جواز وطء الجارية قبل بلوغ تسع سنين.

أو أنه إذا دخل بها قبل ذلك فأفضاها كان ضامنا، ونذكر منها ما يلي:

١ - معتبرة غياث بن إبراهيم عن علي (عليه السلام) (١).

٢ - وثمة رواية أخرى عنه (عليه السلام) (٢).

---

(٢) جامع المدارك ج ٣ ص ٣٦٢ وقد صرح بالإنبات فقط.

(٣) الوسائل ج ١٣ ص ٤٢٨ وتفسير القمي ج ١ ص ١٣١.

(١) راجع التهذيب للشيخ الطوسي ج ٧ ص ٤١٠ والوسائل ج ٢٠ ص ١٠٣ أبواب مقدمات النكاح باب ٤٥ ج ٧.

(٢) تهذيب الأحكام ج ٣ أو ١ ص ٢٣٤ ح ٥٧.

٣ - وصحيحة الحلبي عن الإمام الصادق (عليه السلام). وثمة رواية أخرى عن الحلبي عن الصادق (عليه السلام) أيضا (٣).
٤ - ورواية أبي أيوب عنه (عليه السلام) (٤).
٥ - وحديث أبي بصير عن أبي جعفر (عليه السلام) (١).
٦ - وصحيحة حمران عن الإمام الصادق (عليه السلام) (٢).
٧ - ورواية أخرى عن الإمام الصادق (عليه السلام) (٣).
٨ - وموثقة زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) (٤) التي ردد فيها بين التسع والعشر سنين.
٩ - وصحيحة رفاعة عن الإمام الكاظم (عليه السلام) (٥) وفيها: أن الطمث قد تحبسه الريح.
١٠ - ومرسل يعقوب بن يزيد عن أبي عبد الله (عليه السلام) (٦).
١١ - وحديث عمار السجستاني عن أبي عبد الله (عليه السلام) (٧).
١٢ - وعن طلحة بن زيد عن جعفر بن محمد (عليه السلام) (٨).
١٣ - وذكرت الروايات: (أن عليا (عليه السلام) بنى بفاطمة، (عليها

---

(٣) الكافي ج ٥ ص ٣٩٨ رقم ٢ و ٤. والوسائل ج ٢٠ ص ١٠١ / ١٠٣ باب ٤٥ من أبواب / مقدمات النكاح.
وتهذيب الأحكام ج ٧ ص ٤١٠. وراجع: الخصال ص ٤٢٠. ومن لا يحضره الفقيه ج ٣ ص ٤١٣.
(٤) الكافي ج ٥ ص ٤٢٩ ج ١٢ وتهذيب الأحكام ج ٧ ص ٣١١ ج ٤٩ و ٥٠.
(١) الكافي ج ٥ ص ٣٩٨ وتهذيب الأحكام ج ٧ ص ٣٩١ ح ٤٢ وراجع: ص ٤٥١. وراجع: دعائم الإسلام ج ٢ ص ٢١٤ ونوادر أحمد بن محمد بن عيسى ص ٧١ ومستدرك الوسائل ج ١٤ ص ٢١٣، و ٢١٤ والوسائل ج ٢٠ ص ١٠٢.
(٢) الوسائل ج ٢٠ ص ١٠٤ ح ٤٩٣ ومن لا يحضره الفقيه ج ٣ ص ٤٣١ و ٤٣٢.
(٣) من لا يحضره الفقيه ج ٣ ص ٤١٣، وتهذيب الأحكام ج ٧ ص ٤١٠.
(٤) تهذيب الأحكام ج ٧ ص ٤٥١ ج ١٤ وص ٤١٠ وج ٩ ص ١٨٤ ح ٧٤٢ وراجع: من لا يحضره الفقيه ج ٣ ص ٤١٢ ح ٤٤٤٠ وج ٤ ص ٢٢١ والكافي ج ٧ ص ٦٨ وج ٥ ص ٣٩٨ ومستدرك الوسائل ج ١٤ ص ٢١٤ والوسائل ج ١٩ ص ٣٦٦ وج ١٨ ص ٤١١ وج ٢٠ ص ١٠٢. وراجع: الخصال ص ٤٢٠.
(٥) الكافي ج ٣ ص ١٠٨ وج ٥ ص ٤٧٥ وتهذيب الأحكام ج ٧ ص ٤٦٨ ج ٨ ص ١٧٧ والاستبصار ج ٣ ص ٣٦٤ ومن لا يحضره الفقيه ج ١ ص ٩٤ والوسائل ج ٢ ص ٣٣٩ وج ٢١ ص ٨٦.
(٦) الوسائل ج ٢٠ - ص ٤٩٤ وتهذيب الأحكام ج ٧ ص ٣١١ والاستبصار ج ٤ ص ٢٩٥ والكافي ج ٥ ص ٤٢٩.
(٧) الكافي ج ٥ ص ٣٩٨ / ٣٩٩ وتهذيب الأحكام ج ٧ ص ٣٩١ و ٤٥١ والوسائل ج ٢٠ ص ١٠٢.
(٨) الوسائل ج ٢٠ ص ١٠٣ وتهذيب الأحكام ج ٧٠ ص ٤١٠.

السلام) وهي بنت تسع سنين) (٩).
١٤ - وروايات تدعي: أن النبي (ص) قد بنى بعائشة، وهي بنت تسع أو عشر سنين (١) وإن كنا قد شككنا بقوة في صحة هذه الروايات، فراجع (٢).
١٥ - رواية بريد العجلي عن الإمام أبي جعفر (عليه السلام) (٣).
فإن الروايات المتقدمة كلها قد تحدثت عن جواز وطء بنت تسع سنين، وعدم الضمان لو حدث أمر ما بسبب ذلك.
وبعضها كموثقة زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قد رددت بين التسع والعشر سنين.
فهذا الترديد إن كان من الراوي فلا إشكال. وإن كان من الإمام؛ فهو محمول على ملاحظة عدم قدرة بنت تسع على تحمل الوطء أحيانا، بسبب ضعف بنيتها، أو بسبب عدم التناسب بينها وبين الطرف الآخر من ناحية جسدية.
وإن كان البعض قد حمله على الترديد من حيث الأفضلية والاستحباب.
الطائفة الثانية
هناك قسم آخر من الروايات قد تحدث عن وجوب استبراء الجارية إذا كانت بنت تسع سنين ووجوب العدة عليها كذلك، وأنه لا يجوز له وطؤها إذا لم يستبرئها، ولا الزواج منها بدون ذلك، وهو واضح الدلالة على وجود النضج الجنسي لديها، لأن إمكانية الحمل الذي يراد التحرز منه بالاستبراء، لا يعني غير ذلك ونذكر من هذه الروايات ما يلي:
١٦ - رواية عن الإمام الرضا (عليه السلام)، دلت على وجوب استبراء الجارية شهرا، إذا كانت بنت تسع سنين، إذا كانت لم تدرك مدرك النساء في الحيض، وإذا كانت دون تسع، فلا استبراء لها (٤).

---

(٩) الكافي ج ٨ ص ٣٤٠ والبحار ج ١٩ ص ١١٣ و ١١٦ ومصادر ذلك كثيرة فراجع ولادة فاطمة الزهراء في كتاب: الصحيح من سيرة النبي (صلى الله عليه وآله).
(١) راجع: الكافي ج ٧ ص ٣٨٨ والبحار ج ٢٢ ص ٢٣٥ ومصادر ذلك كثيرة.
(٢) راجع ج ٣ ص ٢٨٥. من كتاب الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص).
(٣) تهذيب الأحكام ج ١٠ ص ٢٤٩ والاستبصار ج ٤ ص ٢٩٤ والكافي ج ٧ ص ٣١٤ ح ١٨ والوسائل ج ٢٠ ص ٤٩٤.
(٤) الوسائل ج ٢١ ص ٨٥ وعيون أخبار الرضا ج ٢ ص ١٩ رقم ٤٤.

١٧ – رواية منصور بن حازم عن أبي عبد الله في عدة الأمة التي لم تبلغ المحيض ويخاف عليها الحبل. قال: خمسة وأربعون ليلة (١).
وراجع رواية عبد الرحمان بن أبي عبد الله (٢) عنه (ع).
والمراد ببلوغ المحيض هنا هو حدوث الحيض بالفعل. أي لم يحدث لها ذلك.
١٨ – وكذا رواية ربيع بن القاسم عن أبي عبد الله (عليه السلام) (٣).
١٩ – حديث عبد الله بن عمر، عن أبي عبد الله، في الجارية الصغيرة، يشتريها الرجل، وهي لم تدرك، أو قد يئست من المحيض. فقال (عليه السلام): لا بأس بأن لا يستبرئها (٤).
٢٠ – ورواية الصدوق عن أبي جعفر (عليه السلام) مثل حديث ابن عمر (٥).
٢١ – وحديث أبي بصير عن أبي عبد الله (عليه السلام)، في الجارية الصغيرة التي لم تطمث، وليست بعذراء، يستبرئها؟ قال (عليه السلام): أمر شديد، إذا كان مثلها يعلق فليستبرئها (٦).
٢٢ – رواية عبد الرحمان بن الحجاج عن الإمام الصادق (عليه السلام)، حول الثلاثة اللاتي يتزوجن على كل حال، أي من دون حاجة إلى عدة، وذكر أن بنت تسع ليست منهن، بل هي بحاجة إلى عدة. وفيها: أن التي لم تبلغ تسعا فهي لا تحيض (٧)، ومثلها لا تحيض. وقد وصف البعض هذه الرواية ب (الموثقة).
ولكن آية الله الخوئي، قد اعتبر هذه الرواية ضعيفة السند (٨) وهو كما قال.
٢٣ – صحيحة الحلبي، حول جواز وطء الجارية التي لم تطمث بسبب كونها

---

(١) الوسائل ج ٢١ ص ٨٤ وتهذيب الأحكام ج ٨ ص ١٧٢ والاستبصار ج ٣ ص ٣٥٨.
(٢) تهذيب الأحكام ج ٨ ص ١٧٢ والاستبصار ج ٣ ص ٣٥٨ والوسائل ج ٢١ ص ٨٤.
(٣) الوسائل ج ٢١ ص ٨٤ / ٨٥ و ١٠٤ / ١٠٥ وج ١٨ ص ٢٥٨ وتهذيب الأحكام ج ٨ ص ١٧٠ والكافي ج ٥ ص ٤٧٣ والاستبصار ج ٣ ص ٣٥٨.
(٤) الوسائل ج ٢١ ص ٨٥ وج ١٨ ص ٢٦٠ والكافي ج ٥ ص ٤٧٢.
(٥) من لا يحضره الفقيه ج ٣ ص ٤٤٦ ح ٤٥٤٦ والوسائل ج ٢١ ص ٨٥.
(٦) الوسائل ج ٢١ ص ٨٥ والكافي ج ٥ ص ٤٧٥ وتهذيب الأحكام ج ٨ ص ١٧٦ والاستبصار ج ٣ ص ٣٦٢.
(٧) الكافي ج ٦ ٨٥ وراجع: تهذيب الأحكام ج ٧ ص ٤٦٩ وج ٨ ص ٦٧ و ١٣٧ والاستبصار ج ٣ ص ٣٣٧ والوسائل ج ٢٢ ص ١٧٩ و ١٨١ و ١٨٣.
(٨) راجع: التنقيح في شرح العروة الوثقى ج ٦ ص ٨٦.

صغيرة، وأنها بحاجة إلى عدة، إن كانت قد بلغت (٣). أي بلغت مرحلة الحبل، فإن العدة؛ إنما هي للاستبراء من هذه الناحية، كما ذكره آية الله الخوئي (٤).
٢٤ - صحيحة حماد بن عثمان، عن الإمام الصادق؛ في الصبية التي لا يحيض مثلها والتي يئست من المحيض، قال: ليس عليها عدة (٥) وإن دخل بها.
٢٥ - صحيح محمد بن مسلم عن أحدهما في التي تحيض كل ثلاثة أشهر (٦)، أو سنة، أو في سبعة أشهر، والمستحاضة والتي لم تبلغ المحيض.. إلى أن قال: فذكر أن عدة هؤلاء كلهن ثلاثة أشهر ولا يكون ذلك إلا في فرض الدخول بهن.
٢٦ - رواية ابن أبي يعفور عن الصادق (عليه السلام): في الجارية لم تطمث، ولم تبلغ الحبل إذا اشتراها الرجل. قال: ليس عليها عدة، يقع عليها (٧).
٢٧ - حديث هارون بن حمزة الغنوي عن الإمام الصادق (عليه السلام)، في جارية حدثة، طلقت، ولم تحض بعد، فمضى لها شهران، ثم حاضت أتعتد بالشهرين؟ قال (عليه السلام): نعم.. الخ (١).
٢٨ - وقريب منه حديث ابن سنان عن الإمام الصادق (ع) (٢).
٢٩ - حسنة محمد بن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام): التي لا يحبل مثلها لا عدة عليها (٣) فإن الكلام إنما هو في صورة الدخول بها.
حيث يظهر أنه ناظر إلى التي لم تبلغ التاسعة، والتي يئست من المحيض.
٣٠ - عن أبي بصير قال: عدة التي لم تبلغ المحيض ثلاثة أشهر (٤)، والتي

---

(٣) الوسائل: ج ٢١ ص ٨٣ وتهذيب الأحكام ج ٨ ص ١٧١ والكافي ج ٥ ص ٤٧٣ والاستبصار ج ٣ ص ٣٥٧.
(٤) مباني العروة الوثقى ج ١ ص ١٥٤.
(٥) الوسائل ج ٢٢ ص ١٧٨ و ١٧١ و ١٨٢ وتهذيب الأحكام ج ٨ ص ٦٦ و ١٣٧ والكافي ج ٦ ص ٨٥ والاستبصار ج ٣ ص ٣٣٧.
(٦) جواهر الكلام ج ٣٢ ص ٢٤٧ والوسائل ج ٢٢ ص ١٨٣ / ١٨٤ وتهذيب الأحكام ج ٨ ص ١١٩ و ١٢٠ والاستبصار ج ٣ ص ٣٢٣ والكافي ج ٦ ص ٩٩.
(٧) الوسائل ج ٢١ ص ٨٣ وتهذيب الأحكام ج ٨ ص ١٧١ والاستبصار ج ٣ ص ٣٥٧.
(١) تهذيب الأحكام ج ٨ ص ١٣٩ والوسائل ج ٢٢ ص ١٨١.
(٢) تهذيب الأحكام ج ٨ ص ١٣٨ والوسائل ج ٢٢ ص ١٨٠.
(٣) الوسائل ج ٢٢ ص ١٧٠ و ١٨٢ والكافي ج ٦ ص ٨٥ وتهذيب الأحكام ج ٨ ص ٦٨ والاستبصار ج ٣ ص ٣٣٨.
(٤) تهذيب الأحكام ج ٨ ص ٦٧ و ١٣٨ والاستبصار ج ٣ ص ٣٣٨ والكافي ج ٦ ص ٨٥ والوسائل ج ٢٢ ص ١٧٩.

تعدت من المحيض ثلاثة أشهر، فإن أخذنا بروايات ابن أبي حمزة البطائني باعتبار أنهم إنما كانوا يروون عنه قبل وقفه، فهذه الرواية تكون صحيحة ومعتبرة..
وقد يقال: لم يظهر أن هذا هل هو ما يذهب إليه أبو بصير شخصيا، أو أنه ينقله عن المعصوم.
والجواب: إن أبا بصير لا يقول ذلك من عند نفسه في أمر توقيفي كهذا.
لكن الشيخ وغيره قد حملوا هذه الرواية على المسترابة، أي التي لا تحيض، وهي في سن من تحيض (٥).
٣١ - رواية جميل بن دراج عن الإمام الصادق والإمام والباقر عليهما السلام في الرجل يطلق الصبية، التي لم تبلغ وقد كان دخل بها، والمرأة التي قد يئست من المحيض، وارتفع طمثها ولا تلد مثلها، قال: ليس عليهما عدة (١)، وإن دخل بها.
الطائفة الثالثة
روايات تحديد البلوغ بالتسع
أما الروايات التي حددت البلوغ بالتسع بشكل صريح فهي التالية:
٣٢ - ما رواه محمد بن أبي عمير عن غير واحد، عن الإمام الصادق (عليه السلام): حد بلوغ المرأة تسع سنين (٢) وهي رواية معتبرة.
٣٣ - مرسلة أخرى عن الإمام الصادق (عليه السلام): إذا بلغت الجارية تسع سنين دفع إليها مالها، وجاز أمرها، وأقيمت الحدود التامة لها وعليها (٣).
ويلاحظ: أن الرواية قد أوجبت دفع المال للجارية في سن التاسعة، فهي تصلح تفسيرا لآية: (وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح).

---

(٥) راجع: الوسائل ج ٢٢ ص ١٧٩ وتهذيب الأحكام ج ٨ ص ٦٨ والمختلف ج ٦ ص ٦١١ والكافي ج ٦ ص ٨٦ عن معاوية بن حكيم.
(١) من لا يحضره الفقيه ط جماعة المدرسين ج ٣ ص ٥١٣ والكافي ج ٦ ص ٨٤ / ٨٦ وتهذيب الأحكام ج ٨ ص ٦٦ والوسائل ج ٢٢ ص ١٧٨ وعن هامشه عن السرائر.
(٢) الخصال ص ٤٢١ والوسائل ج ٢٠ ص ١٠٤ ومستدرك الوسائل ج ١ ص ٨٦ / ٨٧.
(٣) الوسائل ج ١٩ ص ٣٦٧ وج ١٨ ص ٤١١ ومن لا يحضره الفقيه ج ٤ ص ٢٢١ ح ٥٥٢٢.

٣٤ – موثق الحسن بن راشد، عن العسكري (عليه السلام): إذا بلغ الغلام ثماني سنين، فجائز أمره، ووجب عليه الفرائض والحدود، وإذا تم للجارية تسع سنين فكذلك (٤). فهذه الرواية وإن كانت قد حددت البلوغ للجارية ببلوغ تسع سنين، لكن تحديدها لبلوغ الغلام بثمان سنوات يبقى منشأ للإشكال فيها من هذه الناحية، لكنه لا يمنع عن الأخذ بها فيما لا إشكال فيه.

٣٥ – وخبر سليمان بن حفص المروزي، عن الرجل (عليه السلام): إذا تم للجارية تسع سنين. فجائز أمرها. وقد وجبت عليها الفرائض والحدود (١).

٣٦ – حديث يزيد الكناسي عن أبي جعفر (عليه السلام): إذا بلغت الجارية تسع سنين ذهب عنها اليتم، وزوجت، وأقيمت الحدود التامة عليها ولها. وإن لم تدرك مدرك النساء في الحيض (٢). وإذا ثبت اتحاد يزيد هذا مع بريد العجلي كانت الرواية صحيحة.

٣٧ – وقريب من ذلك رواية حمران عن أبي جعفر (عليه السلام) (٣).

٣٨ – موثقة عبد الله بن سنان، عن الإمام الصادق (عليه السلام)، التي عللت المثوبة والعقوبة للبنت ببلوغ تسع سنين، بأنها تحيض لتسع سنين (٤).

٣٩ – وأخيرا، فقد قال صاحب الجواهر: إن بعض الروايات تقول: إذا كمل لها تسع سنين أمكن حيضها (٥).

---

(٤) جواهر الكلام ج ٢٦ ص ٣٧ لكن في تهذيب الأحكام ج ٩ ص ١٨٣ وفي الوسائل ج ١٩ ص ٢١٢: سبع سنين. والظاهر أنه تصحيف تسع، لأنهما في الرسم متقاربان. وما أكثر ما يقع ذلك بسبب عدم وجود النقط في السابق.

(١) تهذيب الأحكام ج ٩ ص ١٨٤ ح ١٦ / ٤ وج ١٠ ص ١٢٠ ح ٤٨١ والاستبصار ج ٤ ص ٢٤٩ ح ٩٤٥ والوسائل ج ٢٨ ص ٣٩٧ وجواهر الكلام ج ٢٦ ص ٣٦ / ٣٧ وفي هامشه عن المستدرك ج ١ ص ٧.

(٢) الاستبصار ج ٣ ص ٢٣٧ ح ٨٥٥ والكافي ج ٧ ص ١٩٨ ومن لا يحضره الفقيه ج ٤ ص ٢٢١ وتهذيب الأحكام ج ١٠ ص ٣٨ ح ١٣٣ وج ٧ ص ٣٨٢ ح ١٥٤٤ والوسائل ج ١ ص ٤٣، وكتاب الحدود باب اشتراط البلوغ في وجوب الحد تاما.

(٣) الكافي ج ٧ ص ١٩٧ و ١٩٨ وتهذيب الأحكام ج ١٥ ص ٣٧ و ٣٨ ح ١٣٢ و ١٣٣ والوسائل ج ١٧ ص ٣٦٠ وج ١٨ ص ٤١١ وراجع مستطرفات السرائر ص ٤٢٨.

(٤) الوسائل ج ١٩ ص ٣٦٥ وتهذيب الأحكام ج ٩ ص ١٨٤ والكافي ج ٧ ص ٦٨.

(٥) جواهر الكلام ج ٣ ص ١٤٢.

مع احتمال أن يكون رحمه الله قد استفاد هذا الحكم من خلال الروايات المتقدمة، وليس هذا نص رواية بخصوصها.

حصيلة ما تقدم

وقد اتضح من خلال طوائف الروايات المختلفة والكثيرة التي قدمناها، مثل صحيحة الحلبي وغيرها: أن البلوغ غير مقيد بحدوث حيض فعلي، فقد تبلغ ولا تحيض، فيجب أن تعتد، وأن تستبرأ.

وأفادت رواية يزيد الكناسي، وعدد آخر غيرها: أن بلوغ تسع سنين يثبت أحكام البلوغ كإقامة الحدود، ووجوب الفرائض عليها، وإن لم تدرك مدرك النساء في الحيض.

كما أن رواية عبد الرحمن بن الحجاج، وغيرها قد ذكرت: أن التي تبلغ تسع سنين لا يجوز تزويجها على كل حال، بل تحتاج إلى عدة، وذلك لأن مثلها تحيض. وإن لم يتحقق الحيض منها بالفعل.

وطائفة أخرى كرواية ابن سنان قد عللت المثوبة والعقوبة حين بلوغ تسع سنين بأنها تحيض لتسع سنين.

وصرحت روايات أخرى كصحيح رفاعة بجواز وطء التي لم تحض، لأن المانع من الحيض ليس هو الحبل دائما، لأن المحيض قد تحبسه الريح.

فاتضح: أن البلوغ إنما هو بتسع سنين، وأن بلوغ النكاح، المتمثل في الوصول إلى مرحلة الحبل يراد به إمكانية الحبل، ولا يلازم ذلك حدوث الحيض فعلا.

واتضح: أن الميزان ليس هو فعلية الحيض لكل فتاة، بل إمكانية ذلك، وحدوثه في بعض الموارد يكفي لإنشاء حكم عام على الجميع.

وبذلك يتضح المراد من الروايات التالية:

روايات البلوغ بالحيض

١ - روي بسند حسن عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: لا يصلح للجارية إذا حاضت إلا أن تختمر إلا أن لا تجده (١).

---

(١) الكافي ج ٥ ص ٥٢٥.

فهذه الرواية لا تنفي لزوم الاختمار في مرحلة ما قبل الحيض. لأنها إنما تحدثت عن لزوم الاختمار عليها في هذه المرحلة وسكتت عما عداها.
كما أن قوله عليه السلام: (إذا حاضت) ليس نصا في فعلية الحيض، وإنما هو نص في حصول القابلية له، وظاهر فيما سوى ذلك، فلا ينافي الروايات التي هي نص في ذلك حيث حددت البلوغ بسن التاسعة.
وهذا الكلام بعينه يجري فيما يلي من روايات:
٢ - مرسلة الفقيه: على المرأة إذا حاضت الصيام (١).
٣ - صحيحة عبد الرحمن بن الحجاج عن أبي إبراهيم (عليه السلام): لا تغطي رأسها حتى تحرم عليها الصلاة (٢)، أي ولو بأن تصبح في سن تحيض فيه مثيلاتها. والمراد بحرمة الصلاة حرمتها بسبب الحيض.
٤ - حديث قرب الإسناد، عن علي (عليه السلام): إذا حاضت الجارية، فلا تصلي إلا بخمار (٣).
٥ - رواية إسحاق بن عمار عن أبي الحسن (عليه السلام): الجارية إذا طمثت عليها الحج (٤).
٦ - وكذا رواية شهاب، عن أبي عبد الله (عليه السلام) حول ذلك أيضا (٥).
٧ - رواية أبي بصير عن أبي عبد الله (ع): على الجارية إذ حاضت الصيام والخمار (٦).
٨ - حديث يونس بن يعقوب، عن الإمام الصادق (عليه السلام): لا

---

(١) الوسائل ج ١ ص ٤٥ وراجع ج ١٠ ص ٢٣٧ ومن لا يحضره الفقيه ج ٢ ص ١٢٢.
(٢) الوسائل ج ٢٠ ص ٢٢٨ كتاب النكاح، باب ١٢٦ ح ٢ والكافي ج ٥ ص ٥٣٣.
(٣) قرب الإسناد ص ٤١ ح ٥٠٦.
(٤) الوسائل ج ١١ ص ٤٥ عن من لا يحضره الفقيه ج ٢ ص ٤٣٥.
(٥) الوسائل ج ١١ ص ٤٥ عن الكافي ج ٤ ص ٢٧٦ ح ٨ وعن تهذيب الأحكام ج ٥ ص ٦ والاستبصار ج ٢ ص ١٤٦.
(٦) الوسائل ج ١٠ ص ٢٣٦ وج ٤ ص ٤١٠ وعن التهذيب ج ٤ ص ٢٨١ ح ٨٥١ وص ٣٢٦ ح ١٠١٥ والاستبصار ج ٢ ص ١٢٣ ح ٣٩٨ وعن المقنع للصدوق ص ٦٢.

يصلح للحرة إذا حاضت إلا الخمار إلا أن لا تجده (٧).
٩ - وعن علي (عليه السلام) بسند ضعيف أنه أتي بجارية لم تحض، قد سرقت، فضربها أسواطا، ولم يقطعها (٨).
١٠ - موثقة عمار الساباطي: عن الصادق (عليه السلام)، عن الجارية: إذا أتى لها ثلاث عشرة سنة، أو حاضت قبل ذلك، فقد وجبت عليها الصلاة، وجرى عليها القلم (١).
فإن الروايات السبع الأولى والعاشرة مع ضعف أسانيد أكثرها قد اتضح أنها بملاحظة الشواهد التي ذكرناها فيما سبق لا تنافي الروايات التي تحدد البلوغ بالتسع، إذ لا مانع من أن تكون ناظرة إلى إمكانية الحيض منها ببلوغها تسعا، حيث يوجد في أمثالها من تحيض. وليس المراد فعلية حدوث الحيض لكل فتاة.
أما حديث علي (عليه السلام) حول عدم قطع السارقة، فلا يفيد شيئا، إذ قد يكون عمر الجارية أقل من تسع.
كما أن عدم قطعها ولو كانت في التاسعة قد يكون لأجل أنها لم تسرق من الحرز أو لسبب آخر، كعدم كونها رشيدة مثلا. كما أنه لا يأبى عن الحمل على ما ذكرناه آنفا.
أما حديث عمار، فقد قال البحراني وغيره: إنه غير معمول به (٢).
ولا يمكنه معارضة سائر الروايات التي أسلفناها؛ فإنها أكثر عددا، وأصح سندا.
لفت نظر
قال بعض كبار فقهائنا:
(أما الأنثى فعندنا تسع سنين. وقال الشافعي: كالذكر. وقال أبو حنيفة: سبعة عشر سنة. وقال صاحباه: كالذكر. وقال مالك كما حكي عنه: البلوغ

---

(٧) الوسائل ج ٤ ص ٤٠٥ وعن الفقيه ج ١ ص ٣٧٣.
(٨) الكافي ج ٧ ص ٢٣٢ والوسائل ج ٢٨ ص ٢٩٥ وتهذيب الأحكام ج ١٠ ص ١٢١.
(١) الوسائل ج ١ ص ٤٥ ح ٨٢ وتهذيب الأحكام ج ٢ ص ٣٨٠ ح ١٥٨٨ والاستبصار ج ١ ص ٤٠٨.
(٢) راجع: الحدائق الناضرة ج ٢٠ ص ٣٤٩ وجامع المدارك ج ٣ ص ٣٦٦.

أن يغلظ الصوت، أو ينشق الغضروف، وهو رأس الأنف. قال: وأما السن فلا تعلق له بالبلوغ) (٣).

فلعل صاحبنا قد أخذ ذلك من فقهاء أهل السنة كما عودنا في العديد من الموارد.

البلوغ عند اليهود

وأخيرا، فإننا نشير إلى أن بلوغ البنت عند اليهود هو ببلوغها سن الثانية عشرة، فقد قال أحمد شلبي نقلا عنهم:

(وأما البنات فمن لم تبلغ منهن الثانية عشرة، فلها النفقة والتربية حتى تبلغ هذه السن تماما، وليس لها شيء بعد ذلك) (١).

وقال أيضا:

(السن المفروضة لصحة التزوج هي الثالثة عشرة للرجل، والثانية عشرة للمرأة، ولكن يجوز نكاح من بدت عليه علامات بلوغ الحلم قبل هذه السن) (٢).

فاقرأ واعجب، فما عشت أراك الدهر عجبا!! (٣).

---

(٣) كنز العرفان ج ٢ ص ١٠٢.

(١) مقارنة الأديان: اليهودية ص ٣٠١ عن المقارنات والمقابلات ص ٣٣٤.

(٢) مقارنة الأديان اليهودية ص ٣٠٢ عن المقارنات والمقابلات ص ٣٧١ و ٣٧٢.

(٣) راجع: الصحيح من سيرة النبي ج ١١ ص ٢٢٨ - ٢٤٧.

الفصل الرابع:
فتاوي بديعة

بداية
وأما عن الفتاوي البديعة.. فإنها كثيرة جدا.. ولا يمكن استقصاؤها في هذه العجالة.. وليس لدينا أية نية في ذلك.. فقد قلنا: إننا لا نريد أن نشغل أنفسنا في هذا الأمر، ما دام أن هناك ما هو أهم وأولى..
وذلك لاعتقادنا أن أثر هذه الفتاوي إنما ينال أشخاصا بخصوصهم، كما أن لفتاويه هذه أمدا محدودا تنتهي إليه، وتتوقف عنده. أما العقائد والمفاهيم، والتفسير، والتاريخ، وما إلى ذلك، فإن طلابها لا ينحصرون في فئة دون فئة، ولا يختص أخذها منه بزمان دون زمان.. فالكل يأخذ العقيدة، والمفهوم الديني، من أي إنسان كان، إذا كان يثق بمعرفته، أو كان غافلا عن حقيقة حاله.. كما أن الناس يأخذون ذلك من الأحياء ومن الأموات، ولو قبل مئات السنين.
ولأجل ذلك.. فإننا نورد في هذا الفصل فتاوي يسيرة، توضح كيف أنه يأخذ بشواذ الأقوال.. إن كان ثمة من قائل يوافقه.. وما أكثر الفتاوي التي لم يقل بها أحد، لا من الأولين ولا من الآخرين..
وأظن أن إلقاء نظرة على جزء يسير من فتاويه يعطي العالم الحاذق الانطباع الصحيح عن توجهاته، وحتى عن منطلقاته العامة، والفقهية خاصة.. بل إن الإنسان العادي سيجد نفسه أمام أمر محير، وملفت لا يمكنه البخوع له والتسليم به بسهولة.. ونحن نورد هنا ما يلي:
١٢٢٩ - الزواج الموقت مع المحافظة على الضوابط الشرعية قد يعرض المجتمع لأوبئة وأمراض خطيرة وقاتلة.
١٢٣٠ - الزواج الموقت مع الضوابط الشرعية قد يوجب هتك حرمة المرأة المؤمنة.

١٢٣١ - الزواج الموقت مع الضوابط الشرعية قد يسئ إلى المناخ الأخلاقي.
١٢٣٢ - الزواج الموقت مع الضوابط الشرعية إذا تحول إلى حرفة فهو كالبغاء.
ويسأل البعض:
إذا كانت طبيعة الزواج الموقت تتيح للمرأة إقامة عدد لا محدود من العلاقات الجنسية، ألا يشكل ذلك مدخلا لتسهيل عمل المرأة في البغاء؟!
فأجاب:
" إن تحول المرأة من رجل إلى الآخر، مع المحافظة على الضوابط الشرعية، من عدة وما إلى ذلك ليس محرما بالعنوان الأولي، ولكن بعض العناوين الثانوية التي قد يحملها هذا الأمر، كهتك حرمة المرأة المؤمنة، أو الإساءة للمناخ الأخلاقي والنفسي العام، أو إلحاق الضرر بالمجتمع عن طريق تعريضه لبعض الأوبئة والأمراض الخطيرة أو القاتلة في نتائجها.. كل هذه الأمور من شأنها أن تجعل هذا الأمر محرما، وبالتالي، ومن باب أولى، أن يحرم الزواج المؤقت في حالة تحويله من قبل المرأة إلى حرفة مرفوضة كالبغاء.. إلخ " (١).
وقفة قصيرة
إننا لا ندري كيف يمكن تحول الزواج الموقت مع المحافظة على الضوابط الشرعية، من عدة وما إلى ذلك إلى حرفة، ويصبح مثل البغاء..
وهل يمكن إذا روعيت في هذا الزواج الشرائط الشرعية ومنها العدة أن يسيء إلى المناخ الأخلاقي؟!
وهل يمكن أن يعرض المجتمع لأمراض خطيرة وقاتلة؟!..
وهل سوف يقول نفس هذا الكلام بالنسبة للزواج الدائم إذا تعقبه الطلاق؟! وتحولت فيه المرأة من رجل إلى آخر مع المحافظة على الضوابط الشرعية؟!
نعم، إننا لا ندري كيف يكون ذلك كذلك؟!.. ومن يدري فليبادر إلى إيضاح هذه الأمور لنا، وسنكون له من الشاكرين.
١٢٣٣ - له موقف سلبي من أكثر ظواهر زواج المتعة.
١٢٣٤ - لا يشجع على زواج المتعة في المراحل التي نعيشها ويحذر منه.

---

(١) دنيا المرأة ص ٣٤٠ و ٣٤١.

١٢٣٥ - زواج المتعة - بسبب الظروف - ليس حلا للمشكلة - بل هو يوجد مشاكل أخرى.

١٢٣٦ - في زواج المتعة سلبيات عامة وخاصة ولذا يحذر الفتيات منه.

سئل البعض:

بالنسبة إلى زواج المتعة، هناك قول إنكم من حلل وشجع على زواج المتعة حتى بين الفتيات العذارى، بينما هو محلل للأرامل والعوانس، حتى أن الرسول الكريم لجأ إليه في الحروب التي كان يبتعد فيها الرجل إلى قلب الصحراء، بعيدا عن أماكن سكن الأهل، ما هو ردكم؟

فأجاب:

" لم أدع إليه بل ربما وقفت موقفا سلبيا من أكثر ظواهره، أنا لا أقول بحرمته، وإن كنت أتحفظ بالنسبة إلى العذارى، وأعتبر أن المجتمع لو انفتح عليه بشكل عام لا من خلال دائرة لاستطاع أن يخفف من المشكلة الجنسية التي يعاني منها الناس، ولكننا في المراحل التي نعيشها لم أكن ممن يشجع هذا الزواج. بل كنت أحذر الفتيات منه انطلاقا من السلبيات الكثيرة التي تحدث على المستوى الخاص وعلى المستوى العام، ولذلك فإنني لا أرى من خلال الظروف المحيطة بالموضوع، لا أرى فيه حلا للمشكلة، وإنما أرى فيه تعقيدا لمشاكل أخرى " (١).

وقفة قصيرة

وأحسب أن كلامه هذا قد جاء على درجة من الوضوح بحيث لا يحتاج إلى تعليق، ولكنني مع ذلك ألفت نظر القارئ الكريم إلى ما يلي:

١ - ما الفرق بين المراحل التي نعيشها، وبين غيرها من المراحل، فإن كان يخاف من نقد الذين يحرمون زواج المتعة، فإن هذا النقد قائم منذ مئات السنين. ولم يتغير شيء عما كان عليه.

وإن كان يخاف من تشنيع غير المسلمين على الشيعة في هذا الأمر، فإن من يقبل بالزواج المدني، ويشرع المعاشرة خارج دائرة الأديان، ويمارس الزنا والفواحش بصورة قانونية، أو على أنه العرف والظاهرة السائدة عنده.. لا يحق له أن يثير انتقادات حول زواج يرى فيه من يمارسه: أنه مشروع، ومقبول دينيا، وليست فيه أية سلبية من جهة الإساءة إلى الناحية الإنسانية.

---

(١) المرأة بين واقعها الرسالي ص ١٠١.

٢ - ليته عدد لنا أكثر ظواهر الزواج المؤقت التي له موقف سلبي منها، لنتمكن نحن أيضا من تحديد موقفنا منها.
أما ما ذكره في النص السابق، فإنما هو ظاهرة واحدة، وهي تعدد زواج المتعة مع الحفاظ على الضوابط الشرعية.. إلى حد أن يصبح حرفة.. فمع أن الأمر في الزواج الدائم قد يكون كذلك، إذا تعدد الطلاق والزواج لامرأة واحدة، أو لزوج واحد.. نعم، ومع أن الأمر كذلك لكننا لم نستطع إلى الآن أن نعرف ظواهر زواج المتعة التي يتحدث عنها هذا البعض..
٣ - إن كان ثمة مشاكل يوجدها الزواج المؤقت بما هو زواج، لا من حيث الممارسات الخاطئة خارج دائرة الضابطة الشرعية.
فلماذا لا يقف موقفا سلبيا من الزواج الدائم أيضا. فإنه أيضا فيه سلبيات عامة وخاصة بسبب أن الممارسات الخاطئة في الحياة الزوجية قد تكون فيه أكثر منها في الزواج المؤقت. وتلك هي المحاكم الشرعية تغص بأصحاب المشاكل.. فلماذا لا يحذر الفتيات من الزواج الدائم أيضا لأجل هذه المشاكل، كما حذرها من زواج المتعة؟!
١٢٣٧ - التورية بالقسم على الزوجة كذب محرم.
١٢٣٨ - التورية من مصاديق الكذب.
١٢٣٩ - التورية بالقسم للزوجة إساءة لله وإساءة للحقيقة.
سئل البعض:
هل يمكن التورية في قسم الزوج لزوجته بأنه لن يتزوج عليها، وأن ليس لديه امرأة أخرى. وهي متأكدة من خلاف ما يقول؟.
فأجاب:
" لا يجوز الكذب على الزوجة، لا سيما القسم الكاذب. فالزوج هنا يسيء إساءتين، فهو لم يحترم الله من جهة. ولم يحترم الحقيقة من جهة ثانية " (١).

---

(١) فكر وثقافة عدد ١٧١ بتاريخ ١٦ / ٢ / ١٤٢١ ه.

وقفة قصيرة
إننا نسجل هنا ما يلي:
١ – إن هذا البعض قد اعتبر التورية من قبيل الكذب. مع أن من الواضح أنها ليست كذلك..
٢ – لم نفهم معنى كون التورية للزوجة تشتمل على إساءة للحقيقة – ولماذا!! وكيف؟!.
٣ – إنه حرم التورية في مورد قد يترتب على القول الصريح فيه مشاكل كثيرة ربما تؤدي إلى هدم الحياة الزوجية بكاملها. مع أنه يجيز ارتكاب أمور معلومة التحريم في حالات الحرج أو الاضطرار، الذي يصل إلى درجة التأثير حتى على مستوى النجاح في المدرسة، أو في حالات الإحراجات العرفية، والخجل.. فيجيز مثلا مصافحة الرجل للمرأة. في مثل هذه الحالات وسنورد في هذا الفصل المزيد من الأمثلة لذلك.
٤ – إنه حرم التورية رغم أنه قد أطلق قاعدته العجيبة والغريبة التي تقول:
" إن الغاية تبرر الواسطة، بل تنظفها "
وقد أوضحنا مدى الخلل في كلامه الذي أورده دفاعا عن قاعدته المشار إليها.
١٢٤٠ – تقبل شهادة غير المسلم في غير القضاء إذا أفادت الاطمئنان.
١٢٤١ – تقبل شهادة غير المسلم في الطلاق إذا أفادت الاطمئنان في غير القضاء.
سئل البعض:
هل تقبل شهادة غير المسلم على الزواج، أو الطلاق أو البيع والشراء؟!
فأجاب:
" الأصل عدم القبول، ولكن إذا أفادت الاطمئنان في تكليف الإنسان الشخصي وليس في مقام القضاء، فيمكن أن يعمل الإنسان باطمئنانه " (١).
وقفة قصيرة
إذن، فيجوز العمل باطمئنان يستند إلى شهادة غير المسلم على الزواج أو

---

(١) فكر وثقافة عدد ١٨٠ ص ٤ بتاريخ ٢٠ / ٤ / ١٤٢١ ه.

الطلاق. وهذا يخالف قوله تعالى: (وأشهدوا ذوي عدل منكم) فهل غير المسلم منا؟، وهل هو عادل؟!

١٢٤٢ - تأجير شقق للدعارة يجوز بالعنوان الأولي في بعض الحالات.

سئل البعض حول شقق لممارسة المنكرات:

أعمل في مكتب عقاري وصاحبه يؤجر شقق لممارسة الفساد والمنكرات، وأحيانا أقوم شخصيا بتأجير هذه الشقق فما هو موقفي؟

فأجاب:

" إذا كانت هذه الشقق أماكن للدعارة فلا يجوز ذلك بالعنوان الأولي في بعض الحالات، وفي العنوان الثانوي في حالات أخرى " (١).

وقفة قصيرة

ونقول:

١ - إن معنى كلام هذا البعض: أنه يجوز بالعنوان الأولي تأجير شقق للدعارة، ومع عدم وجود عنوان ثانوي يمنع فالأمر يبقى جائزا في تلك الحالات المشار إليها..

٢ - ونحن لو سلمنا صحة هذه الفتوى، ولم نرد أن ننازعه في وجود دليل علمي لها أو عدم وجوده فإننا نقول:

لماذا يصر هذا البعض على طرح أجوبته هذه (!!) على الملأ العام، ولا يطلب من السائل - إن كان ثمة من سائل - أن يأتيه ليجيبه على سؤاله - الذي من هذا القبيل على انفراد، وخلف الأبواب المغلقة، تماما كما يفعل معنا، ومع غيرنا حينما نطلب منه الحوار والمناقشة فيما يطرحه من أمور خطيرة وحساسة تمس العقيدة، وحقائق الدين، ومفاهيمه وشعائره؟!

وأية مصلحة في إشاعة هذا النوع من الفتاوي بين الناس؟!..

وهل من المفروض أن ننشر كل ابتلاءات الناس، ومصائبهم في كل اتجاه؟!

وهل هذه الفتاوي هي الحل الشرعي الذي رضيه الله ورسوله ودلت عليه الآيات والأحاديث الشريفة؟!.

---

(١) الندوة ج ٤ ص ٥٨.

١٢٤٣ - إذا كانت صلاة الجمعة عند أهل السنة جامعة للشرائط لم تجب إعادتها.
سئل البعض:
ما حكم من يصلي صلاة الجمعة في يوم الجمعة في جامع السنة، وخلف شيخ سني، هل يجب عليه إعادة الصلاة؟ أم أن صلاته صحيحة؟
فأجاب:
" إذا كانت صلاته جامعة لشروط صحة الصلاة فلا يجب عليه الإعادة " (١).
وقفة قصيرة
إن من الواضح: أن الحديث ليس هو عن الصلاة خلفهم في المسجد الحرام في مكة، فإن ذلك مما ثبت جوازه من خلال الروايات والنصوص الخاصة به، والتي لا يمكن تعديتها إلى سائر البلاد والعباد. وإنما الكلام في المشاركة في أية صلاة جمعة تقام في أي بلد في العالم، حيث يشترط الفقهاء كون إمام الجماعة ممن يعترف بإمامة الأئمة (ع). بالإضافة إلى شروط أخرى معروفة. ولا ندري كيف يمكن أن تكون الصلاة خلف السني جامعة للشرائط المعتبرة في صلاة الجمعة.
١٢٤٤ - لا يجب الصوم حيث يطول النهار، ولا تكون له نهاية واضحة.
١٢٤٥ - لا يوجد شهر رمضان حيث لا نهاية للنهار بحيث لا يتيقن بالشروق والغروب.
سئل البعض:
هل يمكن توضيح كيفية تقسيم الفرائض اليومية في بلد يكون الليل لأكثر من عشرين ساعة، مع الأخذ بنظر الاعتبار: أنه يوجد أشبه بالنهار، ولكن من دون تحقق اليقين للشروق والغروب، وماذا لو كان العكس، أي مدة النهار عشرين ساعة؟!
فأجاب:
" في هذه الصورة لو كان هناك نهار ولو لمدة أربع ساعات، وكان هناك فجر أو ظهر وعصر، فعليه أن يصلي في هذه الأوقات.
أما إذا لم تكن هناك أوقات واضحة، فعليه أن يصلي صلاة الصبح في نهاية الليل، وقبل شروق النهار، ويصلي الظهر والعصر خلال هذه المدة أو في منتصف النهار.
ولو فرضنا لو لم يكن هناك نهاية كلية، فعليه أن يصلي الصلوات الخمس من

---
(١) فكر وثقافة عدد ٨ بتاريخ ١٠ / آب / ١٩٩٦ م.

دون الالتزام بأوقات معينة، لأنه إنما يجب الالتزام بالوقت في صورة ما إذا كانت هناك أوقات متنوعة. أما إذا كان الوقت واحدا - والصلاة لا تسقط بحال - فعليه أن يصلي خمس صلوات كيفما كان. والأحسن احتياطا هو أن يصلي بأوقات أقرب البلدان إلى بلده، ممن تستقيم فيه الأوقات..

أما الصوم فلا يجب، لأنه ليس هناك شهر رمضان " (١).

وقفة قصيرة

ونقول:

إن هذا البعض يقول:

" إنه ما من فتوى يفتي بها إلا وله موافق من فقهائنا رضوان الله عليهم " (٢).

ونحن نطلب منه أن يدلنا على فقيه يقول بسقوط صيام شهر رمضان من دائرة التشريع عمن يعيش في مناطق من هذا القبيل؟!

كما أننا نتعجب منه، حيث حكم عليه بأن يصلي خمس صلوات كيف كان ولم يحكم بصيام مقدار يوم كيفما كان!!..

وثانيا: إن الأمر بإقامة الصلاة قد شرط له في القرآن ثلاثة أوقات هي: دلوك الشمس، وغسق الليل، وقرآن الفجر، فإذا لم تتحقق هذه الأوقات لا يتحقق دخول وقت الصلاة فكيف حكم بخمس صلوات كيف اتفق.

بل عليه أن يحكم بها في خصوص هذه الأوقات دون سواها، فكيف جاز له التعبير " كيفما كان " كما أنه إذا كان الليل ستة أشهر والنهار كذلك فإنه يصلي - على مبناه - خمس صلوات فقط في السنة كلها.

١٢٤٦ - لا مانع من إنشاء عقد الزواج بالكتابة أو بالفعل.

وسئل البعض:

هل اللفظ في العقد شرط لازم؟ أم أن الكتابة والتوقيع السائدان الآن يجزيان دون اللفظ؟

فأجاب:

---

(١) فكر وثقافة بتاريخ ٧ / ٢ / ١٩٩٨ م.

(٢) راجع: الندوة ج ١ ص ٥١٠ وفكر وثقافة عدد ٤ ص ٢ بتاريخ ٦ / ٧ / ١٩٩٦ م.

" لا مانع من إنشاء العقد باللفظ أو بالكتابة أو بالفعل، بشرط أن يكون كل ذلك وسيلة من وسائل إنشاء العقد بالعرف العام، يعني أن مسألة العقد لا تخضع في خصوصيتها اللفظية أو الفعلية أو الكتابية للجانب الشخصي في اختيار هذا اللفظ أو ذاك، بل لا بد أن يكون اللفظ والفعل والكتابة مصداقا لعنوان المعاملة، بحيث إنه يقال: (فلان) تزوج، أو فلان (باع)، أو فلان (اشترى).

ولا يشترط اللفظ بشكل خاص إلا في موضوع الزواج. حيث يحسن فيه الاحتياط، بان يأتي الإنسان بما يكون متيقنا حصول الزواج به عند الفقهاء جميعا " (١).

وقفة قصيرة

١ - إن احتياطه في أن يكون العقد باللفظ ليس إلزاميا بل هو حسن..

ونحب أن يدلنا على الفعل الذي يتحقق به عقد الزواج - هل هو مباشرة النكاح؟ أم مباشرة الإثارات الجنسية كملاعبة النهدين وتبادل القبل الشهوانية.. أم ماذا؟!.

٢ - ما أسهل أن يشيع بين الناس خصوصا في أوروبا: أن المعاشرة الجنسية إيجاب وقبول وبها ينعقد الزواج. وأن يصبح الطلاق مجرد طرد من المنزل أو ما إلى ذلك.. فهل ينعقد الزواج بهذه الوسيلة إذا أصبحت في العرف العام وسيلة من وسائل إنشاء العقد؟!..

وكذا الحال بالنسبة لغيرها من الوسائل التي ربما يخترعها خيال هذا الإنسان؟!..

١٢٤٧ - يجوز للمرأة أن تلبس زينتها الظاهرة.

١٢٤٨ - يجوز للمرأة أن تخرج متعطرة.

١٢٤٩ - التعطر المثير مكروه..

١٢٥٠ - التعطر المثير قد يحرم.

سئل البعض:

هل يجوز للمرأة لبس الخاتم أو الأساور غير الملفتين للنظر؟

فأجاب:

---

(١) فقه الحياة ص ٢٦٤ / ٢٦٥.

أنا أستفيد من قوله تعالى: (ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها) (١) أنه يجوز لبس الزينة الظاهرة الموجودة في المواقع الظاهرة من زينتها الجسدية، أي يجوز لها أن تلبس الخاتم، وما إلى ذلك. ولكن بشرط أن لا تكون الزينة مثيرة ".

وسئل:

ما هو الحكم في وضع العطور؟

فأجاب:

" يجوز للمرأة أن تخرج متعطرة، ولكن إذا وصل التعطر إلى حد الإثارة، وإلى حد أن يطمع الذي في قلبه مرض، أي تتكون لديه مشاعر غير نظيفة، من حيث طبيعة الموضوع، لا من خلال عقدة الشخص، ففي هذه الحالة يكره، بل قد يحرم " (٢).

وقفة قصيرة

ونقول:

إن هذا يخالف الأحاديث التي تنهى المرأة عن التطيب والخروج من بيتها. والأحاديث التي تنهاها عن التزين لغير زوجها. بل لقد جاء أن الزهراء (ع) حين خطبت خطبتها في المسجد بعد وفاة الرسول: أمرت فنيطت دونها ملاءة وسيأتي بعض الحديث عن الحجاب إن شاء الله.

١٢٥١ - الإعجاب الروحي المتبادل يجيز تبادل الرسائل المعبرة عن الإعجاب وعن الحب.

١٢٥٢ - الإعجاب الروحي المتبادل يجيز الحديث عن الإعجاب وعن الحب.

١٢٥٣ - الإعجاب الجسدي يبيح الرسائل والحديث عن الألم والمعاناة والحب العاطفي.

١٢٥٤ - الإعجاب الجسدي يبيح تبادل رسائل الغرام.

سئل البعض:

عن الإعجاب المتبادل بين الشاب والفتاة فأجاب بأنه:

قد يحصل:

" ١ - الإعجاب المتبادل، بالأخلاق، أو الشخصية أو المواهب المختلفة، وبكلمة

---

(١) سورة النور الآية ٣١.

(٢) فقه الحياة ص ٥٤.

مختصرة إن الإعجاب يكون بالجمال العقلي والروحي دون الجمال الحسي، وقد يصل هذا الإعجاب إلى درجة عالية تتناسب طرديا مع درجة التزام الطرف الآخر والتصور لكمالاته، غير أن هذا الشعور بعيد جدا عن كل ميل غريزي، فما هو الحكم الشرعي:
٢ - فيما لو بقي هذا الأمر في نطاق الشعور فقط ولم يتجاوزه إلى السلوك؟
٣ - إذا تجاوز الإعجاب حدود الشعور إلى سلوك محدد، كتبادل الحديث أو الرسائل التي تفصح عما يكنه كل طرف للآخر؟
٤ - في مجالات الاختلاط إذا حصل هناك إعجاب متبادل من خلال العناصر العقلية والروحية والثقافية الكامنة في داخل الشخصية، بعيدا عن أي ميل غريزي، فلا مشكلة شرعية من هذه الجهة، إذا لم يؤد إلى انحرافات عملية شرعية، سواء بقي في داخل المنطقة الشعورية الداخلية، أو تجاوزه إلى الحديث أو الرسائل المتبادلة المعبرة عن الإعجاب والشعور الداخلي (١).
٥ - وقد يتعدى الإعجاب بالكمالات الروحية والجمال العقلي إلى الإعجاب بالجمال الحسي أيضا مع ميل غريزي بين الطرفين ورغبة في الزواج ولا يتم ذلك الزواج لظروف معينة وموانع، فما حكم هذا الشعور:
أ - إذا بقي مكتوما حبيسا.
ب - إذا تجاوز ذلك بان أفصح كل طرف عن حبه للآخر بالكلام والرسائل التي تظهر الشوق، وآلام الفراق، والشكوى. ولا يتجاوز السلوك ذلك، أي يعصمان أنفسهما من الإنحدار إلى المتعة الجسدية.
٦ - إذا تعدى الإعجاب (الكمالي) إلى الإعجاب (الجسدي) الذي يتحول إلى ميل غريزي يستهدف الزواج، من دون أن تكون هناك فرصة واقعية له، فليس ذلك محرما، سواء أبقي هذا الشعور حبيسا في النفس، أو كان ظاهرا في الكلام الذي يوحي بالألم والمعاناة، والرغبة في الزواج، من دون أن يبلغ الدرجة التي تدفع إلى علاقة محرمة " كاملة أو ناقصة "، فإن الله لم يحرم على الإنسان الحب العاطفي، ولكنه حذر من بعض المشاعر، وحرم بعض النظرات وبعض أجواء الاختلاط التي قد تقود الإنسان - ولو بطريقة لا شعورية - إلى ارتكاب المحرم،

---

(١) المسائل الفقهية ج ٢ ص ٤١٠.

على قاعدة (أن المحرمات حمى الله فمن حام حول الحمى أوشك أن يقع فيه)، باعتبار أن ذلك يمثل الحالة الوقائية المانعة من الانحراف والوقوع في الحرام " (١).

١٢٥٥ - لا يجوز التبرع للهيئات التي تصرف جزءا من المال على ضرب السلاسل.

وسئل البعض:

هل يجوز التبرع بالأموال للهيئات والمواكب الحسينية التي تصرف جزءا من تلك الأموال على شؤون التطبير، وضرب السلاسل؟

فأجاب:

" لا يجوز ذلك في الموارد المذكورة لأنه صرف على أمر غير مشروع، أما في غير ضرب الرؤوس بالسيف، وضرب الظهور بالسلاسل، فيجوز. بل هو راجح شرعا " (٢).

١٢٥٦ - يجوز دخول الكفار إلى المساجد وإلى داخل الأضرحة المقدسة.

سئل البعض:

هل يجوز دخول الكفار إلى مساجد المسلمين، أو إلى داخل الأضرحة المقدسة للمشاهد المشرفة لأئمة أهل البيت (ع)؟

فأجاب:

" يجوز ذلك وإن كان الاحتياط لا ينبغي تركه " (٣).

١٢٥٧ - الأقوى طهارة الكافر مطلقا.

سئل البعض:

ما رأيكم في نجاسة الكافر؟

فأجاب:

" الكافر في رأينا طاهر مطلقا، سواء كان كتابيا أو ملحدا، أو مشركا، أو يهوديا أو غير ذلك، فالإنسان كله طاهر عندنا. وأما الآية الكريمة: إنما المشركون نجس؛ فلا تدل على النجاسة الخبثية، وإنما تدل على النجاسة الفكرية المعنوية " (١).

---

(١) المسائل الفقهية ج ٢ ص ٤١١.

(٢) المسائل الفقهية ج ١ ص ١٤٥.

(٣) المسائل الفقهية ج ١ ص ٣٧.

(١) فكر وثقافة عدد ٨ بتاريخ ١٠ / آب / ١٩٩٦ م.

١٢٥٨ - يجوز الاستمناء عند خوف المرض، أو الألم في الخصيتين في السفر أكثر من شهر.
سئل البعض:
رجل متزوج يتطلب عمله السفر إلى بلدان أخرى، وقد يطول سفره أكثر من شهر، وليس بمقدوره أن يصطحب معه زوجته، كما ليس بإمكانه أن يتزوج زواجا مؤقتا خلال مدة إقامته في ذلك البلد الذي يسافر إليه، وهو يعاني من احتباس المني بحيث يؤدي ذلك إلى حصول آلام في الخصيتين، ويسبب له إزعاجات نفسية، وتوترات عصبية مثيرة، فهل يجوز له استخدام طريقة الاستمناء لتفريغ المادة ليرتاح منها ولو في الأسبوع مرة؟
فأجاب:
" إذا كان يخاف من حدوث المرض أو الألم فيجوز ذلك، انطلاقا من قوله تعالى: (ما جعل عليكم في الدين من حرج (ولكن لا بد من التدقيق في إحراز الموضوع، والحذر من تحوله إلى عادة في المستقبل " (١).
وقفة قصيرة
ونقول:
لا ندري إن كان هذا البعض سيحلل ما هو أبعد من الاستمناء، إذا كان احتباس المني يؤدي إلى آلام في الخصيتين، أو إذا كان عدم التعرض للواط (في المأبون) أو عدم الزنا للمعتادة على الزنا يسبب لها إزعاجات نفسية وتوترات عصبية مثيرة.. وذلك أيضا استنادا إلى قاعدة (ما جعل عليكم في الدين من حرج) و بعد التدقيق في إحراز الموضوع أيضا؟!
نسأل الله أن يقف الأمر عند حد الاستمناء، ولا يتعداه إلى ما هو أعظم كإباحة الزنا واللواط أيضا..
١٢٥٩ - يجوز للمرأة مصافحة المريض عند استقباله في العيادة في حالات الحرج.
سئل البعض:
ما هو حكم مصافحة المرأة الأجنبية في بلاد الغرب، إذا كان ذلك ضمن سياق المهنة الطبية عند استقبال المريض في العيادة في مستشفى أجنبية، حيث يتوقف

---
(٢) المسائل الفقهية ج ١ ص ١٨٨.

شرط القبول للعمل كطبيب على حسن استقبال المريض والمرأة بشكل خاص، خصوصا إذا تذكرنا أنه بعد هذه المصافحة يتم الكشف على المرأة بأكملها؟
فأجاب:
" هذه حالة تختلف حسب الأشخاص، فإذا كان الشخص يقع في حرج شديد فإنه يجوز ذلك (وما جعل عليكم في الدين من حرج) (١). لكن إذا تمكن أن يلبس قفازات ولو بلاستيكية فيجب عليه ذلك. هذا لو فرضنا ان هناك حرجا، وإلا فإن البعض يحاول خلق الأوهام في هذا المجال، ولا يتوقف حسن الاستقبال على ذلك، بل يمكن التعويض عنه بالعناية الشديدة بالمريض، بطرق أخرى عديدة ".
وقفة قصيرة
ونقول:
إن هذا البعض: يرى أن حسن الاستقبال لو توقف على المصافحة ضمن سياق المهنة الطبية، وكان ذلك مما يحرج، ولم يكن في ذلك أي توهم، فان هذه المصافحة تجوز.. وقد استدل على ذلك بآية رفع الحرج..
فهل إذا أحرج الإنسان المسلم وهو بين أصدقائه في حانة، وأصروا عليه بأن يشرب كأسا من الخمر، أو بمشاركتهم في فواحشهم، كالزنا وغيره، فهل يجيز لهذا البعض مشاركتهم في ذلك، استنادا إلى هذه الآية. مع اشتراط أن لا تكون هناك أية أوهام؟!
١٢٦٠ - يمكن أن ترث الزوجة الأرض.
١٢٦١ - الأحوط وجوبا مصالحة الورثة مع الزوجة في إرث الأرض.
سئل البعض:
عن إرث الزوجة من بيت زوجها:
فأجاب:
" المشهور بين علمائنا: أن الزوجة تستحق البناء، ولا تستحق من الأرض شيئا. وعلى ذلك فلا بد أن نرى كم يساوي البناء بدون أرض، ويقدر الثمن، إذا

---
(١) الندوة ج ٦ ص ٧٢٣.

كان عندها أولاد على ضوء ذلك.
ولكننا نحتاط، ونرى أن هناك إمكانية أن ترث الزوجة الأرض. ولذا يحتاج الأمر كاحتياط وجوبي إلى الصلح بين الورثة وبين الزوجة " (١).
وقفة قصيرة
ونقول:
١ - إن هذه الفتوى تفيد - حسب دعوى الإرث لفاطمة (عليها السلام) في فدك - شراكة معها لعائشة وحفصة وسائر زوجات النبي (ص)..
٢ - إن الاحتياط الوجوبي عنده ميل إلى عدم الوجوب، فلا أثر لهذا الاحتياط حسب ما هو مقرر عنده خصوصا، وإنه يعتبر القول بالاحتياط هو نتيجة عدم امتلاك الدليل، فكيف إذا صرح - كما هو الحال - هنا بأنه يرى أن هناك إمكانية أن ترث الزوجة الأرض؟!

---

(١) فكر وثقافة عدد ١٨٢ ص ٤ بتاريخ ٥ / ٥ / ١٤٢١ ه. ق.

الفصل الخامس:
الغاية تبرر الواسطة!! بل تنظفها!!

بداية
هناك فتاوي كثيرة.. لا مجال لاستقصائها تهدف - ربما - إلى تكريس واقع معين، ومعالجة الثغرات التي ربما لا يكون إبقاؤها في صالح شخص بعينه أو جهة بخصوصها..
فتأتي الفتاوى لتؤيد، وتسدد، وتقوي، وتمنع وتعطي، وما إلى ذلك..
ولسوف نكتفي في هذا الفصل بذكر نماذج تعطي الانطباع العام.. وليس الهدف من إيرادها إلا لفت نظر القارئ ليكون أكثر وعيا وتنبها والتفاتا لحقيقة ما يجري حوله..
وإن كنا نظن أن جميع ما ذكرناه في هذا الكتاب بجميع أقسامه وفصوله كاف وشاف إن شاء الله.
والموارد التي اخترناها هي التالية:
١٢٦٢ - لا أعتقد أن ثمة من يقدر أن يشهد بأعلمية أحد.
١٢٦٣ - الذين يشهدون مطلعون على علم أستاذهم جاهلون بعلوم غيره.
١٢٦٤ - لا يمكن الاطلاع على كل الآراء والتمييز بينها.
١٢٦٥ - الشهادة بالأعلمية ليست واقعية.
١٢٦٦ - ليس هناك أعلم.
١٢٦٧ - لا يوجد اعلم بشكل مطلق في الدنيا كلها.
١٢٦٨ - على المقلد أن يعمل بالاحتياط في الرجوع إلى الأعلم بعد موت مقلده.
سئل البعض:
من هم أصحاب الخبرة برأيكم؟! وهل هم من حضروا البحث الخارج عند المجتهد لكي نعرف من خلالهم من هو الأعلم؟

فأجاب:
" لا أعتقد أن هناك شخصا يقدر أن يشهد أن فلانا أعلم؛ لأن أغلب الذين يشهدون بذلك هم حاضرون عنده، ومطلعون على علمه، ولكنهم غير مطلعين على علوم الآخرين.
فالذي يشهد أن فلانا أعلم يجب أن يطلع على كل آراء العلماء، ويميز بينها. وهذا غير ممكن.
ولذلك نقول: إن الشهادة بالأعلمية هي ليست واقعية.
كما أننا نقول: أن ليس هناك أعلم، فلكل ورد رائحة.
ولا يوجد أعلم بشكل مطلق في الدنيا كلها " (١).
وقفة قصيرة
ونقول: إننا نلاحظ هنا ما يلي:
١ - إن هذا البعض نفسه يقول:
" إن النفي يحتاج إلى دليل كما الإثبات يحتاج إلى دليل ".
فهل اطلع على علوم علماء جميع من في الدنيا حتى صح إطلاق هذا الحكم القاطع بأنه:
" لا يوجد أعلم بشكل مطلق في الدنيا كلها.. "؟!
أم أن الله سبحانه قد أطلعه على غيبه بشكل استثنائي؛ فأخبر بذلك استنادا إلى ما أطلعه الله عليه؟!
ونطلب من القارئ الكريم أن يراجع ما قاله من: أنه لا يوجد ملحد في العالم. إذ لا يمكن لأحد أن يدعي أنه قد فتش العالم كله عن الله فلم يجده، حتى يصح له أن ينفي وجود الله.. فإن النفي يحتاج إلى دليل..
فنحن نطالبه هنا بنفس ما استدل به هناك!!
٢ - قوله:
" لا أعتقد أن هناك شخصا يقدر أن يشهد أن فلانا أعلم.. "

---

(١) فكر وثقافة عدد ١٧٠ ص ٣ بتاريخ ٩ / ٢ / ١٤٢١ ه.

عجيب وغريب فإنه هو نفسه قد كان إلى الأمس القريب يشهد بأن السيد الخوئي قدس سره هو الأعلم، وكان يدعو إلى تقليده بإصرار. وقد استمر على ذلك إلى أن توفي ذلك العالم الكبير.

إلا أن يدعي: أنه هو فقط القادر على أن يشهد بأن هذا أو ذاك أعلم (!!)

٣ - من أين عرف أن الذين يشهدون بأعلمية هذا أو ذاك غير مطلعين على علوم الآخرين. فإن هذا يدخل في دائرة الطعن إما بعدالتهم، إذا كانوا ملتفتين إلى الحقيقة، ولكنهم يصرون على أن يشهدوا زورا..

أو رميهم بالغفلة إلى حد البله. وكيف يمكن أن نرمي بذلك أمة تعد بالمئات من أهل العلم والفضل والاجتهاد، الذين خولهم وعيهم العلمي واتزانهم أن يتبوؤا مقامات سامية في آفاق الفضيلة والمعرفة إلى درجة الإجتهاد الذي يحتاج إلى الأفق الفكري الرحب، والقادر على استيعاب المعارف في أدق تفاصيلها؟!..

٤ - والغريب هنا: أنه هو نفسه لم يزل يقرر الأحكام التي تدور حول الأعلم، فراجع مسائله الفقهية وفتاويه الواضحة وفقه الشريعة في مبحث التقليد.. فهل هو يشغل الناس بأمور غير واقعية، وغير قابلة للتحقق؟! وما المبرر إذن لإشغاله الناس بذلك؟.

٥ - ويكفي أن نذكر هنا: أنه رغم إنكاره وجود الأعلم من الأساس، فإنه هو نفسه يحكم على العامي الذي توفي مرجعه أن يحتاط بالرجوع إلى الأعلم من الأحياء.

فقد سئل هذا البعض:

إذا كان شخص مقلدا لمن يقول بوجوب تقليد الأعلم كالسيد الخوئي، ثم مات هذا المجتهد، فهنا يرجع المكلف إلى الحي ولا يصح له التقليد، فبأي اعتبار يرجع إلى الحي، هل يرجع إلى الأعلم؟ أم يتخير بين الأحياء؟!

فأجاب:

" لا بد له أن يعرف أن هناك رأيين رأي يقول: أن يرجع إلى الحي الأعلم، وهذا موافق للاحتياط. وهناك رأي يقول عليه أن يرجع إلى الحي، حتى لو لم يكن الأعلم.

فالمقلد لا بد له أن يتدبر أمره، ويعمل بالاحتياط، إذا لم يكن ممن يملك الرأي في ذلك " (١).

---

(١) فكر وثقافة عدد ١٨٠ بتاريخ ٢٠ / ٤ / ١٤٢١ ه.

ونقول:
لماذا لم يقل لهذا السائل: لا يوجد أعلم في العالم؟!
وإذا كان يجيز تقليد غير الأعلم فلماذا لم يقل له: ارجع إلى أي كان من المجتهدين؟!
وإذا كان يجيز البقاء على تقليد الميت، فلماذا لم يقل له: ابق على تقليد من كنت تقلده؟!
وإذا كان يجيز تقليد الميت ابتداء، فلماذا لم يخيره بين الأموات والأحياء؟!
وإذا كان أمره بالاحتياط لا ينافي ذلك كله.. فلماذا ألزمه به، ولم يعطه فرصة للتخلص منه..
وإذا كان الاحتياط فتوى بالجواز، ويعد من يوجب الاحتياط قائلا بالجواز (٢)، فلماذا الإلزام به؟
١٢٦٩ - لا أجوز التبعيض في التقليد.
١٢٧٠ - يجوز التبعيض في التقليد.
١٢٧١ - تجويز التبعيض يحول التبعيض إلى لعبة.
١٢٧٢ - لا أجوز التبعيض حتى لا تنتهك حرمة الفتوى.
يقول البعض:
" هناك العديد من المسائل الحساسة التي لا أجوز فيها التبعيض، حتى لا يتحول التبعيض من رخصة إلى لعبة تنتهك بها حرمة الفتوى " (١).
وقفة قصيرة
ونقول:
لقد بات واضحا: أنه حين يدل الدليل على جواز التبعيض، فهو أمر يرتبط بالتماس الحجة على الحكم الشرعي. فلا يحق لأي فقيه أن يمنع منه بحجة أنه يؤدي إلى انتهاك حرمة الفتوى، فإن على الفقيه أن يبين للمكلف أحكامه الكلية الشرعية الفرعية.. على أساس أنه من أهل الخبرة في اكتشاف تلك الأحكام من أدلتها.. وليس وليا للناس يمنعهم من ممارسة هذا الحكم أو ذاك. لمجرد أنه يتوهم أنهم يتلاعبون بالحكم..

---

(٢) قد صرح بذلك، ونقلناه عنه في أكثر من مورد في هذا الكتاب.
(١) فكر وثقافة عدد ١٨٢ ص ٣ بتاريخ ٥ / ٥ ١٤٢١ ه. ق.

٢ – إن تلاعبهم إن كان حلالا فلا يصح المنع عنه، وإن كان حراما، فإنهم هم المسؤولون عنه، والمحاسبون عليه.
٣ – ولو صح هذا المنع هنا فلا بد أن يصح بالنسبة لسائر الأحكام.. فهل يأتي يوم يمنع فيه الناس عن العمل بحكم الصلاة بحجة أنهم قد يتلاعبون به، ويسيئون الاستفادة منه.. أو يمنع عن العمل بأحكام الزنا واللواط بحجة أنهم أيضا يتلاعبون بتلك الأحكام ويسيئون الاستفادة منها؟!
فإذا كان يجوز للعامي أن يأخذ الفتوى من الشيخ الطوسي فلماذا يمنعه هذا البعض عن أمر جائز له؟!.
٤ – ما معنى انتهاك حرمة الفتوى.. فإن ذلك إذا كان جائزا فلا يتحقق الإنتهاك، وإذا لم يكن جائزا فلماذا أفتى لهم المفتي به.
١٢٧٣ – يجوز تقليد الميت ابتداء.
١٢٧٤ – الأحوط وجوبا عدم جواز تقليد الميت ابتداء لبعض العناوين الثانوية.
١٢٧٥ – عدم جواز تقليد الميت ابتداء لأنه يخل بأجواء المرجعية.
١٢٧٦ – نظام المرجعية مفيد للمسلمين. ولذا جعلنا هذا التقليد احتياطا وجوبيا.
قد أفتى البعض بجواز تقليد الميت ابتداء، حتى لقد قال بعد كلام مطول له، يحاول فيه إثبات عدم اشتراط الحياة في مرجع التقليد، لا ابتداء، ولا بقاء:
".. لا نجد أساسا للحياة، ولا نعتقد أن ذلك يمثل مشكلة في هذا الموضوع ".
وقال:
" إنني اعتبر أن مسألة شرطية الحياة من الأمور التي لا حساب لها أبدا في مسألة الحجة في كل المسيرة العقلائية.. والمسيرة الفقهية ليست بدعا من المسيرة الخ.. " (١).
ولكنه عاد فتراجع عن ذلك، حيث سئل:
هل صحيح أنكم عدلتم عن فتواكم بجواز تقليد الميت ابتداء؟!
فأجاب:
" سجلنا في ذلك احتياطا وجوبيا، من جهة بعض العناوين الثانوية.. " (٢).

---
(١) فقه الحياة ص ٢٠ و ٢١.
(٢) فكر وثقافة عدد ١٧٥ ص ٤ بتاريخ ١٥ / ٣ / ١٤٢١ هـ.

وقد بين لنا هذا العنوان الثانوي بجلاء، حين قال في إجابة أخرى له:
".. فعدم جواز تقليد الميت ابتداء من جهة أنه يخل بأجواء المرجعية. فهناك من يقلد الشيخ الطوسي، وآخر يقلد الشيخ المفيد.
ولقد رأينا أن نظام المرجعية الذي هو نظام يستفيد منه المسلمون الشيعة يختل بهذه الطريقة. ولذا جعلنا هذا التقليد احتياطا وجوبيا " (٣).
وقفة قصيرة
إننا نحب تذكير القارئ هنا بما يلي:
١ - إن هذا الاحتياط الوجوبي لا يفيد شيئا، ما دام أن الاحتياط الوجوبي عنده ميل إلى القول بالجواز. بل هو يعد من يفتي بالاحتياط الوجوبي بالمنع في جملة القائلين بالجواز (٤).
٢ - إن هناك من يتهم هذا البعض بأنه يفصل الفتاوي على قياس شخص بعينه، ويستند في ذلك إلى أمور كثيرة، لعل منها ما يذكره في شروط المرجع، وما يقوله في مجالات النيل من العلماء، والمراجع.. حيث يصفهم بأوصاف مخجلة، ومنفرة تتقزز منها النفوس، حين يصورهم على أنهم ألعوبة أو أضحوكة، يعيشون ذهنية التخلف، وفي كهوف الظلام.. ويعانون من سطحية، وسذاجة ظاهرة. بالإضافة إلى وصفهم بقلة الدين.. وما إلى ذلك..
وقد ذكرنا في هذا الكتاب بعضا من هذه الأقاويل..
ونحن لا نحب أن ندخل في أجواء كهذه.. ولكننا نقول: إن المرجعية وأجواءها لا تبرر التصرف في الأحكام الشرعية.. ولا تجعل للمتصدي لمقامها - حتى لو كان تصديه مبررا ومقبولا - لا تجعل له ولاية التصرف في أحكام الله، وأوامره ونواهيه.
وكنا ولا زلنا لا نحب أن نقول إن هذه الفتوى الإحتياطية!! (على حد تعبيره) تصب في اتجاه تكريس كيان بعينه.. وترمي إلى شد أزر هذا الكيان.. وقد كان من الحري إبعاد الفتوى والفتاوي عن هذه

---

(٣) فكر وثقافة عدد ١٨١ ص ٤ بتاريخ ٢٨ / ٤ / ١٤٢١ ه.
(٤) فقه الحياة ص ٣٣ - ٣٤ متنا وهامشا.

الأجواء.. لأن دخولنا في أجواء كهذه قد يهيئ للبعض فرصة رمينا بما نحن منه براء والله ولينا، وهو الهادي إلى سواء السبيل.
٣ - ما معنى أن يمنع إنسان ما الناس من العمل بحكم الله تعالى، تحت شعار العنوان الثانوي، خصوصا فيما يرتبط بأمر رجوع الناس إلى الحجة الشرعية في دائرة التنجيز والتعذير؟! فهل يحق له - أساسا - أن يصدر فتوى من هذا القبيل؟!.
٤ - وإذا أجاز لنفسه ذلك، فمن يدري؟ فلعله يفتينا بوجوب اجتماع الناس على شخص واحد في التقليد فلا يجوز لهم تقليد سواه، ولا يجوز لغيره أن يتصدى لهذا المقام.
فإن نظام المرجعية هو نظام يستفيد منه المسلمون الشيعة، يختل إن لم يرجعوا إلى مرجع واحد..
٥ - ومن يدري، فلعله سوف يعين لهم اسم ذلك المرجع ومكانه.. ما دام أنه قد حدد لهم أوصافه في كتابه فقه الحياة. وفي كتابه: المعالم الجديدة للمرجعية ص ١٢٨ و ١٢٢ و ١٢٣ والندوة ج ١ ص ٤٩٨ وغير ذلك.
٦ - وإذا كان حريصا على مقام المرجعية إلى هذا الحد فلماذا لم يكن حريصا هذا الحرص على نظام ولاية الفقيه، فيصدر له الفتاوي التي تحفظه، وتقويه. بدلا من الإعلان بكثير من الإشكالات، التي لا محل أو لا داعي لها في الملأ العام على الأقل..
١٢٧٧ - العلماء السابقون ليسوا أنبياء ولا أئمة..
١٢٧٨ - ما من فتوى إلا وهناك من العلماء من يوافقني فيها.
إن من يراجع: احتجاجات البعض على صحة أقواله، يجده يردد باستمرار: إن فلانا قال كذا، وان فلانا الآخر قال كذا.. وهكذا..
بل هو يقول:
".. ما من فتوى إلا وهناك من العلماء من يوافقني فيها الرأي " (١).
ويقول:

---

(١) الندوة ج ١ ص ٥١٠.

" ما من فتوى أفتيها إلا وهناك فتوى مماثلة لأكثر من عالم من علمائنا الكبار.. " (٢).
ورغم أن هذا الكلام منه ليس دقيقا، فهناك فتاوي عديدة لا نجد من يوافقه عليها، مثل طهارة كل إنسان، وجواز النظر إلى عورة المرأة المسلمة وإلى عورة الرجل المسلم إذا أسقطا حرمة نفسيهما، وأصرا على التعري ولو مزاحا.. وما إلى ذلك. وقد أشرنا إلى ذلك في المواضع المناسبة من هذا الكتاب.
لكن ما يلفت نظرنا هو أنه لم يزل يهاجم العلماء السابقين، ويصغر من شأنهم، ويقول: نحن رجال، وهم رجال. وكم ترك الأول للآخر. وما إلى ذلك.
ويكفي أن نذكر هنا - كنموذج ومثال - العبارة التالية:
" إن البعض يقول: إن العلماء السابقين لم يفتوا بهذه الفتوى. والحال: أن العلماء السابقين ليسوا أنبياء ولا أئمة. نعم إذا خالف العالم الله ورسوله فعندها يمكن مؤاخذته. أما إذا خالف العلماء الآخرين من أمثاله فما هو الضير.. "
ثم ذكر كيف أن السيد الحكيم أفتى بطهارة الكتابي، فخالف بذلك مشهور العلماء قبله. (والسيد الخميني رحمه الله أفتى بحلية الشطرنج، فيما كان كل علماء الشيعة وكثير من علماء السنة يفتون بحرمة الشطرنج) (١).
مع أننا قد ذكرنا: أن السيد الإمام الخميني رحمه الله قد أفتى بحلية الشطرنج إذا خرج عن كونه من آلات القمار، ولم يفت بحليته مطلقا ليخالف بذلك العلماء السابقين.

---

(٢) فكر وثقافة عدد ٤ ص ٢ بتاريخ ٦ / ٧ / ١٩٩٦.
(١) فكر وثقافة عدد ١٧٥ ص ٣ بتاريخ ١٥ / ٣ / ١٤٢١ ه. ق.

القسم الثاني:
مقولات حول المرأة
وتشهير.. وإهانات

بداية

إن لهذا البعض مقولات كثيرة ومتنوعة حول المرأة. وهي مقولات فيها الكثير من الهنات، وفيها العديد من المؤاخذات، ولعل أهم ما فيها أنه ينسبها إلى الإسلام، مع أنها مجرد رؤى وأفكار، ربما تكون قد ولدت من خلال ما واجهه هذا البعض من أسئلة وإحراجات في حياته العملية..

وقد كان بإمكانه تجنب الكثير منها لو لا أنه يصر على التزام مماشاة الكثير مما هو سائد من أفكار وطروحات تحت ضغط هاجس التجديد بالإضافة إلى أنه يصر على أن يجيب على كل سؤال يطرح عليه، مع أن عليا عليه السلام يقول: من ترك قول لا أدري أصيبت مقاتله (١).

ونحن - ومهما يكن من أمر - فقد كان لا بد لنا من أن نلفت النظر إلى وهن هذه المقولات، ليتخذ الناس الموقف الصحيح والمسؤول والحازم منها، لجهة قبولها أو رفضها كجزء من مفاهيمهم الإيمانية والحياتية، مما قد ينسبونه إلى الإسلام بطريقة أو بأخرى..

ونحن نقدم في هذا الفصل بعضا من تلك الأقاويل لتكون نموذجا لغيرها من مقولات لم نوفق لذكرها.. وتشير إلى ما ضمنها إياه من إهانات وجهها إلى الأمة المسلمة، وإلى علمائها أيضا، فنقول:

١٢٧٩ - المسلمون عاشوا واقع التخلف.

١٢٨٠ - التخلف جعل المسلمين يتأثرون بالمجتمعات الأخرى.

١٢٨١ - التخلف والتأثر بالغير هما السبب في النظرة السلبية للمرأة.

---

(١) نهج البلاغة، الحكمة رقم ٨٥.

١٢٨٢ - ثمة رواسب جاهلية كثيرة لدى المجتمعات الإسلامية.
١٢٨٣ - الرواسب الجاهلية أثرت في نظرة المسلمين للمرأة.
١٢٨٤ - الاستقبال الرافض للأنثى لا يزال لدى المسلمين.
١٢٨٥ - المشاعر السلبية عند ولادة الأنثى لدى المسلمين لا تزال موجودة.
١٢٨٦ - الشعور بالإحباط والكمد عند ولادة الأنثى لدى المسلمين.
١٢٨٧ - الشعور بأن البنت عار لدى المسلمين.
١٢٨٨ - الكلمات التي تقال للأم عند الولادة تؤكد هذه النظرة.

سئل البعض:

بما أن النص القرآني ثابت وواضح في دلالته على مساواة الجنسين؛ ما مبرر قراءته مغايرا، ماضيا وحاضرا؟

فأجاب:

" إن واقع التخلف الذي عاشه المسلمون، جعلهم يتأثرون بالمجتمعات الأخرى التي تحيط بهم وبما تحمله من نظرة سلبية إلى المرأة، وقد عزز هذا التأثر رواسب جاهلية كثيرة بقيت في المجتمعات الإسلامية، فنحن نجد أن ما تحدث عنه القرآن الكريم من استقبال رافض للمولود الأنثى في قوله تعالى: (وإذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسودا وهو كظيم * يتوارى من القوم من سوء ما بشر به أيمسكه على هون أم يدسه في التراب ألا ساء ما يحكمون) (النحل؛ ٥٨ - ٥٩)، ومن شعور بالإحباط والكمد، وما إلى ذلك من مشاعر سلبية عند ولادتها، لا يزال موجودا وإن اختفى الوأد، ولكن الشعور بأن البنت عار، أو أنها ليست المولود المفضل للأم وللأب، لا زال موجودا، لذلك، فإن الكلمات التي تقال للأم حين ولادة البنت هي: (الحمد لله على السلامة)، بينما يقال لها: (مبروك) عند ولادة الصبي " (١).

وقفة قصيرة

ونقول:

١ - لنفترض أن هناك بالفعل شرذمة من الناس عاشت أو تعيش واقع التخلف، فهل يصح إطلاق هذه المعاني على جميع الناس، بما فيهم المثقفون، والمؤمنون الملتزمون، والعلماء الواعون، الذين كانوا وما زالوا طليعة التحرر والوعي، وروادا في المعرفة وفي العلم، وفي الإكتشافات وفي الأبحاث التي

---

(١) دنيا المرأة ص ٢٩ و ٣٠.

أسهمت في نشوء حضارات عملاقة لم يعرف لها التاريخ مثيلا؟!
٢ - لا نجد فرقا فيما يرتبط بمكانة الأنثى بين كلمة (مبروك) وكلمة (الحمد الله على السلامة..) فكلا الكلمتين يقولهما الناس حين ولادة الأنثى والذكر على حد سواء وقد يعكسون الأمر فيقولون لمن ولدت أنثى (مبروك)، ولمن ولدت ذكرا (الحمد الله على السلامة). وقد تقال الكلمات معا لمن ولدت الذكر، ولمن ولدت الأنثى على حد سواء.
٣ - وحتى لو صح ما ذكره من التخصيص في عبارات التهنئة، فإنه لا يدل على أن المجتمع الإسلامي لا يزال ينظر للأنثى نظرة دونية أو يشعر بأن البنت عار، وإن كان الناس يفضلون ولادة الذكر، لما يرونه فيه من القوة، والمعونة لهم، ولشعورهم بالاعتزاز به..
وقد رأينا في النصوص المروية عن النبي (صلى الله عليه وآله) والأئمة (عليه السلام) ما يدل على رجحان طلب الولد الذكر، وثمة أدعية تقرأ من أجل ذلك.. فهل يعني ذلك أن النبي (صلى الله عليه وآله) والأئمة (عليهم السلام) ينظرون إلى الأنثى نظرة دونية، أو على أنها عار؟!
٤ - إن ما ذكره هذا البعض من أن ما تحدث عنه القرآن من استقبال رافض للمولود الأنثى:
".. (وإذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسودا وهو كظيم، يتوارى من القوم من سوء ما بشر به (ومن شعور بالإحباط والكمد.. وما إلى ذلك من مشاعر سلبية عند ولادتها لا يزال موجودا وإن اختفى الوأد.. ".
إن هذا الكلام عجيب وغريب.. فهل صحيح أن هناك ظاهرة عامة لا تزال تميز المجتمع الإسلامي بعد انتشار الإسلام وظهوره، بحيث تعتبر ظاهرة تستحق توجيه إهانة وإدانة للمجتمع كله بسبب التزامه بها؟! وهي أنه إذا ولدت البنت في المجتمع المسلم يصير الواحد منهم مسود الوجه وهو كظيم. وأن هذه الظاهرة الشاملة لا تزال قائمة إلى هذه الأيام، حيث يتوارى الأب من القوم من سوء ما بشر به؟!
وهل لا يزال الشعور بالإحباط والكمد من أجل ذلك ظاهرة في المجتمع الإسلامي؟!

٥ – ولنفرض أن هذا الأمر قد صح عن أحد أو عن شرذمة أو شراذم من الناس.. فهل هو إلا في نطاق محدود لا يصحح أبدا إطلاق دعوى بهذه الخطورة، وفيها هذا الخزي العظيم، وهذه الإهانة للمجتمعات الإسلامية عبر العصور والدهور إلى يومنا هذا؟! وهل إن ذلك يبرر هتك حرمة الأمة الإسلامية أمام المجتمعات، وأهل الأديان الأخرى؟!.
٦ – وبعد كل ما تقدم نقول: أية مصلحة يجدها هذا البعض في التشهير المهين بالمجتمع الإسلامي وهو يدعي أنه يريد أن يحفظ للمجتمع الإسلامي كرامته وسؤدده، ويريد له أن يتسلق مدارج المجد والكرامة، والقوة؟!.
١٢٨٩ – النظرة الحديثة للمرأة أحدثت تغييرا إيجابيا منفتحا.
١٢٩٠ – في النظرة الحديثة تغيير إيجابي على مستوى الاعتراف بإنسانية المرأة.
١٢٩١ – النظرة القديمة تعتبر المرأة ناقصة العقل، والدين، والإمكانات.
١٢٩٢ – النظرة القديمة تعتبر المرأة ناقصة الإنسانية.
١٢٩٣ – فهم النص القرآني تأثر في الماضي بالواقع السائد.
١٢٩٤ – فهم النص القرآني تأثر بالواقع المتأثر بمفاهيم الجاهلية.
١٢٩٥ – إثارة قضية المرأة بقوة أدى إلى تكوين نظرة عادلة لم تكن.
١٢٩٦ – عدد كبير قد يكون فيهم علماء دين ينظرون إلى المرأة نظرة دونية.
١٢٩٧ – دونية المرأة قدر إلهي من وجهة نظرهم.
١٢٩٨ – لم تكن المرأة تتمتع بأية حرية.
١٢٩٩ – إثارة قضايا المرأة ساعد على تصحيح النظرة إليها.
سئل البعض:
تبدو قراءة النص القرآني على هذا النحو أمرا جديدا إلى حد ما، خصوصا على مستوى النظرة إلى المرأة، التي تصنف كمخلوق من الدرجة الثانية، فهل يدل ذلك على وقوع تغيير ما على هذا المستوى؟ ما سببه؟
فأجاب:
" إذا ما قارنا النظرة إلى المرأة في الماضي التي تعتبرها مخلوقا ناقص العقل والدين والإمكانات، وبالتالي ناقص الإنسانية، لا سيما بالقياس إلى الرجل.. بالنظرة الحديثة، التي تقول بالمساواة الإنسانية بين الرجل والمرأة أقرينا بوجود تغييرين على هذا المستوى.
فالنظرة الحديثة التي تستنطق القرآن والسنة بشكل موضوعي ومنفتح، أدت إلى إحداث

تغيير إيجابي واضح على مستوى الاعتراف بإنسانية المرأة، ودورها في الحياة. والسبب أن فهم النص القرآني، وهو نص ثابت، تأثر، في الماضي، إلى حد بعيد بالواقع الاجتماعي السائد آنذاك، والذي لم يكن قد ابتعد كثيرا عن مفاهيم الجاهلية، في حين أن إثارة قضية المرأة بشكل قوي في عصرنا الحالي، حث العلماء على إعادة استنطاق النص ودراسة الواقع؛ الأمر الذي أدى إلى تكوين نظرة عادلة إليها، ولا أدعي أن ذلك حصل بشكل كامل، فهناك عدد كبير من الناس – قد يكون من بينهم علماء دين – ما زالوا ينظرون إلى المرأة نظرة دونية، باعتبار أن دونيتها قدر إلهي من وجهة نظرهم.

إن طرح قضية المرأة بقوة في عصرنا الحالي، وهو أمر لم يكن قد حدث قبلا، فرض بذل مزيد من الجهد، وأثار حوارا واسعا لم يكن مطروحا في الماضي، لأن الواقع الذي كان يحكم المرأة، كان واقعا ساكنا، لا تتمتع فيه المرأة بأية حرية، ولا تواجهه أية تحديات تفرض عليه التفكير في الاتجاه الآخر.

وليس معنى ذلك أن هذه الرؤية العادلة لشخصية المرأة سببها السعي لإرضاء الآخرين، ولكن بروز تحديات معاصرة، فرض التفكير فيها على هذا النحو؛ فالإنسان، لا يتحسس عادة المشاكل إلا عندما يعيشها في حياته، ولا يفكر فيها بشكل عميق وشامل إلا عندما تفرض نفسها عليه إن هذا النوع من أنواع الإثارة الفكرية والاجتماعية حول قضايا المرأة، هو ما دفع كثيرين للتفكير في هذا الاتجاه، مما ساعد على تصحيح النظرة إليها " (١).

وقفة قصيرة

ونقول:

١ – إن هذه الإهانات موجهة إلى علماء الدين. وهي تؤثر – ولا شك – سلبا على سمعة ديننا ومجتمعنا، فلا بد إذن من مطالبة هذا البعض بأن يسمي لنا من يعرفهم من علماء ديننا الذين ينظرون للمرأة نظرة دونية، ويعتبرون دونيتها هذه من القدر الإلهي، فان إطلاق اتهامات بهذا المستوى من الخطورة في حق حماة الدين وأعلامه لا يمكن أن يقبل من أي كان إلا بالشاهد الظاهر، والدليل القاطع لأي ريب أو شك.

٢ – ما معنى التعريض بل التصريح بعدم وجود نظرة عادلة للمرأة قبل هذا العصر، بل اعتبر أن النظرة لها قد تأثرت إلى حد بعيد بالمفاهيم الجاهلية.. فأي مفهوم جاهلي – بالتحديد قد أثر في نظرة علماء المسلمين إلى المرأة في السابق؟!.

---

(١) دنيا المرأة ص ٢٨.

وهل يستطيع أن يبين لنا بالأرقام مفردات النظرة الظالمة التي أزالها هو في هذا العصر؟!.
وهل النظرة التي أخذها علماؤنا من القرآن والسنة تبتعد عن العدالة والإنصاف بالنسبة للمرأة؟! وأين؟ وكيف؟!
أم أنها مجرد دعاوي تطلق في الهواء حيث لا رقيب ولا حسيب، كلما كان ثمة إحساس بالحاجة إلى إطلاقها في حالة استعراضية فيها الكثير من العجيج والضجيج، والكثير من الهزال والخواء؟!.
إن كرامة علماء الأمة، وكرامة ديننا فوق كل اعتبار، وإن من يحاول المساس بهذه الكرامة لن يكون في موضع الكرامة بلا شك، بل سيجد المواجهة الصريحة والصارمة، وعليه أن لا يتوقع هو ولا أي من أتباعه أن يزجي أحد له المدائح وأن يحمله على عربة من الألقاب.
٣ – لا ندري ماذا يقصد بقوله:
" لأن الواقع الذي كان يحكم المرأة كان واقعا ساكنا لا تتمتع فيه المرأة بأية حرية، ولا تواجهه أية تحديات تفرض عليه التفكير في الاتجاه الآخر.. "
إن مراجعة سريعة كانت أو متأنية للتاريخ الإسلامي تظهر أن المرأة المسلمة كانت ولا تزال تتمتع بحرية كبيرة في مجال التعاطي مع شؤون الحياة في نطاق التعبير عن طموحاتها، وعن شخصيتها وعن خصائصها الإنسانية.
ولنفرض جدلا: أن طائفة من الناس قد مارسوا على المرأة في نطاقهم المحدود بعض الضغوط، والنفوذ، ومحاولة فرض الهيمنة: لكن ذلك لا يعني صحة القول بأن المرأة – بقول مطلق وشامل – لا تتمتع بأية حرية.. كما أن ذلك لا يعني إطلاق القول بأن المرأة في المجتمعات الحديثة أصبحت تتمتع بهذه الحرية التي يتغنى بها هؤلاء، فإنها لا زالت ترزح تحت ضغوط الرجل، ولم يعطها الشيء الكثير من فرص الانطلاق في الحياة وفي مجالاتها المختلفة، بل لم يزل هو صاحب القرار الأول والأخير، وهو الذي يعطي ويمنع. ولا تزال تحت سيطرته وتتحرك وفق إرادته..
كما لا بد من التفريق بين النظرة الدينية والتشريعية، وبين التطبيق

والممارسة التي قد لا تلتزم بالقيم والمبادئ والأحكام.
ولنفرض مرة أخرى – جدلا أيضا – أنها سلبت جانبا من حرياتها في بعض المجالات والشؤون، بسبب سوء التطبيق أو عدم التطبيق لأحكام الإسلام، فإن ذلك لا يعني الإصرار على أنها قد سلبت جميع حرياتها بإطلاق شعار " لا تتمتع المرأة فيه بأية حرية ".
٤ – أما قوله:
" إن واقع المرأة كان ساكنا لا تواجهه أية تحديات تفرض عليه التفكير في الاتجاه الآخر ".
فلا ندري ما هي مبرراته، وكيف عرف أن واقعها لم يواجه أية تحديات على الإطلاق؟!.
وهذا هو التاريخ يشهد جدالا متنوعا حول الكثير من قضايا المرأة. وتساؤلات كثيرة عن طبيعة دورها في الحياة. والمجالات التي يمكنها الانطلاق فيها. وتلك هي كتب التاريخ والتراجم حافلة بالأحاديث المتنوعة عن نوابغ النساء في مختلف العلوم والفنون، وعن تصدي كثير من النساء للنشاطات التربوية، والاجتماعية، والثقافية، والسياسية أيضا..
٥ – إن هذا البعض قد قرر أن النظرة السابقة التي كان العلماء قد استخلصوها من القرآن الكريم، كانت تعتبر المرأة مخلوقا ناقص الإنسانية، من حيث إنها ناقصة العقل ، والدين، والإمكانات..
أما النظرة الحديثة التي تستنطق القرآن بشكل موضوعي ومنفتح، فقد اعترفت بإنسانية المرأة.
وقرر أيضا: أن السبب في نشوء النظرة القديمة الظالمة للمرأة هو الواقع الاجتماعي، القريب من مفاهيم الجاهلية.
ومن الواضح: أن ذلك لا يمكن قبوله.. فإن علماء الإسلام رضوان الله تعالى عليهم، لم ينكروا إنسانية المرأة ولم ينقصوا منها.. غير أنهم التزموا وألزموا الناس بقبول تعاليم الشرع الحنيف فيما يرتبط بشؤون المرأة، فاعتبروا شهادة امرأتين في مقابل شهادة رجل واحد. وأعطوها في الإرث نصف ما

للرجل، وألزموها بتعاليم الشريعة فيما يرتبط بالحجاب، وأحكام الزوجية، وما فرضه الله عليها تجاه زوجها..
ولم يجحدوا شيئا ثبتت لهم روايته عن النبي (صلى الله عليه وآله) وعن الأئمة الطاهرين المعصومين صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.
وأما أنهن ناقصات العقل والدين والإمكانات، وتشنيعه على علماء الإسلام بذلك.
فإن الظاهر هو أنه يشير به إلى ما روي عن أمير المؤمنين عليه السلام من أن النساء ناقصات عقل ودين وحظ..
حيث إنه لم يزل ينكر هذا القول، ويتلمس المهارب والمسارب فرارا من الالتزام به..
وسيأتي كلامه حول هذا الحديث في الفقرة التالية فانتظر..
١٣٠٠ - وصف حديث الإمام علي (عليه السلام) بأنه نص تاريخي.
١٣٠١ - لا ربط للشهادة بتمام العقل أو بنقصانه.
١٣٠٢ - الإسلام يميز المرأة على الرجل في قضايا المال..
١٣٠٣ - القعود عن الصلاة حال الحيض لا دخل له في الإيمان.
سئل البعض:
نختلف معكم سماحة السيد حول مقولة واردة في كتاب (تأملات إسلامية) أن النساء ناقصات عقل وحظ ودين، هل هذا الطرح يناسب العصر الحالي والمرأة دخلت معترك الحياة بأوجهها كافة، فهي اعتلت أرفع المناصب، مثلا كوزيرة ونائبة وعالمة وطبيبة وجندية إلى آخره، وبالنسبة إلى نقطة الشهادة؟
فأجاب:
" لقد كنت في مورد نقض هذه الفكرة مع كل الجواب الدقيق جدا، لأني كنت أتحدث عن نص تاريخي يقول: إن النساء ناقصات العقول ناقصات الحظوظ وناقصات الإيمان، هذا النص منقول عن الإمام علي في نهج البلاغة، وكنت أناقش هذا النص على أساس أنه في ظاهره لا يمكن أن يلتقي بما نعرفه من المفهوم الإسلامي الذي تعلمناه من الإمام علي (ع) خصوصا أن التعليل الذي عللت به هذه العناوين لا ينسجم مع طبيعة هذه العناوين لأن التعليل بأن النساء ناقصات العقول، على أساس أن شهادة امرأتين في مقابل شهادة رجل، كان تعليقي على هذه المسألة أن قضية الشهادة لا ترتبط بقضية

العقل لأن قضية الشهادة هي قضية سلامة في الحس فيما يراه الإنسان أو يسمعه وأمانة في النقل، وهذه أمور تتصل بالجانب الحسي للإنسان لا بالجانب العقلي، فأية علاقة لها بنقص العقل، على أن الشهادة في القرآن الكريم عللت بتعليل واضح يقول (أن تضل إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى (، حتى إذا نسيت المرأة الحقيقة أو انحرفت عاطفيا في نقلها لهذه الحقيقة فإن المرأة الأخرى التي إلى جانبها تصحح لها خطأها وتذكرها عندما تنسى، إذا المسألة هي مسألة احتياط للعدالة نتيجة أن العاطفة لدى المرأة قد تجعلها تتعاطف مع إنسان تشهد له أو عليه، والمناسبة أن امرأة تصحح لامرأة، فلو فرضنا كانت المرأة ناقصة فإن انضمام الناقص إلى الناقص لا يعطي الكمال.

ولذلك نقول إذا كان الرجل يتهم في شهادته لا تقبل الشهادة. فهذا احتياط للعدالة وليس نقصا، والملاحظة الدقيقة التي يجب أن نلاحظها أن الإسلام جعل امرأة تذكر امرأة.

وأما نقصان الحظ في الإرث فمن جهة أن للذكر مثل حظ الأنثيين وهذا أمر نعتقد أنه في حصة المرأة. لا في حصة الرجل لأن الإسلام عندما أخذ من المرأة نصف حصتها أعطاها المهر وأعطاها النفقة على نفسها فلا يجب أن تنفق على نفسها في البيت الزوجي حتى لو فرضنا أنها كانت غنية، والنفقة على الأولاد لا تجب عليها أيضا بينما الرجل يدفع المهر وينفق عليها وعلى الأولاد مما يجعل حصة المرأة أكثر من حصة الرجل لأن القضية ليست قضية ما نعطي بل هي ما نأخذ في مقابل ما نعطي، ولذلك هذا ليس نقص حظ.

وأما نقص الإيمان فقعودهن عن الصلاة في أيام الدورة الشهرية وعن الصوم وهذا أمر تشريعي وليس للإيمان دخل في ذلك.

كنت أناقش هذه الفكرة وكنت أقول: إن المرأة تملك عقلا كاملا ويمكن أن يكون دينها أعمق من دين الكثيرين من الرجال وإن مسألة الحظ هي مسألة تكون في حالة الرجل أكثر من حالة المرأة " (١).

وقفة قصيرة

ونقول:

إننا قبل كل شيء نلفت نظر القارئ الكريم إلى أن هذا البعض قد عبر عن رواية مروية عن أمير المؤمنين عليه السلام بأنها نص تاريخي.. فما هو المبرر

---

(١) المرأة بين واقعها وحقها في الاجتماع ص ٩٨ - ١٠٠.

لاستخدام هذا التعبير، حتى لو كان مطلقه لا يرى صحته ولا يلتزم بمضمونه؟! وألا يحمل هذا التعبير التشكيك الخفي بصدقية هذا النص، والتشويش عليه، وإثارة الإلتباسات فيه بطريقة إيحائية؟!..

٢ – إنه يذكر:

" أن كلام الإمام عليه السلام في هذا النص لا يلتقي في ظاهره مع ما يعرفه من المفهوم الإسلامي الذي تعلمه من الإمام (عليه السلام) ".

غير أنه لم يبين لنا هذا المفهوم وآفاقه، وحدوده وثغوره. ومن أين، وكيف عرف أن هذا لا يلتقي مع ذاك؟!. وبدون بيان ذلك، فإن كلامه هذا يبقى مجرد شعار، لا يتمتع بأية قيمة علمية، ولا يستحق التوقف عنده.

٣ – إنه يقول: إنه يعتقد أن جعل حظ الذكر مثل حظ الأنثيين هو:

" في حصة المرأة لا في حصة الرجل، لأن الإسلام أعطى المرأة المهر، والنفقة على نفسها في البيت الزوجي ولو كانت غنية، كما أنه أعفاها من نفقة الأولاد.. بينما الرجل هو الذي يعطي المهر، وينفق عليها وعلى الأولاد، (مما يجعل حصة المرأة أكثر من حصة الرجل) ".

على حد تعبيره.

ثم أكد ذلك في قوله أخيرا:

" إن مسألة الحظ هي مسألة تكون في حالة الرجل أكثر من حالة المرأة ".

فإذا صح قوله هذا، فإنه يكون قد وجه تهمة إلى الإسلام نفسه بأنه قد أنقص من حظ الرجل.. فما فر منه، قد عاد فوقع فيه.. فإنه يريد أن ينكر أن يكون ثمة نقصان حظ للمرأة، فوقع في غائلة نقصان الحظ بالنسبة للرجل. فإن كان نقصان الحظ قبيحا وظلما، فلا يصح تشريعه بالنسبة للرجل والمرأة على حد سواء، فلماذا أنكر تشريعه بالنسبة للمرأة، وقبل وأقر بتشريعه بالنسبة للرجل؟!.

٤ – وقد رد على التعليل المروي عن أمير المؤمنين عليه السلام حول موضوع الشهادة، بأن قضية الشهادة لا ترتبط بالعقل، وإنما ترتبط بسلامة الحس فيما يراه الإنسان ويسمعه، وترتبط بالأمانة في النقل، فأي ربط لذلك بنقص العقل.

وهو رد غير صحيح، لأن ما ذكره إنما يصح في مورد لا تطغى فيه على

العقل المؤثرات التي تمنعه من ضبط الوقائع، وحفظها سليمة عن النقص أو عن الزيادات والطوارئ التي ربما تخلط بعض الأمور ببعضها الآخر..
فإن بين سلامة الحواس. في ضبط الأمور، وبين أداء الشهادة مرحلة تحتاج إلى مراقبة.. يؤمن معها عدم ضياع شيء، أو عدم اختلاط الأمور ببعضها.
٥ – لو كان الأمر مرتبطا بسلامة الحواس، وبالأمانة في النقل وحسب، لكان اللازم قبول شهادة الصبيان المميزين في سن الخامسة والسادسة وأقل من ذلك فكيف إذا كان الصبي في سن الثانية عشرة والثالثة عشرة، أو الرابعة عشرة؟! إذا تأكدنا من سلامة الحواس لديه وعدم الكذب في النقل..
بل ربما يمكن قبول شهادة حتى المجانين في بعض الحالات والفروض إذا كانوا سليمي الحواس. فهل يقبل هذا البعض بذلك.
وقد يتطور الأمر لقبول شهادة الببغاء التي تحكي الأقوال كما هي!! فهل يرضى ذلك هذا البعض؟!
٦ – إن هذا البعض نفسه قد اعترف بأن الشهادة في القرآن الكريم قد عللت بتعليل واضح هو قوله تعالى: (أن تضل إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى (.
" حتى إذا نسيت المرأة الحقيقة أو انحرفت عاطفيا في نقلها لهذه الحقيقة، فإن المرأة الأخرى التي إلى جانبها تصحح لها خطأها وتذكرها عندما تنسى ".
فالقرآن قد قرر هذا النسيان والخطأ في جانب المرأة دون الرجل، مما يعني أنها بدون ذلك تبقى في معرض الضلال عن الحقيقة والابتعاد عنها.. والذي يضل ويحتاج إلى التذكير هو عقل الإنسان، وليس هو الحواس..
٧ – على أن هذا البعض قد أشار هنا إلى أمرين..
أحدهما: نسيان المرأة للحقيقة..
الثاني: انحراف المرأة عاطفيا في نقلها للحقيقة – نتيجة – أن العاطفة لدى المرأة قد تجعلها تتعاطف مع إنسان فتشهد له أو عليه. والمناسبة: أن امرأة تصحح لامرأة.
ونقول: إن هذا الكلام غير صحيح فإن الآية لم تشر إلى الانحراف العاطفي في النقل، بل أشارت إلى الضلال عن الحقيقة ثم التذكير بها، لتكون الشهادة سليمة وقويمة..

٨ – وأما أن تأثير العاطفة على المرأة قد يجعلها تخرج عن جادة الصواب فهو لا يدخل في دائرة الضلال والتذكير، بل يدخل في دائرة الصدق والكذب، والأمانة وعدم الأمانة.

فإن العاطفة إذا جعلتها تغير وتزور في عناصر الشهادة، فإنها سوف تصر على أقوالها، ولن ينفع جعل المرأة الأخرى إلى جانبها، حيث يكون ذلك من قبيل وضع الحجر إلى جنب الإنسان..

بل سوف تكون هناك شهادتان متناقضتان، تكذب إحداهما الأخرى.

٩ – وعن نقصان عقل المرأة بالنسبة إلى عقل الرجل، وهو ما استبعده هذا البعض، ورفضه، نقول:

من قال: إنه لا يوجد اختلاف في حقيقة وجوهر عقل المرأة عن جوهر وحقيقة عقل الرجل.. وإن كان كل منهما يكفي لصحة توجه التكليف والخطاب الإلهي إلى صاحبه..

وكمثال على ذلك نذكر أنه إذا كان هناك محرك لسيارة بعينها، له خصوصيات مميزة، وفائقة.. ويعطي قوة دفع بدرجة عالية جدا..

وهناك محرك آخر، يمكن الاستفادة منه في نفس تلك السيارة، ولكنه لا يحمل مواصفات وميزات المحرك الآخر، بل هو يعطي للسيارة قوة اندفاع عادية أو عالية، بدرجة ما.

والمقصود من صنع السيارة هو أن تسير بسرعة مائة كيلو متر، بحمولة ألف كيلو غرام مثلا فالمحركان كلاهما كافيان لتحقيق الغرض المنشود من السيارة.

ولا يشعر الإنسان مع أي منهما أن ثمة نقصا ظاهرا، أو عجزا عن تحقيق ذلك الغرض.

وإن كان ثمة ميزة في أحدهما ليست في الآخر، بحيث تظهر الحاجة إلى تلك الميزات في صورة إرادة التعدي عن مستوى الغرض المرسوم، بسبب ظروف طارئة، الأمر الذي يستدعي التماس ما يعوض عن النقص الحاصل في ميزات هذا بالنسبة لذاك.

وليكن عقل المرأة بالنسبة لعقل الرجل بهذه المثابة. حتى إذا احتيج إلى شهادتها في بعض المجالات، فإن انضمام امرأة أخرى هو الذي يجبر النقص ويسد الخلل..

وليحمل الحديث المروي عن أمير المؤمنين حول أن النساء ناقصات العقول على هذا المعنى.

١٠ - وأما ما ذكره هذا البعض من أن انضمام الناقص إلى الناقص لا يعطي الكمال. فهو غير صحيح على إطلاقه، وذلك لأن هذين الناقصين قد يكونان جزأي علة لأمر ثالث، ينتج عن انضمام أحدهما إلى الآخر.. ويكون الكمال متجسدا في ذلك الأمر الآخر. وهذه هي حال الأجزاء التركيبية التي تتألف منها الآلات المركبة، والهيئات في مختلف الحقول. كما هو الحال في القطع التي تتألف منها السيارة،. أو الأشكال التي يتألف منها الرسم الكامل لصورة إنسان، أو أي شيء آخر..

وقد يكون المقصود هو أن ينتج هذا الناقص بما هو ناقص كمالا من سنخه، ومستندا إليه، فإذا لم يستطع الرجل وحده أو المرأة وحدها إنتاج ولد مثلا.. فحتى لو انضم إلى الرجل عشرات سواه من أمثاله أو انضم إلى المرأة عشرات من أمثالها، فإنهم وإنهن لن يستطيعوا، ولن يستطعن تحقيق أي شيء في هذا المجال..

والمقصود في موضوع الشهادة هو استكمال الصورة لحقيقة ما جرى - في ما يرتبط بموضوع الشهادة، والتحرز عن الوقوع في الضلال الناشئ عن عدم الالتفات أو النسيان، أو اختلاط بعض الأمور فيما بينها؛ فتتساعد المرأتان على ترسيم الحقيقة بأمانة ودقة..

ولكن لا من خلال تعمد شهادة الزور انسياقا مع العاطفة، مع هذا الفريق أو ذاك. بل من خلال التدقيق في رسم ملامح الحقيقة، التي قد لا تهتم المرأة بالتدقيق فيها ربما بحسب خصوصية وحالات العقل الذي أودعه الله فيها، أو بحسب طبيعة اهتماماتها، وتوجهاتها، فيما اعتادته وألفته، أو بحسب ما أهلها الله له في هذه الحياة، الأمر الذي يحجز العقل عن تأدية المهمات التي تطلب منه على النحو الأكمل والأفضل.

ولا ضير في اعتبار ذلك نقصانا في العقل، ما دام أن ذلك يدخل في دائرة اهتمامات العقل، ويقع في نطاق صلاحياته، وربما يكون الشيخ محمد عبده راغبا في

توضيح هذه النقطة عينها، حين قال في شرح هذه الرواية بالذات ما يلي:
".. خلق الله النساء وحملهن ثقل الولادة، وتربية الأطفال إلى سن معينة لا تكاد تنتهي حتى تستعد لحمل وولادة، وهكذا، فلا يكدن يفرغن من الولادة والتربية، فكأنهن قد خصصن لتدبير أمر المنزل وملازمته..
وهو دائرة محدودة، يقوم عليهن فيها أزواجهن. فخلق لهن من العقول بقدر ما يحتجن إليه في هذا..
وجاء الشرع مطابقا للفطرة، فكن في أحكامه غير لاحقات للرجال، لا في العبادة؛ ولا الشهادة، ولا الميراث " (١).
بل إن هذا البعض نفسه الذي ينكر صحة هذا الحديث، يقول:
".. قد يكون السبب فيه (أي في شهادة امرأتين) هو قوة الجانب العاطفي الذي تقتضيه طبيعة الأمومة، التي تحتاج في تحمل مسؤولياتها وأعبائها الثقيلة المرهقة إلى رصيد كبير من العاطفة بما تقتضيه طبيعة الأنوثة، التي توحي بالأجواء والمشاعر العاطفية المرهفة، التي تثير في الجو الزوجي الحنان والعاطفة والطمأنينة. وربما العاطفة فتخرج بالمرأة عن خط العدل في الشهادة، وتضل عن الهدى، لا سيما إذا كان جو القضية المشهود بها يوحي بالمأساة في جانب المشهود عليه أو المشهود له، فتتجه العاطفة إلى مراعاة مصلحته من خلال الحالة المأساوية الخاصة التي تحيط به، فكان لابد من امرأة مثلها تصحح لها الخطأ وتذكرها المسؤولية " (٢).
١١ - وأما قول هذا البعض:
" إن القعود عن الصلاة والصيام أيام الدورة الشهرية راجع إلى التشريع، ولا دخل له بالإيمان.. "
فيرده: أن جعل الأحكام الشرعية، إنما يراعى فيه ما هو الواقع الماثل للعيان، ولا تأتي الأحكام بصورة مزاجية وأهوائية.. فإذا اقتضت سنة الحياة والفطرة الإنسانية حكما شرعيا، فإن المشرع الحكيم ينشئ ذلك الحكم ليحفظ المصالح، وليدفع المفاسد التي قد تلحق بالفطرة، ويختزنها الواقع.
وقد اقتضت فطرة المرأة، ودورها في الحياة وتكوينها الإنساني أن تكون

---

(١) شرح نهج البلاغة للشيخ محمد عبده ج ١ ص ١٢٥ / ١٢٦ مطبعة الاستقامة.
(٢) من وحي القرآن: الطبعة الأولى ج ٥ ص ١١٤ / ١١٥.

ذات عادة شهرية، تمثل حدثا يمنعها من الصلاة والصيام، تماما كما هو حدث الجنابة والنفاس.
فجاء التشريع الإلهي لينسجم مع تلك الفطرة، وذلك التكوين، فشرع لها القعود عن الصلاة والصيام، ومنعها من دخول المساجد، وغير ذلك.
وعلى هذا الأساس يتضح أن هذا الدور، وذلك التكوين قد اقتضى أمرا وهو النفاس والدورة الشهرية، كان هو السبب في إبعاد المرأة عن الأجواء الروحانية، وأثر في حالتها النفسية، ولم تتمكن من الاستفادة من هذه الأجواء، وربما لا تستطيع أن تستفيد. الأمر الذي لم تستطع معه - تكوينا وفطرة ودورا - أن تؤكد وتعمق الحالة الإيمانية بالمستوى الذي يجعلها تسامي الرجل - عموما - في هذا المجال.
وإذا كان ثمة نساء كالزهراء عليها السلام قد بلغن أعلى الدرجات في المعرفة، والعصمة، والطهر والإيمان، فان ذلك لا يدل على خلاف القاعدة، وتبديل التشريع، وقد قرر نفس ذلك البعض هذه الحقيقة، فقال ما ملخصه:
" إن الخصائص الفردية ليس لها تأثير على التشريع لأنها تختلف وتتفاوت بل يلحظ في التشريع الخصائص النوعية التي تتمثل في البعد الإنساني التكويني للشخص. أما الخصائص الشخصية فقد تكون لها تأثير في التفاصيل " (١).
وعلى كل حال، فإن هذا الأمر يعرف بالوحي، من قبل علام الغيوب، خالق المرأة والرجل. لا في المختبرات، ولا بالتجارب الناقصة.. على أن الله سبحانه قد حفظ السيدة الزهراء عليها السلام عن الابتلاء بحدث الحيض والنفاس، فلا يقاس بها غيرها ممن لسن مثلها، ولأجل ذلك حفظت من الابتلاء بنقص العقل والدين، وحصلت على الكمال بأعلى درجاته، وأقصى غاياته.
١٢ - بقي أن نشير.. إلى أن الحديث الذي نحن بصدد البحث حوله ليس في سياق مدح أو ذم المرأة، وإنما هو بصدد تقرير حقيقة واقعية، هي محدودية طاقات المرأة إذا ما قورنت بطاقات الرجل فهو يقول: لا تحملوها ما لا تطيق. فالمرأة كبنت، وكزوجة، وكأم وحاضنة للولد يفترض فيها أن تعطي

---

(١) من وحي القرآن - الطبعة الأولى - ج ٥ ص ١١٦.

الدفء، والسكن، والعاطفة والحنان، والرقة والراحة والبهجة لزوجها، ولأولادها، ولمن حولها تماما كما هو روض الرياحين، في أزاهيره وفي نفحاته.
كما أن هذا الحديث لا يريد أن يتحدث عن أن الناس لضآلة تفكيرهم، أو لعوامل ومآرب أخرى قد يقلدونها أعلى المناصب، وقد يملكونها عليهم، كما هو الحال في ملكة سبأ، بل ربما يعبدونها.. فان ذلك قد يحصل، ولكن هل ذلك هو الموقع الذي وضعها الله فيه، وأهلها له؟!
إن عليا (عليه السلام)، وهو الذي يشرب من عين الإسلام الصافية يريد أن يقول: إن إقحامها، أو وضعها في غير الموضع الذي أهلها الله له ليس في صالحها، ولا في صالح الناس.
وذلك ليس انتقاصا لحقوقها، بل هو عين العدل، وجوهر الحكمة والعقل.
كما أن ذلك لا يعني: أن لا يكون ثمة نساء يتفوقن في المدرسة على كثير من الرجال.
ونحن في ختام كلامنا هذا نورد مفردة قرآنية، تدلل على هذه الحقيقة التي ذكرناها وتؤكدها، وهي: أن الله سبحانه حين تحدث عن نشوز النساء قال: (الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن فان أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا إن الله كان عليا كبيرا..) (١).
فنجد:
ألف: إن الله تعالى قرر: أن الرجال قوامون على النساء؛ لسببين:
أحدهما: أن الله تعالى قد فضلهم على النساء.
الثاني: أنهم هم المسؤولون عن الإنفاق عليهن.
ب: إنه تعالى قد أجاز للرجل - في حالة خوف نشوز المرأة: ثلاثة أمور:
أولها: موعظتهن.
الثاني: هجرهن في المضاجع.

---

(١) سورة النساء، الآية ٣٤.

الثالث: ضربهن.
ج: إنه تعالى قد جعل مشروعية ذلك تنتهي عند حد عودتهن إلى خط الطاعة..
ولكنه سبحانه وتعالى لم يقرر في صورة خوف المرأة من نشوز زوجها أي شيء من ذلك، ولم يعطها الحق في عمل أي شيء ضده، فهو سبحانه وتعالى يقول:
(.. وإن امرأة خافت من بعلها نشوزا أو إعراضا، فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحا، والصلح خير، وأحضرت الأنفس الشح، وإن تحسنوا وتتقوا، فإن الله كان بما تعملون خبيرا) (١).
فنراه لم يشر حتى لأن تقف المرأة من زوجها موقف الواعظ له، فضلا عن أن تهجره في المضجع، أو أن تضربه.
بل دعاهما إلى الصلح، وحثهما عليه، وأكده بالنص عليه ثلاث مرات وأرشدهما إلى أن الصلح خير.
هذا كله عدا عن الروايات الكثيرة التي من جملتها اعتبارها أحد الضعيفين في قوله: (أوصيكم بالضعيفين).
ومنها: الحث على أن لا يملك الرجل المرأة من أمرها ما جاوز نفسها..
وكذلك ما روي عن علي (عليه السلام) من وصفه للخوارج بأن لهم حلوم الأطفال، وعقول ربات الحجال..
وكذا ما روي من أن المرأة ريحانة، وليست بقهرمانة..
وأنه ما أفلح قوم ولوا أمرهم امرأة.. إلى غير ذلك مما لا مجال لتتبعه..
وكل ذلك وسواه لا يمنع من أن تصل بعض النساء إلى مقامات سامية، في مواقع القرب والكرامة الإلهية.. وعلى رأس كل نساء العالمين الصديقة الطاهرة فاطمة الزهراء صلوات الله وسلامه عليها.
ونذكر القارئ الكريم أخيرا بما ورد عن أهل بيت العصمة والطهارة من أنه

---

(١) سورة النساء، الآية ١٢٨.

كمل من الرجال كثير، وكمل من النساء أربع.. هن آسية بنت مزاحم، ومريم بنت عمران وخديجة بنت خويلد. وفاطمة بنت محمد صلوات الله عليها..

١٣ - ونختم ملاحظاتنا هنا بالتحذير من أن يعتبر الإنسان عقله وفكره مهما كان قويا ونشيطا - حاكما، ومهيمنا ومعيارا يقاس عليه كلام المعصومين صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين؛ فيرفض ويقبل على هذا الأساس، بل العكس هو الصحيح.

ونحذر أيضا من أن يتخيل أحد أنه يستطيع أن يدرك علل الأحكام.. فضلا عن أن يتمادى به الخيال ليصل به إلى حد رفض ما ورد عن أئمة أهل البيت عليهم السلام من حكم أو حقائق بينوها، فيرفض ذلك استنادا إلى استحسانات، أو تعليلات أوحى له بها وهمه، دونما ارتكاز إلى علم قاطع، وبرهان ساطع.

١٤ - ولا ننسى أن نعيد إلى ذهن القارئ الكريم أن هذا البعض يطرح أحيانا إمكانية أن تمارس المرأة الضرب ضد زوجها.. فهل ذلك يتماشى مع ما فرضه الله سبحانه، حسبما بيناه فيما سبق؟!

١٣٠٤ - تكذيب رواية، المرأة شر كلها.

١٣٠٥ - التفسير الصحيح لرواية: المرأة شر كلها.. مرفوض.

ويقول البعض:

".. (ولقد كرمنا بني آدم ((الإسراء / ٧٠) فالتكريم الإلهي ليس مختصا بالرجل بل هو شامل لكل بني آدم، على اختلاف ألوانهم، وأعراقهم، وأنواعهم، ذكورا، وإناثا، بيضا، أو سودا، عربا، أو عجما.

ولهذا.. فإننا نرفض كل الروايات التي تحط من شأن المرأة وإنسانيتها، كما نرفض الروايات التي تحط من شأن بعض الأقوام والأعراق.

ونعتقد: أن المعصوم لا يصدر عنه أمثال هذه الروايات المخالفة للقرآن الكريم.

فمن الروايات التي تحط من شأن المرأة ما نسب إلى أمير المؤمنين (ع) أنه قال: (المرأة شر كلها، وشر ما فيها: أنه لا بد منها) (١). فإننا نشك أن هذه الكلمة للإمام علي (ع).. وذلك..

---

(١) نهج البلاغة، الحكمة رقم ٢٣٨.

١ - أن الإمام علي عليه السلام وسائر الأئمة الخ.. "
ثم يذكر..
" أن الإنسان لم يخلق شريرا في أصل خلقته وأن عنصر الإغراء لا يصلح تفسيرا لهذه الكلمة، لأن الرجال يمثلون عنصر إغراء للمرأة. ولو سلمنا بأن عنصر الإغراء شر، فلما يطلق الحكم بهذه السعة، فإن الإغراء ليس هو كل عناصر شخصية المرأة.
وإذا كانت شرا كلها، لم يجز عقابها، فإن الله هو الذي خلقها كذلك، وأودع الشر في أصل خلقتها وقوله: (لا بد منها). هل يعقل من يكون وجوده ضرورة ان يكون شرا كله.
والرجل طرف في عملية التناسل فلم لم يكن شرا.
وعلي قد أكرم المرأة، فكيف يتكلم بهذه الكلمة.. وهو يعرف أن في النساء من يتفوقن على الرجال، أدبا، وعلما وعملا.
والزهراء شاهد على ذلك، وامتيازها بالعصمة يؤكد امتياز المرأة بما يمنع صدور مثل هذه الكلمة عن علي (ع).. "
ويقول:
" لا نجد لها حملا صحيحا. وإذا كان هناك من يحاول صرفها إلى امرأة بعينها لتكون (أل) التعريف عهدية، وليست للجنس.
فهذا لا يصح، لأن الكلمة حسب ما يظهر منها واردة على نحو الإطلاق. وقد قرأت في كتاب بهجة المجالس: أن هذه الكلمة هي للمأمون العباسي، وربما نسبت خطأ لأمير المؤمنين " (١).
وقفة قصيرة
إن ثمة نقاطا عديدة يمكن الحديث حولها هنا، ولكننا سوف نقتصر منها على ما يلي:
١ - إن لهذه الكلمة صيغتين: إحداهما تقول: (المرأة شر كلها، وشر منها أنه لا بد منها) (٢).

---

(١) راجع جميع ما تقدم في كتاب: الزهراء القدوة ص ١٦٨ - ١٧٠.
(٢) غرر الحكم ج ١ ص ٧٩. المطبوع مع ترجمة محمد علي الأنصاري ونهج البلاغة الحكمة رقم ٢٣٨.

والأخرى تقول: (النساء شر كلهن، وشر ما فيهن قلة الاستغناء عنهن) (٣).
ولو أن هذا البعض قد صب جام غضبه على هذا النص الأخير، لأمكن التغاضي عن ذلك، ولو في حدود معينة..
ولكن حديثه هو عن خصوص النص الأول، الذي يريد أن يعتبره مشتملا على الحط من شأن المرأة..
مع أنه إذا كانت (أل) التعريف، للعهد، أي بأن تكون المرأة المعهودة التي أثارت الفتنة في حرب الجمل هي المقصودة به، فإنه لا يبقى لكل تلك الاستدلالات مورد ولا محل.. إذ إن المقصود - والحال هذه - هو امرأة بعينها، وليس المقصود هو جنس المرأة..
إذ كما يحتمل أن تكون (أل) جنسية، فإنه يحتمل فيها العهد أيضا وإذا كانت هناك قرائن تعين إرادة العهد منها.. فلا مبرر لحملها على الجنس..
وتلك القرائن هي نفس ما ذكره هذا البعض من أدلته على عدم إمكان أن تصدر الإهانة لجنس المرأة من علي عليه السلام، فإنها تدل على أنه يقصد بها امرأة معينة خرجت على إمام زمانها، وحاربته.
وقتل بسببها الألوف من المسلمين والمؤمنين..
ولم تزل تبغض وصي رسول الله (صلى الله عليه وآله)، حتى استشهد، فأظهرت الفرح، وسجدت لله شكرا (١) وسمت عبدا لها بعبد الرحمان حبا بقاتل علي (ع) (٢).
وحين أخبرت بقتله قالت:
فألقت عصاها واستقر بها النوى
كما قر عينا بالإياب المسافر (٣)
وفي نص آخر: أنها قالت:
فإن تك ناعيا فلقد نعاه
نعي ليس في فيه التراب

---

(٣) ربيع الأبرار ج ٤ ص ٢٩١.
(١) الجمل ص ١٥٩.
(٢) قاموس الرجال ج ١٠ ص ٤٧٥ والجمل والبحار ج ٣٢ ص ٣٤١ و ٣٤٢.
(٣) الكامل في التاريخ ج ٣ ص ٣٩٤. والجمل ص ١٥٩ وطبقات ابن سعد ج ٣ ص ٤٠ والبحار ج ٣٢ ص ٣٤٠.

ثم قالت: من قتله فقيل: رجل من مراد.
فقالت: رب قتيل الله بيدي رجل من مراد.
فقالت لها زينب بنت أبي سلمة: أتقولين مثل هذا لعلي في سابقته وفضله؟!.
فضحكت، وقالت: بسم الله إذا نسيت ذكريني (١).
والخلاصة: أن قول البعض: إن تلك الأدلة تدل على أنه (عليه السلام) قد قصد الإهانة لجنس المرأة وهذا لا يصح صدوره منه عليه السلام.
فيبقى هناك احتمالان:
أحدهما: أن يكون الخبر كاذبا من أساسه..
والآخر: أن يقصد به الحديث عن امرأة بعينها.. كان عليه السلام يرى أنها مصدر شرور، ومصائب وبلايا.. وأنها بحكم كونها كانت زوجة لرسول الله (ص)، وبنتا للخليفة الأول أبي بكر ومدللة ومحترمة لدى الخليفة الثاني عمر بن الخطاب.. وتتزعم تيار العداء لوصي رسول الله (صلى الله عليه وآله)، وقد جعلت من نفسها غطاء لكل أعدائه والمناوئين له كمعاوية، وطلحة، والزبير، وبني أمية، وغيرهم. والتي يطلع قرن الشيطان من بيتها، حيث تقول الرواية: خرج رسول الله (صلى الله عليه وآله) من بيت عائشة وقال: (إن الكفر من ها هنا، حيث يخرج قرن الشيطان..) (٢).
فهذه المرأة شر كلها، وهي أيضا لابد منها، لأنها أم المؤمنين، ويجب على كل الناس مراعاة جانب الاحترام لرسول الله (صلى الله عليه وآله) فيها. ولا يمكن لأحد التخلص من هذا الواجب.
ومن جهة أخرى، فإن من حق علي (عليه السلام) الذي خرجت عليه هذه المرأة وحاربته وقتل بسببها الألوف أن يتذمر من وجودها ويعرف الناس على واقعها ويعلن أنها لا يأتي منها إلا الشر، والمصائب والبلايا على الأمة.
وبذلك نعرف؛ وكذلك، بسبب القرائن التي أشار إليها ذلك البعض والدالة على أنه عليه السلام لم يكن ليذم جنس المرأة.

---

(١) أخبار الموفقيات ص ١٣١ وقاموس الرجال ج ١ ص ٤٧٥ عن الأغاني والكامل في التاريخ ج ٣ ص ٣٩٤ والجمل ص ١٥٩ والبحار ج ٣٢ ص ٣٤١.
(٢) راجع: مسند أحمد ج ٢ ص ٢٦ و ١٨، وللحديث مصادر كثيرة فراجع الغدير للعلامة الأميني.

نعرف: أن المراد من قوله (عليه السلام): (المرأة شر كلها، وشر ما فيها أنه لابد منها). هو امرأة بعينها دون سائر النساء.
فلماذا إذن حكم هذا البعض على هذه الكلمة بضرس قاطع أنها مكذوبة ولا يمكن أن تصح؟!.
٢ - وقد اتضح أن قول البعض:
" إن الرواية - بحسب ما يظهر منها واردة على نحو الإطلاق.. "
غير كاف للحكم على الرواية بعدم الصحة.. فإن هذه القرائن التي ذكرناها، وذكرها هو نفسه كافية لتعيين أحد المعنيين المحتملين فيها..
فإن احتمال إرادة الجنس من كلمة (أل) يساوي احتمال إرادة (العهد) منها.
وإذا كان الإطلاق وعدم وجود القرينة يستدعي صرفها للجنس..
فإن وجود القرائن الصارفة عن الجنس، والمعينة للعهد.. تكفي في إسقاط (ذلك الإطلاق) عن صلاحيته للقرينية، فإن الإطلاق إنما يكون قرينة على هذا، حيث لا توجد قرينة على غيره، فإذا وجدت القرينة على الغير فإن الإطلاق ينقلب إلى تقييد، ولا يبقى ثمة إطلاق ليتمسك به..
٣ - على أن استدلالاته التي أوردها لرد المعنى الأول هي الأخرى تحتاج إلى التأمل ولا تخلو من النقد..
فقد استدل مثلا بآية: (لقد كرمنا بني آدم.. (.
مع أن هذا التكريم، إنما هو من جهة العطاء، وإفاضة النعم عليهم، فيشمل بذلك المؤمن والكافر، حتى أمثال فرعون ونمرود، وأشقى الأولين والآخرين.. فإن تكريم الله تعالى لهم بالعطاء، والنعم لا يمنع من أن يكونوا بؤرة الشرور والآثام، فيكون فرعون مثلا شرا كله.. وكذلك غيره من الكافرين والمشركين.. وذلك يدل على أن تكريمهم إنما هو بالنعم، وبالتفضلات المناسبة، حتى وإن كانوا ممن لا يستحقون ذلك.. فإنه لا يشترط في العطاء أن يكون من تعطيه مستحقا لذلك العطاء..
وثمة مناقشات أخرى في سائر أدلة هذا البعض لا نرى حاجة إلى التعرض لها، فإن فيما ذكرناه كفاية لمن أراد الرشد والهداية.

كلمة أخيرة
وبعد هذه الجولة في مقولات سجلها البعض في كتبه ومؤلفاته، أو في صحفه ومجلاته، فقد أسفر الصبح لذي عينين، ولم يبق عذر لمعتذر، ولا حيلة لمتطلب حيلة.. ولم يعد مقبولا من أي من الناس أن يقول: لا يوجد ما هو أساسي أو جوهري، وإن الحديث إنما هو عن أمور هامشية.
وقد ظهر بذلك كله، وسواه مما نسأل الله أن يوفقنا لإيراده في كتب لاحقة، ما هي الدوافع التي دعتنا لتأليف كتابنا:
(مأساة الزهراء – عليها السلام –، شبهات وردود)
فهل يكون ما ذكرناه وسواه مما لم نذكره هو السبب الذي دعا مراجع الدين العظام إلى اتخاذ موقفهم القوي والصريح الذي عرف عنهم؟!
أم أنهم لم يطلعوا على شئ من ذلك، ولم يراعوا الدقة فيما قالوه أو أصدروه؟!
إننا نرفض قبول هذه الفرضية الأخيرة.. وذلك وفقا لما قاله البعض عنهم.. حيث سئل: كيف يتم إثبات المجتهد حتى يقلد، وإذا أنكر بعض المراجع اجتهاد هذا العالم فكيف يتم التمييز والتوصل إلى حل مثل هذه الحالة الصعبة؟..
فأجاب:
" عندما يشهد العلماء بنفي أو إثبات خاصة إذا كانوا من المراجع فإن شهادتهم

ناشئة عن خبرة وتأمل لأن الإنسان المؤمن العالم المجتهد الورع لا يمكن أن يقول بغير علم، لذلك لا بد للإنسان أن يأخذ بشهادته " (١).
والحمد لله رب العالمين.
السيد جعفر مرتضى العاملي

---

(١) الندوة ج ١ ص ٥٠٤.

صدر للمؤلف

١. الآداب الطبية في الاسلام
٢. ابن عباس وأموال البصرة
٣. أبو ذر مسلمان يا سوسياليست (الترجمة الفارسية)
٤. إدارة الحرمين الشريفين في القرآن الكريم
٥. الاسلام ومبدأ المقابلة بالمثل
٦. أكذوبتان حول الشريف الرضي
٧. أهل البيت في آية التطهير
٨. براءة آدم (ع) حقيقة قرآنية
٩. بنات النبي أم ربائبه؟
١٠. تفسير سورة الفاتحة
١١. حديث الإفك
١٢. حقائق هامة حول القرآن الكريم
١٣. الحياة السياسية للامام الجواد (ع)
١٤. الحياة السياسية للامام الحسن (ع)
١٥. الحياة السياسية للامام الرضا (ع)
١٦. خلفيات كتاب مأساة الزهراء (ع) ١ / ٦
١٧. دراسات وبحوث في التاريخ والاسلام ١ / ٤

١٨. دراسة في علامات الظهور والجزيرة الخضراء
١٩. زواج المتعة (تحقيق ودراسة) ١ / ٣ (وهو هذا الكتاب)
٢٠. الزواج المؤقت في الاسلام (المتعة)
٢١. سلمان الفارسي في مواجهة التحدي
٢٢. سنابل المجد
٢٣. السوق في ظل الدولة الاسلامية
٢٤. صراع الحرية في عصر المفيد
٢٥. الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) ١ / ١١
٢٦. ظاهرة القارونية، من أين؟ والى أين؟
٢٧. كربلاء فوق الشبهات
٢٨. الغدير والمعارضون
٢٩. لماذا كتاب مأساة الزهراء (ع)؟
٣٠. مأساة الزهراء (شبهات وردود) ١ / ٢
٣١. المدخل لدراسة السيرة النبوية (وهو الجزء الأول من الصحيح من سيرة النبي)
٣٢. منطلقات البحث العلمي في السيرة النبوية
٣٣. المواسم والمراسم
٣٤. موقع ولاية الفقيه من نظرية الحكم في الاسلام
٣٥. موقف علي (ع) في الحديبية
٣٦. نقش الخواتيم لدى الأئمة (ع)
٣٧. ولاية الفقيه في صحيحة عمر بن حنظلة